

# رَأْسُ الصَّلَاةِ

تأليف

الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي

٦٦١ - ٦٧٦ هـ

مقدمة وشرح لأعمامه

عبد المكي فردياح      أحمد يوسف الدقاق

راجعه

الشيخ شبيب الأرنؤوط

(جبهة مقابلة على سنته وفقهه)

## دار الفکر

إطباع ونشر والتوزيع  
بيروت



---

إِذَا اسْتَعَرْتَ كِتَابِي وَانْتَفَعْتَ بِهِ  
فَاخْذِرْ - وَقِيْتَ الرَّدِّي - مِنْ أَنْ تُغَيِّرَهُ  
وَأَرُدَّهُ لِي سَالِمًا إِنِّي شَغِفْتُ بِهِ  
لَوْلَا مَخَافَةُ كَسَمِ الْعِلْمِ لَمْ تَرَهُ

عدوا غير مسو - مشروجه خارج المكتبة

# رَأْيُ الصَّالِحِينَ

مكتبة الشيخ عبد الله الأنصاري العامة  
رقم التصنيف: ١٢١٨  
الرقم العام: ١٢١٨  
الرقم الآلي: ١٢١٩  
جهة ورود:

مكتبة الأنصاري  
الرقم العام: ١٢١٨  
الرقم الفني: ١٠٩٢٧/١٢١٨  
تاريخ الورود: ١٩٩٧/٤/٢٤

تأليف  
الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي

٦٧٦ - ٦٣١ هـ

مكتبة الشيخ عبد الله الأنصاري العامة  
الرقم العام: ١٢١٨  
رقم التصنيف: ١٢١٨

مقّقه وفتح أمارتيه

عبد العزير رباح أحمد يوسف الدّفاق

راجعه

الشيخ شعيب الأرنؤوط

(طبعة مقابلة على نسختين خطيتين)

١٢١٨

٢٥٢  
دار الحديث للنشر والتوزيع  
دمشق - من ١٤١٧ هـ

دار الحديث للنشر والتوزيع  
بيروت

الطبعة الأولى ١٣٩٦ - ١٩٧٦ م  
الطبعة السابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م

حقوق الطبع والتصوير محفوظة لدار المأمون للتراث  
طبعت بإذن خاص من دار المأمون للتراث - سوريا - دمشق

وتمتاز بمراجعة المسؤولين عن الكتب والمصاحف  
في الرئاسة العامة للأبحاث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد  
في المملكة العربية السعودية

تطلب منشوراتنا من :

□ دار نعمة للطباعة - بيروت - الرملة البيضاء - شارع اديسون

هاتف : ٨٠٢٢٤٦ .

□ دار الهجرة - دمشق - البرامكة - ص. ب ٥٢٩٩ .



للطباعة والنشر والتوزيع

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

## مَقْدِمَةٌ التَّحْقِيقِ

الحمد لله الذي أعطى نبيه القرآن ومثله معه : وصلى الله على من أوتي من الكلم  
جوامعه ، وعلى آله وصحبه ومن تبعه .

وبعد فإن من عظيم لطف الله بعباده ، ومنته الوافرة التي تفوق الحصر ، أن هياً  
لهذه الأمة في مختلف العصور علماء عاملين مخلصين ، وقفوا حياتهم على خدمة الشريعة  
ونشرها بين الناس تعليماً وتأليفاً ، وصيانتها من تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين .

وكان من هؤلاء العلماء شيخ الإسلام الإمام أبو زكريا يحيى بن شرف النووي  
الدمشقي الذي يعد في طليعة أعلام القرن السابع الهجري ، فقد ألف كتباً كثيرة نافعة  
في موضوعات مختلفة ، تناقلتها الألسن بالثناء والتقدير ، وعكف العلماء على دراستها  
والإفادة منها والنقل عنها ، وكان من أجلها نفعاً ، وأكثرها تداولاً ، وأعمها انتشاراً  
بين الخاص والعام كتاب « رياض الصالحين » وذلك لأمرين :

أولهما : ماتضمنه من نفحات نبوية عبقة الشذى فواحة الأريج ، تهذب الروح  
وتسمو بها ، وتولد فيها حافزاً قوياً على التحلي بما خلقت له من العبادة ، وتصل بها  
إلى مافيه إسعادها وصلاح أمرها ؛ وذلك لما اشتمل عليه من ترغيب وترهيب ،  
وطهارات للقلوب وعلاجها ، وصيانة للحوارج وتقويم اعوجاجها ، وغير ذلك من  
المقاصد التي يحتاج إليها المكلف الفطن الذي يهتمُّ أمر دينه ودينه وآخرفته فهو كتاب  
تربوي فذ ، تناول مختلف جوانب الحياة الفردية والاجتماعية بأسلوب واضح ،

يدرك مرماه الخاص والعام، والمثقف ومن دونه ، ذلك لأنه لغة أفصح الخلق الذي تنزل القرآن على قلبه ليكون للعالمين بشيراً ونذيراً ، وقد انتقاه المؤلف رحمه الله من أمهات كتب السنة المعتمدة كالبخاري ومسلم وأبي داود والنسائي والترمذي وابن ماجه وغيرهم والتزم أن لا يذكر فيه إلا ما صح من الأحاديث ، وقد وفى بالتزامه هذا ، فلم يعثر فيه إلا على التزر اليسير من الأحاديث الضعيفة ، كما سيتبين ذلك من التخريج ، مما يدل على تمكن المؤلف ، رحمه الله ، من السنة النبوية رواية ودراية .

**ثانيهما :** المكانة العلمية المرموقة التي كان يتبوؤها المصنف بين علماء الشريعة في عصره ، لما أوتيته من بسطة في العلم في مختلف مناحي الثقافة الإسلامية من تفسير وحديث وفقه ولغة وتاريخ وغير ذلك ، وكان يتوج هذه السعة العلمية إخلاص وتقوى ، وورع وزهد ، ونصرة للحق وسيرة حميدة تعكس صورته العلمية وترجمها إلى واقع عملي في الحياة .

وعلى الرغم من تلك الأهمية والشهرة التي يتمتع بها هذا الكتاب ، فإنه لم يحظ بالعناية اللائقة به ، فقد تداولت دور النشر في مصر والشام طبعه طبعات ليس فيها تحقيق ، ولا تخريج ولا زيادة ضبط ولا تنقيح ، وربما كان أكثرها شيوعاً الطبعة التي حققها الأستاذ رضوان محمد رضوان ، وقد اجتهد في تصحيح ما استطاع ، غير أنه فاته الشيء الكثير ، وعلى هذه الطبعة اعتمدت بعض دور النشر في دمشق وغيرها ، فأخذتها بما فيها من أغلاط ، مصورة لها تارة ومعلقة عليها تارة أخرى ، بل ربما زادت عليها ما لم يكن فيها ، فرأينا من النصفة لهذا الكتاب أن نقوم بنشره نشرة صحيحة دقيقة وفق القواعد العلمية المتبعة في التحقيق دون الإشارة إلى ما وقع في تلك الطبعات من أخطاء رغبة في الاختصار وعدم إثقال الحواشي بما لا يعود على القارئ بكبير فائدة ويبعدنا عن القصد .

### عملنا في التحقيق

١ - رجعنا إلى أصول الكتاب الخطية وقد توفر منها في دار الكتب الظاهرية

عدة نسخ فاعتمدنا من بينها نسختين :

أولاهما : تحت رقم ( ٣٢٦٩ عام ) بمقياس  $١٨,٥ \times ٢٥$  سم وتقع في ١٤٠ ورقة في كل صفحة ٢٧ سطراً ، وقع فيها نقص من ورقة ٣٥ حتى ٥١ ، خطها واضح وجيد والناسخ واحد . وتاريخ نسخها أصاب مكانه التلف في الأصل فلم يتبين لنا ، ويرجع أنها من القرن الثامن الهجري وهي نسخة جيدة من حيث الضبط والصحة فهي مقروءة ومقابلة ، وقد زينت هوامشها بشروح وتعليقات طفيفة وروايات من نسخ خطية أخرى ، وبكلمة « بلغ » أو « بلغ مقابلة » دلالة على المقابلة وال ضبط ، وقد ذكر على صفحة الغلاف ما نصه : « نسخة الأصل التي نقلت هذه منها قوبلت على نسخة الشيخ التي بخطه » ونص عنوان الكتاب فيها : رياض الصالحين من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ثانيتها : تحت رقم ( ٦٦٧٨ عام ) . مقياسها  $١٨ \times ٢٥$  في كل صفحة ٢١ سطراً وهي تامة . وعدد أوراقها ١٨٠ ورقة ، فرغ كاتبها محمد بن علي من نسخها سنة ٧٣٨ هـ استعمل ناسخها الخط النسخي مرة والفارسي مرة أخرى ولكنه التزم في عنوانات الكتب والأبواب الخط النسخي ، وهذه النسخة أيضاً جيدة الخط ، غير أنها أقل ضبطاً من سابقتها . ونص عنوان الكتاب فيها هو : رياض الصالحين ونزهة الطالبين . وقد تجنبتنا إثبات الاختلاف فيما بين النسختين لعدم الفائدة ، وأثبتنا من الروايات ما ينسجم مع الأصول التي اعتمدها المؤلف رحمه الله .

٢ - خرجنا الأحاديث من مصادرها التي رجع إليها المؤلف ، وربما زدنا عليه في التخريج في بعضها . وكانت الغاية من هذا العمل زيادة التأكد من صحة النصوص وضبطها وتوثيق نسبتها وتسهيل الرجوع إليها في مصادرها الأم للدارسين .

٣ - ما كان من الأحاديث مختاراً من غير الصحيحين فقد تفضل الأستاذ المحقق الشيخ شعيب الأرناؤوط بالنظر فيها ، والكلام عليها بإيجاز من جهة الصحة والضعف ، وفق الأصول العلمية المتبعة في مصطلح الحديث ، وما كان في سنده ضعف من تلك الأحاديث - وهي قليلة - التمس لها طرقات وشواهد تقويها وتجعلها صالحة للاحتجاج ما وجد إلى ذلك سبيلاً .

٤ - أثبتنا شرح غريب الألفاظ التي أغفلها المؤلف من غير بسط ولا إسهاب كما قمنا بالتعليق على بعض الأحاديث لبيان معناها وما يستفاد منها ، أو لإزالة ما قد يتوهمه القارئ من التعارض فيما بينها معتمدين في ذلك على شروح الأئمة المتقدمين المشهود لهم بالمعرفة والفضل من أمثال أبي سليمان الخطابي (١) ، وابن رجب الحنبلي (٢) ، والقرطبي (٣) المحدث شارح صحيح مسلم ، والمنذري (٤) وابن كثير (٥) وابن حجر (٦) ، وابن قيم الجوزية (٧) .

٥ - اقتصرنا في التخريج على رقم الحديث والجزء والصفحة دون ذكر الكتاب والباب ، واكتفينا بالرمز إلى أسماء المؤلفين رغبة في الاختصار .

وهذا بيان ما رمزنا إليه :

خ : للإمام البخاري . وقد رجعنا إلى شرحه « فتح الباري » المصور عن طبعة بولاق سنة ١٣٠١ هـ . هادفين من وراء ذلك أن يسهل على طلاب العلم الرجوع إلى شرح واف موسع للحديث ، لأن هذا الكتاب يعد بحق قاموساً للسنة النبوية .

مخ : له في الأدب المفرد المطبعة السلفية .

م : للإمام مسلم في صحيحه بتحقيق فؤاد عبد الباقي .

د : للإمام أبي داود في سننه بتحقيق دعاس وعبيد طباعة دار الحديث .

ت : للإمام الترمذي في سننه بإشراف الدعاس نشر مكتبة دار الدعوة بخصم .

(١) حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي (٣١٩ - ٣٨٨ هـ) .

(٢) عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السلمي البغدادي ولد في بغداد ونشأ وتوفي في دمشق (٧٣٦-٨٧٩ هـ) .

(٣) أحمد بن عمر بن إبراهيم أبو العباس الأنصاري (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ) .

(٤) عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله (٥٨١ - ٦٥٦ هـ) .

(٥) اسماعيل بن عمر بن كثير (٧٠١ - ٧٤٤ هـ) .

(٦) ابن حجر العسقلاني : أحمد بن علي (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ) .

(٧) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي (٦٩١ - ٧٥١ هـ) .



- ن : للإمام النسائي في سنته بشرح الحافظ السيوطي وحاشية الإمام السندي .  
 جـ : للإمام ابن ماجه بتحقيق فؤاد عبد الباقي . هـ : للبيهقي في المنن .  
 دي : للإمام الدارمي بتحقيق أحمد دهمان . حـ : لابن حبان .  
 ك : للإمام الحاكم النيسابوري في مستدركه تصوير مكتب المطبوعات الإسلامية (حلب)  
 حم : للإمام أحمد بن حنبل في مسنده . تصوير المكتب الإسلامي ودار صادر .  
 ط : للإمام مالك في الموطأ . بتحقيق فؤاد عبد الباقي .

٦ - ذلك هو ما صنعناه لأجل هذا الكتاب الجليل وهو جدير بالعناية والبذل ،  
 وإننا ، يعلم الله ، لم ندخر وسعاً ، ولم نبخل بجهد مادي أو فكري في سبيل إخراجه  
 إخراجاً يزدان بجمال المظهر ويزهو بصحة المخبر . فإن ظفرنا بالبغية فله الفضل والمنة ،  
 وإن ظهر بعض التقصير ، وبدت بعض الهفوات ، فنحن لا ندعي العصمة فيما صنعناه .  
 وإننا لنهيب بأهل العلم من القراء أن يلفتوا نظرنا إلى ما قد يبدو لهم في عملنا  
 من ملاحظات خالصة ، فنحن على استعداد لاستدراكها في المستقبل إن شاء الله .  
 والله الكريم نسأل أن ينفع بعملنا ويهدي ، ويجعله خالصاً لوجهه ويجزي ، إنه  
 لا يضيع أجر من أحسن عملاً .

المحققان

( دمشق في ٤ رجب الخير ١٣٩٦  
 ) الموافق لـ ١ تموز ١٩٧٦



والذي يقرر من كتبنا معكم في هذا الشأن

لا يوجب علينا ما ذكرتم في هذا الشأن

والمعنى الذي في هذا الشأن

والذي في هذا الشأن

والذي في هذا الشأن

والذي في هذا الشأن

والذي في هذا الشأن

والذي في هذا الشأن

والذي في هذا الشأن

والذي في هذا الشأن

والذي في هذا الشأن

والذي في هذا الشأن

نسخة الظاهرية برقم ( ٣٢٦٩ عام )

الحمد لله الواحد القهار العزيز الغفار يحقور الليل على العباد من حوله ولا يولي  
 القلوب والاصفار ويصور في التناسيب والاحتمال الذي يعطين ظلمة من اضلاله  
 وقد شرف في هذه الدار بشرفه من اقبه وادامة الاذكار وسلازل الاضلال  
 والاذكار ووقفه لا يبقى طاعة والتأهيد اذ القرب والعدب بما يشبه  
 في وجهه اذ الواريد يحافظه على ذلك مع نظير الاحوال والاطوار له والتميز في  
 واسطه وانما وانما لان الاله الا انها في العزم والوفى الرحمن وانما ان  
 عنده وحده وحده وحده وحده وحده وحده وحده وحده وحده وحده وحده  
 صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه وسلم وعلى سائر الطالحين  
 من بعد فقد قال الله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون فممن يمشون  
 بزور وما اجحازان يعبدون وهذا صرح بانهم خلقتوا ليعبدوا فممن يمشون  
 والاعراض عن حظوظ الدنيا بالريادة فاما اذ الرقادة لا حصل الغلاد وركب  
 عبور لا حصل عبور وشرفه في نصير الحنوط ذواير هذه اركان القباطس اضلا  
 من العباد واعقل النعاس فما هو الرهاد قال الله تعالى انفسا الحيوة النفا حقا  
 انزلناهم من السماء فاختلط به سائر الخزي فما باكله الناس والاضمار متى اذا  
 الامراض زعموها وامر يشق اضلا امر فاودون عليها التماسا لينا بسيرة  
 او نهارا في هذا الحاصدا ان لرض بالشمس كذلك فصل الامانة ويرفعها

والحياتية وهذه التي كثيرة في لفظها من التبلد  
 في جهاد اقطا لظنوا الدنيا وكانوا المنتسبا  
 في جهادها انما ظنوا انها ليست في وقتها  
 في جهادها في لفظها ولقد اصاب الخيال في جهادها

نسخة الظاهرية برقم ( ٦٦٧٨ عام )

## ترجمة المؤلف (\*)

مولده ونشأته :

هو يحيى بن شرف بن مرّي بن حسن بن حسين بن محمد بن جمعة بن حزام أبو زكريا النووي الدمشقي . ونوى من أرض حوران ، من أعمال دمشق ، وكان جده الأعلى حزام ، نزلها على عادة العرب فأقام بها ، ورزقه الله تعالى ذرية كثيرة . ولد سنة (٦٣١ هـ) في نوى ، وتولى والده الصالح رعايته وتأديبه ، ونشأه تنشئة طيبة ، فحضره منذ الصغر على طلب العلم ، لما لاحظ فيه من مخايل النجابة والذكاء والاستعداد الفطري .

قال الشيخ ياسين بن يوسف المراكشي : رأيت الشيخ وهو ابن عشر سنين بنوى ، والصبيان يكرهونه على اللعب معهم ، وهو يهرب منهم ويبكي لإكراههم ، ويقرأ القرآن في تلك الحال ، فوقع في قلبي محبته ، وكان قد جعله أبوه في دكان ، فجعل لا يشتغل بالبيع والشراء عن القرآن ، فأتيت معلمه فوصيته به ، وقلت له : إنه يرجي أن يكون أعلم أهل زمانه وأزهدهم ، ويتفجع الناس به ، فقال لي : أمنجم أنت ؟ ! فقلت : لا ، وإنما أنطقني الله بذلك ، فذكر ذلك لوالده فحرص عليه إلى أن ختم القرآن وقد ناهز الحلم .

ولما كانت بيته في نوى لا تشبع نهمه العلمي فقد قدم به والده إلى دمشق سنة ٦٤٩ هـ وكان عمره تسع عشرة سنة . وكانت دمشق إذ ذاك موئل العلماء ومنهل الفضلاء ومهوى أفئدة طلاب العلم . وكان فيها من المدارس التي يدرس فيها مختلف أنواع العلم ما يزيد على ثلاثمئة مدرسة ، ومنذ أن حط رحله فيها التقى بالشيخ عبد الكافي بن عبد الملك الربيعي ( المتوفى سنة ٦٨٩ هـ ) وأطلعه على دخيلة نفسه وما يتوهم من طلب

(\*) نلفت النظر هنا إلى أننا لم نترجم للمؤلف ، رحمه الله ، بما هو جدير به ، وإنما اقتصرنا على ما ينفع قارئ الكتاب ، وما لا يحسن الجهل به من شخصيته القلوة ، ومن طلب المزيد فعليه بمطالع ترجمته المذكورة في الأعلام ١٨٥/٩ . وبما كتبه الأستاذ الفاضل الشيخ عبد الغني الدرقي في كتابه « الإمام النووي » طبع دار القلم .

العلم ، فأخذته وتوجه به إلى حلقة العالم الجليل الشيخ عبد الرحمن بن إبراهيم بن القركاح ( المتوفى سنة ٦٩٠ هـ ) فقرأ عليه دروساً وبقي ملازمه مدة ، ثم إنه التمس من شيخه هذا مكاناً يأوي إليه ويسكن فيه ، فدلّه على شيخ المدرسة الرواحية الإمام الفقيه كمال الدين إسحاق بن أحمد بن عثمان المغربي ، فتوجه إليه ولازمه وأخذ عنه ، وسكن المدرسة الرواحية <sup>(١)</sup> وقد ذكر المؤلف رحمه الله أنه بقي نحو سنتين لا يضع جنبه على الأرض ، ويتبلغ بشيء من القوت يسير ، وحفظ التنبيه في نحو أربعة أشهر ونصف ، ثم حفظ ربع العبادات من المهدب في باقي السنة ، وهو يشرح ويصحح على شيخه الكمال المغربي ، وقد أعجب به شيخه أيما إعجاب لما رأى من دأبه وحرصه وانصرافه إلى طلب العلم ، فأحبه محبة شديدة وجعله معيد الدرس في حلقة لأكثر الجماعة .

#### شيوخه :

أما شيوخه الذين تلقى عليهم وسمع منهم خلال إقامته في دمشق فقد كانوا أكثر من عشرين عالماً من خيرة علماء عصرهم ، ومن برعوا في مختلف العلوم وأصناف المعارف كالفقه والحديث وعلم الأصول وعلم العربية وغير ذلك من الاختصاصات قارئين إلى ذلك سيرة حميدة وأخلاقاً نبيلة كان لها أوضح الأثر فيمن أخذ عنهم . منهم :

- ١ - أبو إبراهيم إسحاق بن أحمد بن عثمان المغربي .
- ٢ - عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي .
- ٣ - أبو محمد عبد الرحمن بن نوح المقدسي ثم الدمشقي ، ولي المدرسة الرواحية
- ٤ - أبو حفص عمر بن أسعد بن أبي غالب الربيعي الإربلي ، معيد الباذرائية .
- ٥ - أبو الحسن سلاّر بن الحسن الإربلي ثم الحلبي ثم الدمشقي .

(١) كانت هذه المدرسة لصيقة بالجامع الأموي من جهة باب الشرقي ، وبانها هو زكي الدين أبو القاسم التاجر المعروف بابن روضة المتوفى سنة ٦٢٢ هـ . وانظر ترجمته في الشفاراته وكان يدرس فيها نخبة متازة من أهل العلم والفضل كابن الصلاح وبهاء الدين السبكي ، وولي الدين السبكي ، والكمال بن الزملكاني ، وصفي الدين الأموي ، وشمس الدين المقدسي . انظر الدارس للتلميذ ص ١ ، ٢١ ، ٣٢ ، ٣٩ ، ١٣٠ ، ١٣٥ ، ... ، ٢٦٨ .

- ٦ - أبو إسحاق إبراهيم بن عمر الواسطي ، سمع عليه صحيح مسلم .
- ٧ - أبو البقاء خالد بن يوسف بن سعد النابلسي شيخ دار الحديث النورية في دمشق .
- ٨ - أبو إسحاق إبراهيم بن عيسى المرادي الأندلسي الشافعي .
- ٩ - الإمام المحدث الكبير الضياء بن تمام الحنفي ، لازمه في سماع الحديث وما يتعلق به .
- ١٠ - الشيخ أبو العباس أحمد بن سالم المصري النحوي اللغوي .
- ١١ - العلامة أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الجبائي .
- ١٢ - العلامة القاضي أبو الفتح عمر بن بندار بن عمر بن علي التفليسي الشافعي .
- ١٣ - أبو العباس أحمد بن عبد الدائم المقدسي .
- ١٤ - أبو الفرج عبد الرحمن بن الشيخ أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي .
- ١٥ - أبو محمد عبد الرحمن بن سالم أبو يحيى الأنباري .
- ١٦ - أبو محمد إسماعيل بن إبراهيم ابن أبي اليسر التنوخي .
- ١٧ - أبو محمد عبد العزيز بن أبي عبد الله بن عبد المحسن الأنصاري .
- ١٨ - الإمام العلامة أبو شامة عبد الرحمن بن إسماعيل الدمشقي .
- ١٩ - عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن الحسن البادراني البغدادي ثم الدمشقي .
- ٢٠ - القاضي عماد الدين أبي الفضائل عبد الكريم بن عبد الصمد الحرستاني .
- ٢١ - الفضل محمد بن محمد بن محمد الفكري الحافظ .
- ٢٢ - أبو زكريا يحيى بن أبي الفتح الحراني الصيرفي .

سماعاته : كانت مسموعاته على المشايخ كتب السنة التالية :

الجامع الصحيح للبخاري ، وصحيح مسلم ، وسنن أبي داود وجامع الترمذي ، وسنن ابن ماجه ، وسنن النسائي ، وموطأ مالك ، ومسند الشافعي ، ومسند أحمد ، ومسند الدارمي ، ومسند أبي يعلى ، وصحيح أبي عوانة ، وسنن البيهقي ، وشرح السنة للبخاري ، وعمل اليوم والليلة لابن السني ، والجامع لأدب الراوي والسماع للخطيب البغدادي ، والأنساب للزبير بن بكار ، وأجزاء كثيرة غيرها .

المدارس التي درس فيها :

١ - ولي رحمه الله مشيخة دار الحديث الأشرفية بعد الإمام أبي شامة سنة (٥٦٦٥هـ) إلى أن مات وهي في دمشق جوار باب القلعة الشرقي غربي العسرونية . بناها الملك

الأشرف من ملوك الدولة الأيوبية ( ٥٧٩ - ٦٣٥ هـ ) وقد نشر بها علماً جماً ، وأفاد الطلبة ، وحدث بالصحيحين سماعاً وبحثاً ، وبقطعة من سنن أبي داود ، وصفوة التصوف ، والحجة على تارك المحجة ، وشرح معاني الآثار للطحاوي . وكان ينوب بالمدرسة الركنية التي بناها ركن الدين منكورس عن القاضي شمس الدين بن خلكان مؤلف وفيات الأعيان ، وقال القطب البونيني : إن الشيخ باشر الإقبالية والفلكية (١) .

#### صفاته العلمية والحلقية :

لم يكد الإمام النووي يستقر في المدرسة الرواحية حتى أقبله على طلب العلم بنهم وشغف ، وجدّ واستعداد ، وهمة لا تعرف الكلل والملل ، فكان يقرأ كل يوم أحد عشر درساً على العلماء شرحاً وتصحيحاً : درسين في « الوسيط » للغزالي ، وثالثاً في « المهذب » للشيرازي ودرساً في « الجمع بين الصحيحين » للحميدي وخامساً في « صحيح مسلم » ودرساً في « إصلاح المنطق » لابن السكيت ، ودرساً في « اللمع » لابن جني ، ودرساً في أصول الفقه في « اللمع » للشيرازي و « المنتخب » للفخر الرازي ، ودرساً في « أسماء الرجال » ، ودرساً في أصول الدين ، وكان يعلق جميع ما يتعلق بها من شرح مشكل ، وإيضاح عبارة ، وضبط لغة .

وما كان ينام من الليل إلا أقله ، وإذا غلبه النوم استند إلى الكتب لحظة ثم انتبه ، قال الذهبي : وضرب به المثل في إكبابه على طلب العلم ليلاً ونهاراً ، وهجره النوم إلا عن غلبة ، وضبط أوقاته بلزوم الدرس أو الكتابة أو المطالعة ، أو التردد على الشيوخ ، حتى إنه إذا مشى في الطريق ، كان يشتغل في تكرار ما يحفظ أو يطالع ما يحتاج إلى مطالعة ، واستمر على ذلك ست سنين . وكان رحمه الله قوي المدرك حاضر البديهة تتثال عليه المعاني انشياً في وقت الحاجة إليها ، وكان عميق الفكرة بعيد الغوص لا يكتفي بدراسة ظواهر الأمور ، بل يذهب إلى أعماق أغوارها ، وكان بعيد المدى في الفهم لا يقف عند حد حتى يصل إلى الحق كاملاً فيما يراه . وكان يتمتع بحافظة قوية

(١) انظر ذيل مرآة الزمان ٣/٢٨٢ ، ٢٨٤ .

مستوعبة جعلته يستولي على أبواب العلم استيلاء ، فإن الحافظة القوية تمكن العالم من السيطرة الفكرية على ما يقرأ بحيث يربط أقصاه بأدناه ، وأوله بآخره ، وأجزائه بعضها ببعض . وقد كان رحمه الله تتمثل فيه الآداب التي ذكرها في كتابه « المجموع » (1) لمن ينصب نفسه للتعليم وهي :

١ - أن يقصد بتعليمه وجه الله ، ولا يقصد توصلاً إلى غرض دنيوي كتحصيل مال أو جاه أو شهرة أو سمعة ، أو تمييز عن الأشباه ، أو تكثُر بالمشتغلين عليه ، أو المختلفين إليه . ولا يشين علمه وتعليمه بشيء من الطمع في رفق تحصل له من مشغل عليه من خدمة أو مال أو نحوهما ، وإن قل ، ولو كان على صورة الهدية التي لولا اشتغاله عليه لما أهداها له .

٢ - أن يتخلق بالمحاسن التي ورد الشرع بها ، وحث عليها ، والخلال الحميدة ، والشيم المرضية التي أرشد إليها من التزهّد في الدنيا ، والتقلل منها ، وعدم المبالاة بفواتها ، والسخاء والجلود ومكارم الأخلاق ، وطلاقة الوجه والحلم والصبر ، وملازمة الورع والحشوع والسكينة ، والوقار والتواضع ، والإقلال من المرح ، وملازمة الآداب الشرعية الظاهرة والخفية .

٣ - الحذر من الحسد والرياء والإعجاب واحتقار الناس وإن كانوا دونه بدرجات ، وطريقه في نفي الحسد أن يعلم أن حكمة الله تعالى اقتضت جعل هذا الفضل في هذا الانسان ، فلا يعترض ولا يكره ما اقتضته الحكمة ، وطريقه في نفي الرياء أن يعلم أن الخلق لا يبتغونه ولا يضرونه حقيقة فلا يتشاغل بمراعاتهم ، فيتعب نفسه ، ويضر دينه ، ويحبط عمله ، ويرتكب سخط الله ، ويفوته رضاه .

وطريقه في نفي التجب أن يعلم أن العلم فضل من الله تعالى ومعه عارية ، فإن الله ما أخذ وله ما أعطى ، وكل شيء عنده بأجل مسمى ، فينبغي ألا يعجب بشيء لم يتجرعه ، وليس مالكاً له ، ولا هو على يقين من دوامه .

وطريقه في نفي الاحتقار التأدب بما أدبنا الله تعالى ، قال تعالى : ( فَلَا تَرْكَبُوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ) وقال تعالى : ( إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ )



فربما كان هذا الذي يراه دونه أنقى لله تعالى وأطهر قلباً، وأخلص نية، وأزكى عملاً.  
٤ - دوام مراقبته لله تعالى في علانيته وسره ، محافظاً على قراءة القرآن والأذكار  
والدعوات ، ونوافل الصلوات والصوم وغيرها ، معولاً على الله في كل أمره ،  
معتمداً عليه ، مفوضاً في كل الأحوال أمره إليه .

٥ - أن يستمر مجتهداً في الاشتغال بالعلم قراءة وإقراءً ومطالعة وتعليقاً ومباحثة  
ومذاكرة وتصنيفاً ، ولا يستكف من التعلم ممن هو دونه في سن أو نسب أو دين  
أو في علم آخر ، بل يحرص على الفائدة من كانت عنده ، وإن كان دونه في جميع  
هذا . وينبغي ألا يمنعه ارتفاع منصبه وشهرته من استفادة مالا يعرفه ، فقد كان كثير  
من السلف يستفيدون من تلامذتهم ما ليس عندهم .

٦ - ينبغي أن يعتني بالتصنيف إذا تأهل له ، فبه يطلع على حقائق العلم  
ودقائقه ويثبت معه ، لأنه يضطره إلى كثرة التفهيم والمطالعة والتحقيق والمراجعة  
والاطلاع على مختلف كلام الأئمة ومتفقه ، وواضحه من مشكله ، وصحيحه من  
ضعيفه ، وجزله من ركيكه ، ومالا اعتراض عليه من غيره ، وبه يرتفع عن الجمود  
على محض التقليد ، ويبلغ منزلة الأئمة المجتهدين أو يقاربهم .. وليحذر كل الحذر أن  
يشرع في تصنيف ما لم يتأهل له ، فإن ذلك يضره في دينه وعلمه وعرضه ، ولا يخرج  
تصنيفه من يده إلا بعد تهذيبه وترداد نظره فيه وتكريره . وليراع في تصنيفه وضوح  
العبارة ، والإيجاز غير المخل ، ولينظر في المواضيع التي لم يسبق إليها ، ويعم  
الانتفاع بها ، وتدعو الحاجة إليها .

٧ - وينبغي له أن يحرص طلابه على الاشتغال في كل وقت ، وبطالبهم في حفظ  
ما يلزم حفظه ، وينير أذهانهم بطرح الأسئلة المهمة عليهم ، فيثني على المجتهد منهم  
والتابعة فيهم ترغيباً له وشحذاً لهم الآخرين ويوجه إلى المقصر منهم اللوم غير المنفر  
ويبسط له ما أشكل عليه ليتضح له ، وعليه أن ينصفهم في البحث ، فيعترف بفائدة  
يقولها بعضهم وإن كان صغيراً ، ولا يحسد أحداً منهم لوفرة تحصيله ، وحدة ذهنه ،  
وحضور بدنيته ، فإن الحسد حرام لغير طلابه ، وهنا أشد ، فإنه بمنزلة الولد، وفضيلته  
يعود إلى معلمه منها نصيب وافر ، فإنه مربيه ، وله في تعليمه وتخريجهم في الآخرة الثواب  
الجزيل ، وفي الدنيا الدعاء المستمر والثناء الجميل .

٨ - ومن أهم ما يؤمر به ألا يتأذى ممن يقرأ عليه إذا قرأ على غيره ، وهذه مصيبة يبئى بها جهلة المعلمين لغباوتهم وفساد نيتهم ، وهو من الدلائل الصريحة على عدم إرادتهم بالتعليم وجه الله .

تلك هي أهم خصائصه العلمية .

أما الجانب الخلقى من شخصيته فقد كان رحمه الله على جانب عظيم من التقوى والإنابة فهو - كما سبق أن أشرنا - منذ نعومة أظفاره كان يستشعر خشية الله فينفر عن اللهو ، وينصرف عن اللغو ، ويملاً فراغه بقراءة القرآن والأعمال الصالحة التي تقر به إلى الله ، وقد بلغ من الورع والزهد شأواً بعيداً . قال الذهبي : كان عديم الميرة والرفاهية والتنعيم مع التقوى والقناعة والورع والمراقبة لله تعالى في السر والعلانية ، وترك رعونات النفس ؛ من ثياب حسنة ، ومأكل طيب ، وتجمل في هيئته ، بل طعامه جلف الخبز بأيسر إدام ، ولباسه ثوب خام وسختيانة لطيفة .

قال علاء الدين بن العطار : إنه كان لا يأكل من فاكهة دمشق ، فسألته عن ذلك فقال : إنها كثيرة الأوقاف والأمالك لمن تحت الحجر شرعاً ، ولا يجوز التصرف في ذلك إلا على وجه الغبطة والمصلحة ، والمعاملة فيها على وجه المساواة ، وفيها اختلاف بين العلماء ، ومن جوزها قال بشرط المصلحة والغبطة ليتيم ولمحجور عليه والناس لا يفعلونها إلا على جزء من ألف جزء الثمرة للمالك فكيف تطيب نفسي ؟ !

وهناك الكثير من ثناء العلماء عليه ، وقد لخصه المحدث أبو العباس بن فرح في قوله : كان الشيخ محيي الدين قد صار إليه ثلاث مراتب . كل مرتبة منها لو كانت لشخص شددت إليه آباط الإبل من أقطار الأرض ، المرتبة الأولى : العلم والقيام بوظائفه . الثانية : الزهد في الدنيا وجميع أنواعها . الثالثة : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

وفاته :

في ستة ست وسبعين وستمائة قفل راجعاً إلى نوى بعد أن أقام في دمشق نحواً من ثمانية وعشرين عاماً وبعد أن رد الكتب المستعارة من الأوقاف ، وزار مقبرة شيوخه فقرأ ودعا وبكى ، وزار أصحابه الأحياء وودعهم ، فمرض بنوى وتوفي رحمه الله ليلة الأربعاء في الرابع والعشرين من رجب ودفن بها . ولما بلغ نعيه إلى دمشق ارتجت هي وما حولها بالبكاء ، وتأسف عليه المسلمون أسفاً شديداً . ورثاه جماعة يبلغون عشرين نفساً بأكثر من ستمائة بيت . رحمه الله .

## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الْحَمْدُ لِلّٰهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ، الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ ، مُكْوِّرِ اللَّيْلِ عَلَيَّ  
النَّهَارِ (١) ، تَدْوِيرِ الْأُولَى الْقُلُوبِ وَالْأَبْصَارِ ، وَتَبْصِيرِ لِدَوِي الْأَلْبَابِ  
وَالْاِعْتِبَارِ ، الَّذِي أَبْقَى مِنْ خَلْقِهِ مَنْ اصْطَفَاهُ فَرَزَّهُمْ فِي هَدْيِهِ  
الدَّارِ ، وَشَغَلَهُمْ بِمُرَاقَبَتِهِ وَإِدَامَةِ الْأَفْكَارِ ، وَمُلَازِمَةِ الْاِتِّعَاطِ  
وَالْاَدِّكَارِ ، وَوَقَّفَهُمْ لِلدَّابِّ فِي طَاعَتِهِ ، وَالتَّأَهُبِ لِدَارِ الْقَرَارِ ، وَالْمُخَذَّرِ  
بِمَا يُسْخِطُهُ وَيُوجِبُ دَارَ الْبَوَارِ ، وَالْمُحَافَظَةَ عَلَيَّ ذَلِكَ مَعَ تَغَايُرِ  
الْاَحْوَالِ وَالْاَطْوَارِ .

أَحْمَدُهُ أَبْلَغَ حَمْدٍ وَأَزْكَاهُ ، وَأَشْمَلَهُ وَأَنَمَاهُ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْبَرُّ الْكَرِيمُ ، الرَّؤُوفُ الرَّحِيمُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ  
مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَحَبِيبُهُ وَخَلِيلُهُ ، الْهَادِي إِلَى صِرَاطِ  
مُسْتَقِيمٍ ، وَالِدَاعِي إِلَى دِينِ قَوِيمٍ . صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ ، وَعَلَى  
سَائِرِ النَّبِيِّينَ ، وَآلِ كُلِّ ، وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ .

أما بعدُ : فقد قال الله تعالى : ( وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ  
مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ ) [ الذاريات : ٥٦ ، ٥٧ ]  
وهذا تصريحٌ بأنهم خلِقُوا للعبادةِ ، فَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْاِعْتِنَاءُ بِمَا  
خَلِقُوا لَهُ وَالْاِعْرَاضُ عَنْ حُطُوطِ الدُّنْيَا بِالزَّهَادَةِ ، فَإِنَّهَا دَارُ تَفَادٍ

(١) أي : مدخل هذا على هذا .

لا محلّ إخلادٍ ، ومركب عبورٍ لا منزل حُبورٍ ، ومشرع انقسامٍ لا موطن دوامٍ . فليهدأ كان الأيقاظ من أهلها هم العباد ، وأعقل الناس فيها هم الزهاد . قال الله تعالى : ( إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا بَأْتَى كُلُّ النَّاسِ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازْبَيَّتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَبْ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ) [ يونس : ٢٤ ] والآيات في هذا المعنى كثيرة . ولقد أحسن القائل :

إِنَّ اللَّهَ عِبَادًا فُطِنَا      طَلَعُوا الدُّنْيَا وَخَافُوا الْفِتْنَا  
نَظَرُوا فِيهَا فَلَمَّا عَلِمُوا      أَنَّهَا لَيْسَتْ لِحَيٍّ وَطِنَا  
جَعَلُوهَا لُجَّةً وَاتَّخَذُوا      صَالِحَ الْأَعْمَالِ فِيهَا سَفِينَا

فإذا كان حالها ما وصفتُهُ ، وحالنا وما خلقنا له ما قدمته ؛ فتحق على المكلف أن يذهب بنفسه مذهب الأختيار ، ويسلك مسلك أولي النهى والأبصار ، ويتأهب لما أشرت إليه ، ويهتّم بما نبهت عليه . وأصوب طريق له في ذلك ، وأرشد ما يسلكه من المسالك : التّأدّب بما صحّ عن نبيّنا سيّد الأولين والآخريّن ، وأكرم السابقين واللاحقين . صلوات الله وسلامه عليه وعلى سائر النبيّين . وقد قال الله تعالى : ( وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ) [ المائدة : ٢ ] وقد صحّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه » (١) وأنه قال : « من دلّ على خير فله مثل أجر فاعله » (٢) وأنه قال : « من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجر من أجور من

(١) أخرجه م ( ٢٦٩٩ ) . (٢) أخرجه م ( ١٨٩٣ ) من حديث أبي مسعود الأنصاري .

تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئاً» (١) وَأَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ » (٢) .

فَرَأَيْتُ أَنْ أَجْمَعَ مُخْتَصَرًا مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ ، مَشْتَمِلًا عَلَى مَا يَكُونُ طَرِيقًا لِصَاحِبِهِ إِلَى الْآخِرَةِ ، وَمُحَصَّلًا لِآدَابِهِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ ، جَامِعًا لِلتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ وَسَائِرِ أَنْوَاعِ آدَابِ السَّالِكِينَ : مِنْ أَحَادِيثِ الزُّهْدِ ، وَرِيَاضَاتِ النُّفُوسِ ، وَتَهْذِيبِ الْأَخْلَاقِ ، وَطَهَارَاتِ الْقُلُوبِ وَعِلَاجِهَا ، وَصِيَانَةِ الْجَوَارِحِ وَإِزَالَةِ اعْوِجَاجِهَا ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَقَاصِدِ الْعَارِفِينَ .

وَأَلْتَزِمُ فِيهِ أَنْ لَا أَذْكَرُ إِلَّا حَدِيثًا صَحِيحًا مِنَ التَّوَاضُّحَاتِ ، مُضَافًا إِلَى الْكُتُبِ الصَّحِيحَةِ الْمَشْهُورَاتِ ، وَأَصْدَرَ الْأَبْوَابَ مِنَ الْقُرْآنِ الْعَزِيزِ بَيِّنَاتٍ كَرِيمَاتٍ ، وَأَوْشَحَ مَا يَحْتَاجُ إِلَى ضَبْطٍ أَوْ شَرْحٍ مَعْنَى خَفِيِّ بِنَقَائِسٍ مِنَ التَّنْبِيْهَاتِ . وَإِذَا قُلْتُ فِي آخِرِ حَدِيثٍ : مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ، فَمَعْنَاهُ : رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وَأَرْجُو إِنْ تَمَّ هَذَا الْكِتَابُ أَنْ يَكُونَ سَائِقًا لِلْمُعْتَنِي بِهِ إِلَى الْخَيْرَاتِ ، حَاجِزًا لَهُ عَنْ أَنْوَاعِ الْقَبَائِحِ وَالْمُهْلِكَاتِ . وَأَنَا سَائِلٌ أَخَا انْتَفَعَ بِشَيْءٍ مِنْهُ أَنْ يَدْعُوَ لِي ، وَلِوَالِدَيْ ، وَمَشَائِخِي ، وَسَائِرِ أَحْبَابِنَا ، وَالْمُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ ، وَعَلَى اللَّهِ الْكَرِيمِ اعْتِمَادِي ، وَإِلَيْهِ تَقْوِيضِي وَأَسْتِنَادِي ، وَحَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ .

(١) أخرجه م ( ٢٦٧٤ ) من حديث أبي هريرة .

(٢) أخرجه خ ٥٨٧/٧ و م ( ٢٤٠٦ ) والنعم بفتح النون واللين وهي الإبل وهم يملونها من أفضل أموالهم يضربون بها المثل في نفاثة الشيء وأنه ليس هناك أعظم منه .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١ - باب الإخلاص وإحضار النية

في جميع الأعمال والأقوال والأحوال البارزة والخفية

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ <sup>(١)</sup> وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ) [ البينة : ٥ ] وَقَالَ تَعَالَى : ( لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ ) <sup>(٢)</sup> [ الحج : ٣٧ ] وَقَالَ تَعَالَى : ( قُلْ إِنْ تُحِبُّوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْذَرُوهُ يُعَلِّمَهُ اللَّهُ ) [ آل عمران : ٢٩ ] .

١ - وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِي حَفْصِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بْنِ نُفَيْلِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ رِيَّاحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرْطِبِ بْنِ رَزَّاحِ بْنِ عَدِيِّ ابْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبِ الْفُرَشِيِّ الْعَدَوِيِّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَانَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا ، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ عَلَيْهِ <sup>(٣)</sup> .

(١) أي : مائلين عن جميع الأديان إلى دين الإسلام « وذلك دين القيمة » أي : الملة المستقيمة .  
(٢) قال ابن عباس : كان أهل الجاهلية يلطخون البيت بدماء البدن فأراد المسلمون أن يفعلوا ذلك فنزلت هذه الآية . والمعنى - والله أعلم - لن يصل إليه سبحانه إلا ما أريد به وجه الله تعالى فيقبله ويثيب عليه وفي هذا تنبيه على امتناع قبول الأعمال إذا عريت عن نية صحيحة .

(٣) خ ١/٧ ، م ١٥ ، ١٩٠٧ ) وأخرجه د ( ٢٢٠١ ) و ت ( ١٦٤٧ ) و ن ١/٥٩ ، ٦٠ .

رواهُ إماما المُحدِّثين : أبو عبد الله مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ  
ابنِ الْمُغِيرَةِ ابنِ بَرْدِزْبَةَ الْجُعْفِيُّ البُخَارِيُّ ، وَأَبُو الحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ  
الحِجَّاجِ بْنِ مُسْلِمِ القَشِيرِيِّ النَّسَابُورِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي صَحِيحِهِمَا  
اللَّذِينَ هُمَا أَصَحُّ الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ .

٢ - وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «يَغْزُوا جَيْشُ الكَعْبَةِ فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءِ مِ  
الْأَرْضِ يُخَسَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَأَخْرِهِمْ» . قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ  
يُخَسَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَأَخْرِهِمْ ، وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ<sup>(١)</sup> وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ ؟  
قَالَ : «يُخَسَفُ بِأَوْلِيهِمْ وَأَخْرِهِمْ ، ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ»  
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup> . هَذَا لَفْظُ البُخَارِيِّ .

٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:  
« لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الفَتْحِ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ ، وَإِذَا اسْتَنْفِرْتُمْ<sup>(٣)</sup>  
فَانْفِرُوا » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup> .  
وَمَعْنَاهُ : لَا هِجْرَةَ مِنْ مَكَّةَ لِأَنَّهَا صَارَتْ دَارَ إِسْلَامٍ<sup>(٥)</sup> .

٤ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ  
عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ : « إِنَّ  
بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا مَاسِرْتُمْ مَسِيرًا ، وَلَا قَطْعْتُمْ وَاذْيَا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ  
حَبْسَهُمُ المَرَضُ » وَفِي رِوَايَةٍ : « إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

(١) أسواقهم « بالسين المهملة والقف » أي : أهل أسواقهم أو السوق منهم . وفي الحديث أن من كثر سواد  
قوم في المصيبة مختاراً فالعقوبة تلحقه ، وفيه التحذير من مصاحبة المصاة وأهل الظلم ، وأن الأعمال  
تكون بنية العامل .

(٢) أي : طلبتم للخروج إلى الجهاد أو نحوه .

(٣) خ ١٧٨/٧ م ( ١٨٦٤ ) . وهو في د ( ٢٤٨٠ ) من حديث ابن عباس .

(٤) قال ابن علقان ٤١/١ : لاهجرة إلى المدينة واجبة على من آمن وأمن على دينه بعد الفتح ، لأنها إنما  
وجبت أولاً لكون المسلمين بالمدينة يومئذ كانوا قليلين ، فكان الواجب على من أسلم الهجرة إلى رسول  
الله ﷺ إعانة له ، واستغنى عن ذلك بعد فتح مكة ، لأن معظم الخوف كان من أهلها .

ورواه البخاري عن أنس رضي الله عنه قال : رجعتنا من غزوة تبوك مع النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « إن أقواماً خلفنا بالمدينة ما سلكتنا شعباً<sup>(١)</sup> ولا وادياً إلا وهم معنا ، حبسهم العذر<sup>(٢)</sup> . »

٥ - وعن أبي يزيد معن بن يزيد بن الأحنس رضي الله عنهم ، وهو وأبوه وجداه صحابيون ، قال : كان أبي يزيد أخرج دنانير يتصدق بها فوضعها عند رجل في المسجد فجئت فأخذتها فأتيتها بها ، فقال : والله ما إياك أردت ، فخاصمته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « لك مانويت يا يزيد ، ولك ما أخذت بامعن<sup>(٣)</sup> »

رواه البخاري<sup>(٤)</sup> .

٦ - وعن أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص مالك بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي القرشي الزهري رضي الله عنه ، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة ، رضي الله عنهم ، قال : « جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني عام حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت : يا رسول الله إنني قد بلغ بي من الوجع ما ترى ، وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي ، أفأتصدق بثلثي مالي ؟ قال : لا قلت : فالشطر<sup>(٤)</sup> يا رسول الله ؟ فقال : لا ، قلت : فالثلث يا رسول الله ؟ قال الثلث والثلث كثير - أو كبير - إنك أن تدر

(١) الشعب « بكر الشين المعجمة » : الطريق في الجبل . والواوي : الموضع الذي يسيل فيه الماء .

(٢) خ ٩٦/٨ م (١٩١١) .

(٣) خ ٢٣١/٣ ، ٢٣٢ ، وفي هذا الحديث جواز الافتخار بالمواهب الربانية والتحدث بنعم الله ، وفيه جواز التحاكم بين الأب والابن وأن ذلك بمجرد عقوقاً ، وجواز الاستخلاف في الصلقة ولا سيما صدقة التطوع لأن فيه نوع إسرار ، وفيه أن للمتصدق أجر ما نواه سواء صادف المستحق أو لا .

(٤) فالشطر « بالنصب والرفع » : أي : النصف .



وَرَفَعْتَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٍ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ (١)، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجْرْتَ عَلَيْهَا حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْلَفَ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ (٢) قَالَ: إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَزْدَدَتْ بِهِ دَرَجَةً وَرَفَعَةً، وَلَعَلَّكَ أَنْ تُخْلَفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ. اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هَجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَيَّ أَعْقَابَهُمْ، لَكِنَّ السَّبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ «يَرْتِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ. مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣).

٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَامِكُمْ، وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ» رواه مسلم (٤).

٨ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرَّجُلِ يُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةَ (٥) وَيُقَاتِلُ رِبَاءً، أَيُذَلِكُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦).

(١) عالة: أي فقراء. ويتكففون الناس: أي يمدون إليهم أيديهم بالسؤال.  
 (٢) أخلف: بضم الهمزة وفتح اللام المشددة «أي: أخلف في مكة بعد أصحابي وانصرفتم معك؟»  
 (٣) خ ١٣٢/٣، م (١٦٢٨) وكانوا يكرهون الإقامة في الأرض التي هاجروا منها وتركوها مع حبهب فيها لله تعالى، فمن ثم خشي سعد بن أبي وقاص أن يموت بها، وتوجه رسول الله لسعد بن خولة، لكونه مات بها، وفي الحديث دليل لجهايز العلماء على أن الوصية لا تجوز بأكثر من الثلث.  
 (٤) م (٢٥٦٤).

(٥) حمية «بتشديد الياء التحتية» أي أنفة وغيره محاماة عن عشيرته.

(٦) خ ١٩٧/١، ٢١/٦، ٢٢/٢، م (١٩٠٤)، (١٥٠).

٩ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا التَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسِنْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بِالْمَقْتُولِ ؟ قَالَ : « إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَيَّ قَتَلَ صَاحِبِي » متفق عليه (١) .

١٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي سَوْقِهِ وَبَيْتِهِ بِيضًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » (٢) وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ ، لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ ، لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا أَرْفَعُ لَهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ هِيَ تَحْبِسُهُ ، وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ يَقُولُونَ : اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ تَبَّ عَلَيْهِ ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ » متفق عليه (٣) ، وَهَذَا لَقَطٌ مُسْلِمٍ وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَنْهَرُهُ » هُوَ بَفَتْحِ النِّسَاءِ وَالْهَاءِ وَبِالزَّايِ : أَيُ يُخْرِجُهُ وَيُنْهِيصُهُ .

١١ - وَعَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِيمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ : « إِنَّ لِلَّهِ كِتَابَ الْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَّ ذَلِكَ : فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِنْدَهُ حَسَنَةً كَامِلَةً ، وَإِنْ

(١) خ ٨١/١ ، م (٢٨٨٨) وكون القاتل والمقتول في النار ، محمول على من لا تأويل له ، ويكون القتلهما عصبية ونحوها .

(٢) « البضع » بكسر الباء وفتحها : من الثلاثة إلى العشرة .

(٣) خ ٢٨٥/٤ ، م (٦٤٩) / ١ ، ٤٥٩ .

هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى  
 أضعافٍ كثيرةٍ ، وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً  
 كَامِلَةً ، وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللَّهُ سَيِّئَةً وَاحِدَةً « متفقٌ عليه (١) .

١٢ - وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، رضي  
 الله عنهما قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « انطَلَقَ ثَلَاثَةٌ  
 تَقَرَّ مِمنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى آوَاهُمْ الْمَسِيْبُ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوهُ ،  
 فَاثْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنْ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ ، فَقَالُوا : إِنَّهُ  
 لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ .  
 قَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَكُنْتُ  
 لَا أَغْبِقُ (٢) قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا . فَتَأَى بِي طَلَبُ الشَّجَرِ يَوْمًا فَلَمْ  
 أُرِجْ (٣) عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا فَحَلَبْتُ لَهُمَا غَبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ ،  
 فَكْرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا وَأَنْ أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا ، فَلَبِثْتُ  
 - وَالْقَدْحُ عَلَى يَدِي - أَنْتَظِرُ اسْتِيقَظَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ وَالصَّبِيْبَةُ  
 يَتَضَاعَوْنَ عِنْدَ قَدَمِي (٤) - فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غَبُوقَهُمَا . اللَّهُمَّ إِنْ  
 كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهِيكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ  
 الصَّخْرَةِ ، فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهُ . قَالَ الْآخَرُ :  
 اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ » وَفِي رِوَايَةٍ : « كُنْتُ  
 أَحِبُّهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ ، فَأَرَدْتُهَا عَلَيَّ نَفْسَهَا فَأَمْتَنَعَتْ

(١) خ ١١ / ٢٧٧ ، ٢٧٩ ، م (١٣١) .

(٢) لا أغبِقُ : لا أقدم في الشرب قبلها أهلًا « ولا مالا » من رقيق وخدام ، و « الغبوق » : شرب العشي .

(٣) أريج - بضم الهمزة وكسر الراء - أي : أرجع .

(٤) يتضاعون : يصيحون من الجوع .

مِنِّي حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سِتَّةَ مِائَةِ السَّنِينَ (١) فَجَاءَ تَنِي فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ عَلَيَّ أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِيهَا فَمَعَلْتُ ، حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا « فِي رِوَايَةٍ : « فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا ، قَالَتْ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَقْضِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَانصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أُعْطَيْتُهَا ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ ، فَانفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا . وَقَالَ الثَّالِثُ : اللَّهُمَّ اسْتَأْجَرْتُ أَجْرَاءَ وَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ ، فَتَمَرَّتْ أَجْرُهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ ، فَجَاءَ نِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ أَدُّ إِلَيَّ أَجْرِي ، فَقُلْتُ : كُلُّ مَا تَرَى مِنِّي أَجْرِي : مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ . فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي ! فَقُلْتُ : لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَاسْتَأْفَقَهُ فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئًا ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ ، فَانفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ فَخَرَجُوا يَمْشُونَ « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) .

## ٢ - باب التوبة

قال العلماء : التوبةُ وأجبتُ من كلِّ ذنبٍ ، فإن كانت المعصيةُ بين العبدِ وبين الله تعالى لا تتعلقُ بحقِّ آدميٍّ ؛ فلها ثلاثةُ شروطٍ :

(١) أي : نزلت بها ستة من السنين المحمدية .

(٢) خ ٣٦٩/٤ ، ٣٧٠ م (٢٧٤٣) وفي الحديث : الدعاء عند الكرب ، والتوسل بالعمل الصالح ، وفضل بر الوالدين وخدمتها وإيثارها على من سواها من الولد والزوجة ، وفضل العفاف ، وحسن العهد ، وأداء الأمانات والسباحة في المعاملة وإثبات كرامات الأولياء .

أَحَدُهَا : أَنْ يُقْلَعَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ .  
 وَالثَّانِي : أَنْ يَتَذَمَّ عَلَى فِعْلِهَا .  
 وَالثَّلَاثُ : أَنْ يَعَزِمَ أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهَا أَبَدًا . فَإِنْ فُقِدَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ  
 لَمْ تَصِحَّ تَوْبَتُهُ .

وَإِنْ كَانَتِ الْمَعْصِيَةُ تَتَعَلَّقُ بِأَدَمِيِّ فَشُرُوطُهَا أَرْبَعَةٌ : هَذِهِ الثَّلَاثَةُ ،  
 وَأَنْ يَبْرَأَ مِنْ حَقِّ صَاحِبِهَا ، فَإِنْ كَانَتْ مَالًا أَوْ نَحْوَهُ رَدَّهَ إِلَيْهِ ،  
 وَإِنْ كَانَتْ حَدًّا قَذَفَ وَنَحْوَهُ مَكَّنَهُ مِنْهُ أَوْ طَلَبَ عَقْوَهُ ، وَإِنْ كَانَتْ  
 غَيْبِيَّةً اسْتَحَلَّهُ مِنْهَا . وَيَجِبُ أَنْ يَتُوبَ مِنْ جَمِيعِ الذُّنُوبِ ، فَإِنْ تَابَ  
 مِنْ بَعْضِهَا صَحَّتْ تَوْبَتُهُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَقِّ مِنْ ذَلِكَ الذَّنْبِ ، وَبَقِيَ عَلَيْهِ  
 الْبَاقِي . وَقَدْ تَظَاهَرَتْ دَلَالِلُ الْكِتَابِ ، وَالسُّنَّةِ ، وَإِجْمَاعُ الْأُمَّةِ عَلَى  
 وَجُوبِ التَّوْبَةِ :

قال الله تعالى : ( وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ )  
 [النور: ٣١] وقال تعالى : ( اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ ) [هود: ٣] .  
 وقال تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا <sup>(١)</sup> ) [التحریم: ٨] .  
 ١٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « وَاللَّهِ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ  
 مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً » رواه البخاري (٢) .

١٤ - وَعَنْ الْأَعْرَبِيِّ بْنِ يَسَّارِ الْمُرْتَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) النصح في التوبة يتضمن ثلاثة أمور : استغراق جميع الذنوب ، وإجماع العزم بحيث لا يبقى عنده تردد ،  
 وتخليصها من الشوائب والعلل القادحة في إخلاصها ، ووقوعها لغرض الخوف من الله تعالى وخشيته ،  
 والرغبة فيها لديه والرهبة بما عنده .

(٢) خ ٨٥/١١ وأخرجه ت (٣٢٥٥) .

الله صلى الله عليه وسلم : « يا أيها الناس توبوا إلى الله واستغفروهُ فَإِنِّي  
أتوبُ في اليومِ مائةَ مرَّةٍ » رواه مسلم (١) .

١٥ - وعن أبي حمزة أنس بن مالك الأنصاري خادم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ، رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لله  
أفرحُ بتوبَةِ عبدهِ مِنْ أَحَدِكُمْ سَقَطَ عَلَيَّ بَعِيرُهُ وَقَدْ أَضَلَّهُ فِي أَرْضِ  
فَلَاةٍ » متفقٌ عليه .

وفي رواية لمسلم : « لله أشدُّ فرحاً بتوبَةِ عبدهِ حينَ يتوبُ إليه مِنْ  
أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ ، فَأَنْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ  
وَشَرَابُهُ فَأَيْسَمِنَهَا ، فَأَتَى شَجْرَةً فَأَضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا ، وَقَدْ أَيْسَمِنَ  
رَاحِلَتِهِ ، فَبَيَّنَّمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ هُوَ بِهَا قَائِمَةٌ عِنْدَهُ ، فَأَخَذَ  
بِخَطَمِهَا (٢) ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الفَرَحِ : اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ ،  
أَخْطَأُ مِنْ شِدَّةِ الفَرَحِ » (٣) .

١٦ - وعن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري رضي الله عنه عن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله تعالى يبسطُ يدهُ بالليلِ ليتوبَ  
مُسيءُ النَّهَارِ ، وَيَبْسُطُ يدهُ بالنَّهَارِ ليتوبَ مُسيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ  
الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا » رواه مسلم (٤) .

(١) م (٢٧٠٢) وأخرجه د (١٥١٥) وم بلفظ : « إنه ليغان على قلبي وإني لأستغفر الله في اليوم مائة

مرة » والغين هو ما يتغشى القلب ، من الغفلات .

(٢) الخطام « بكسر الخاء المنجمة » : الحبل . قاله القرطبي .

(٣) خ ٩١/١١ ، ٩٢ ، م (٢٧٤٧) وفي هذا الحديث أن مايقوله الإنسان من مثل هذا في حال دهشته  
وذهوله لا يؤاخذ به ، وفيه ضرب المثل بما يصل إلى الأفهام من الأمور المحسوسة والإرشاد إلى الحوض

على محاسبة النفس .

(٤) م (٢٧٦٠) .

١٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ » رواه مسلم (١) .

١٨ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرِغْ » (٢) رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن .

١٩ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ : أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَسْأَلُهُ عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَقَالَ : مَا جَاءَ بِكَ يَا زَيْدُ ؟ فَقُلْتُ : ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ ، فَقَالَ : إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَيْهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضَىً بِمَا يَطْلُبُ ، فَقُلْتُ : إِنَّهُ قَدْ حَكَ فِي صَدْرِي الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ بَعْدَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ ، وَكُنْتُ امْرَأً مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجِئْتُ أَسْأَلُكَ : هَلْ سَمِعْتَهُ يَدْكُرُ فِي ذَلِكَ شَيْئاً ؟ قَالَ : نَعَمْ ، كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْرًا - أَوْ مُسَافِرِينَ - أَنْ لَا نَتْرَعَ خِيفَانَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ ، لَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَتَوْمٍ . فَقُلْتُ : هَلْ سَمِعْتَهُ يَدْكُرُ فِي الْهَوَى شَيْئاً ؟ قَالَ : نَعَمْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَبَيَّنَّا نَحْنُ عِنْدَهُ إِذْ نَادَاهُ أَعْرَابِيٌّ بِصَوْتٍ لَهُ جَهْوَرِيٌّ : يَا مُحَمَّدُ ، فَأَجَابَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) م ( ٢٧٠٢ ) قال القرطبي في ابن علان ٧٦/١ : هذا الحديث اجري مجرى المثل الذي يفهم منه قبول التوبة واستدامة اللطف والرحمة ، وهو تنزل عن مقتضى الضمير القوي القاهر إلى مقتضى اللطف الرزوق العافر .

(٢) أي : فصل الروح حلقومه . قال الله تعالى : ( وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ) .

(٣) ت ( ٢٥٣١ ) وأخرجه حم ( ٦١٦٠ ) و ( ٦٤٠٠ ) وجه ( ٤٢٥٢ ) و صححه حب ( ٢٤٤٩ ) و ك ٢٥٧/٤ و واقفه الذهبي ، وله شاهد بسنناه من حديث أبي ذر عند حم ١٧٤/٥ ، و صححه حب ( ٢٤٥٠ ) .

نَحْوًا مِنْ صَوْتِهِ : « هَاؤُمُ » (١) « فَقُلْتُ لَهُ : وَيَحْكُ أَغْضُضُ مِنْ صَوْتِكَ  
 فَإِنَّكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ نُهِيتَ عَنْ هَذَا ! فَقَالَ : وَاللَّهِ  
 لَا أَغْضُضُ . قَالَ الْأَعْرَابِيُّ : الْمَرْءُ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ ؟  
 قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » فَمَا  
 زَالَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى ذَكَرَ بَابًا مِنَ الْمَغْرِبِ مَسِيرَةَ عَرْضِهِ أَوْ يَسِيرِ الرَّأَكِبِ  
 فِي عَرْضِهِ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ عَامًا . قَالَ سَفِيَانُ أَحَدُ الرُّوَاةِ . قَبِلَ الشَّامِ  
 خَلْقَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ مَفْتُوحًا لِلتَّوْبَةِ لَا يُغْلَقُ  
 حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْهُ » رواه الرمذي (٢) وغيره وقال : حديث حسن صحيح .

٢٠ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ  
 قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا ، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَدُلَّ عَلَى  
 رَاهِبٍ (٣) ، فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا ، فَهَلْ لَهُ مِنْ  
 تَوْبَةٍ ؟ فَقَالَ : لَا ، فَقَتَلَهُ فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً ، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ  
 الْأَرْضِ ، فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ فَقَالَ : إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ فَهَلْ  
 لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ ؟ انْطَلِقْ  
 إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا ، فَإِنَّ بِهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ ،  
 وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضٌ سُوءٌ ، فَاَنْطَلِقْ حَتَّى إِذَا تَصَفَّ الطَّرِيقَ (٤)  
 أَتَاهُ الْمَوْتُ ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ . فَقَالَتْ

(١) أي : غلظ .

(٢) ت (٣٥٢٩) وأخرجه حم ٢٣٩/٤ وسنده حسن ، وصححه حب (١٨٦) .

(٣) أي : عابد من عباد بني إسرائيل .

(٤) نصف الطريق « بتخفيف الصاد المهملة المفتوحة » : أي بلغ نصفها ، وفي الحديث فضل التوبة ، وفضل

العلم على العبادة مع الجهل ، وفضل العزلة عند فساد الزمان .



ملائكة الرحمة : جاء تائباً مُقبلاً بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ : إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيِّ فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ - أَيَّ حَكْمًا - فَقَالَ : قِيسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ فَمَا لِي أَيْتَهُمَا كَانَ أَدْنَى فَهُوَ لَهُ ، فَتَنَاسُوا فَوَجَدُوهُ أَدْنَى لِي الْأَرْضِ النَّبِيِّ أَرَادَ ، فَتَبَضَّعَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ ، مَنَّقٌ عَلَيْهِ (١) .

وفي رواية في الصحيح : « فَكَانَ إِلَى الْقُرْبَى الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ بِشِيرٍ ، فَجَعَلَ مِنْ أَهْلِهَا » وفي رواية في الصحيح : « فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي ، وَإِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي ، وَقَالَ : قِيسُوا مَا بَيْنَهُمَا ، فَوَجَدُوهُ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِيرٍ فَغْفِرَ لَهُ » . وفي رواية : « فَتَأَى بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا » .

٢١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ بِحَدِيثِهِ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ . قَالَ كَعْبٌ : لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي غَزْوَةِ غَزَاهَا قَطُّ إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ ، وَلَمْ يُعَاتَبْ أَحَدٌ تَخَلَّفَ عَنْهُ ، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرَيْشٍ (٢) حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ . وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَمَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا .

(١) خ ٢٧٢/٦ ، ٣٧٤ ، ٢٧٦٦ .

(٢) العير : الإبل التي عليها أهلها .

وَكَانَ مِنْ خَبَرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ ، وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا (١) حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ ، فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ ، وَاسْتَقْبَلَ سَقَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا (٢) ، وَاسْتَقْبَلَ عَدَدًا كَثِيرًا ، فَجَلَى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ (٣) فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمُ الَّذِي يُرِيدُ ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ كَثِيرٌ وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ « يُرِيدُ بِذَلِكَ الدِّيُونَ » قَالَ كَعْبٌ : فَقَالَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنَّ ذَلِكَ سَيَخْفَى بِهِ مَا لَمْ يَنْزَلْ فِيهِ وَحْيٌ مِنَ اللَّهِ ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الشَّمَارُ وَالظَّلَالُ فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ (٤) فَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ ، وَطَفِقْتُ اغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُ ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَفْضِرْ شَيْئًا ، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي : أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أَرَدْتُ ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَمَادَى بِي حَتَّى اسْتَمَرَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ ، وَلَمْ أَفْضِرْ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا ، ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَفْضِرْ شَيْئًا ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَمَادَى بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ (٥) فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْتَحِلَ فَأَذَرِكَهُمْ ، فَيَا لَيْتَنِي فَعَلْتُ ، ثُمَّ لَمْ يُقَدَّرْ ذَلِكَ لِي ، فَطَفِقْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ

(١) أي : أوهم أنه يريد غيرها .

(٢) مفازا « بفتح الميم » أي : بركة طويلة قليلة الماء ، سميت بذلك تفاقولا ، كما سمي الدنيغ سلبجا .

(٣) الأهبة بضم الهمة وسكون الهاء : ما يحتاج إليه في السفر والحرب .

(٤) أصعر ، أي : أميل .

(٥) أي : فات وسبق ، والفرط : السابق .

خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْزُنُنِي أَنْي لَا أَرَى لِي أَسْوَةَ<sup>(١)</sup> ، إِلَّا رَجُلًا مَغْمُوسًا عَلَيْهِ فِي النَّفَاقِ<sup>(٢)</sup> ، أَوْ رَجُلًا مَمَّنْ عَدَرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الضُّعَفَاءِ ، وَلَمْ يَدْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَلْغَ تَبُوكَ ، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ يَتَبُوكَ : مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ ، وَالنَّظَرُ فِي عِظْفَيْهِ . فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بِئْسَ مَا قُلْتَ ! وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَبَيْنَا هُوَ عَلَيَّ ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مَبْيُضًا<sup>(٣)</sup> يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُنْ أَبَا خَيْثَمَةَ ، فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمَنَافِقُونَ<sup>(٤)</sup> قَالَ كَعْبُ : فَلَمَّا بَلَغْتَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ تَبُوكَ حَضَرْتَنِي بِئْسَى ، فَطَقِيفْتُ أَنْتَدَكُرُ الْكُذِبَ وَأَقُولُ : يَمَّ أَخْرَجُ مِنْ سَخَطِهِ غَدًا وَأَسْتَعِينُ عَلَيَّ ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي ، فَلَمَّا قِيلَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّي لَمْ أَنْجُ مِنْهُ بِئْسَى أَبَدًا ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ<sup>(٥)</sup> ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَادِمًا ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَقَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ

(١) أسوة « بضم الهمزة وكسرهما » أي : قنوة .

(٢) أي : مطوئاً عليه في دينه ، متهماً بالنفاق ، وقيل : معناه : مستحقراً ، تقول : غصت فلاناً : إذا استحققرته .

(٣) مبيضاً - بكسر الياء التحتية : أي لابساً البياض ، و السراب : هو ما يظهر للإنسان في الهواجر في البراري كأنه ماء .

(٤) لمزه المنافقون ، أي : عابوه وطعنوه ، قالوا : إن الله غني عن صاع هذا . وقافلاً : أي راجعاً ، والبث : الحزن الشديد .

(٥) أي : جزمت بذلك ، وعقدت عليه قصدي ، وفي رواية ابن أبي شيبة : وعرفت أنه لا يتنجس إلا بالصدق .

رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ  
يَعْتَدِرُونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ ، وَكَانُوا بِيضاً وَتَمَانِينَ رَجُلًا فَقَبِلَ  
مِنْهُمْ عِلَانِيَتَهُمْ وَبَابِعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ وَوَكَّلَ سَرَايِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ  
تَعَالَى حَتَّى جِئْتُ . فَلَمَّا سَلَّمْتُ تَبَسَّ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ثُمَّ قَالَ :  
تَعَالَى ، فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ لِي : مَا خَلَّفَكَ ؟  
أَلَمْ تَكُنْ قَدْ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ (١) ! قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ  
جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ  
بِعُذْرٍ ، لَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا ، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَعْنُ حَدَّثُكَ  
الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذَبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لِيُوشِكَنَّ اللَّهُ يُسْخِطُكَ عَلَيَّ ، وَإِنْ  
حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ (٢) إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عِقْبَى اللَّهِ  
عَزَّ وَجَلَّ (٣) ، وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا  
أَبْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ .

قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ ، فَمِمُّ  
حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ » وَسَارَ رَجَالٌ مِنْ بَنِي سَلِيمَةَ فَاتَّبَعُونِي ، فَتَعَالَوْا  
لِي : وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ أَذُنْبُتْ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا ، لَقَدْ عَجَزْتَ فِي أَنْ  
لَا تَكُونَ اعْتَدَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا اعْتَدَرَ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ  
فَقَدْ كَانَ كَافِيكَ ذَنْبِكَ اسْتَغْفَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكَ .  
قَالَ : قَوْلَ اللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْتِبُونَنِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكْذِبَ نَفْسِي ، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ : هَلْ لَقِيْتُمْ هَذَا مَعِيَ مِنْ  
أَحَدٍ ؟ قَالُوا : نَعَمْ لَقِيَهُ مَعَكَ رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ ، وَقِيلَ لَهُمَا

(١) أي : اشتريت راحلتك . (٢) تجد ، أي : تغضب .

(٣) العقبى : العاقبة الحسنة بتوبة الله علي ورضا رسول الله صلى الله عليه وسلم عني .

مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ ، قَالَ قُلْتُ : مَنْ هُمَا ؟ قَالُوا : مُرَارَةُ بِنُ الرَّبِيعِ  
الْعَمْرِيِّ ، وَهَيْلَالُ بِنِ أُمَيَّةِ الْوَاقِفِيِّ ؟ قَالَ : فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ  
قَدْ شَهِدَا بَدْرًا فِيهِمَا أُسْوَةٌ . قَالَ : فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوا هُمَا لِي . وَتَهَى  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَلَامِنَا أَبْهَأَ (١) الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ  
تَخَلَّفَ عَنْهُ ، قَالَ : فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ - أَوْ قَالَ : تَغَيَّرُوا لَنَا - حَتَّى  
تَنَكَّرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ ، فَمَا هِيَ بِالْأَرْضِ الَّتِي أَعْرِفُ ، فَلَبِثْنَا  
عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً . فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْنَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا  
يَبْكِيَانِ ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ  
فَأُشْهِدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ ،  
وَأَتِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسَلَّمُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ  
الصَّلَاةِ ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي : هَلْ حَرَّكَ شَفَتَيْهِ بَرْدُ السَّلَامِ أَمْ لَا ؟ ثُمَّ  
أُصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ وَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَيَّ صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ ،  
وَإِذَا التَّفْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي ، حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةٍ  
الْمُسْلِمِينَ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ (٢) وَهُوَ ابْنُ  
عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ ،  
فَقُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا قَتَادَةَ أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعَلَّمُنِي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَسَكَتَ ، فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ فَسَكَتَ ، فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ  
فَقَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَفَاضَتْ عَيْنَايَ ، وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ  
الْجِدَارَ ، فَبَيَّنَّا أَنَا أَمَشِي فِي سُوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا نَبَطِيٌّ مِنْ نَبَطِ أَهْلِ  
الشَّامِ (٣) يَمْنُ قَدِيمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ : مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ

(١) مَنِي عَلَى الضَّمِّ فِي مَجْلٍ نَصَبَ عَلَى الْإِخْتِصَاصِ ، أَيِ مُتَخَصِّصِينَ بِذَلِكَ دُونَ بَقِيَّةِ النَّاسِ .

(٢) أَيِ عُلُوتِ سَورِ بَسْتَانِهِ .

(٣) النَّبَطِيُّ : الْفَلَاحُ ، سَمِيَ بِهِ ، لِأَنَّهُ يَسْتَنْبِطُ الْمَاءَ ، أَيِ : يَسْتَخْرِجُهُ .

كعب بن مالك ؟ فطفق الناس يُشيرون له إني حتى جاءني فدفع  
إلي كتاباً من ملك غسان ، وكنت كاتباً . فقرأته فإذا فيه : أما  
بعد فإنه قد بلغنا أن صاحبك قد جفاك ، ولم يجعلك الله بدار  
هوان ولا مضبعة ، فالحق بينا نؤاسك فقلت حين قرأتها : وهذه  
أبضاً من البلاء فتيممت بها التثور فسجرتُها (١) ، حتى إذا مضت  
أربعون من الخمسين واستلبت الوحي (٢) إذا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يأتيني ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرُك أن  
تعزل امرأتك ، فقلت : أطلقتها ، أم ماذا أفعل ؟ قال : لا بل اعزليها  
فلاتقربينها ، وأرسل إلى صاحبي بمثل ذلك . فقلت لامرأتي : الخبي  
بأهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر ، فجاءت امرأة  
هلال بن أمية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له : يا رسول الله إن  
هلال بن أمية شيخ ضائع ليس له خادم ، فهل تكره أن أخدمه ؟  
قال : لا ، ولكن لا تقربنك . فقالت : إنه والله ما به من حركة إلى  
شيء ، والله ما زال يبكي منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا .  
فقال لي بعض أهلي : لو استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في  
امرأتك ، فقد أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدمه ؟ فقلت :  
لا استأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما بدريني ماذا يقول  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استأذنته فيها وأنا رجل شاب ! فليشت  
بذلك عشر ليالٍ ، فكمّل لنا خمسون ليلةً من حين نهى عن  
كلامنا .

ثم صليت صلاة الفجر صباح خمسين ليلة على ظهر بيت من

(١) سيرتها : أوقعتها ، وأنت الكتاب على منى الصحيفة .

(٢) أي : أبداً .

بُيُوتَنَا ، فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى مِنَّا ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى سَلْعٍ (١) يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ أَبْشِرْ ، فَخَرَزْتُ سَاجِدًا ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ . فَأَذَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا ، فَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ ، وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَسًا (٢) وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ قِبَلِي (٣) وَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ ، وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبِي فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ ، وَاللَّهُ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا وَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٤) يَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يُهَنِّئُونِي بِالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ لِي : لِيَتَهَنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ ، حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ ، فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّأَنِي ، وَاللَّهُ مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرَهُ ، فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لَطَلْحَةُ . قَالَ كَعْبٌ : فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنْ السَّرُورِ : أَبْشِرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُدٌّ وَلَدَتِكَ أُمَّكَ ، فَقُلْتُ : أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ؟ قَالَ : لَا بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَ وَجْهُهُ قِطْعَةً قَمَرٍ ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ :

(١) أوفى : أي صعد ، سلع : جبل بالمدينة .

(٢) الركض : الجري الشديد .

(٣) أي : أقصد ، والفوج : الجماعة .

(٤) هو حمزة بن عمر الأسلمي .

يا رسول الله إن من توبتي أن أنخلع<sup>(١)</sup> من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك ، قلت : إنني أمسك سهمي الذي بختبر . وقلت : يا رسول الله إن الله تعالى إنما أنجانني بالصدق ، وإن من توبتي أن لا أحدث إلا صدقاً ما بقيت ، فوالله ما علمت أحداً من المسلمين أبلاه<sup>(٢)</sup> الله تعالى في صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن مما أبلاني الله تعالى ، والله ما تعمدت كذبة منذ قلت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومي هذا ، وإنني لأرجو أن يحفظني الله تعالى فيما بقيت ، قال : فأنزل الله تعالى : ( لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والألنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة ) حتى بلغ : ( إنه بهم رءوف رحيم ) . وعلى الثلاثة الذين خلفوا حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت حتى بلغ : ( اتقوا الله وكونوا مع الصادقين ) [ التوبة : ١١٧ ، ١١٩ ] قال كعب : والله ما أنعم الله علي من نعمة قط بعد إذ هداني الله للإسلام أعظم في نفسي من صدقي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا أكون كذبتة ، فأهلك كما هلك الذين كذبوا ؛ إن الله تعالى قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي شراً ما قال لأحد ، فقال الله تعالى : ( سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم<sup>(٣)</sup> إليهم لتعرضوا عنهم فأعرضوا عنهم إنهم رجس<sup>(٤)</sup> وما وآهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون . يحلفون لكم ليعرضوا عنهم فإن تعرضوا عنهم<sup>(٥)</sup> فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين ) [ التوبة : ٩٥ ، ٩٦ ] .

(١) انخلع : أي أخرج .

(٢) أي : رجتم .

(٣) أي أنتم عليه .

(٤) أي : قدر نجس باطنهم .



قال كعبٌ : كُنَّا خُلْفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبِيلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ حَلَفُوا لَهُ ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ بِذَلِكَ ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا ) وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ مِمَّا خَلَفْنَا تَحَلُّفُنَا عَنِ الْعَزْوِ ، وَإِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرَنَا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ قَبِيلَ مِنْهُ . متفقٌ عليه <sup>(١)</sup> . وفي رواية « أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ فِي عَزْوَةِ تَبُوكَ يَوْمَ الْحَمِيسِ ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُخْرَجَ يَوْمَ الْحَمِيسِ » وفي رواية : « وَكَانَ لَا يَتَقَدَّمُ مِنْ سَفَرٍ إِلَّا نَهَارًا فِي الضُّحَى ، فَإِذَا قَدِمَ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَصَلَّى فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ فِيهِ » .

٢٢ - وَعَنْ أَبِي نُجَيْدٍ - بَضَمٌ النَّوْنِ وَفَتْحُ الْجِيمِ - عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ الْخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزُّنَا ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمَهُ عَلَيَّ ، فَدَعَا نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِيَهَا فَقَالَ : أَحْسِنِ إِلَيْهَا ، فَإِذَا وَضَعَتْ فَأَتِنِي ، فَفَعَلَ فَأَمَرَّ بِهَا نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَشَدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ، ثُمَّ أَمَرَّ بِهَا فَرَجِمَتْ ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا . فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : تَصَلَّى عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَقَدْ زَنَتْ ؟ قَالَ : لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ ، وَهَلْ وَجَدْتَ أَفْضَلَ مِنْ أَنْ

(١) خ ٨٦/٨ ، ٩٣ ، م (٢٧٦٩) وقد استنبط العلماء من هذا الحديث فوائد كثيرة : منها جواز الحلف من غير استخلاف ، وتورية المقصد إذا دعت إليه ضرورة ، والتأسف على ما فات من الخير ، وتبني التأسف عليه ، ورد الغيبة ، وهجران أهل البدعة ، واستحباب صلاة القادم من سفر ودخوله المسجد أولاً ، والحكم بالظاهر ، وقبول المأذير ، وفضيلة الصدق ، وإيثار طاعة الله ورسوله على مودة القريب ، واستحباب التبشير عند تجديد النعمة واندفاع الكربة وتحضص اليمنين بالنية ، ومصافحة القادم ، والقيام له ، واستحباب بحجة الشكر .

جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ ! » رواه مسلم (١) .

٢٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيًا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ ، وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا الشَّرَابُ (٢) ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ » متفق عليه (٣) .

٢٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَضْحَكُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَيَّ رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ ، يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسَلِّمَ فَيُسْتَشْهَدُ » متفق عليه (٤) .

### ٣ - باب الصبر

قال الله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَصَابِرُوا (٥) ) [ آل عمران : ٢٠٠ ] وقال تعالى ( وَلَتَبْلُوَنَّكُمْ (٦) بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ) [ البقرة : ١٥٥ ] وقال تعالى : ( إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ) [ الزمر : ١٠ ] وقال تعالى : ( وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ) [ الشورى : ٤٣ ]

(١) م (١٦٩٦) وأخرجه د (٤٤٤٠) وت (١٤٣٥) ون ٥١/٤ و حم ٤٣/٤ و ٤٣٥ و ٤٣٧ و ٤٤٠ .

(٢) أي : أنه لا يزال حريصاً على الدنيا حتى يموت ، ويمتلئ فاه من تراب قبره .

(٣) خ ٢١٦/١١ ، ٢١٧ ، م (١٠٤٩) وأخرجه حم ٣٧٠/١ وأخرجه م (١٠٤٨) و حم ١٢٢/٣ من حديث أنس بن مالك .

(٤) خ ٢٩/٦ ، ٣٠ ، م (١٨٩٠) :

(٥) أي : اصبروا على الطاعات والمصائب وعن المعاصي ، وصابروا الكفار ، أي : غالبوهم ، فلا يكونوا أشد صبراً منكم .

(٦) أي : لنختبرنكم .

وقال تعالى : ( اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ) [البقرة : ١٥٣]  
 وقال تعالى : ( وَلَنَبَلِّغَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ )  
 [ محمد : ٣١ ] والآياتُ في الأمرِ بالصَّبْرِ وَبَيَانِ فَضْلِهِ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ .

٢٥ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ (١) ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
 تَمَلُّؤُ الْمِيزَانِ ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلَّانِ - أَوْ تَمَلُّا - مَا بَيْنَ  
 السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ (٢) ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ ،  
 وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ . كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو (٣) ، فَبَايَعُ نَفْسَهُ  
 فَمُعْتَقُهَا ، أَوْ مُؤَبِّقُهَا » رواه مسلم (٤) .

٢٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ سَعْدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُمَا : أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهُمْ ،  
 ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ ، حَتَّى نَقِدَ مَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ أَنْفَقَ  
 كُلُّ شَيْءٍ بِيَدِهِ : « مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدْخِرَهُ عَنْكُمْ ، وَمَنْ  
 يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ  
 اللَّهُ . وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ » متفقٌ عليه (٥) .

٢٧ - وَعَنْ أَبِي يَحْيَى صُهَيْبِ بْنِ سِنَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ

(١) شطر الإيمان : أي نصفه ، أي : ينتهي تصغير أجره إلى نصف أجر الإيمان .

(٢) أي : حجة على إيمان مؤديها إلى مستحقها .

(٣) أي : كل إنسان يسمي نفسه ، فهم من يبيعها لله بطاعته ، ومنهم من يبيعها للشيطان والهرى .

(٤) م ( ٢٢٣ ) وأخرجه ت ( ٣٥١٢ ) .

(٥) خ ( ٢٦٥/٣ و ٢٦٥/١١ و ٢٦٥/١١ ) م ( ١٠٥٣ ) ومعنى الحديث : أن من يمتنع عن السؤال يجازيه الله على  
 استغفانه بصيانته وجهه ودفع فاقته ، ومن يستغن بالله عن سواه ، فإنه يعطيه ما يستغني به عن السؤال ،  
 ويخلق في قلبه الغنى ، ومن يعالج نفسه على ترك السؤال ويصبر إلى أن يحصل له الرزق فإنه يقويه ويمكنه  
 من نفسه حتى تنقاد له ويدعن لحمل الشدة ، فمتد ذلك يكون الله معه فيظفر بمطلوبه .

الله صلى الله عليه وسلم: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنْ أَمَرَهُ كُلُّهُ لَهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ : إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ » رواه مسلم (١) .

٢٨ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ الْكَرْبُ (٢) فَقَالَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : وَآكْرَبَ أَبْتَاهُ . فَقَالَ : « لَيْسَ عَلَيَّ أَبِيكَ كَرَبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ » فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ : يَا أَبْتَاهُ أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ ، يَا أَبْتَاهُ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَا وَاهُ ، يَا أَبْتَاهُ إِلَى جِبْرِيلَ نَتَعَاهُ ، فَلَمَّا دَفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْشُوا عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّرَّابِ ؟ رواه البخاري (٣) .

٢٩ - وَعَنْ أَبِي زَيْدٍ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ حَارِثَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحِبِّهِ وَأَبْنِ حِبِّهِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : أُرْسِلْتُ بِنْتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ أَبْنِي قَدْ احْتَضِرَ (٤) فَاشْهَدْنَا ، فَأُرْسِلَ بِقُرْبَى السَّلَامِ وَيَقُولُ : « إِنْ لِلَّهِ مَا أَخَذَ ، وَلَهُ مَا أَعْطَى ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى ، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ » (٥) « فَأُرْسِلْتُ إِلَيْهِ تَقْسِمَ عَلَيْهِ لِيَأْتِيَنَهَا . فَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَبِي ابْنِ كَعْبٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَرِجَالُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَرَفَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّبِيَّ ، فَأَفْعَدَهُ فِي حِجْرِهِ وَتَفَسَّهَ تَفَعَّقُ ، فَقَاضَتْ عَيْنَاهُ ، فَقَالَ سَعْدُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ فَقَالَ : « هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ تُعَالَى فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ » وفي رواية : « فِي قُلُوبِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ »

(١) م ( ٢٩٩٩ ) . (٢) أي : تنزل به الشدة من سكرات الموت . (٣) خ ١١٣/٨ .

(٤) أي : حضرته مقدمات الموت .

(٥) أي : تنوي بصبرها طلب الثواب من ربهما ليحسب لها ذلك من عملها الصالح .

وَأِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنَ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ « متفق عليه (١) .  
وَمَعْنَى « تَفَعَّقَعُ » : تَتَحَرَّكُ وَتَضْطَرِبُ .

٣٠ - وَعَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ ، فَلَمَّا كَبِرَ قَالَ  
لِلْمَلِكِ : إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ فَأَبْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا أَعْلَمُهُ السَّحْرَ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ  
غُلَامًا يُعَلِّمُهُ ، وَكَانَ فِي طَرِيقِهِ إِذَا سَلَكَ رَاهِبٌ ، فَتَقَعَدَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ  
كَلَامَهُ فَأَعْجَبَهُ ، وَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرَّةً بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ ، فإِذَا  
أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ ، فَشَكَكَ ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ فَقَالَ : إِذَا خَشِيتَ السَّاحِرَ  
فَقُلْ : حَبَسَنِي أَهْلِي ، وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ : حَبَسَنِي السَّاحِرُ .

فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتِ النَّاسَ  
فَقَالَ : الْيَوْمَ أَعْلَمُ السَّاحِرَ أَفْضَلُ أَمْ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ ؟ فَأَخَذَ حَجْرًا  
فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاحِرِ فَاقْتُلْ  
هَذِهِ الدَّابَّةَ حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ ، فَرَمَاهَا فَتَقَتَّلَهَا وَمَضَى النَّاسُ ، فَآتَى  
الرَّاهِبَ فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ : أَيُّ بَنِي أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي ،  
قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى ، وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى ، فَإِنْ ابْتُلِيتَ فَلَا تَدُلَّ  
عَلَيَّ ، وَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِيءُ الْأَكْمَةَ (٢) وَالْأَبْرَصَ ، وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ  
سَائِرِ الْأَدْوَاءِ . فَسَمِعَ جَلِيسٌ لِلْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ ، فَأَتَاهُ بِهَدَايَا  
كَثِيرَةٍ فَقَالَ : مَا هَهُنَا لَكَ أَجْمَعُ إِنْ أَنْتَ شَقِيئِي ، فَقَالَ : إِنِّي

(١) خ ١٢٤/٣ ، ١٢٥ ، م (٩٢٣) وأخرجه حم ٢٠٤/٥ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ود (٢١٢٥)  
ون ٢١/٤ ، ٢٢ ، وفي الحديث أن ما يفيض من الدمع من حزن القلب بغير تعدد من صاحبه ولا  
استدعاء لامتواخذة عليه ، وإنما المنهي عنه الجزع وعدم الصبر ، وفيه الترهيب في الشفقة على خلق الله  
والرحمة لهم والترهيب من قساوة القلب وجسود العين .

(٢) الأكمة « بفتح الهجزة وسكون الكاف » : هو الذي ولد أعمى . والأدواء : الأمراض .

لا أَشْفِي أَحَدًا ، إِنَّمَا يَشْفِي اللهُ تَعَالَى ، فَإِنِ آمَنْتَ بِاللَّهِ تَعَالَى دَعَوْتُ اللهُ  
 فَشَفَاكَ ، فَأَمَّنَ بِاللَّهِ تَعَالَى فَشَفَاهُ اللهُ تَعَالَى ، فَأَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ  
 إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ ؟ قَالَ :  
 رَبِّي . قَالَ : وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي ؟ قَالَ : رَبِّي وَرَبُّكَ اللهُ ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ  
 يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْغُلَامِ ، فَجِيءَ بِالْغُلَامِ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ :  
 أَيُّ بَنِي قَدِّ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ  
 فَقَالَ : إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا ، إِنَّمَا يَشْفِي اللهُ تَعَالَى ، فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ  
 يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ ، فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ فَقِيلَ لَهُ : ارْجِعْ عَن  
 دِينِكَ ، فَأَبَى ، فَدَعَا بِالْمِنْشَارِ فَوَضِعَ الْمِنْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ ، فَشَقَّهُ  
 حَتَّى وَقَعَ شِفَاهُ ، ثُمَّ جِيءَ بِجَلِيْسِ الْمَلِكِ فَقِيلَ لَهُ : ارْجِعْ عَن دِينِكَ  
 فَأَبَى ، فَوَضِعَ الْمِنْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ ، فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شِفَاهُ ،  
 ثُمَّ جِيءَ بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ : ارْجِعْ عَن دِينِكَ فَأَبَى ، فَدَفَعَهُ إِلَى نَقَرٍ  
 مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَدَا وَكَدَا فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ ،  
 فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذِرْوَتَهُ فَإِنِ رَجَعَ عَن دِينِهِ وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ ، فَذَهَبُوا بِهِ  
 فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ ، فَرَجَفَ بِهِمُ  
 الْجَبَلُ فَسَقَطُوا ، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ : مَا فَعَلَ  
 بِأَصْحَابِكَ ؟ قَالَ : كَفَانِيهِمُ اللهُ تَعَالَى ، فَدَفَعَهُ إِلَى نَقَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ  
 فَقَالَ : اذْهَبُوا بِهِ فَاحْمِلُوهُ فِي قُرْفُورٍ وَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ ، فَإِنِ رَجَعَ عَن  
 دِينِهِ وَإِلَّا فَأَقْدِفُوهُ ، فَذَهَبُوا بِهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمَا شِئْتَ ،  
 فَاثْقَلَتْ بِهِمُ السَّفِينَةُ فَغَرِقُوا ، وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ . فَقَالَ لَهُ  
 الْمَلِكُ : مَا فَعَلَ بِأَصْحَابِكَ ؟ فَقَالَ : كَفَانِيهِمُ اللهُ تَعَالَى . فَقَالَ لِلْمَلِكِ  
 إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمْرُكَ بِهِ . قَالَ : مَا هُوَ ؟ قَالَ : تَجْمَعُ

الناس في صعيد واحد ، وتصلبني على جذع ، ثم أخذ سهماً من كِنَانَتِي ،  
 ثم وضع السهم في كَبِيدِ القَوْسِ (١) ثم قل : بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الغُلَامِ . ثم  
 ارمني ، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي . فجمع الناس في صعيد واحد ،  
 وصلبته على جذع ، ثم أخذ سهماً من كِنَانَتِهِ ، ثم وضع السهم في  
 كَبِيدِ القَوْسِ ، ثم قال : بِسْمِ اللَّهِ رَبِّ الغُلَامِ ، ثم رماه فوق السهم  
 في صدغِهِ ، فوضع يده في صدغِهِ فمات . فقال الناس : آمناً برب  
 الغلام ، فَأَنَّى المَلِكُ فُقِيلَ لَهُ : أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحذَرُ قَدْ وَاللَّهِ نَزَلَ  
 بِكَ حَذْرُكَ . قَدْ آمَنَ النَّاسُ . فَأَمَرَ بِالْأُخْدُودِ بِأَفْوَاهِ السُّكَّكِ فَخَدَّتْ (٢)  
 وَأَضْرَمَ فِيهَا النَّيْرَانَ وَقَالَ : مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَن دِينِهِ فَأَقْحِمُوهُ (٣) فِيهَا  
 أَوْ قِيلَ لَهُ : افْتَحِمْ ، ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعهما صبي لها ،  
 فتقاعست أن تقع فيها ، فقال لها الغلام : يَا أُمَّهُ اصْبِرِي فَإِنَّكَ عَلَى  
 الْحَقِّ « رواه مسلم (٤) .

« ذِرْوَةُ الْجَبَلِ » : أعلاه ، وهي بكسر الهمزة والفتح الموحدة وَضَمُّهَا  
 وَ« الْمُرْقُورُ » بِضَمِّ الْقَافَيْنِ : نوع من السفن وَ« الصَّعِيدُ » هُنَا : الأَرْضُ  
 الْبَارِزَةُ وَ« الْأُخْدُودُ » : الشُّقُوقُ فِي الأَرْضِ كَالنَّهْرِ الصَّغِيرِ وَ« أَضْرَمَ »  
 أَوْقَدَ وَ« أَنْكَفَأَتْ » أَي : انْقَلَبَتْ ، وَ« تَقَاعَسَتْ » : تَوَقَّفَتْ وَجَبَّنتْ .

٣١ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِامْرَأَةٍ تَبْكِي عِنْدَ قَبْرِ فَقَالَ : « اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي » فَقَالَتْ : إِلَيْكَ عَنِّي ؛  
 فَإِنَّكَ لَمْ تُصَبِّ بِمُصِيبَتِي ! وَلَمْ تَعْرِفْهُ ، فَقِيلَ لَهَا : إِنَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

(١) الجذع « بكر الجبل وسكون الذال المعجمة » : العود من أعواد النخل ؛ وكنانتي : بيت السهام . وكبد  
 القوس : وسطه .

(٢) الأخدود : الشقوق . وخذت : أي شقت . (٣) فأقحموه : أي ألغوه .

(٤) م (٣٠٠٥) .

عليه وسلم ، فَأَتَتْ بَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدَهُ بُوَابَيْنِ ،  
فَقَالَتْ : لِمَ أَعْرَفْنَاكَ ، فَقَالَ : « إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدَمَةِ الْأُولَى »  
متفق عليه (١) .

وفي رواية لمسلم : « تَبَكَّيَ عَلَيَّ صَبِيٌّ لَهَا » .

٣٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : مَا لِعِبْدِي الْمُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إِذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ  
مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إِلَّا الْخَنَّةَ » رواه البخاري (٢) .

٣٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ عَنِ الطَّاعُونَ ، فَأَخْبَرَهَا أَنَّهُ كَانَ عَدَابًا يَبْعَثُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيَّ مِنْ  
يَسَاءٍ ، فَجَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ، فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَقَعُ فِي  
الطَّاعُونَ فَيَمْكُثُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا  
مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ » رواه البخاري (٣) .

٣٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِهِ  
فَصَبَرَ عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْخَنَّةَ » يُرِيدُ عَيْنَيْهِ ، رواه البخاري (٤) .

٣٥ - وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمَا : أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْخَنَّةِ ؟ فَقُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : هَذِهِ  
المرأة السوداء أتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إنني أضرعُ ، وإنني  
أتكشفُ ، فادعُ الله تعالى لي قال : « إن شئتِ صبرتِ ولكِ الجنةُ ، وإن

(١) خ ١٣٨/٣ ، م (٩٢٦) وأخرجه د (٣١٢٤) و ت (٩٨٧) .

(٢) خ ٢٠٧/١١ .

(٣) خ ١٦٣/١٠ ، ١٦٤ .

(٤) خ ١٠٠/١٠ وأخرجه ت ٢٤٠٢ .



شِئْتُ دَعَوْتُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُعَافِيكَ ، فَقَالَتْ : أَصْبِرُ ، فَقَالَتْ : إِنِّي  
أَتَكَشَّفُ ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ ، فَدَعَا لَهَا . متفقٌ عليه (١) .

٣٦ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :  
كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ،  
صَلَّوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدَمَوْهُ وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ  
عَنْ وَجْهِهِ ، يَقُولُ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ »  
متفقٌ عليه (٢) .

٣٧ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ (٣) وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا  
حَزَنٍ وَلَا أَدَى وَلَا غَمٍّ ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ  
خَطَايَاهُ » متفقٌ عليه (٤) . وَ « الْوَصَبُ » : الْمَرَضُ .

٣٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوعَكُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ تُوَعَكُ وَعَكَأَ شَدِيدًا  
قَالَ : « أَجَلٌ لِي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ » قُلْتُ : ذَلِكَ أَنْ  
لَكَ أَجْرَيْنِ ؟ قَالَ : « أَجَلٌ ذَلِكَ كَذَلِكَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى ؛ شَوْكَةٌ  
فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا سَيِّئَاتِهِ ، وَحَطَّتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ كَمَا تَحُطُّ  
الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا » متفقٌ عليه (٥) .  
وَ « الْوَعَكُ » : مَعَثُ الْحُمَى ، وَقِيلَ : الْحُمَى .

٣٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) خ ٢٥٧٦ م ٩٩/١٠ ، (٢) خ ٢٤٩/١٢ ، م (١٧٩٢) .

(٣) النصب « بفتحين » : التعب . وفي الحديث أن الأمراض ونحوها من المؤذيات التي تصيب المؤمن مطهرة  
من الذنوب وأنه ينبغي للإنسان أن لا يجمع على نفسه بين المرض أو الأذى مثلاً وبين تقويت الثواب .

(٤) خ ٩١/١٠ م (٢٥٧٣) . (٥) خ ٩٦/١٠ م (٢٥٧١) .

وسلم « مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ » : رواه البخاري (١) .  
وَصَبَطُوا « يُصِبْ » : بفتح الصادِ وكسرِها .

٤٠ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لَضُرِّ أَصَابِهِ ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَأَعْلَأْ  
فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَقَّئِي إِذَا كَانَتْ  
الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي » متفقٌ عليه (٢) .

٤١ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : شَكَّوْنَا  
إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ،  
فَقُلْنَا : أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلَا تَدْعُو لَنَا ؟ فَقَالَ : قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ  
يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهَا ، ثُمَّ يُؤْتَى بِالْمُنْشَارِ  
فَيُضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُجْعَلُ نَصْفَيْنِ ، وَيَمْسَطُ بِأَمْشَاطِ الْتَمِيدِ مَا دُونَ  
كَعْبِهِ وَعَظْمِهِ ، مَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ ، وَاللَّهُ لَيُتِمِّنَّ اللهُ هَذَا الْأَمْرَ  
حَتَّى يَسِيرَ الرَّأكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ وَالذَّنْبَ  
عَلَى غَنَمِهِ ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ » رواه البخاري (٣) .

وفي رواية: « وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً » .  
٤٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنِ أَثَرَ  
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسًا فِي الْقِسْمَةِ : فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ  
مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَأَعْطَى عَيْبَةَ بْنَ حِصْنٍ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَأَعْطَى نَاسًا  
مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ وَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ . فَقَالَ رَجُلٌ : وَاللَّهِ إِنْ  
هَذِهِ قِسْمَةٌ مَا عَدِلَ فِيهَا ، وَمَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهُ اللهِ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ

(١) خ ٩٤/١٠ . (٢) خ ١٠٧/١٠ ، ١٠٨ ، ١٠٩ ، ٢٦٨٠ .

(٣) خ ١٢٦/٧ وأخرجه (٢٦٤٩) و ٢٠٤/٨٥ .

لَا خَيْرَ نَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَ كَالصَّرْفِ. ثُمَّ قَالَ: «فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟» ثُمَّ قَالَ: يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبَّرَهُ. فَقُلْتُ: لَا جَرَمَ لَا أَرْفَعُ إِلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثًا. متفقٌ عليه (١).

وَقَوْلُهُ «كَالصَّرْفِ» هُوَ بِكَسْرِ الصَّادِ الْمُهْمَلَةِ: وَهُوَ صَيْغُ أَحْمَرٌ.

٤٣ — وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ خَيْرًا عَجَّلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُؤَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ» رواه الترمذي (٢) وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

٤٤ — وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ ابْنُ لَأْبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَشْتَكِي، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَبِضَ الصَّبِيَّ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: مَا فَعَلَ ابْنِي؟ قَالَتْ أُمُّ سَلِيمَ وَهِيَ أُمُّ الصَّبِيِّ: هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ، فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَشَّى، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَتْ: وَارُوا الصَّبِيَّ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «أَعْرَسْتُمُ اللَّيْلَةَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمَا، فَوَلَدَتْ غُلَامًا، فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: احْمِلْهُ حَتَّى نَأْتِيَ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَبَعَثَ مَعَهُ بِتَمْرَاتٍ، فَقَالَ: «أَمَعَهُ شَيْءٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، تَمْرَاتٌ، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَضَغَهَا، ثُمَّ أَخَذَهَا

(١) خ ٤٤/٨ و ٤٥، م (١٠٦٢) وأخرجه حم ٣٨٠/١، ٣٩٦ و ٤١١.

(٢) ت (٢٣٩٨) وفي الباب عن عبد الله بن مغفل عند الطبراني والحاكم، وعن عمار بن ياسر عند الطبراني، وعن أبي هريرة عند ابن عدي، فالحديث صحيح بهذه الشواهد. انظر الفيض القدير ٢٥٨/٨.

مِنْ فِيهِ فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ ، ثُمَّ حَنَّكَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ . مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ .  
 وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ : قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ :  
 فَرَأَيْتُ نِسْعَةَ أَوْلَادٍ كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأُوا الْقُرْآنَ ، يَعْنِي مِنْ أَوْلَادِ عَبْدِ اللَّهِ  
 الْمُؤْتَدِ .

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : مَاتَ ابْنُ لَأَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمِّ سَلِيمٍ ، فَقَالَتْ  
 لِأَهْلِهَا : لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِابْنِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَحَدُهُ ، فَجَاءَ  
 فَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ عِشَاءً فَأَكَلَ وَشَرِبَ ، ثُمَّ تَصَنَّعَتْ لَهُ (١) أَحْسَنَ مَا كَانَتْ  
 تَصْنَعُ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَوَقَعَ بِهَا ، فَلَمَّا أَنْ رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا  
 قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا أَعَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتِ  
 فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ ، أَلَهُمْ أَنْ يَمْنَعُوهُمْ ؟ قَالَ : لَا ، فَقَالَتْ : فَاحْتَسِبُ  
 ابْنَكَ (٢) . قَالَ : فَغَضِبَ ، ثُمَّ قَالَ : تَرَكَتْنِي حَتَّى إِذَا تَلَطَّخْتُ (٣) ثُمَّ  
 أَخْبَرْتَنِي بِابْنِي ؛ فَاذْطَلَقَ حَتَّى أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ  
 بِمَا كَانَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَارَكَ اللَّهُ فِي لَيْلَتِكُمَا »  
 قَالَ : فَحَمَلْتُ ، قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ وَهِيَ  
 مَعَهُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ  
 لَا يَطْرُقُهَا طُرُوقًا (٤) فَدَنَتْهَا مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَضَرَبَهَا الْمَخَاضُ ،  
 فَاحْتَبَسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ ، وَأَذْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
 قَالَ : يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ : إِنَّكَ لَتَعْلَمُ يَا رَبُّ أَنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرُجَ  
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَرَجَ ، وَأَدْخُلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ ، وَقَدْ

(١) تصنعت له : أي بتحسين الهيئة بالحلي ونحوه . ووقع بها : جامعها .

(٢) أي : اطلب ثواب مصيبتك في ابنك من الله تعالى . (٣) تلطخت ، أي : تقدرت بالجماع .

(٤) لا يطرُقها طرُوقاً « بضم أوليه المهملين » أي لا يأتيها ليلاً لئلا يرى من أهله ما قد يكره .

اِحْتَبَسْتُ بِمَا تَرَى ، تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ : يَا أَبَا طَلْحَةَ مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ ، انْطَلِقْ ، فَاَنْطَلَقْنَا ، وَصَرَبْنَا الْمَخَاضُ حِينَ قَدِمَا فَوَلَدَتْ غُلَامًا . فَقَالَتْ لِي أُمِّي : يَا أَنْسُ لَا يَرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَعْدُوَ بِهِ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ احْتَمَلْتُهُ فَاَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ (١) .

٤٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » متفقٌ عليه (٢) .

« وَالصُّرْعَةُ » بِضَمِّ الصَّادِ وَقَتْحِ الرَّاءِ ، وَأَصْلُهُ عِنْدَ الْعَرَبِ مَنْ بَصَرَ النَّاسَ كَثِيرًا .

٤٦ - وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَجُلَانِ يَسْتَبَانِ ، وَأَحَدُهُمَا قَدِ احْمَرَّ وَجْهُهُ ، وَانْتَفَخَتْ أُوْدَاجُهُ (٣) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ ، لَوْ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ (٤) ذَهَبَ مِنْهُ مَا يَجِدُ . فَقَالُوا لَهُ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « تَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » متفقٌ عليه (٥) .

٤٧ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) خ ١٣٥/٢ ، ١٣٧ ، م (٢١٤٤) (٢٣) وفي الحديث جواز الأخذ بالشدة ، وترك الرخصة والتسلي عن المصائب ، وترزين المرأة لزوجها وتمرضها لطلب الجماع منه ، واجتهادها في عمل مصالحه ، ومشروعية المعارض الوهمة إذا دعت الضرورة إليها وغير ذلك .

(٢) خ ٤٣١/١٠ ، م (٢٦٠٩) .

(٣) الأوداج : ما أحاط بالعنق من العروق التي يقطعها الذابح .

(٤) أعوذ : أي أعصم بالله من الشيطان الرجيم : أي المجدد من رحمة الله تعالى .

(٥) خ ٢٤٢/٦ ، م (٢٦١٠) .

قال: « مَنْ كَظَمَ غَيْظًا، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْفِذَهُ، دَعَاهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُجَيَّرَهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ مَا شَاءَ » رواه أبو داود، والترمذي<sup>(١)</sup> وقال: حديث حسن.

٤٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْصِنِي، قَالَ: « لَا تَغْضَبْ » فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: « لَا تَغْضَبْ » رواه البخاري<sup>(٢)</sup>.

٤٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَمَالِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ » رواه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح<sup>(٣)</sup>.

٥٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَدِمَ عَيْشِنَةُ بْنُ حِصْنٍ فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَبِيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يَدُنِيهِمْ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمُشَاوَرَتِهِ كَهَوْلًا كَانُوا أَوْ شَبَانًا، فَقَالَ عَيْشِنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ. فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: هِيَ<sup>(٤)</sup> يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ<sup>(٥)</sup> وَلَا تَحْكُمُ فِينَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ( خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ<sup>(٦)</sup> ) وَأَعْرِضْ عَنِ

(١) د (٤٧٧٧) و ت (٢٠٢٢) و (٢٤٩٥) وأخرجه ج (٤١٨٦) وسنده حسن.

(٢) خ ٤٣١/١٠. (٣) ت (٢٤٠١) وسنده حسن. (٤) هي: كلمة تهديد.

(٥) أي: ما تعطينا الشيء الكثير. (٦) أي: المعروف.

الْجَاهِلِينَ] [الأعراف : ١٩٨] وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ ، وَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا  
عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى . رواه البخاري (١) .

٥١ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ : « إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا ! قَالُوا : يَا رَسُولَ  
اللَّهِ فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي  
لَكُمْ » متفقٌ عليه (٢) .

« وَالْأَثَرَةُ » : الْإِنْفِرَادُ بِالشَّيْءِ عَمَّنْ لَهُ فِيهِ حَقٌّ .

٥٢ - وَعَنْ أَبِي يَحْيَى أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ  
الْأَنْصَارِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فُلَانًا فَقَالَ :  
« إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْخَوْضِ »  
متفقٌ عليه (٣) .

« وَأُسَيْدٌ » بِضَمِّ الهمزة . « وَحُضَيْرٌ » : بِحَاءٍ مُهْمَلَةٍ مَضْمُومَةٍ  
وَضَادٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٥٣ - وَعَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ ، انْتَهَرَ حَتَّى  
إِذَا مَالَتِ الشَّمْسُ قَامَ فِيهِمْ فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ  
الْعَدُوِّ ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ ، فإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا ، وَاعْلَمُوا  
أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ » (٤) ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اللَّهُمَّ

(١) خ ٢٢٩/٨ و ٢١٧/١٣ ، ٢١٩ .

(٢) خ ٤/١٣ ، ٤ م (١٨٤٣) وفي الحديث « الصبر على المقهور ، والرضا بالقضاء حلوة ومره ، والتسلم  
لله تبارك وتعالى » .

(٣) خ ٨٩/٧ ، ٦/١٣ م (١٨٤٥) .

(٤) قال القرطبي : هذا من الكلام النفيس البديع الذي جمع ضروب البلاغة مع جزالة اللفظ وعذوبته ، وحسن  
استعارته وشمول المعاني الكثيرة مع الألفاظ المقبولة الوجيزة بحيث تميز الفصحاء السن البلغاء عن إيراد  
مثله ، وأن يأتيوا بنظيره وشكله ؛ فإنه استفيد منه - مع وجازته - الحفز على الجهاد والإخبار بالثواب  
عليه والحفز على مقاربة العدو واستعمال السيوف ، والاعتداع عليها ، واجتياح المقاتلين حين الزحف بعضهم  
ببعض حتى تكون سيوفهم بعضها يقع على العدو وترتفع عليهم حتى كان السيوف أظلت الضاربين  
بها . انظر ابن علقم ١٩٢/٨ .

مُنْزِلَ الْكِتَابِ (١) وَمُجْرِي السَّحَابِ ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ ، اهْزَمَهُمْ  
وَأَنْصَرْنَا عَلَيْهِمْ » متفق عليه (٢) وبالله التوفيق .

#### ٤ - باب الصدق

قال الله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ )  
[ التوبة : ١١٩ ] وقال تعالى : ( وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ ) [ الأحزاب : ٣٥ ]  
وقال تعالى : ( فَلَئِنْ صَدَقُوا اللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ) [ محمد : ٢١ ] .  
وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ :

٥٤ - قَالَ أَوْلُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ : « إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى النَّبْرِ وَإِنَّ النَّبْرَ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ  
الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكْتَسِبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا ، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى  
النُّجُورِ ، وَإِنَّ النُّجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى  
يَكْتَسِبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذِبًا » متفق عليه (٣) .

٥٥ - الثَّانِي : عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَعَا مَا يَرِيكَ  
إِلَى مَا لَا يَرِيكَ ، فَإِنَّ الصِّدْقَ طُمَأْنِينَةٌ ، وَالْكَذِبُ رَيْبَةٌ » رواه الترمذي (٤)  
وقال : حديثٌ صحيحٌ .

قَوْلُهُ : « يَرِيكَ » هُوَ بَفَتْحِ الْيَاءِ وَضَمِّهَا ؛ وَمَعْنَاهُ : ائْتَرِكَ مَا تَشْكُ  
فِي حِلِّهِ ، وَاعْدِلْ إِلَى مَا لَا تَشْكُ فِيهِ .

(١) « منزل الكتاب » أي : الكتب المنزلة إلى الدنيا . « وهازم الأحزاب » : أي الطوائف من الكفار  
الذين تحزبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي الحديث : الدعاء حال الشدائد ، والخروج من  
الحوال والقوة ، وهو سر الانتصار على الأعداء . (٢) خ ١٠٩/٦ ، ١١٠ ، م (١٧٤٢) .  
(٣) خ ٤٢٣/١٠ م (٢٦٠٧) وأخرجه د (٤٩٨٩) وت (١٩٧٢) .  
(٤) ت (٢٥٢٠) وأخرجه ن ٣٢٨٤٣٢٧/٨ ، وح م ٢٠٠/١ ، وإسناده صحيح ، وصححه (٥١٢) .  
والحاكم ١٣/٢ ووافقه الذهبي .



٥٦ - الثالثُ : عَنْ أَبِي سُفْيَانَ صَخْرِ بْنِ حَرْبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ فِي قِصَّةِ هِرَقْلَ ، قَالَ هِرَقْلُ : فَمَاذَا يَا مُرُكُمُ - بِعَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : قُلْتُ : يَقُولُ : « اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَاتَّركُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ » (١) ، وَيَا مُرْنَا بِالصَّلَاةِ ، وَالصَّدَقِ ، وَالْعَقَابِ ، وَالصَّلَاةِ « متفقٌ عليه » (٢) .

٥٧ - الرابعُ : عَنْ أَبِي ثَابِتٍ ، وَقَيْلَ : أَبِي سَعِيدٍ ، وَقَيْلَ : أَبِي الْوَلِيدِ ، سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، وَهُوَ بَدْرِيُّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَنْ سَأَلَ اللَّهَ ، تَعَالَى ، الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهُدَاءِ ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ » رواه مسلم (٣) .

٥٨ - الخامسُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « غَزَا نَبِيُّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لِقَوْمِهِ : لَا يَتَّبِعَنِي رَجُلٌ مَلَكَ بَضْعَ امْرَأَةٍ (٤) . وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمَّا بَنَى بِهَا ، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بِيُونًا لَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا ، وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خَلِيفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ أَوْلَادَهَا . فَغَزَا فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ لِشَمْسٍ : إِنَّكَ مَا مُمُورَةٌ وَأَنَا مَا مُمُورٌ ، اللَّهُمَّ احْسِنْهَا عَلَيْنَا ، فَحَبِيسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ ،

(١) أي : ما يقوله آبَاؤُكُمْ ، وهي كلمة جامعة لترك جميع ما كانوا عليه في الجاهلية .

(٢) خ ٣٠/١ ، ٤١ ، م ( ١٧٧٣ ) وأخرجه حم ٢٦٣ ، ٢٦٢/١ وقوله : « والصدق » هذه رواية للبخاري في بدء الوحي ، وله في رواية « الصدقة » قال الحافظ : ورجعها شيخنا شيخ الإسلام ويومها رواية للبخاري في التفسير ، وكذا مسلم « الزكاة » واقتران الصلاة بالزكاة معتاد في الشرع ، ويرجعها أيضاً في هذا الحديث من أنهم كانوا يستقبحون الكذب ، فذكر ما لم يألفوه أول .

(٣) م ( ١٩٠٩ ) .

(٤) بضع امرأة ، بضم الباء وسكون الضاد المعجمة : يطلق على الفرج ، والنكاح والجماع و « يبني بها » أي : يدخل بها ، ولما يدخل بها بعد .

فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ ، فَجَاءَتْ - يَعْنِي النَّارَ - لِنَا كُلِّهَا فَلَمْ تَطْعَمَهَا ،  
فَقَالَ : « إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا » (١) ، فَلْيَبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ ،  
فَلَزَقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ فَقَالَ : فِيكُمْ الْغُلُولُ ، فَلْيَبَايِعْنِي قَبِيلَتَكَ ،  
فَلَزَقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ فَقَالَ : فِيكُمْ الْغُلُولُ . فَجَاؤُوا  
بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقْرَةٍ مِنْ الذَّهَبِ ، فَوَضَعَهَا فَجَاءَتْ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا ،  
فَلَمْ تَحِلَّ الْغَنَائِمُ لِأَحَدٍ قَبْلَنَا ، ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ لَمَّا  
رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجَزَنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا « متفقٌ عليه » (٢) .

« الْخُلَفَاءُ » بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام : جَمْعُ خَلِيفَةٍ ، وَهِيَ النَّاقَةُ الْحَامِلُ .  
٥٩ - السادس : عن أبي خالدٍ حكيم بن حزام . رضي الله عنه ، قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، فَإِنْ صَدَقَا  
وَبَيْنَا بُورِكٌ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا » (٣)  
متفقٌ عليه (٤) .

## ٥ - باب المراقبة

قال الله تعالى : ( الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ وَتَقَلِّبُكَ فِي السَّاجِدِينَ )  
[ الشعراء : ٢١٩ ، ٢٢٠ ] وقال تعالى : ( وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ ) [ الحديد : ٤ ]  
وقال تعالى : ( إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْفِي عَنِّي شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ) [ آل  
عمران : ٦ ] وقال تعالى : ( إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ ) (٥) [ الفجر : ١٤ ] وقال تعالى :  
( يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ) [ غافر : ١٩ ] والآياتُ في  
الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ .

(١) الغلول بضم الغين المعجمة : الحياة في الغم .

(٢) خ ١٥٤/٦ ، ١٥٦ ، م ( ١٧٤٧ ) وأخرجه حم ٣١٨/٢ .

(٣) أي : ذهب ولم يحصل إلا على التبع . (٤) خ ٢٧٥/٤ ، ٢٧٦ ، م ( ١٥٣٢ ) .

(٥) أي : يرصد أعمال العباد لا يفوته منها شيء ثم يجازيهم عليها .

٦٠ - وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ ، فَالْأَوَّلُ : عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ،

قال : «بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَوَضَعَ كَفَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا . قَالَ : صَدَقْتَ . فَعَجِبْنَا لَهُ يُسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ (١) ! قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ . قَالَ : أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ . قَالَ : صَدَقْتَ . قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ . قَالَ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ . قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ . قَالَ : مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ . قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا . قَالَ : أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا ، وَأَنْ تَسْرَى الْخِفَاءَةَ الْعُرَاةَ الْعِمَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ (٢) يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ . ثُمَّ انْطَلَقَ ، فَلَبِثْتُ مَلِيًّا ، ثُمَّ قَالَ : يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنْ السَّائِلُ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ بِعِلْمِكُمْ أَمْرًا دِينِكُمْ » رواه مسلم (٣) .

وَمَعْنَى : « تَلِدُ الْأُمَّةُ رَبَّتَهَا » أَيُ : سَيِّدَتَهَا ؛ وَمَعْنَاهُ أَنْ تَكْثُرَ

(١) وجه العجب أن السؤال يدل على عدم علم السائل ، والتصديق يدل على علمه ، وقد زال عجب عمر رضي الله عنه بقوله صلى الله عليه وسلم : « فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم » .

(٢) الرعاء « بكسر أوله وبالمد » : جمع راع . الشاء : الغنم .

(٣) م (٨) وأخرجه ت (٢٦١٣) ر د (٤٦٩٥) ون ٩٧/٨ .

السَّرَارِي حَتَّى تَلِدَ الْأُمَّةُ الْمُرِيَّةُ بِنْتًا لِسَيِّدِهَا ، وَبِنْتُ السَّيِّدِ فِي مَعْنَى السَّيِّدِ ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ . وَ « الْعَالَةُ » : الْفُقَرَاءُ . وَقَوْلُهُ « مَلِيًّا » أَي : زَمَنًا طَوِيلًا ، وَكَانَ ذَلِكَ ثَلَاثًا .

٦١ - الثَّانِي : عَنِ أَبِي ذَرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ ، وَأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « أَنْتَ اللَّهُ حَيْثُمَا كُنْتَ <sup>(١)</sup> وَأَتَّبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمَحُّهَا ، وَخَالِقِ النَّاسَ بِحُلُقٍ حَسَنٍ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ <sup>(٢)</sup> وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

٦٢ - الثَّلَاثُ : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : « كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٣)</sup> ، يَوْمًا فَقَالَ : « يَا غُلَامُ إِنِّي أَعَلَّمُكَ كَلِمَاتٍ : « أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ <sup>(٤)</sup> ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ <sup>(٥)</sup> ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ، وَأَعْلَمْ : أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ ، لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ ، لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ » رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ ، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ <sup>(٦)</sup> » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(١) أي : في أي مكان كنت حيث يراك الناس ، وحيث لا يرونك ، فإن الله تعالى يراك ( إن الله كان عليكم رقيباً ) .

(٢) ت ( ١٩٨٨ ) ، وأخرجه حم ١٥٣/٥ و ١٥٨ و ٢٢٨ و ٢٣٦ و دي ٢٢٢/٢ وهو حديث حسن صحيح كما قال الترمذي .

(٣) أي : حل دابته .

(٤) « احفظ الله » بملازمة تقواه واجتناب نواهيهِ وما لا يرضاه « يحفظك » في نفسك وأهلك ودينك ودنياك .

(٥) أي : تجده معك بالحفظ والإحاطة والتأييد والإعانة .

(٦) رفعت الأقلام ، أي : تركت الكتابة بها « وجفت الصحف » التي فيها تقادير الكائنات . وهذا كناية عن تقدم كتابة المقادير والفراغ منها من أمد بعيد ، وهذا من أحسن الكنايات وأبلغها .

وفي رواية غير الترمذي : « احفظ الله تجده أمامك ، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة ، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، وما أصابك لم يكن ليخطئك ، واعلم أن النصر مع الصبر ، وأن الفرج مع الكرب ، وأن مع العسر يسراً » (١) .

٦٣ - الرابعُ : عن أنس رضي الله عنه قال : « إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر ، كنا نعدّها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الموبقات » رواه البخاري (٢) . وقال : « الموبقات المهلكات » .

٦٤ - الخامسُ : عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إن الله تعالى بغار ، وغيره الله ، تعالى ، أن يأتي المرء ما حرم الله عليه » متفق عليه (٣) .  
وه الغيرة « بفتح الغين : وأصلها الأتفة » .

٦٥ - السادسُ : عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « إن ثلاثة من بني إسرائيل : أبرص ، وأقرع ، وأعمى ، أراد الله أن يبتليهم » (٤) فبعث إليهم ملكاً ، فأتى الأبرص فقال : أي شيء أحب إليك ؟ قال : لونٌ حسنٌ ، وجلدٌ حسنٌ ، ويذهب عني الذي قد قدرني الناس ، فمسحه فذهب عنه قدره وأعطى لوناً حسناً . قال : فأى المال أحب إليك ؟ قال : الإبلُ - أو قال البقرُ - شك الراوي - فأعطى ناقه عشاءً ، فقال : بارك الله لك فيها .

(١) ت (٢٥١٨) وأخرجه حم (٢٨٠٤) و (٢٦٦٩) وإسناده صحيح .

(٢) خ ٢٨٣/١١ وأخرجه حم ١٥٧ وهو في ٣/٣ من حديث أبي سعيد الخدري و ٤٧٠ من حديث عبد ابن قرط .

(٣) أي : ياملهم بماملة المبتل المختبر .

(٤) خ ٢٨١/٩ م (٢٧٦١) .

فَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : شَعْرٌ حَسَنٌ ،  
 وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدَرَنِي النَّاسُ ، فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ ،  
 وَأَعْطَيْتِي شَعْرًا حَسَنًا . قَالَ : فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْبَقَرُ ،  
 فَأَعْطَيْتِي بَقْرَةً حَامِلًا ، وَقَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا .

فَأَتَى الْأَعْمَى فَقَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ  
 إِلَيَّ بَصْرِي فَأُبْصِرَ النَّاسَ ، فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ . قَالَ : فَأَيُّ  
 الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : الْغَنَمُ ، فَأَعْطَيْتِي شَاةً وَالِدًا . فَأَنْتَجَ هَذَا  
 وَوَلَدَ هَذَا ، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ ، وَلِهَذَا  
 وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ .

ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ ، فَقَالَ : رَجُلٌ مِسْكِينٌ  
 قَدِ انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي ، فَلَا بَلَغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَيْكَ ،  
 أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ ، وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ ، وَالْمَالَ ، بَعِيرًا  
 أَتَبْلُغُ بِهِ فِي سَفَرِي ، فَقَالَ : الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ . فَقَالَ : كَأَنِّي أَعْرِفُكَ ،  
 أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ بَقَدْرُكَ النَّاسُ فَقِيرًا ، فَأَعْطَاكَ اللَّهُ ؟ قَالَ : إِنَّمَا  
 وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ ، فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَبِّرْكَ اللَّهُ  
 إِلَيَّ مَا كُنْتُ .

وَأَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا ،  
 وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ هَذَا ، فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَبِّرْكَ اللَّهُ إِلَيَّ  
 مَا كُنْتُ .

وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ ، فَقَالَ : رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ  
 سَبِيلٍ انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي ، فَلَا بَلَغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ  
 بَيْكَ ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ شَاةً أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي ؟ فَقَالَ :

قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصَرِي ، فَخُذْ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ ،  
فَوَاللَّهِ مَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِيهِ عَزَّ وَجَلَّ . فقالَ : أَمْسِكْ  
مَالَكَ فَإِنَّمَا ابْتَلَيْتُمْ ، فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ ، وَسَخِطَ عَلَيَّ صَاحِبَيْكَ ،  
متفقٌ عليه (١) .

« وَالنَّاقَةُ الْعُشْرَاءُ » بِضَمِّ الْعَيْنِ وَفَتْحِ الشَّيْنِ وَبِالْمَدِّ : هِيَ الْحَامِلُ . قَوْلُهُ :  
« أَنْتَجَّ » فِي رِوَايَةٍ : « فَتَنَجَّ » مَعْنَاهُ : تَوَلَّى نِتَاجَهَا ، وَالنَّاتِجُ لِلنَّاقَةِ  
كَالنَّاقِلَةِ لِلْمَرْأَةِ . وَقَوْلُهُ « وَلَدَّ هَذَا » هُوَ بِيْتَشْدِيدِ اللَّامِ : أَيُّ : تَوَلَّى  
وِلَادَتَهَا ، وَهُوَ بِمَعْنَى نَتَجَّ فِي النَّاقَةِ . فَاَلْمَوْلُودُ ، وَالنَّاتِجُ ، وَالنَّاقِلَةُ بِمَعْنَى :  
لَكِنَّ هَذَا لِلنَّحْيَانِ وَذَلِكَ لِغَيْرِهِ . وَقَوْلُهُ : « انْقَطَعَتْ بِي الْحِيَالُ » هُوَ  
بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ : أَيُّ الْأَسْبَابُ . وَقَوْلُهُ : « لَا أَجْهَدُكَ » مَعْنَاهُ :  
لَا أَشَقُّ عَلَيْكَ فِي رَدِّ شَيْءٍ تَأْخُذُهُ أَوْ تَطْلُبُهُ مِنْ مَالِي . وَفِي رِوَايَةِ  
الْبُخَارِيِّ : « لَا أَحْمَدُكَ » بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالْمِيمِ ، وَمَعْنَاهُ : لَا أَحْمَدُكَ بِشَرِّكَ  
شَيْءٍ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ ، كَمَا قَالُوا : لَيْسَ عَلَى طُولِ الْحَيَاةِ نَدَمٌ ، أَيُّ عَلَيَّ  
قَوَاتِ طُولِهَا .

٦٦ - السَّابِعُ : عَنِ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْكَيْسُ (٢) مَنْ دَانَ نَفْسَهُ ، وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ  
الْمَوْتِ ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا ، وَتَمَنَّى عَلَيَّ اللَّهُ » .  
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

(١) خ ٣٦٤/٦ ، م ٣٦٥ ، (٢٩٦٤) .

(٢) « الْكَيْسُ » : الْمَاعِلُ .

(٣) ت (٢٤٦١) وَأَخْرَجَهُ حَم ١٢٤/٤ وَجِه (٤٢٦٠) وَفِي سَنَدِهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ  
النَّسَائِيَّ وَهُوَ ضَعِيفٌ كَانَ قَدْ سَرَقَ بَيْتَهُ ، فَاخْتَلَطَ ، وَأَخْرَجَهُ ك ٥٧/١ ، وَصَحَّحَهُ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ ،  
فَتَمَقَّه الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ : لَا وَاقَهُ أَبُو بَكْرٍ وَاه .

قال الترمذي وغيره من العلماء: معننى «دان نفسه»: حاسبها .

٦٧ - الثامن: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه» (١) حديث حسن رواه الترمذي (٢) وغيره .

٦٨ - التاسع: عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يسأل الرجلُ فِيمَ ضَرَبَ امرأته» رواه أبو داود (٣) وغيره .

### ٦ - باب في التقوى

قال الله تعالى: (يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ) [آل عمران: ١٠٢] وقال تعالى: (فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ) [التغابن: ١٦] وهذه الآية مبينة للمراد من الأولى. وقال الله تعالى: (يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا) [الأحزاب: ٧٠] والآيات في الأمر بالتقوى كثيرة معلومة، وقال تعالى: (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا) (٤) ويرزقه من حيث لا يحتسب) [الطلاق: ٢، ٣] وقال تعالى: (إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ) [الأنفال: ٢٩] والآيات في الباب كثيرة معلومة .

(١) «ملا بعينه» أي: ملا يسه في دنياه وآخرته .

(٢) ت (٢٣١٨) وله شاهد من حديث الحسين بن علي عند حم والطبراني، ومن حديث أبي بكر عند الحاكم في «الكنى» ومن حديث أبي ذر عند الشيرازي ومن حديث علي بن أبي طالب عند الحاكم في «تاريخه» ومن حديث زيد بن ثابت عند الطبراني في الأوسط، ومن حديث الحارث بن هشام عند ابن عساکر، فالحديث صحيح بهذه الشواهد. أنظر قبض القدير ١٢/٦ وجه (٣٩٧٦) ومجمع الزوائد ١٨/٨ .

(٣) د (٢١٤٧) وحكم ٢٠١/١ وجه (١٩٨٦) وفي سننه داود بن يزيد الأودي وهو ضعيف، وشيخه عبد الرحمن المسلي لا يعرف .

(٤) مخرجاً: أي من كرب الدنيا والآخرة (ويرزقه من حيث لا يحتسب) أي: من جهة لا تخطر بباله .



٦٩ - وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَالْأَوَّلُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :  
 قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ ؟ قَالَ : « أَنْفَاهُمْ » . فَقَالُوا : لَيْسَ  
 عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ ، قَالَ : « فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ بِنُ نَبِيِّ اللَّهِ بِنِ اللَّهِ بِنِ  
 خَلِيلِ اللَّهِ » قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ ، قَالَ : « فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ  
 تَسْأَلُونِي ؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَتَهُوا »  
 متفقٌ عليه (١) .

و « فَتَهُوا » بِضَمِّ الْعَفَافِ عَلَى الْمَشْهُورِ ، وَحُكِّيَ كَسْرُهَا ، أَي :  
 عِلِمُوا أَحْكَامَ الشَّرْعِ .

٧٠ - الثَّانِي : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا (٢)  
 فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ نِيًّا وَاتَّقُوا النَّسَاءَ ؛ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ  
 بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ » رواه مسلم (٣) .

٧١ - الثَّلَاثُ : عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالْقُبَى وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى »  
 رواه مسلم (٤) .

٧٢ - الرَّابِعُ : عَنْ أَبِي طَرِيفٍ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ الطَّائِفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ  
 ثُمَّ رَأَى أَنْتَفَى اللَّهِ مِنْهَا فَلْيَأْتِ الْقِسْوَى » رواه مسلم (٥) .

(١) خ ٢٩٦/٦ ، م (٢٥٢٦) وأخرجه حم ٢٥٧/٢ و ٢٦٠ و ٣٩١ .

(٢) مستخلفكم « بكسر اللام » أي : جعلكم خلفاء في الدنيا « فينظر كيف تعملون » فيها فيجازيكم « فاتقوا  
 الدنيا واتقوا النساء » أي : احذروا الفتنة بها . وخص النساء وقد دخلن في الدنيا لخطر الفتنة بهن .

(٣) م (٢٧٤٢) .

(٤) م (٢٧٢١) .

(٥) م (١٦٥١) .

٧٣ - الخَمَامِيسُ : عَنِ أَبِي أَمَامَةَ صُدِّيِّ بْنِ عَجَلَانَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ فِي حَبَّةِ الْوَدَاعِ  
 فَقَالَ : « اتَّقُوا اللَّهَ ، وَصَلُّوا خَمْسَكُمْ ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ ، وَأَدُّوا زَكَاةَ  
 أَمْوَالِكُمْ ، وَأَطِيعُوا أَمْرَاءَكُمْ ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ » رواه الترمذي ،  
 في آخر كتاب الصلاة وقال : حديث حسن صحيح (١) .

#### ٧ - باب في اليقين والتوكل

قال الله تعالى : ( وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا : هَذَا مَا وَعَدَنَا  
 اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَصَدَّقَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ، وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا )  
 [الأحزاب : ٢٢] وقال تعالى : ( الَّذِينَ قَالَتْ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا  
 لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا : حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ .  
 فَانقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمَسَّهُمْ سُوءٌ وَأَتَّبَعُوا رِضْوَانَ  
 اللَّهِ ، وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ) [آل عمران : ١٧٣ ، ١٧٤] ، وقال تعالى :  
 ( وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ الَّذِي لَا يَمُوتُ ) [الفرقان : ٥٨] . وقال تعالى : ( وَعَلَى  
 اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ) [إبراهيم : ١١] . وقال تعالى : ( فَلِذَا عَزَمْتَ  
 فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ) [آل عمران : ١٥٩] . والآيات في الأمر بالتوكل كثيرة  
 معلومة . وقال تعالى : ( وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ) [الطلاق : ٣]  
 أي : كافيه . وقال تعالى : ( إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ (٢)  
 قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ  
 يَتَوَكَّلُونَ ) [الأنفال : ٢] والآيات في فضل التوكل كثيرة معروفة .

(١) ت (٦١٦) وأخرجه حم ٣٥١/٥ وإسناده صحيح ، وصححه حب (٧٩٥) و ك ٩/١ و ٣٨٩

ووافقه الذهبي . (٢) وجلت : أي خافت .

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ :

٧٤ - قَالَ أَوْلَىٰ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ آلِهِ وَسَلَّمَ : « عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ ، فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهَيْطُ ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ <sup>(١)</sup> فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي ، فَقِيلَ لِي : هَذَا مُوسَىٰ وَقَوْمُهُ وَلَكِنَّ انظُرْ إِلَى الْأَفُقِ ، فَتَنظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَقِيلَ لِي : انظُرْ إِلَى الْأَفُقِ الْآخِرِ ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ ، فَقِيلَ لِي : هَذِهِ أُمَّتُكَ ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ ثُمَّ تَهَضَّ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ ، فَخَاصَّ النَّاسُ فِي أَوْلِيكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ ، فَلَمْ يُبَشِّرْ كُؤُوبًا بِاللَّهِ شَيْئًا - وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ - فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « مَا الَّذِي تَخَوْضُونَ فِيهِ ؟ » فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ : « هُمُ الَّذِينَ لَا يَرْفُقُونَ ، وَلَا يَسْتَرْفُقُونَ <sup>(٢)</sup> وَلَا يَتَطَيَّرُونَ ، وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ » فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصِنٍ فَقَالَ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ : « أَنْتَ مِنْهُمْ » ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ فَقَالَ : « سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ » مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ <sup>(٣)</sup> .  
« الرَّهَيْطُ » بِضَمِّ الرَّاءِ : تَصْغِيرُ رَهْطٍ ، وَهِيَ دُونَ عَشْرَةِ أَنْفُسٍ . « وَالْأَفُقُ » : النَّاحِيَةُ وَالْجَانِبُ . « وَعُكَّاشَةُ » بِضَمِّ الْعَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْكَافِ وَيَتَخَفِيفُهَا ، وَالنَّشْدِيدُ أَفْصَحُ .

(١) أي : أشخاص كثيرة .

(٢) أي : لا يظلمون الرعية من غيرهم « ولا يتطيرون » أي : يتشامون بالطيور ونحوها .

(٣) خ ١٠ / ١٣٠ ، ١٣١ ، م (٢٢٠) ولغظة « لا يرقون » انفرد بها (م) وانظر « الفتح » ١١ / ٣٥٤

٧٥ - الثَّانِي : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْضاً أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أَنْتَبْتُ ، وَبِكَ خَاصَمْتُ (١) . اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْ تُضِلَّنِي ، أَنْتَ الْحَيُّ الَّذِي لَا تَمُوتُ ، وَالْحَيُّ وَالْإِنْسُ يَمُوتُونَ » متفقٌ عليه (٢) . وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٍ وَاخْتَصَرَهُ الْبُخَارِيُّ .

٧٦ - الثَّالِثُ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَيْضاً قَالَ : « حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ » ، قَالَتْهَا إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالُوا : إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا : حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ » رواه البخاري (٣) .

وفي روايةٍ له عن ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كَانَ آخِرَ قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ : حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ » .

٧٧ - الرَّابِعُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ أَفْنِدَتْهُمْ مِثْلُ أَفْنِدَةِ الطَّيْرِ (٤) » رواه مسلم .  
قِيلَ : مَعْنَاهُ مُتَوَكِّلُونَ ، وَقِيلَ : قُلُوبُهُمْ رَقِيقَةٌ .

٧٨ - الْخَامِسُ : عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَيْلَ تَجْدٍ ، فَلَمَّا قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَ مَعَهُمْ ، فَأَذْرَكَتْهُمْ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعُضَاهِ ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يُسْتَنْظِلُونَ بِالشَّجَرِ ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) أسلمت، أي: استسلمت لحكمك وأمرك. وأنبت: رجعت إلى عبادتك، والإقبال على ما يقرب منك «وبك خاسمت» أعداء الدين.

(٢) خ ١١/١١ م (٢٧١٧) . (٣) خ ١٧٢/٨ . (٤) م (٢٨٤٠) .

عليه وسلم تَحْتَ سَمْرَةٍ ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ ، وَنِمْنَا نَوْمَةً ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُونَا ، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : « إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ ، فَاسْتَبَقْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا ، قَالَ : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قُلْتُ : اللَّهُ - ثَلَاثًا » وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ . متفق عليه (١) .

وفي رواية : قَالَ جَابِرٌ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَاتِ الرَّقَاعِ (٢) ، فَإِذَا أَتَيْتَا عَلَيَّ شَجَرَةٌ ظَلِيلَةٌ تَرَكَنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ الْمُشْرِكِينَ ، وَسَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ ، فَاخْتَرَطَهُ فَقَالَ : تَخَافُنِي ؟ قَالَ : « لَا » قَالَ : فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قَالَ : « اللَّهُ » .

وفي رواية أبي بكرٍ الإسماعيلي في صحيحه : قَالَ : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ قَالَ : « اللَّهُ » قَالَ : فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّيْفَ فَقَالَ : « مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ » فَقَالَ : كُنْ خَيْرَ أَخِي ، فَقَالَ : « تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ؟ » قَالَ : لَا ، وَلَكِنِّي أَعَاهِدُكَ أَنْ لَا أَقَاتِلَكَ ، وَلَا أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ ، فَأَتَى أَصْحَابَهُ فَقَالَ : جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ .

قَوْلُهُ : « قَتَلَ » أَي : رَجَعَ . وَ « الْعِضَاهُ » : الشَّجَرُ الَّذِي لَهُ شَوْكٌ . وَ « السَّمْرَةُ » بِفَتْحِ السِّينِ وَصَمِّ الْمِيمِ : الشَّجَرَةُ مِنَ الطَّلْحِ ، وَهِيَ الْعِظَامُ مِنْ شَجَرِ الْعِضَاهِ . وَ « اخْتَرَطَ السَّيْفَ » أَي : سَلَّهُ وَهُوَ فِي

(١) غ ٧١/٦ م (٨٤٣) .

(٢) أي : بغزوة ذات الرقاع ، وسميت بذلك لأنهم رجعوا فيها راياتهم ، وقيل : لأن أقدامهم نقيت فكانوا يلفون عليها الحرق ، وقيل غير ذلك .

يَدِهِ . « صَلَّاتُ » أَي : مَسْلُولًا ، وَهُوَ يَفْتَحُ الصَّادِرَ وَصَمَّهَا .

٧٩ - السَّادِسُ : عَنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَوْ أَنَّكُمْ تَتَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرَزَقَكُمْ كَمَا يَرْزُقُ الطَّيْرَ ، تَغْدُو خِمَاصًا وَتَرُوحُ بِطَانًا » رواه الترمذي (١) ، وقال : حديثٌ حسنٌ .

مَعْنَاهُ تَذَهَبُ أَوَّلَ النَّهَارِ خِمَاصًا : أَي : ضَامِرَةً الْبُطُونِ مِنَ الْجُوعِ ، وَتَرْجِعُ آخِرَ النَّهَارِ بِطَانًا : أَي : مُمْتَلِكَةَ الْبُطُونِ .

٨٠ - السَّابِعُ : عَنِ أَبِي عِمَارَةَ الْبَرَاءِ بْنِ عَارِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا فُلَانُ إِذَا أُوْتِيتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَقُلْ : اللَّهُمَّ أَسَلَمْتُ نَفْسِي (٢) إِلَيْكَ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ : وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَالنَّجَاتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَتَبَّيَّكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ ؛ فَإِنَّكَ إِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ ، وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ خَيْرًا » متفقٌ عليه (٣) .

وَفِي رِوَايَةٍ فِي الصَّحِيحِينَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ وَقُلْ : وَذَكَرَ نَحْوَهُ ، ثُمَّ قَالَ : وَاجْعَلْنَهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ » .

(١) ت (٢٣٤٥) وقال : هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من هذا الوجه وأخرجه حم ٣٠/١ وجه (٤١٦٤) وإسناده صحيح ، وصححه ك ٣١٨/٤ .

(٢) أي : جعلتها منقادة لك طائفة لحكمك راضية بقضائك قائمة بقدرتك . و « أَلْجَأْتُ » : أي أسندت « ظهري إليك » أي : إلى حفظك « رغبة ورهبة إليك » : أي طمعاً في ثوابك ، وخوفاً من عقابك . وقوله صلى الله عليه وسلم : « عل الفطرة » : أي عل الإيمان . (٣) غ ٩٣/١١ ، ٩٤ ، م (٢٧١٠) .

٨١ - الثَّامِنُ : عَنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ عَامِرٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَعْبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبِ الْقُرَشِيِّ التَّيْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَهُوَ وَأَبُوهُ وَأُمُّهُ صَحَابَةٌ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - قَالَ : نَظَرْتُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ وَتَحَنُّنُ فِي الْغَارِ وَهُمْ عَلَى رُؤُوسِنَا فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَابْصَرَنَا . فَقَالَ : « مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِيَهُمَا <sup>(١)</sup> » متفقٌ عليه <sup>(٢)</sup> .

٨٢ - التَّاسِعُ : عَنِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَأَسْمُهَا هِنْدُ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ حَدِيثَةَ الْمُخَزُّومِيَّةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ : « بِسْمِ اللَّهِ ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ <sup>(٣)</sup> أَوْ أَضَلَّ ، أَوْ أَزِلَّ أَوْ أَزَلَ ، أَوْ أَظْلِمَ أَوْ أَظْلَمَ ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ » حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ <sup>(٤)</sup> وَغَيْرُهُمَا بِإِسْنَادٍ صَحِيحَةٍ . قَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَهَذَا لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ .

٨٣ - الْعَاشِرُ : عَنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ قَالَ - يَعْنِي إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ - : بِسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، يُقَالُ لَهُ : هُدِيَ وَكُفِّيَتْ »

(١) أي : بالنصر والمعونة والحفظ ، أصبحها ضم ١؟ .

(٢) خ ٩/٧ ، ١٠ ، م (٢٣٨٢) .

(٣) « أن أهدل » بفتح أوله وكسر الصاد المعجمة : أي أغيب عن معالي الأمور ، أو أضل « بضم ففتح : أي يضلني غيري » أو أزل « بفتح فكسر » أي : أزل عن الطريق المستقيمة « أو أزل » بضم ففتح : أي يستولي علي من يزلي عن معالي الأمور إل سفسافها .

(٤) د (٥٠٩٤) ت (٣٤٢٣) وأخرجه ن ٢٦٨/٨ وح م ٣٠٦/٦ و ٣١٨ و ٣٢٢ وجه (٢٨٨٤) وإسناده صحيح .

وَوُفِيَتْ ، وَتَنَحَّى عَنْهُ الشَّيْطَانُ » . رواه أبو داود والترمذي ، والنسائي (١) وغيرهم . وقال الترمذي : حديث حسن ، زاد أبو داود : « فيقول : — يَعْنِي الشَّيْطَانُ — لِشَيْطَانٍ آخَرَ : كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وَكُفِيَ وَوُفِيَ » ؟

٨٤ — وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ أَخْوَانِ عَلِيٍّ عَهْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ أَحَدَهُمَا يَأْتِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالْآخَرُ يَحْتَرِفُ ، فَشَكَاَ الْمُحْتَرِفُ أَخَاهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ » رواه الترمذي (٢) بإسنادٍ صحيحٍ على شرطٍ مسلم . « يَحْتَرِفُ » : يَكْتَسِبُ وَيَتَسَبَّبُ .

#### ٨ — باب الاستقامة

قال الله تعالى : ( فَاسْتَقِمُّوا كَمَا أُمِرْتُمْ ) [ هود : ١١٢ ] وقال تعالى : ( إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ (٣) أَنْ لَا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ، نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ (٤) نُزُلًا مِنْ غَفُورٍ رَحِيمٍ ) [ فصلت : ٣٠ ، ٣٢ ] وقال تعالى : ( إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا جِزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ) [ الأحقاف : ١٣ ، ١٤ ] .

٨٥ — وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو ، وَقِيلَ : أَبِي عَمْرَةَ سَفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ

(١) د (٥٠٩٥) ت (٣٤٢٢) و صححه حب (٢٢٧٥) .

(٢) ت (٢٣٤٦) وإسناده صحيح . (٣) أي : عند الموت .

(٤) أي : تطلبون « نزلاً » : أي رزقاً مهيأ .



أَحَدًا غَيْرَكَ . قَالَ : « قُلْ : آمَنْتُ بِاللَّهِ : ثُمَّ اسْتَقِيمَ » رواه مسلم (١) .

٨٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَارِبُوا وَسَدِّدُوا ، وَاَعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَنْجُوَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ » قَالُوا : وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَ نِيَّ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ » رواه مسلم (٢) .

وَ « الْمُقَارَبَةُ » : الْقَصْدُ الَّذِي لَا غُلُوفَ فِيهِ وَلَا تَقْصِيرَ .  
وَ « السَّدَادُ » : الْاسْتِقَامَةُ وَالْإِصَابَةُ ، وَ « يَتَّعَمِدُنِي » يُلْبَسُنِي وَيَسْتُرُنِي .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : مَعْنَى الْاسْتِقَامَةِ : لُزُومُ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، قَالُوا : وَهِيَ مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ ، وَهِيَ نِظَامُ الْأُمُورِ ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .

#### ٩ - باب في الشكر في عظيم مخلوقات الله تعالى وفناء الدنيا وأهوال الآخرة وسائر أمورهما وتقصير النفس وتهذيبها وحملها على الاستقامة

قال الله تعالى : ( إِنَّمَا أَعْظَمْتُكُمْ بَإِحَادَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلِي وَفِرَادَى<sup>(٣)</sup> )  
ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا ) [سبأ : ٤٦] . وقال تعالى : ( إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ  
وَإِخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ  
قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ  
رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ ) الْآيَاتِ [آل عمران : ١٩٠ ، ١٩١] .  
وقال تعالى : ( أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خَلَقَتْ وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ  
رُفِعَتْ وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ فَذَكِّرْ )

(١) م (٣٨) .  
(٢) م (٢٨١٦) (٧٦) .  
(٣) « مثلي وفرادي » أي : اثنين اثنين ، وواحدًا واحدًا « ثم تفكروا » : أي في السموات والأرض فتعلموا أن خالقها واحد .

إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ) [الغاشية : ١٧ ، ٢١] . وقال تعالى : ( أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي  
الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا ) الآية [القتال : ١٠] . والآيات في الباب كثيرة .  
وَمِنَ الْأَحَادِيثِ الْحَدِيثِ السَّابِقِ : « الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ » .

١٠ - باب في المبادرة إلى الخيرات ، وحث من توجه لخير  
على الإقبال عليه بالجد من غير تردد

قال الله تعالى : ( فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ <sup>(١)</sup> ) [البقرة : ١٤٨] . وقال تعالى :  
( وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ  
أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ) [آل عمران : ١٣٣] .  
وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ :

٨٧ - فَأَلَّوْا : عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فَيَتَأَكَّفُ قَطْعَ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ <sup>(٢)</sup>  
يُضْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُضْبِحُ كَافِرًا ،  
يَبِيعُ دِينَهُ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا <sup>(٣)</sup> » رواه مسلم <sup>(٤)</sup> .

٨٨ - الثَّانِي : عَنِ أَبِي سُرُوعَةَ - بِكسْرِ السِّينِ الْمَهْمَلَةِ وَفَتْحِهَا -  
عَقَبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّيْتُ وَرَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِالْمَدِينَةِ الْعَصْرَ ، فَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ مُسْرِعًا فَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ إِلَى  
بَعْضِ حُجَرِ نِسَائِهِ ، فَفَزِعَ النَّاسُ مِنْ سُرْعَتِهِ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ ،

(١) أي : سارعوا إليها .

(٢) « كقطع » بكسر ففتح ، أي : طائفة . « من الليل المظلم » ، أي : كلما ذهب ساعة منه مظلمة عقبها  
ساعة مثل ذلك .

(٣) « العرض » بفتح الراء : المتاع . وفي الحديث إشارة إلى تتابع الفتن المفضلة أو أواخر الزمان ، وكلما انقضى  
منها فتنة عقبها أخرى ، نسأل الله السلامة .

(٤) م ( ١١٨ ) .

فَرَأَى أَنَّهُمْ قَدَ عَجَبُوا مِنْ سُرْعَتِهِ ، قَالَ : « ذَكَرْتُ شَيْئاً مِنْ تَبِيرٍ عِنْدَنَا ، فَكَرِهْتُ أَنْ يَحْبِسَنِي ، فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ » رواه البخاري (١) .  
وفي رواية له : « كُنْتُ خَلَفْتُ فِي الْبَيْتِ تَبيراً مِنَ الصَّدَقَةِ ؛ فَكَرِهْتُ أَنْ أُبَيِّتَهُ . « التَّبِيرُ » قَطْعُ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ .

٨٩ - الثالث : عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَحُدٍ : « أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فَأَيْنَ أَنَا ؟ » قَالَ : « فِي الْجَنَّةِ » فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ . متفقٌ عليه (٢) .

٩٠ - الرابع : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجلٌ إلى النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقال يا رسول الله : أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْراً ؟ قَالَ : « أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الْفَقْرَ ، وَتَأْمَلُ الْغِنَى ، وَلَا تُمَهِّلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْخُلُقُومَ . قُلْتُ : لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا ، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ » متفقٌ عليه (٣) .

« الْخُلُقُومُ » : مَجْرَى النَّفْسِ . وَ « الْمَرِيءُ » : مَجْرَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ .

٩١ - الخامس : عن أنسٍ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ سَيْفًا يَوْمَ أَحُدٍ فَقَالَ : « مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا ؟ فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ ، كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ : أَنَا أَنَا . قَالَ : « فَمَنْ يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ ؟ » فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ أَبُو دُجَانَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَا أَخُذُهُ بِحَقِّهِ ، فَأَخَذَهُ فَقَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ . رواه مسلم (٤) .

اسمُ أَبِي دُجَانَةَ : سَمَّاكُ بْنُ خَرِشَةَ . قَوْلُهُ : « أَحْجَمَ الْقَوْمُ » : أَيُّ

(١) خ ٢٧٩/٢ وأخرجه حم ٨/٤ و ٣٨٤ . (٢) خ ٢٧٣/٧ م (١٨٩٩) وأخرجه حم ٣٠٨/٣ .

(٣) خ ٢٢٦/٣ م (١٠٣٢) وأخرجه حم ٢٣١/٢ و ٢٥٠ .

(٤) م (٢٤٧٠) .

تَوَقَّفُوا . وَفَلَّتْ بِهِ : أَي شَقَّ « هَامَ الْمُشْرِكِينَ » : أَي رَوَّسَهُمْ .  
 ٩٢ - السَّادِسُ : عَنِ الرَّبِيِّ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ : أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلَقْنَا مِنَ الْحَجَّاجِ . فَقَالَ : « اصْبِرُوا فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ » . سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . رواه البخاري (١) .

٩٣ - السَّابِعُ : عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ (٢) سَبْعًا ، هَلْ تَنْتَظِرُونَ إِلَّا فَقْرًا مُنْسِيًا ، أَوْ غِنًى مُطْغِيًا ، أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا ، أَوْ هَرَمًا مُفْنِدًا (٣) أَوْ مَوْتًا مُجْهَزًا (٤) أَوْ الدَّجَالَ فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ ، أَوْ السَّاعَةَ فَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمْرٌ ! » رواه الترمذي (٥) وقال : حديثٌ حسنٌ .

٩٤ - الثَّامِنُ : عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ : « لِأَعْظِيمِنَّ هَذِهِ الرَّأْيَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ يَدَيْهِ » قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ ، فَتَسَاوَرْتُ لَهَا رَجَاءً أَنْ أَدْعَى لَهَا ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا ، وَقَالَ : « امْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ » فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا ، ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ ، فَصَرَخَ (٦) :

(١) خ ١٦/١٣ ، ١٧ .

(٢) بادروا : سابقوا ، بالأعمال أي : الصالحة ، سبعا من الأحوال الطارئة المشغلة ، التي ذكرها الحديث .

(٣) مفندا : أي موقفا في الفند وهو كلام المخرف .

(٤) مجهزا « بضم الميم وسكون الجيم وكسر الهاء آخره زاي » أي سريعا .

(٥) ت (٢٣٠٧) وفي سننه محمدر بن هارون ، قال الحافظ في « التقريب » : متروك .

(٦) أي : رفع صوته بقوله رضي الله عنه : « يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس » وقوله صل الله عليه

وسلم : « إلا بمقتها » : أي فيؤاخفون بذلك كالنفس بالنفس والزكوات ، وحسابهم على الله ، فإن

صدقوا وآمنوا بالقلب نفعهم ذلك في الآخرة ، وإلا فلا .

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عَلَى مَاذَا أَقَاتِلُ النَّاسَ ؟ قَالَ : « قَاتِلُهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا  
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ  
مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا ، وَحِسَابُهُمْ عَلَيَّ اللَّهُ »  
رواه مسلم (١) :

« فَتَسَاوَرَتْ » هُوَ بِالسِّينِ الْمَهْمَلَةِ : أَيُ وَتَبِتَتْ مُتَطَلِّعًا .

### ١١ - باب في المجاهدة

قال الله تعالى : ( وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ  
لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ) [ العنكبوت : ٦٩ ] . وقال تعالى : ( وَأَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي  
يَأْتِيَكُمُ الْيَقِينُ ) (٢) [ الحجر : ٩٩ ] . وقال تعالى : ( وَأَذْكُرْ اسْمَ رَبِّكَ  
وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا ) [ الزمل : ٨ ] : أَي انْقَطِعْ إِلَيْهِ . وقال تعالى : ( فَمَنْ  
يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ) (٣) [ الزلزلة : ٧ ] . وقال تعالى : ( وَمَا  
تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ  
أَجْرًا ) [ الزمل : ٢٠ ] . وقال تعالى : ( وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ  
عَلِيمٌ ) [ البقرة : ٢٧٣ ] والآيات في الباب كثيرة معلومة .  
وأما الأحاديث :

٩٥ - فالأول : عن أبي هريرة رضي الله عنه . قال : قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا (٤) فَقَدْ آذَنَتْهُ  
بِالْحَرْبِ . وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا انْتَرَضَتْ  
عَلَيْهِ : وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أَحِبَّهُ ، فَلِذَا  
أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ،

(١) م (٢٤٠٥) . (٢) اليقين : الموت . (٣) يره : أي يرضاه .

(٤) الولي : من تولى بالطاعة والتقوى فتولاه الله بالحفظ والنصرة .

وَيَدَهُ الَّتِي يَبْتَطِشُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا ، وَإِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ ؛  
وَلَكِنَّ اسْتِعَاذَتِي لِأَعِيدَتَهُ « رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١) .  
« آذَنَتُهُ » : أَعْلَمْتُهُ بِأَنِّي مُحَارِبٌ لَهُ « اسْتِعَاذَتِي » رُوِيَ  
بِالنُّونِ وَبِالْبَاءِ .

٩٦ - الثاني : عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما  
يُرْوَاهُ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : « إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَيَّ شَيْراً تَقَرَّبْتُ  
إِلَيْهِ ذِرَاعاً ، وَإِذَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعاً ، وَإِذَا أَتَانِي بِمَشِي  
أَتَيْتُهُ هَرَوَكَةً (٢) » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣) .

٩٧ - الثالث : عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : « نِعْمَتَانِ (٤) مَغْبُوبُونَ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ : الصَّحَّةُ ،  
وَالْفِرَاقُ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٥) .

٩٨ - الرابع : عن عائشة رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ  
يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَنْقَطِرَ قَدَمَاهُ (٦) ، فَقُلْتُ لَهُ : لِمَ تَصْنَعُ هَذَا  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقْدَمُ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخُرُ؟ (٧)

(١) خ ٢٩٢/١١ ، ٢٩٧ .

(٢) هذا من باب التمثيل في الجانبين . والمعنى : من أتى شيئاً من الطاعات ولو قليلاً قابلته عليه بأضعاف من  
الإثابة والإكرام ، وكلما زاد في الطاعة زده في الثواب ، وإن كان إثباته بالطاعة على التآني تكون كيفية  
إثابتي بالثواب على السرعة .

(٣) خ ٤٢٧/١٣ .

(٤) أي : عظيمنتان « مغبون قبيها » من الغبن ، وهو الشراء بأضعاف الثمن أو البيع بدون ثمن المثل . شبه النبي  
صلى الله عليه وسلم المكلف بالتاجر ، والصحة في البدن والفرق من الشواغل عن الطاعة برأس المال ،  
لأنها من أسباب الأرباح ومقدمات نيل النجاح . فن عامل الله تعالى بامتنال أو امره وابتدر بالصحة  
والفرق يربح ، ومن أصاع رأس ماله ندم حيث لا يفتح الندم .

(٥) خ ١٩٦/١١ . (٦) أي : تتشقق .

(٧) قال الإمام ابن أبي جمرة رضي الله عنه : لا يخطر بخاطر أحد أن الذنوب التي أخبر الله تعالى أنه يفضلها  
يفغرها للنبي صلى الله عليه وسلم من قبيل ما نفع نحن فيه . معاذ الله ! لأن الأنبياء معصومون من الكبائر  
بالإجماع ، ومن الصفات التي فيها رذائل ! إنما ذلك من قبيل توفية ما يجب للربوبية من الإعظام والإكبار =

قَالَ : « أَفَلَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا؟ » متفقٌ عليه (١) . هذا لفظ البخاري ، ونحوه في الصحيحين من رواية المغيرة بن شعبَةَ .

٩٩ - الخامس : عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دَخَلَ العَشْرُ أَحْيَا اللَّيْلَ ، وَأَيَقَطَ أَهْلَهُ ، وَجَدَّ وَشَدَّ المِشْرَزَ » متفقٌ عليه (٢) .

والمراد : العَشْرُ الأَوَاخِرُ من شهر رمضان . « وَالمِشْرَزُ » : الإِزَارُ ، وَهُوَ كِتَابَةٌ عن اعتزالِ النِّسَاءِ ، وَقِيلَ : المُرَادُ تَشْمِيرُهُ للْعِبَادَةِ . يُقَالُ : شَدَدْتُ لِهَذَا الأَمْرِ مِشْرَزِي ، أَيُ : تَشْمَرْتُ ، وَتَفَرَّغْتُ لَهُ .

١٠٠ - السادس : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المُوْمِنُ القَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ المُوْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ . أَحْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجِزْ . وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ : لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَلِكَ ، وَلَكِنْ قُلْ : قَدَرَ اللَّهُ ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ ، فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ » . رواه مسلم (٣) .

١٠١ - السابع : عنه أَنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال : « حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ » متفقٌ عليه (٤) .  
وفي رواية لمسلم : « حُفَّتْ » بِدَلِّ « حُجِبَتْ » وَهُوَ بِمَعْنَاهُ ؛ أَيُ : بَيِّنَةٌ وَبَيِّنَتَهَا هَذَا الحِجَابُ ؛ فإِذَا فَعَلَهُ دَخَلَهَا .

= والشكر . ووضع البشرية وإن رفع قدرها حيث رفع فإنها تعجز عن ذلك بوضعها لأنها من جملة المحدثات ، وكثرة النعم على الذي رفع قدره أكثر من غيره تضاعف الحقوق عليه نحصل العجز فالفران لذلك .  
ابن علان ٢٩٩/١ .

(١) خ ٤٤٩/٨ و ١٢/٣ ، م (٢٨٢٠) و (٢٨١٩) .

(٢) خ ٢٣٣/٤ ، ٢٣٤ ، م (١١٧٤) .

(٤) خ ٢٧٤/١١ ، م (٢٨٢٢) .

(٣) م (٢٦٦٤) .

١٠٢ - الثامن : عن أبي عبد الله حَدِيثُهُ بِنِ الْيَمَانِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ،  
 قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَانْفَتَحَ الْبَقْرَةَ ،  
 فَقُلْتُ بِرُكْعٍ عِنْدَ الْمَائَةِ ، ثُمَّ مَضَى ، فَقُلْتُ بَصَلِّي بِهَا فِي رُكْعَةٍ ،  
 فَمَضَى ، فَقُلْتُ بِرُكْعٍ بِهَا ، ثُمَّ انْفَتَحَ النَّسَاءَ ، فَقَرَأَهَا ، ثُمَّ انْفَتَحَ  
 آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا ، يَقْرَأُ مُتْرَسَلًا (١) إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ ،  
 وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ ، ثُمَّ رُكْعَ فَجَعَلَ يَقُولُ :  
 «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ» فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ثُمَّ قَالَ : «سَمِعَ  
 اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رُكْعَ ،  
 ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» فَكَانَ سُجُودَهُ قَرِيبًا مِنْ  
 قِيَامِهِ . رواه مسلم (٢) .

١٠٣ - التاسع : عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سُوءٍ أُقِيلُ :  
 وَمَا هَمَمْتُ بِهِ ؟ قَالَ : هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدَاعَهُ . متفق عليه (٣) .

١٠٤ - العاشر : عن أنس رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قَالَ : «يَتَّبِعُ الْمَيْتَ ثَلَاثَةٌ» : أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ ؛ فَيَرْجِعُ اثْنَانِ  
 وَيَبْقَى وَاحِدٌ : يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ ، وَيَبْقَى عَمَلُهُ» متفق عليه (٤) .

١٠٥ - الحادي عشر : عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ» (٥) وَالنَّارُ مِثْلُ

(١) مترسلاً : أي : مرتلاً بتبيين الحروف وأداء حقاها .

(٢) م (٧٧٢) وأخرجه حم ٣٨٤/٥ و ٣٩٧ .

(٣) خ ١٥/٣ ، ١٦ ، م (٧٧٣) وأخرجه حم ٣٨٥/١ و ٣٩٦ .

(٤) خ ٣١٥/١١ م (٢٩٦٠) وأخرجه حم ١١٠/٣ .

(٥) الشراك : أحد سيور النمل التي تكون في وجهه ، ويختل المشي يفقده . والمعنى أن تحصيل الجنة منها ،  
 وذلك بتصحيح القصد وفعل الطاعات ، والنار كذلك ، بموافقة الهوى وفعل المعاصي .



ذَلِكَ « رواه البخاري (١) .

١٠٦ - الثاني عشر : عن أبي فراس ربيعة بن كعب الأسلمي خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وَمِنْ أَهْلِ الصَّفَةِ (٢) رضي الله عنه قال : « كُنْتُ أُبَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَيْهِ بِوَضُوئِهِ (٣) ، وَحَاجَّتِي فَقَالَ : « سَلْنِي » فَقُلْتُ : أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ . فَقَالَ : « أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ؟ » قُلْتُ : هُوَ ذَاكَ قَالَ : « فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ » رواه مسلم (٤) .

١٠٧ - الثالث عشر : عن أبي عبد الله - وَيُقَالُ : أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ - ثُوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ ؛ فَإِنَّكَ لَنْ تَسْجُدَ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ » . رواه مسلم (٥) .

١٠٨ - الرابع عشر : عن أبي صفوان عبد الله بن بسر الأسلمي ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خَيْرُ النَّاسِ مَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ » رواه الترمذي (٦) ، وقال : حديث حسن . « بَسْرٌ » : بضم الباء وبالسين المهملة .

١٠٩ - الخامس عشر : عن أنس رضي الله عنه ، قال : غَابَ عَمِّي أَنَسٌ

(١) خ ٢٧٥/١١ .

(٢) الصفة : محل مسقف آخر المسجد النبوي يأوي إليه الفقراء .

(٣) الوضوء : بفتح الواو « : الماء المعد للوضوء » وحاجته « أي : ما يحتاج إليه من لباس وغيره .

(٤) م (٤٨٩) وفيه « سل » مكان سلمي .

(٥) م (٤٨٨) .

(٦) ت (٢٣٣٠) وأخرجه دي ٣٠٨/٢ وح ١٨٨/٤ و ١٩٠ ، وله شاهد من حديث أبي بكره عند

حم ٤٠/٥ و ٤٣ و ٤٧ و ٤٨ و ٤٩ و ٥٠ و ت (٢٣٣١) ومن حديث جابر عند الحاكم ٢٤٠/٤ ووافقه

الذهبي فالحديث صحيح .

ابن النضر رضي الله عنه عن قتال بدر ، فقال : يا رسول الله غيبت عن أول قتال قاتلت المشركين ، لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما أصنع<sup>(١)</sup> . فلما كان يوم أحد انكشف المسلمون ، فقال : اللهم أعنّدرُ إليك مما صنع هؤلاء - يعني أصحابه - وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء - يعني المشركين - ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ ، فقال : يا سعد بن معاذ الجنة ورب الكعبة ، إنني أجيد ربحها من دون أحد . قال سعد : فما استطعت يا رسول الله ما صنع ! قال أنس : فوجدنا به بضعا وثمانين<sup>(٢)</sup> ضربة بالسيف ، أو طعنة برمح ، أو رمية بسهم ، ووجدناه قد قُتل ومثّل به المشركون فما عرفه أحد إلا أخته بيتانه<sup>(٣)</sup> . قال أنس : كنا نرى أو نظن أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه : ( من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ) [ الأحزاب : ٢٣ ] إلى آخرها . متفق عليه<sup>(٤)</sup> .

قوله : « ليرين الله » روي بضم الياء وكسر الراء ، أي : ليظهرن الله ذلك للناس ، ورُوي بفتحهما ، ومعناه ظاهر ، والله أعلم .

١١٠ - السادس عشر : عن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البدري رضي الله عنه قال : لما نزلت آية الصدقة كنا نحامل على ظهورنا . فجاء رجل فتصدق بشيء كثير فقالوا : مرأه<sup>(٥)</sup> ، وجاء رجل آخر

(١) « ما أصنع » قال القرطبي : هذا الكلام يتضمن أنه ألزم نفسه إلزاماً مؤكداً هو الإبلاغ في الجهاد والانتهاض فيه والإبلاغ في بذل ما يقدر عليه ، ولم يصرح بذلك مخافة ما يتوقع من التخصير في ذلك وتبرؤاً من حوله وقوته ، ولذا قال في رواية : « فهاب أن يقول غيرها » ومع ذلك نوى بقلبه وسم على ذلك بصحيح قصد ، ولذا سماه الله عهداً فقال : ( من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ) . ابن علان ٣١٢/١

(٢) البضع : ما بين الثلاث إلى التسع من العدد . (٣) أي : بأطراف أصابعه .

(٤) خ ١٦/٦ ، ١٧ ، م (١٩٠٣) .

(٥) من المرادة ، وهي العمل ليراه الناس ، فيكتسب منهم غرضاً دنيوياً .

فَتَصَدَّقَ بِصَاعٍ فَقَالُوا : إِنَّ اللَّهَ لَعَنِي عَنْ صَاعٍ هَذَا ! فَتَنَزَلَتْ (الَّذِينَ  
يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ<sup>(١)</sup> مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ  
إِلَّا جَهْدَهُمْ) الآية [ التوبة : ٧٩ ] . متفق عليه<sup>(٢)</sup> [ هذا لفظ البخاري ]  
« وَنَحَامِلُ » بضم النون ، وبالهاء المهملة : أَي يَحْمِلُ أَحَدُنَا عَلَى ظَهْرِهِ  
بِالْأُجْرَةِ ، وَيَتَصَدَّقُ بِهَا .

١١١ — السابع عشر : عن سعيد بن عبد العزيز ، عن ربيعة بن يزيد ، عن  
أبي إدريس الخولاني ، عن أبي ذرٍّ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ ، رضي الله عنه ،  
عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن الله تبارك وتعالى أنه قال : « يَا عِبَادِي  
إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا ،  
يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ ،  
يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ ، فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعِمَكُمْ ،  
يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسِكُمْ ،  
يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ مُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ،  
فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرْيَ فَتَضُرُّونِي ،  
وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي ، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخِيرَكُمْ ،  
وَأَنسَكُمْ وَجِنَّتْكُمْ ، كَانُوا عَلَى أَنْفَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ  
ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا ، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخِيرَكُمْ وَأَنسَكُمْ  
وَجِنَّتْكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ  
مِنْ مُلْكِي شَيْئًا ، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخِيرَكُمْ وَأَنسَكُمْ وَجِنَّتْكُمْ  
قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ<sup>(٣)</sup> ، فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ ،

(١) أي : يبيرون المطوعين « بتشديد الطاء المهملة » أي : المتغلبين (والذين لا يجدون إلا جهدهم) أي :  
طاقمهم ، فيأتون به .

(٢) خ ٢٢٤/٣ و ٢٤٩/٨ و ٢٥٠ و (١٠١٨) . (٣) أي : أرض واحدة ومقام واحد .

مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمَخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ (١)  
 يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصِيهَا لَكُمْ ، ثُمَّ أَوْفِيكُمْ بِهَا ، فَمَنْ  
 وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا  
 نَفْسَهُ . قَالَ سَعِيدٌ : كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ إِذَا جَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ جَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ .  
 رواه مسلم (٢) . وروينا عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله قال : ليس لأهل الشام  
 حديث أشرف من هذا الحديث .

### ١٢ - باب الحث على الأزياد من الخير في أواخر العمر

قال الله تعالى : ( أَوْ لَمْ نَعْمَرْكُمْ مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمْ  
 النَّذِيرُ ) [فاطر : ٣٧] قال ابن عباس ، وَالْمُحَقِّقُونَ مَعْنَاهُ : أَوْ لَمْ نَعْمَرْكُمْ  
 سِتِّينَ سَنَةً ؟ وَيُؤَيِّدُهُ الْحَدِيثُ الَّذِي سَنَدُ كُرِّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَقِيلَ : مَعْنَاهُ  
 ثَمَانِي عَشْرَةَ سَنَةً ، وَقِيلَ : أَرْبَعِينَ سَنَةً . قَالَ الْحَسَنُ وَالْكَلْبِيُّ وَمَسْرُوقٌ ،  
 وَنَقِيلُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَيْضًا . وَنَقَلُوا : أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ كَانُوا إِذَا بَلَغَ أَحَدُهُمْ  
 أَرْبَعِينَ سَنَةً تَفَرَّغَ لِلْعِبَادَةِ . وَقِيلَ : هُوَ الْبُلُوغُ .

وقوله تعالى : ( وَجَاءَكُمْ النَّذِيرُ ) قال ابن عباس والجمهور : هو النبي  
 صلى الله عليه وسلم . وقيل : الشَّيْبُ . قَالَ عِكْرِمَةُ ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ ، وَغَيْرُهُمَا .  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١١٢ - وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَالْأَوَّلُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَى أَمْرِي أَخْرَجَ أَجَلَهُ حَتَّى بَلَغَ سِتِّينَ  
 سَنَةً » رواه البخاري (٣) .

قال العلماء معناه : لَمْ يَتْرِكْ لَهُ عُدْرًا إِذْ أَمْنَهُلَهُ هَذِهِ الْمُدَّةَ . يُقَالُ :  
 أَعْذَرَ الرَّجُلُ إِذَا بَلَغَ الْغَايَةَ فِي الْعُدْرِ .

(٢) م (٢٥٧٧) .

(١) الخيط بكسر فسكون ففتح : الإبرة .

(٣) خ ٢٠٤/١١ .

١١٣ - الثاني : عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، قال : كان عمر رضي الله عنه يَدْخُلُني مَعَ أَشْيَاحِ بَدْرٍ (١) ، فَكَأَنَّ بَعْضَهُمْ وَجَدَني فِي نَفْسِيهِ فَقَالَ : لِمَ يَدْخُلُ هَذَا مَعَنَا وَلَنَا أُنْبَاءٌ مِثْلُهُ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّهُ مِنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ ! فَدَعَانِي ذَاتَ يَوْمٍ فَأَدْخَلَنِي مَعَهُمْ ، فَمَا رَأَيْتُ أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ قَالَ : مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ( إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ؟ ) [ الفتح : ١ ] فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَمِرْنَا بِحَمْدِ اللَّهِ وَتَسْتَغْفِرِهِ إِذَا أَنْصَرْنَا وَفَتَحَ عَلَيْنَا . وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً . فَقَالَ لِي : أَكذلك تقول يا ابن عباس ؟ فقلت : لا . قال : فما تقول ؟ قلت : هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَعَلِمَهُ لَهُ قَالَ : ( إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ) وَذلك علامة أَجَلِكَ ( فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّاباً ) [ الفتح : ٣ ] فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا أَعَلِمَ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ . رواه البخاري (٢) .

١١٤ - الثالث : عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما صَلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاةً بَعْدَ أَنْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ ( إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ) إِلَّا يَقُولُ فِيهَا : « سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي » متفق عليه (٣) . وفي رواية في الصحيحين عنها : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُكثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي » يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ .

معنى : « يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ » أي : يَعْمَلُ مَا أَمَرَ بِهِ فِي الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ( فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ ) . وفي رواية لمسلم : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُكثِرُ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ

(١) أي يدخلني مع أكابر غزوة بدر في المشورة ومهمات الأمور، وقوله رضي الله عنه « وجد » أي : غضب.

(٢) خ ٥٦٤/٨ م (٤٨٤) و (٢١٨) و (٢١٩) و (٢٢٠) .

أَنْ يَمُوتَ : « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » .  
 قالت عائشة : قلت : يا رسول الله ما هذه الكلمات التي أراك أخذتها  
 تقولها ؟ قال : « جُعِلَتْ لِي علامةٌ في أمِّي إِذَا رَأَيْتُهَا قُلْتُهَا ( إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ  
 وَالْفَتْحُ ) إِلَى آخِرِ السُّورَةِ » .

وفي رواية له : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُكثِرُ مِنْ قَوْلِ :  
 « سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ . أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » . قالت : قلت :  
 يا رسول الله ! أَرَأَيْكَ تُكثِرُ مِنْ قَوْلِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ  
 وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ؟ فقال : « أَخْبَرْتَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرَى عَلامَةً فِي أُمِّي فَإِذَا  
 رَأَيْتُهَا أَكثَرْتُ مِنْ قَوْلِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ  
 إِلَيْهِ ، فَقَدَرْتُ رَأَيْتُهَا : ( إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ) فَتُحُ مَكَّةَ ،  
 ( وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا . فَسَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ  
 وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ) .

١١٥ - الرابع : عن أنس رضي الله عنه قال : إنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَعَ  
 الْوَحْيِيَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ وَقَاتِهِ ، حَتَّى تُوفِّيَ أَكثَرَ  
 مَا كَانَ الْوَحْيِيُّ . متفقٌ عليه (١) .

١١٦ - الخامس : عن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم : « يُبْعَثُ كُلُّ عَبْدٍ عَلَى مَا مَاتَ عَلَيْهِ » رواه مسلم (٢) .

### ١٣ - باب في بيان كثرة طرق الخبر

قال الله تعالى : ( وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ) [ البقرة : ٢١٥ ]

(١) خ ٦/٩ ، ٧ ، م ( ٣٠١٦ ) وأخرجه حم ٢٣٦/٣ .

(٢) م ( ٢٨٧٨ ) وفي الحديث التحريض على حسن العمل ، وملازمة السنن الحمدي في جميع الأحوال ،  
 والإخلاص لله تعالى في الأقوال ، والأعمال ؛ يموت على تلك الحال الحميدة ، فيبعث كذلك . نسأل الله  
 تعالى حسن الخاتمة .

وقال تعالى : ( وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ) [ البقرة : ١٩٧ ] وقال تعالى : ( فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ) [ الزلزلة : ٧ ] وقال تعالى : ( مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ) [ الجاثية : ١٥ ] والآيات في الباب كثيرة .

وأما الأحاديث فكثيرة جداً ، وهي غير منحصرة ، فنذكر طرفاً منها :

١١٧ - الأول : عن أبي ذرٍ جُنْدَبِ بْنِ جُنَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ » . قُلْتُ : أَيُّ الرَّقَابِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « أَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا ، وَأَكْثَرُهَا تَمْتًا » . قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ : « تُعِينُ صَانِعًا أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَاقٍ » . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ ضَعُفْتُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ ؟ قَالَ : تَكْفُفُ شَرَكَ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ مِنْكَ عَلَى نَفْسِكَ » . متفق عليه (١) .

« الصَّانِعُ » بالصَّادِ المَهْمَلَةِ هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ ، وَرَوِي « صَانِعًا » بِالْمَعْجَمَةِ : أَيُّ ذَا صِبَاغٍ مِنْ فَقْرٍ أَوْ عِيَالٍ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ « وَالْأَخْرَاقُ » : الَّذِي لَا يُتَقَنَّ مَا يُجَاوِلُ فِعْلُهُ .

١١٨ - الثَّانِي : عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَيْضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يُضْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامِي مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ . وَبِحُزْرِي مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرَكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .

« السَّلَامِي » بضم السين المَهْمَلَةِ وَتخفيف اللام وفتح الميم : المَفْصِلُ .

١١٩ - الثَّلَاثُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا ، فَوَجَدْتُ فِي أَحْسَنِ أَعْمَالِهَا الْأَذَى

(٢) م (٧٢٠) .

(١) خ (١٠٥/١٠٦٠ م (٨٤) .

بِمَا طُ عَنْ الطَّرِيقِ (١) ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِيءِ أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ تُكُونُ  
فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ « رواه مسلم (٢) .

١٢٠ - الرابع عنه : أَنْ نَاسًا قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ  
بِالْأَجُورِ ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَيَتَصَدَّقُونَ  
بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ (٣) قَالَ : « أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ  
بِهِ : إِنْ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ  
صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ  
صَدَقَةٌ وَفِي بَعْضِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ (٤) » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَاتِي أَحَدُنَا  
شَهْوَتُهُ ، وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ ؟ ! قَالَ : « أَرَأَيْتُمْ (٥) لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ  
أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ » .  
رواه مسلم (٦) .

« الدُّثُورُ » بِالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ : الْأَمْوَالُ ، وَاحِدُهَا : دَثْرٌ .

١٢١ - الخامس : عنه قال : قال لي النبي صلى الله عليه وآله وسلم :  
« لَا تَخْصِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِيقٍ (٧) »  
رواه مسلم (٨) .

١٢٢ - السادس : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : « كُلُّ سَلَامَةٍ مِنْ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ »

(١) « عِطَاطٌ » بِالنَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ ، أَي يَنْعَى عَنْهُ لثَلَاثَةِ يَوْمٍ .

(٢) م (٥٥٣) . (٣) أَي : بِأَمْوَالِهِمُ الْفَاضِلَةَ عَنْ كِفَايَتِهِمْ .

(٤) الْبَضْعُ « بِضَمِّ الْمَوْحِدَةِ وَسُكُونِ الْفَسَادِ الْمَعْجَمَةِ آخِرُهُ عَيْنُ مَهْمَلَةٍ » : الْجَمَاعُ .

(٥) أَي أَخْبَرُونِي . وَالْوِزْرُ : الْإِثْمُ . (٦) م (١٠٠٦) .

(٧) « بُوْجِهٌ طَلِيقٌ » أَي بُوْجِهٌ ضَاكٌ مُسْتَبْشِرٌ وَذَلِكَ لِمَا فِيهِ مِنْ إِينَاسِ الْأَخِ وَدَفْعِ الْإِجْحَاشِ عَنْهُ وَجَبْرِ خَطَرِهِ ،  
وَكَذَلِكَ يَحْصُلُ التَّلَافُ الْمَطْلُوبُ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ .

(٨) م (٢٦٢٦) .



تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ : تَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ ، فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا ، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَبِكُلِّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ، وَتُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ « متفق عليه (١) .

ورواه مسلم أيضاً من رواية عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّهُ خَلِقَ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ مَقْصِلٍ ، فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ ، وَحَمِدَ اللَّهَ ، وَهَلَّلَ اللَّهَ ، وَسَبَّحَ اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ ، وَعَزَلَ حَجَرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ شَوْكَةً أَوْ عَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ ، أَوْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنْ مُنْكَرٍ ، عَدَدَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِمِائَةِ ، فَإِنَّهُ يُمْسِي بِوَمْتِدٍ وَقَدْ زَحَزَحَ نَفْسَهُ عَنِ النَّارِ » .

١٢٣ - السابع : عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نَزْلًا كَلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ » متفق عليه (٢) « النَّزْلُ » : الْقُوَّةُ وَالرِّزْقُ وَمَا يُبَيِّأُ لِلضَّيْفِ .

١٢٤ - الثامن : عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَخْفِرْنَ جَارَةَ لِجَارَتِهَا وَكَوْ فِرْسِينَ (٣) شَاةٍ » متفق عليه (٤) . قال الجوهري : الْفِرْسِينُ مِنَ الْبُعَيْرِ : كَالْحَافِرِ مِنَ الدَّابَّةِ ، قَالَ : وَرُبَّمَا اسْتُعِيرَ فِي الشَّاةِ .

١٢٥ - التاسع : عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الْإِيمَانُ بِضْعٌ

(١) خ ٢٢٦/٥ و ٦٣/٦ م (١٠٠٩) و م (١٠٠٧) واللفظ لمسلم .

(٢) خ ١٢٤/٢ م (٦٦٩) واللفظ لمسلم .

(٣) أي : لا تمتنع جارة من الصلقة والهدية لجارتها لاستقلالها واحتقارها الموجود عندها ، بل تجود بما تيسر وإن كان قليلاً كفرس الشاة ، فهو خير من الدم ، قال تعالى : (فن يعمل مثقال ذرة خيراً أرىه) . ابن علان ١/٣٤٥ ، ٣٤٦ .

(٤) خ ١٤٤/٥ ، ١٤٥ م (١٠٣٠) .

وَسَبَّعُونَ ، أَوْ بِيضُ وَسْتُونَ شُعْبَةٌ : فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ،  
وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ «متفق عليه» (١) .  
«البِضْعُ» من ثلاثة إلى تسعة ، بكسر الباء وقد تَفْتَحُ . «وَالشُّعْبَةُ» : القطعة .

١٢٦ - العاشر : عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « بَيْنَمَا  
رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَوَجَدَ بِشْرًا فَتَزَلَّ فِيهَا  
فَشَرِبَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ بِأَكْلِ الشَّرَى (٢) مِنَ الْعَطَشِ ،  
فَقَالَ الرَّجُلُ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ قَدْ  
بَلَغَ مِنِّي ، فَتَزَلَّ الْبِشْرَ فَمَلَأَ حُفَّهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَدِهِ ، حَتَّى  
رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ  
لَنَا فِي السَّهَائِمِ أَجْرًا ؟ فَقَالَ : « فِي كُلِّ كَبِيدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ (٣) » متفق عليه (٤) .  
وفي روايةٍ للبخاري : « فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ . فَأَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ » .  
وفي روايةٍ لهما : « بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ  
إِذْ رَأَتْهُ بَنِي (٥) مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَتَزَعَّتْ مَوْقَهَا فَاسْتَقَتْ لَهُ  
بِهِ ، فَسَقَتْهُ فَغَفَرَ لَهَا بِهِ » .

« الْمَوْقُ » : الْخُفُّ . « وَيُطِيفُ » : يَدُورُ حَوْلَ « رَكِيَّةٍ » وَهِيَ  
الْبِشْرُ .

(١) خ ٤٨/١ ، ٤٩ ، م (٣٥) .

(٢) « يلهث » أي يخرج لسانه من شدة العطش . والثرى : التراب الندي .

(٣) أي : في إرواء كل حي ثواب . وفي الحديث الحث على الإحسان إلى الحيوان المحترم ، وهو مالا يؤمر  
بقتله .

(٤) خ ٣١/٥ ، ٣٢ ، ٨٢ ، و ١٠ / ٣٦٦ ، ٣٦٧ ، م (٢٢٤٤) و (٢٢٤٥) .

(٥) البغي : الزانية .

١٢٧ - الْحَادِي عَشَرَ: عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَقَلَّبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ». رواه مسلم (١).

وفي رواية: «مَرَّ رَجُلٌ بِغُصْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا تُحْيِيَنَّ هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ، فَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ». .  
وفي رواية لهما: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخْرَجَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ» (٢).

١٢٨ - الثَّانِي عَشَرَ: عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْخِصَاءَ فَقَدْ لَغَا» رواه مسلم (٣).

١٢٩ - الثَّلَاثُ عَشَرَ: عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ، أَوِ الْمُؤْمِنُ فَعَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خُطْبِيَّةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنِهِ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خُطْبِيَّةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا بِدَاهٍ مَعَ الْمَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خُطْبِيَّةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنَ الدُّنُوبِ» رواه مسلم (٤).

١٣٠ - الرَّابِعُ عَشَرَ: عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ:

(١) م ١٥٢١/٣ و ٢٠٢١/٤ برقم (١٩١٤).

(٢) خ ١١٦/٢ م ٢٠٢١/٤ برقم (١٩١٤). (٣) م (٨٥٧) (٢٧).

(٤) م (٢٤٤).

« الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكَفَّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتُنِبَتِ الْكِبَائِرُ » رواه مسلم (١) .

١٣١ - الخَامِسَ عَشَرَ : عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
« أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا ، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ »  
قالوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قال : « إِسْبَاحُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ (٢) وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ، فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ (٣) » رواه مسلم (٤) .

١٣٢ - السَّادِسَ عَشَرَ : عن أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى الْبِرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ »  
متفق عليه (٥) .

« الْبِرْدَانِ » : الصَّبْحُ وَالْعَصْرُ .

١٣٣ - السَّابِعَ عَشَرَ : عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
« إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كَتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا »  
رواه البخاري (٦) .

١٣٤ - الثَّامِنَ عَشَرَ : عَنْ جَابِرِ رضي الله عنه قال : قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : « كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ » رواه البخاري ، ورواه مسلم  
مِنْ رِوَايَةِ حَدِيثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٧) .

١٣٥ - التَّاسِعَ عَشَرَ : عَنْهُ قَالَ : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
« مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ ، وَمَا

(١) م (٢٣٣) (١٥) .

(٢) أي : استيعاب أعضائه بالغسل والمسح مع استيفاء آدابه ومكملاتها . والمكروه : جمع مكروه وهو المشقة .

(٣) أي : إن المواظبة على الطهارة والصلاة والعبادة كالمجاهد في سبيل الله .

(٤) م (٢٥١) . (٥) خ ٣/٢ ، م (٦٣٥) .

(٦) م (٩٥/٦) . (٧) خ ٣٧٤/١٠ ، م (١٠٠٥) .

سُرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ ، وَلَا يَزْرُوهُ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ » رواه مسلم .  
وفي رواية له : « فَلَإِيَّ يَغْرَسُ الْمُسْلِمُ غَرْسًا ، فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلا دَابَّةٌ  
وَلا طَيْرٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

وفي رواية له : « لَإِيَّ يَغْرَسُ مُسْلِمٌ غَرْسًا ، وَلا يَزْرَعُ زَرْعًا ، فَيَأْكُلُ  
مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلا دَابَّةٌ وَلا شَيْءٌ إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ » وَرَوَاهُ (١) جَمِيعًا  
مِنْ رِوَايَةِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

قَوْلُهُ : « يَزْرُوهُ » أَي : يَنْقُصُهُ .

١٣٦ - الْعُشْرُونَ : عَنْهُ قَالَ : أَرَادَ بَنُو سَلِيمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا قُرْبَ  
الْمَسْجِدِ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُمْ : « إِنَّهُ  
قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ ؟ » فَقَالُوا :  
نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَرَدْنَا ذَلِكَ ، فَقَالَ : « بَنِي سَلِيمَةَ دِيَارُكُمْ ، تُكْتَبُ  
أَثَارُكُمْ ، دِيَارُكُمْ ، تُكْتَبُ أَثَارُكُمْ » رواه مسلم .

وفي رواية : « إِنْ بِكُلِّ خَطْوَةٍ دَرَجَةٌ » رواه مسلم . ورواه البخاري أيضاً  
بِمَعْنَاهُ مِنْ رِوَايَةِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢) .

و « بَنُو سَلِيمَةَ » بكسر اللام : قبيلة معروفة من الأنصار رضي الله عنهم ،  
و « أَثَارُهُمْ » خَطَاهُمْ .

١٣٧ - الْحَادِي وَالْعُشْرُونَ : عَنْ أَبِي الْمُنْذِرِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ لَا أَعْلَمُ رَجُلًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ ،  
وَكَانَ لَا تُحِطُّهُ صَلَاةٌ فَقِيلَ لَهُ ، أَوْ فَقُلْتُ لَهُ : لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا  
تَرْكَبُهُ فِي الظُّلْمَاءِ ، وَفِي الرَّمْضَاءِ ؟ فَقَالَ : مَا يَسُرُّنِي أَنْ مَتْرَلِي إِلَى  
جَنْبِ الْمَسْجِدِ ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مِمَّشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ ،

(١) خ ٢/٥ م (١٥٥٢) و (١٠) و (٨) و (١٥٥٣) .

(٢) خ ١١٧/٢ م (٦٦٤) و (٦٦٥) .

وَرَجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ » رواه مسلم (١) .

وفي رواية : « إِنَّ لَكَ مَا احْتَسَبْتَ » (٢) . « الرَّمْضَاءُ » : الأَرْضُ الَّتِي أَصَابَهَا الْحَرُّ الشَّدِيدُ .

١٣٨ - الثَّانِي وَالْعُشْرُونَ : عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَرْبَعُونَ خَصْلَةً (٣) أَعْلَاهَا مَنِيحَةُ الْعَنْزِ ، مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصَدِّيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ » رواه البخاري (٤) . « الْمَنِيحَةُ » : أَنْ يُعْطِيَهُ إِيَّاهَا لِيَأْكُلَ لَبَنَهَا ثُمَّ يَرُدُّهَا إِلَيْهِ .

١٣٩ - الثَّلَاثُ وَالْعُشْرُونَ : عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رضي الله عنه قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « اتَّقُوا النَّارَ وَكَلُوا بِشِقِّ تَمْرَةٍ » متفق عليه .

وفي رواية لها عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَبَّكَلَّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ ، فَيَنْظُرُ أَفْئَمَّنْ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَّ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَكَلُوا بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ (٥) » .

١٤٠ - الرَّابِعُ وَالْعُشْرُونَ : عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ اللَّهَ لَيَبْرِضُ عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ »

(١) م (٦٦٣) (٢) « ما احتسبت » : أي عملته من تكثير الخَطَا في الذهاب إلى المسجد احتساباً .

(٣) خصلة : أي نوعاً من البر وقوله صلى الله عليه وسلم « وتصديق موعودها » : أي ما وعد به فيها .

(٤) خ ١٨٠/٥ . (٥) خ ٢٢٥/٣ و ٣٩٧/١٣ م (١٠١٦) (٦٧) و (٦٨) .

والطليالس ١٨٠/١ .

فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا ، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا « رواه مسلم (١) .  
 وَ « الْأَكْلَةَ » بفتح الهمزة : وَهِيَ الْغَدَاوَةُ أَوْ الْعَشْوَةُ .

١٤١ - الْخَامِسُ وَالْعُشْرُونَ : عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْ ؟ قَالَ : « يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ » : قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ ؟ قَالَ : « يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ قَالَ : « يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ الْخَيْرِ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ ؟ قَالَ : « يُنْسِكُ عَنِ الشَّرِّ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ » متفق عليه (٢) .

#### ١٤ - باب في الاقتصاد في العبادة

قال الله تعالى : ( طه ) مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى [ طه : ١ ] وقال تعالى : ( يُرِيدُ اللَّهُ يَتُوبَ الْيُوسُفَ إِذْ كَفَرَ ، وَرَأَى أَنَّهُ ظَالِمٌ كَبِيرٌ ، وَرَأَى أَنَّهُ كَانِئًا بِمَا كَانَ كَسِبَ ، فَتَوَلَّى عَلَيْنَا تَوْبَهُ ، فَأَتَيْنَاهُ فِيهَا آيَةً ، وَكَانَ مِنَ الْمُجْتَبِينَ ) [ البقرة : ١٨٥ ] .  
 ١٤٢ - وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ قَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَتْ : هَذِهِ فُلَانَةٌ تَدَّكُرُ مِن صَلَاتِهَا قَالَتْ : « مَهْ عَلَيْكُمْ بِمَا تَطِيقُونَ ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا » وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ صَاحِبُهُ عَلَيْهِ . متفق عليه (٣) .  
 « وَمَهْ » كَلِمَةٌ نَهَى وَزَجْرٌ . وَمَعْنَى « لَا يَمَلُّ اللَّهُ » أَي : لَا يَقْطَعُ ثَوَابَهُ عَنْكُمْ وَجَزَاءَ أَعْمَالِكُمْ ، وَيُعَامِلُكُمْ مُعَامِلَةَ الْمَالِ حَتَّى تَمَلُّوا فَتَشْرَكُوا ، فَيَتَّبِعِي لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مَا تَطِيقُونَ الدَّوَامَ عَلَيْهِ لِيَدُومَ ثَوَابُهُ لَكُمْ وَفَضْلُهُ عَلَيْكُمْ .

١٤٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال : جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) م (٢٧٣٤) . (٢) خ ٢٤٣/٣ ، ٢٤٤ ، م (١٠٠٨) والطيبالس ١٨٠/١ وزاد : وينهى عن المنكر

(٣) خ ٣١/٣ ، م (٧٨٥) والنسائي ١٢٣/٨ وابن ماجه برقم (٤٢٢٨) .

وسلم ، فتلّمَا أَخْبِرُوا كَأَنَّهُمْ تَقَالَوْهَا (١) وَقَالُوا : ائِنَّ نَحْنُ مِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ . قَالَ أَحَدُهُمْ : أَمَّا أَنَا فَأَصَلِّي اللَّيْلَ أَبَدًا ، وَقَالَ الْآخَرُ : وَأَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ ، وَقَالَ الْآخَرُ : وَأَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : « أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا ! أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ لِكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ ، وَأَصَلِّي وَأَرْقُدُ ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي (٢) فَلَيْسَ مِنِّي » . متفق عليه (٣) .

١٤٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « هَلِكَ الْمُتَنَطِّعُونَ » قَالَهَا ثَلَاثًا ، رواه مسلم (٤) .

« الْمُتَنَطِّعُونَ » : الْمُتَعَمِّقُونَ الْمُشَدِّدُونَ فِي غَيْرِ مَوْضِعِ التَّشَدُّدِ .

١٤٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إِنْ الدِّينَ يُسْرًا ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ إِلَّا غَلَبَةً ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا ، وَأَسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرُّوحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ » رواه البخاري (٥) . وفي رواية له : « سَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَغْدُوا وَرُوحُوا ، وَشَيْءٌ مِنَ الدَّلْجَةِ ، الْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبَلَّغُوا » .

قوله : « الدِّينُ » هُوَ مَرْفُوعٌ عَلَيَّ مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ . وَرَوِي مَنصُوبًا ، وَرَوِي : « لَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ » . وَقَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِلَّا غَلَبَةً » : أَيُّ : غَلَبَهُ الدِّينُ وَعَجَزَ ذَلِكَ الْمُشَادُّ عَنِ مَقَاوِمَةِ الدِّينِ لِكثْرَةِ

(١) تقالوها : أي : عدوها قليلة .

(٢) أي : أعرض منها .

(٣) خ ٨٩/٩ ، ٩٠/٩ ، ١٤٠١) وأخرجه ن ٦٠/٦ .

(٤) م (٢٦٧٠) .

(٥) خ ٨٧/١ ، ٨٨ ، ٢٥٤/١١ ، ٢٥٥ وأخرجه ن ١٢١/٨ ، ١٢٢ .



طُرُقِهِ . « وَالْعَدْوَةُ » : سَيْرٌ أَوَّلُ النَّهَارِ . « وَالرَّوْحَةُ » : آخِرُ النَّهَارِ .  
 « وَالذُّلْجَةُ » : آخِرُ اللَّيْلِ . وَهَذَا اسْتِعَارَةٌ وَتَمَثِيلٌ ، وَمَعْنَاهُ : اسْتَعِينُوا  
 عَلَي طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْأَعْمَالِ فِي وَقْتِ نَشَاطِكُمْ ، وَفَرَاغِ قُلُوبِكُمْ  
 بِحَيْثُ تَسْتَلِدُونَ الْعِبَادَةَ وَلَا تَسْأَمُونَ ، وَتَبْلُغُونَ مَقْصُودَكُمْ ،  
 كَمَا أَنَّ الْمُسَافِرَ الْخَازِقَ يَسِيرُ فِي هَذِهِ الْأَوْقَاتِ وَيَسْتَرِيحُ هُوَ وَدَابَّتُهُ  
 فِي غَيْرِهَا ، فَيُصَلِّ الْمَقْصُودَ بِغَيْرِ تَعَبٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١٤٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال : دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 الْمَسْجِدَ فَيَاذًا حَبَلٌ مَسْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ (١) فَقَالَ : « مَا هَذَا  
 الْحَبْلُ ؟ » قَالُوا : هَذَا حَبْلٌ لِرِزْنَبَ ، فَإِذَا فَتَرَتْ (٢) تَعَلَّقَتْ بِهِ . فَقَالَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « حُلُّوهُ ، لِيُصَلَ أَحَدُكُمْ نَشَاطُهُ ، فَإِذَا فَتَرَ  
 فَلْيَرْقُدْ » (٣) « متفقٌ عليه » (٤) .

١٤٧ - وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
 « إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ ،  
 فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَفْغِرُ  
 فَيَسُبُّ نَفْسَهُ » (٥) « متفقٌ عليه » (٦) .

١٤٨ - وعن أبي عبد الله جابر بن سمرة رضي الله عنهما قال : « كُنْتُ

(١) أي : من سواري المسجد ، وفي رواية مسلم : « بين ساريتين » والسارية : العمود .

(٢) فتרת « بفتح الفوقية » أي كسكت عن القيام في الصلاة .

(٣) في الحديث الحديث على الاقتصاد في العبادة ، والنهي عن التعمق فيها ، والأمر بالإقبال عليها .

(٤) خ ٣٠/٣ ، م (٧٨٤) وأخرجه د (١٣١٢) ون ٢١٨/٣ ، ٢١٩ ، وقد فات ابن الأثير نسبه

إلى م في جامع الأصول (٩٢) فيستردك .

(٥) أي : يدعو عليها .

(٦) خ ٢٧١/١ ، ٢٧٢ ، م (٧٨٦) وأخرجه حم ٥٦/٦ و ٢٠٥ .

أَصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَوَاتِ ، فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١) .

قَوْلُهُ : قَصْدًا : أَي بَيْنَ الطُّوْلِ وَالْقِصْرِ .

١٤٩ - وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَخْبَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً (٢) فَقَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَتْ : أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا (٣) فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا ، فَقَالَ لَهُ : كُلْ فَإِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ : مَا أَنَا بِأَكْلٍ حَتَّى تَأْكُلَ ، فَأَكَلَ ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ فَقَالَ لَهُ : نَمْ فَتَأْمَ ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ فَقَالَ لَهُ : نَمْ ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ : قُمْ الْآنَ ، فَصَلِّ يَا جَمِيعًا ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ : إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « صَدَقَ سَلْمَانُ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤) .

١٥٠ - وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَخْبَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ : وَاللَّهِ لِأَصُومَنَّ النَّهَارَ ، وَلِأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ

(١) م (٨٦٦) . (٢) متبذلة : أي لابسة ثياب المهنة تاركة ثياب الزينة .

(٣) « في الدنيا » أي في النساء ، وفي رواية الدارقطني : « في نساء الدنيا » وزاد في رواية ابن خزيمة : « يصوم النهار ويقوم الليل » .

(٤) خ (١٨١/٤ ، ١٨٤ ، ٤٤٣/١٠) وأخرجته (٢٤١٥) وفي الحديث من الفوائد : مشروعية المواظبة في الله ، وزيارة الإخوان فيه ، والمبيت عندهم ، وجواز مخاطبة الأجنبية للحاجة ، والنصح للمسلم ، وفيه جواز النهي عن المستحبات إذا خشي أن ذلك يفضي إلى السامة والملل ، وتفويت الحقوق المطلوبة الواجبة ، وفيه جواز الفطر من صوم التطوع . ابن علان ٣٨٠/١

ذلك؟ فقُلْتُ له: قَدْ قُلْتُهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ؛ فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَتَمَّ وَقُمَّ، وَصُمْ مِنْ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعِشْرَ أَمْثَالِهَا، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ» قُلْتُ: فَإِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ: فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ، قُلْتُ: فَإِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ». وَفِي رِوَايَةٍ: «هُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ» فَقُلْتُ: فَإِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ» وَلِأَنَّ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلَاثَةَ الْأَيَّامِ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَا لِي.

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟» قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ: صُمْ وَأَفْطِرْ، وَتَمَّ وَقُمَّ فَإِنَّ لَجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنَيْكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرِجْلَيْكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِحَبَسِكَ أَنْ تَصُومَ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، فَإِنَّ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ» فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدْتُ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: «صُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ» قُلْتُ: وَمَا كَانَ صِيَامُ دَاوُدَ؟ قَالَ: «نِصْفُ الدَّهْرِ» فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبِيرَ: يَا بَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ، وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ؟» فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَمْ أُرِدْ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ، قَالَ: «فَصُمْ صَوْمَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ، فَإِنَّهُ كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ» قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ؟

قال : « فاقترأه في كلِّ عشرين » قلت : يا نبيَّ اللهِ إنِّي أطيق أفضل من ذلك ؟ قال : « فاقترأه في كلِّ عشر » قلت : يا نبيَّ اللهِ إنِّي أطيق أفضل من ذلك ؟ قال : « فاقترأه في كلِّ سبعٍ ولا تزدُ على ذلك » فشددتُ فشددتُ عليَّ ، وقال لي النبيُّ صلى الله عليه وسلم : « إنك لاتدري لعلكَ يطول بك عمرٌ » قال : فصيرتُ إلى الذي قال لي النبيُّ صلى الله عليه وسلم ، فلما كبرتُ وددتُ أنني كنتُ قبيلت رخصة نبيِّ الله صلى الله عليه وسلم .

وفي رواية : « وإنَّ لولدك عليكَ حقاً » وفي رواية : « لا صامَ من صامَ الأبَد » ثلاثاً . وفي رواية : « أحبُّ الصيامِ إلى الله تعالى صيامُ داودَ ، وأحبُّ الصلاةِ إلى الله تعالى صلاةُ داودَ : كانَ ينامُ نصفَ الليلِ ، ويقومُ ثلثه ، وينامُ سدسه ، وكانَ يصومُ يوماً ويفطرُ يوماً ، ولا يغيرُ إذا لاقى (١) . »

وفي روايةٍ قال : أنكحني أبي امرأةَ ذاتِ حسَبٍ ، وكانَ يتعاهدُ كَنتهُ - أي : امرأةَ ولدهِ - فيسألُها عن بعلها ، فتقولُ له : نعمَ الرجلُ من رجلٍ لم يبطأ لنا فراشاً ولم يفتش لنا كنفاً (٢) منذُ أتيناها . فلما طال ذلكَ عليه ذكرَ ذلكَ لِنبيِّ صلى الله عليه وسلم . فقَالَ : « الثَّيِّبِ بِهِ » فلقبتهُ بعد ذلكَ فقالَ : « كيفَ تصومُ ؟ » قلتُ كلَّ يومٍ ، قالَ : « وكيفَ تختمُ ؟ » قلتُ : كلَّ ليلةٍ ، وذكرَ نحوَ ما سبقَ - وكانَ يقرأُ عليَّ بعضَ أهلِهِ السُّبحَ الذي يقرؤه ، يعرضُه من النهارِ ليكونَ أخفَّ عليه بالليلِ ، وإذا أرادَ أن يتصوَّى أفطَرَ

(١) « ولا يفر إذا لاقى » أي : لاقى العدو في الحرب لقوة نفسه بما أبقى فيها .

(٢) أي : لم يكشف لنا سراً ، عبرت بذلك من امتناعه عن الجماع .

أَيَّاماً وَأَحْصَى (١) وَصَامَ مِثْلَهُنَّ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتْرُكَ شَيْئاً فَارَقَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
 كُلُّ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ صَحِيحَةٌ مُعْظَمُهَا فِي الصَّحِيحَيْنِ (٢) وَقَلِيلٌ مِنْهَا فِي أَحَدِهِمَا .

١٥١ - وعن أبي رُبَيْعٍ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيِّ الْكَاتِبِ أَحَدِ كُتَّابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةَ ؟ قُلْتُ : نَافَقٌ حَنْظَلَةُ ! (٣) قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ مَا تَقُولُ ؟ ! قُلْتُ : نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُنَا بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ (٤) ، فَلِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ نَسِينَا كَثِيراً . قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا ، فَاثْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقُلْتُ : نَافِقٌ حَنْظَلَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ عِنْدَكَ تَذْكُرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ كَأَنَّا رَأَيْ عَيْنٍ ، فَلِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيْعَاتِ نَسِينَا كَثِيراً . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ تَدُوْمُونَ عَلَيَّ مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْرِ لَصَافَحْتَكُمْ الْمَلَائِكَةُ

(١) وأحصى : أي عد ما أفطر .

(٢) خ ١٩٣، ١٩١/٤ في الصوم : باب صوم الدهر ، و باب حق الضيف في الصوم ، و باب حق الجسم في الصوم ، و باب حق الأهل في الصوم ، و باب صوم يوم وإفطار يوم ، و باب صوم داود . هذه الأبواب في خ ١٩١/٤ إلى ١٩٥ ، وفي التهجد : باب من نام عند السحر ١٤/٣ ، و باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه ، ٣٢/٣ ، وفي الأنبياء ٣٢٧/٦ : باب قول الله تعالى : ( وآتينا داود زبوراً ) وفي فضائل القرآن من طريق أبي عوانة عن المغيرة ٨٢/٩ : باب في كم يقرأ القرآن ، وفي النكاح ٢٦٢/٩ : باب إن لزوجك عليك حقا ، وأخرجه م ( ١١٥٩ ) وهو عند ن ٢٠٩/٤ و ٢١٥ .

(٣) أي : خاف على نفسه النفاق .

(٤) أي : كأننا نراها رأي عين .

عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ ، وَلَكِنْ يَا حَنَظَلَّةُ سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ (١) «  
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .

قَوْلُهُ : « رِبْعِي » بِكَسْرِ الرَّاءِ . « وَالْأُسَيْدِي » بِضَمِّ الْهَمْزَةِ وَفَتْحِ السَّيْنِ  
وَبَعْدَهَا يَاءٌ مَكْسُورَةٌ مُشَدَّدَةٌ . وَقَوْلُهُ : « عَافَسْنَا » هُوَ بِالْعَيْنِ وَالسَّيْنِ  
الْمُهْمَلَتَيْنِ ، أَي : عَافَيْنَا وَلَا عَابَيْنَا . « وَالضَّبْعَاتُ » : التَّمَعَايِشُ .

١٥٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا : أَبُو إِسْرَائِيلَ  
تَذَرَنَا أَنْ يَقُومَ فِي الشَّمْسِ وَلَا يَقْعُدَ ، وَلَا يَسْتَنْظِلَ وَلَا يَتَكَلَّمَ ، وَيَصُومَ  
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مُرُّهُ فَلَيتَكَلَّمُ وَلَيْسْتَنْظِلَ وَلَيْقَعُدَ  
وَلَيْتَمَّ صَوْمَهُ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣) .

#### ١٥ - باب في المحافظة على الأعمال

قال الله تعالى : ( أَلَمْ يَأْنِ (٤) لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ  
لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ  
قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ) [ الحديد : ١٦ ] . وقال تعالى :  
« وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ

(١) أي : ساعة لأداء العبودية ، وساعة للقيام بما يحتاجه الإنسان في دنياه الفانية .

(٢) م (٢٧٥٠) وأخرجه ت (٢٥١٦) . ود ج ه ، (٤٢٣٩) .

(٣) ح (١١٢/٥١٢) . وقال : في هذا الحديث أن كل شيء يتأذى به الإنسان ولو مالا مما لم يرد بشروعيته كتاب  
أو سنة كالشيء حافياً ، والجلوس في الشمس ، ليس هو من طاعة الله ، فلا ينمق به النذر ، فإنه صلى الله  
عليه وسلم أمر أبا إسرائيل بإتمام الصوم دون غيره ، وهو محمول على أنه علم أنه لا يشق عليه ، وأمره  
أن يقعد ويتكلم ويستظل ، قال القرطبي : في قصة أبي إسرائيل هذه أوضح الحجج للجمهور في عدم  
وجوب الكفارة على من نذر معصية ، أو ما لا طاعة فيه ، فقد قال مالك لما ذكره : ولم أسمع أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره بالكفارة .

(٤) يَأْنِ : يَحِينُ . ( وما نزل من الحق ) : القرآن .

اتَّبَعُوهُ رَافِقَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ (١)  
 إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَابَتِهَا ( [ الحديد : ٢٧ ] ، وقال  
 تعالى : ( وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقِضَتْ غُرْلَهُمَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا ) [ النمل : ٩٢ ] ،  
 وقال تعالى : ( وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ) [ الحجر : ٩٩ ] .

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ ، فَمِنْهَا حَدِيثُ عَائِشَةَ : وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ  
 مَا دَاوَمَ صَاحِبُهُ عَلَيْهِ . وَقَدْ سَبَقَ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ (٢) .

١٥٣ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم : « مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ ، أَوْ عَن شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَّأَهُ  
 مَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَّأَهُ مِنَ اللَّيْلِ »  
 رواه مسلم (٣) .

١٥٤ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال لي  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ ، كَانَ  
 يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ » متفق عليه (٤) .

١٥٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه

(١) قال ابن كثير في تفسيره ٤ / ٣١٥ : أي : ما شرعناها لهم ، وإنما هم التزموها من تلقاء أنفسهم .  
 وقوله تعالى : ( إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ ) فيه قولان ، أحدهما : أنهم قصدوا بذلك رضوان الله ، قاله  
 سعيد بن جبيرة وقتادة ، والآخر : ما كتبنا عليهم ذلك إنما كتبنا عليهم ابتغاء رضوان الله ، وقوله تعالى :  
 ( فَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَابَتِهَا ) أي : فاقاموا بما التزموه حق القيام ، وهذا ذم لهم من وجهين : أحدهما :  
 الابتداع في دين الله مما لم يأمر به الله ، والثاني : في عدم قيامهم بما التزموه مما زعموا أنه قرينة يقربهم إلى  
 الله عز وجل .

(٢) وهو الحديث الأول فيه انظر ص : ٧٧ الحديث ١٤٢ . وفي الباب عن أم سلمة رضي الله عنها عند  
 وجه ، ( ٤٢٣٧ ) وعن أبي هريرة ( ٤٢٤٠ ) .

(٣) م ( ٧٤٧ ) ون ٣ / ٢٥٩ . ٢٦٠ وجه ( ١٣٤٣ ) قال القرطبي : وهذه الفضيلة إنما تحصل لمن غلبه نوم  
 أو عذر منه من القيام به مع أن نيته القيام به .

(٤) خ ٣ / ٣١ ، م ( ١١٥٩ ) ( ١٨٥ ) وفيه استحباب النوم على ما اعتاده المرء من خير من غير تفريط .

وسلم إذا فاتته الصلاة من الليل من وجع أو غيره، صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة» رواه مسلم (١).

## ١٦ - باب في الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها

قاله الله تعالى : ( وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ) [الحشر : ٧] ، وقال تعالى : ( وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى . إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ) [النجم : ٣ ، ٤] ، وقال تعالى : ( قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ) ( آل عمران : ٣١ )  
 وقال تعالى : ( لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ) [الأحزاب : ٢١] ، وقال تعالى : ( فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا <sup>(٢)</sup> مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ) [النساء : ٦٥] ، وقال تعالى : ( فَلَمَّا تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ) [النساء : ٥٩] ،  
 قال العلماء : معناه إلى الكتاب والسنة . وقال تعالى : ( مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ) [النساء : ٨٠] وقال تعالى : ( وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ) [الشورى : ٥٢ ، ٥٣] ، وقال تعالى : ( فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ) [النور : ٦٣] ، وقال تعالى : ( وَأَذْكُرَنَّ مَا يَتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ <sup>(٣)</sup> ) [الأحزاب : ٣٤] والآيات في الباب كثيرة .

(٢) « حرجاً » أي : ضيقاً .

(٣) م (٧٤٦) (١٤٠) .

(٤) فسر فتادة الحكمة بالسنة ، علقه عنه خ ٣٩٩/٨ . ووصله ابن أبي حاتم من طريق ميمر عنه بلفظ : من آيات الله والحكمة : القرآن والسنة . وقال الإمام الشافعي رحمه الله في الرسالة ص ٧٨ : فذكر الله الكتاب وهو القرآن وذكر الحكمة : فسمعت من أرضي من أهل العلم بالقرآن يقول : الحكمة سنة رسول الله .



وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ :

١٥٦ - فالأولُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « دَعُونِي مَا تَرَكَتُكُمْ » : إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَثْرَةَ سُؤْلِهِمْ ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ » متفق عليه (١) .

١٥٧ - الثاني : عَنْ أَبِي نَجِيحٍ الْعَرَبِيَّاصِرِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه قال : « وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ (٢) وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّهُمَا مَوْعِظَةٌ مُودَعٌ فَأَوْصَانَا . قال : « أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ نَأَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ [حَبْشِي] ، وَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا . فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ » رواه أبو داود ، والترمذي (٣) وقال : حديث حسن صحيح .

« النَّوَاجِدُ » بِالذَّالِ الْمَعْجَمَةِ : الْأَنْبِيَابُ ، وَقِيلَ : الْأَضْرَاسُ .

١٥٨ - الثالثُ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أْبَى » . قِيلَ : وَمَنْ يَا أَبَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أْبَى » رواه البخاري (٤) .

١٥٩ - الرابعُ : عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ ، وَقِيلَ : أَبِي إِبْرَاهِيمَ سَلَمَةَ بْنِ عَمْرٍو

(١) خ ١٣ / ٢١٩ ، م ٢٢٠ ، (١٣٣٧) . وح ٢٥٨ / ٢ . (٢) وجلت أي : غابت .

(٣) د (٤٦٠٧) ت (٢٦٧٨) وأخرجه حم ٤ / ١٢٦ ، ١٢٧ وجه (٤٢) و (٤٣) و (٤٤) .

و دي ١ / ٢٤ . ٢٥ . وإسناده صحيح . وصححه حب (١٠٢) .

(٤) خ ١٣ / ٢١٤ وح ٣٦١ / ٢ .

ابن الأَكْوَعِ رضي الله عنه ، أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشِمَالِهِ فَقَالَ : « كُلْ بِيَمِينِكَ » قَالَ : لَا أُسْتَطِيعُ . قَالَ : « لَا اسْتَطَعْتَ » مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ ، فَمَا رَفَعَهَا إِلَيَّ فِيهِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١) .

١٦٠ - الْخَامِسُ : عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنهما ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَتَسُونَنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ » (٢) « متفقٌ عليه » (٣) .

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ (٤) حَتَّى إِذَا رَأَى أَنَا قَدَّ عَقَلْنَا عَنْهُ (٥) ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا ، فَقَامَ حَتَّى كَادَ أَنْ يُكَبِّرَ ، فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ فَقَالَ : « عِبَادَ اللَّهِ لَتَسُونَنَّ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ » .

١٦١ - السَّادِسُ : عَنْ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه قَالَ : احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَأْنِهِمْ قَالَ : « إِنَّ هَذِهِ النَّارُ عَدُوٌّ لَكُمْ ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَاطْفِئُوهَا عَنْكُمْ » متفقٌ عليه (٦) .

١٦٢ - السَّابِعُ : عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ

(١) م (٢٠٢١) . (٢) أي : يوقع بينكم العداوة والبغضاء واختلاف القلوب .

(٣) خ ١٧٣ / ٢ م (٤٣٦) (١٢٧) و (١٢٨)

(٤) القداح ، بكر القاف ، غشب السهام ، والمعنى : أنه يبالي في تسويتها حتى تصير كأنما يقوم بها السهام لشدة استوائها واعتدالها .

(٥) عقلنا : أي : فهمنا . وفي الحديث الحث على تسوية الصفوف ، وجواز الكلام بين الإقامة والدخول في الصلاة .

(٦) خ ١١ / ٧١ م (٢٠١٦) .

مِثْلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا  
فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ ، قِيلَتِ الْمَاءُ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَاءُ (١) وَالْعُشْبَ  
الْكَثِيرَ ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أُنْسَكَتِ الْمَاءُ ، فَتَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ  
فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَمُوا وَزَرَعُوا . وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى ، إِنَّمَا هِيَ  
قَيْعَانُ (٢) لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَاءً . فَذَلِكَ مِثْلُ مَنْ فَقَهُ فِي دِينِ  
اللَّهِ ، وَتَفَقَّهَ بِمَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ  
بِذَلِكَ رَأْسًا ، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ « مَتَّقْ عَلَيْهِ (٣)  
« فَقَهُ » بِضَمِّ الْقَافِ عَلَيَّ الْمَشْهُورِ ، وَقِيلَ : بِكَسْرِهَا ، أَي : صَارَ فَاقِيهَا .

١٦٣ - الثَّامِنُ : عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : « مِثْلِي وَمِثْلَكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا فَجَعَلَ الْجِنَادِبُ  
وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ فِيهَا وَهُوَ يَذُبُّهُنَّ عَنْهَا (٤) وَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرِكُمْ عَنِ  
النَّارِ ، وَأَنْتُمْ تَقَلَّتُونَ مِنْ يَدَيَّ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥) :

« الْجِنَادِبُ » : نَحْوُ الْجَرَادِ وَالْفَرَاشِ ، هَذَا هُوَ الْمَعْرُوفُ الَّذِي يَقَعُ  
فِي النَّارِ . « وَالْحُجْرُ » : جَمْعُ حُجْرَةٍ ، وَهِيَ مَعْقِدُ الْإِزَارِ وَالسَّرَاوِيلِ .

١٦٤ - التَّاسِعُ : عَنْهُ أَنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَمَرَ يَلْعَقُ  
الْأَصَابِعَ وَالصَّحْفَةَ وَقَالَ : « إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّهَا الْبِزْكَةُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ .  
وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ : « إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ . فَلْيَأْخُذْهَا فَلْيَسِطْ (٦)

(١) الكلاء : المرعى . والعشب : النبات الرطب .

(٢) القيعان : جمع قاع ، وهي الأرض التي لا نبات بها .

(٣) خ ١ / ١٦٠ ، ١٦١ ، م (٢٢٨٢) . واللفظ لمسلم ما عدا (زرعوا) .

(٤) يذبن أي : يمنعن عن الوقوع في النار .

(٥) م (٢٢٨٥) . وم ٣ / ٣٦١ ، ٣٦٢ . (٦) فليسط أي : لينح وليزل .

مَا كَانَ بِهَا مِنْ أذى ، وَلَيْتَا كُلُّهَا ، وَلَا يَدَعُهَا لِلشَّيْطَانِ ، وَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ بِالسَّنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَنَ أَصَابِعَهُ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبَرَكَةُ .

وفي رواية له : « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ ، فَإِذَا سَقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمْ اللَّقْمَةُ فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أذى ، فَلَيْتَا كُلُّهَا ، وَلَا يَدَعُهَا لِلشَّيْطَانِ » (١) .

١٦٥ - العَاشِرُ : عن ابنِ عباسٍ ، رضيَ اللهُ عنهما ، قال : قامَ فينا رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم بمَوْعِظَةٍ فقال : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللهِ تَعَالَى حَفَاةٌ عُرَاةٌ غُرُلَا » ( كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدْنَا عَلَيْنا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ) [ الأنبياء : ١٠٣ ] أَلَا وَإِنَّ أَوَّلَ الْخَلائِقِ يَكْنِى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ ، صلى اللهُ عليه وسلم ، أَلَا وَإِنَّهُ سَيُجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي ، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ (٢) ؛ فَأَقُولُ : يَا رَبِّ أَصْحَابِي ؛ فَيُقَالُ : إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدْتُوا بَعْدَكَ ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ : ( وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ ) إِلَى قَوْلِهِ : ( الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ) [ المائدة : ١١٧ ، ١١٨ ] فَيُقَالُ لِي : إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ « متفقٌ عليه » (٣) .  
« غُرُلَا » أَي : غَيْرَ مَخْتُونِينَ .

١٦٦ - الحَادِي عَشَرَ : عَنِ أَبِي سَعِيدٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُعَقَّلٍ ، رضي اللهُ عنه ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ، صلى اللهُ عليه وسلم عَنِ الْخَذْفِ (٤) وَقَالَ :

(١) م (٢٠٢٣) (١٣٤) و (١٣٥) . حم ١٠٠/٣ ، ١٧٧ ، ٢٩٠ ، ٣٠١ ، ٣١٥ ، ٣٣١ .  
وت برقم ١٨٠٣ ، ١٨٠٤ ودي ٩٢/٢ .

(٢) ذات الشمال أي : جهة النار . (٣) خ ٦ / ٢٧٥ و ٨ / ٢١٥ ، م (٢٨٥٩) (٥٨) .

(٤) الخذف : رمي الحصى بالسبابة والإبهام .

« إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ الصَّيْدَ ، وَلَا يَنْكَأُ الْعَدُوَّ (١) ، وَإِنَّهُ يَفْقَهُ الْعَيْنَ ، وَيَكْسِرُ  
السِّنَّ » متفق عليه (٢) .

وفي رواية : أن قريباً لابن مَعْقِلٍ خَذَفَ ؛ فَتَهَاهُ وَقَالَ : إن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذفِ وقالَ : « إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا » ثُمَّ عَادَ  
فَقَالَ : أَحَدْتُكَ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم ، نهى عنه ، ثُمَّ عُدْتَ  
تَخْذِفُ ؟ ! لَا أَكَلِمَكَ أَبَدًا (٣) .

١٦٧ - وعن عابِسِ بْنِ رِبِيعَةَ قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، رضي الله  
عنه ، يُقْبَلُ الْحَجَرَ - يَعْنِي الْأَسْوَدَ - وَيَقُولُ : إني أعلمُ أنكَ حَجَرٌ  
مَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم ، يُقْبَلُكَ  
مَا قَبَلْتُكَ . متفق عليه (٤) .

#### ١٧ - باب في وجوب الانقياد لحكم الله

وما يقوله من دُعي إلى ذلك ، وأمر بمعروف أو نهي عن منكر

قال الله تعالى : ( فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ  
بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا )  
[ النساء : ٦٥ ] وقال تعالى : ( إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى  
اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ  
هُمُ الْمُفْلِحُونَ ) [ النور : ٥١ ] .

وفيه من الأحاديثِ حديثُ أبي هريرةَ المذکورُ في أوَّلِ البابِ

(١) ولا ينكأ العدو : أي لا يقتله . « وإنه يفقه العين » أي : يفقهها .

(٢) خ ١٠ / ٤٩٣ م (١٩٥٤) . (٥٥) و (٥٦) .

(٣) في الحديثِ حجر أهل البدع والفسوق ومناذي السنة مع العلم ، وأنه يجوز هجرهم أبداً .

(٤) خ ٣ / ٣٦٩ و ٣٧٠ و ٣٨٠ م (١٢٧٠) (٢٥١) وأخرجه سم ١ / ٣٤ و ٣٩ و ٤٦ و ٥٤ .

(٥) أي : القول اللائق لهم .

قَبْلَهُ ، وَغَيْرُهُ مِنْ الْأَحَادِيثِ فِيهِ .

١٦٨ - عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : لَمَّا نَزَلَتْ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( اللَّهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ ) [الآيَةَ - البقرة : ٢٨٣] اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيَّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ بَرَكُوا عَلَيَّ الرَّكْبِ فَقَالُوا : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ كَلَّفْنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نُنْطِيقُ : الصَّلَاةَ وَالْجِهَادَ وَالصِّيَامَ وَالصَّدَقَةَ ، وَقَدْ أُنزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا نُطِيقُهَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ : سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ؟ بَلْ قُولُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ » فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا (١) الْقَوْمُ ، وَذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ ؛ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِي لَيْلِهَا : ( آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ) فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا (٢) اللَّهُ تَعَالَى ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ( لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ، رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ) قَالَ : نَعَمْ ( رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا (٣) كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَيَّ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا ) قَالَ : نَعَمْ ( رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ) قَالَ : نَعَمْ ( وَأَعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ) قَالَ : نَعَمْ « رواه مسلم (٤) .

(١) أي : قرأها . وذلك : انقادت .

(٢) المراد من النسخ هنا التخصيص - على رأي المازري - لأن الآية الثانية إنما خصت العموم الذي في الأولى ولم

تسخه . والتخصيص رأي المتأخرين أما السلف فيرون النسخ . انظر مسلم شرح النووي ١٤٤/٢ - ١٥٢ .

(٣) م (١٢٥) .

(٤) أي : أمرأ يقفل علينا حملة .

## ١٨ - باب في النهي عن البدع ومحدثات الأمور

قال الله تعالى : ( فَمَاذَا بَعَدَ الْحَقُّ إِلَّا الضَّلَالُ ) [ يونس : ٢٢ ] وقال تعالى : ( مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ) [ الأنعام : ٨ ] وقال تعالى : ( فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ) [ النساء : ٥٩ ] أي : الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ . وَقَالَ تَعَالَى : ( وَأَنْ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ) [ الأنعام : ١٥٣ ] وقال تعالى : ( قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ) [ آل عمران : ٣١ ] وَالآيَاتُ فِي الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَعْلُومَةٌ .  
وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَكَثِيرَةٌ جِدًّا ، وَهِيَ مَشهُورَةٌ ، فَتَقْتَصِرُ عَلَيَّ طَرَفٍ مِنْهَا :

١٦٩ - عن عائشة ، رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ » (١) متفق عليه (٢) .

وفي رواية لمسلم : « مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ » .

١٧٠ - وعن جابر ، رضي الله عنه ، قال : كان رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، إِذَا خَطَبَ أَحْمَرَّتْ عَيْنَاهُ ، وَعَلَا صَوْتُهُ ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرٌ جَيْشٍ (٣) يَقُولُ : « صَبَّحَكُمْ وَمَسَّكُمْ » وَيَقُولُ :

(١) أي : من أحدث في الإسلام ما ليس من الإسلام في شيء ، ولم يشهد له أصل من أصوله ، فهو مردود ولا يلتفت إليه . وهذا الحديث قاعدة من قواعد الدين الجليلة فينبغي حفظه وإشهاره في إبطال المحدثات والبدع . انظر ابن علان ٤٢٥/١ .

(٢) خ ٢٢١/٥ م (١٧١٨) (١٧) وأخرجه حم ٢٧٠/٦ . ود (٤٦٠٦) وجه (١٤) .

(٣) أي : مخبر بجيش العدو .

« بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ » وَيَقْرَنُ بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ ؛ السِّيَابَةَ وَالْوُسْطَى ، وَيَقُولُ : « أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَخَيْرَ النَّهْدِيِّ هَدْيِي مُحَمَّدٍ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ » ثُمَّ يَقُولُ : « أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ . مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلَا هِلَةَ ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيْعَاءً <sup>(١)</sup> فَلِئِيَّ وَعَلَيَّ » رواه مسلم <sup>(٢)</sup>

وعن العيرباض بن سارية ، رضي الله عنه ، حديثه السابق في باب المحافظة على السنة .

#### ١٩ - باب في من سن سنة حسنة أو سيئة

قال الله تعالى : ( وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ) [ الفرقان : ٢٤ ] وقال تعالى : ( وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا ) [ الأنبياء : ٧٣ ] .

١٧١ - عن أبي عمرو ، جرير بن عبد الله ، رضي الله عنه ، قال : كُنَّا فِي صَدْرِ النَّهَارِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَهُ قَوْمٌ عُرَاةٌ مُجْتَابِي النَّمَارِ ، أَوْ الْعَبَاءِ ، مُتَمَلِّدِي السُّيُوفِ ، عَامَتُهُمْ مِنْ مَضَرَ ، بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مَضَرَ ؛ فَتَمَعَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنْ الْفَاقَةِ <sup>(٣)</sup> ؛ فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ ، فَأَمَرَ بِإِلَاقَةِ قَادَانٍ وَأَقَامَ ، فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ ؛ فَقَالَ : ( يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي

(١) الضياع « بفتح الصاد المعجمة » : العيال أي : من ترك أطفالاً وعيالا .

(٢) م ( ٨٦٧ ) ح ٠ ح ٥٢/٨ ، ٤٥١/٩٥ و ٢٩٩/١١ وجه ( ٤٥ ) وقطعة منه برقم ( ٤٠٤٠ ) وحجم ٠١٠٨٠١٠٣ ، ٩٢/٥ و ٣٠٨/٤ .

(٣) أي : شدة الاحتياج مع عدم مواساة الاغنياء لهم . وقوله رضي الله عنه « فدخل » أي : النبي صلى الله عليه وسلم منزله .



خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ( إِلَى آخِرِ الْآيَةِ : ( إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ) ، وَالْآيَةُ الْأُخْرَى الَّتِي فِي آخِرِ الْحَشْرِ : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَاتَّقُوا نَفْسَ مَا قَدَّمْتُمْ لِغَدٍ ) تَصَدَّقَ (١) رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ مِنْ دِرْهَمِهِ مِنْ ثَوْبِهِ مِنْ صَاعِ بُرِّهِ مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ ، حَتَّى قَالَ : وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ « فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفَّهُ تَعْجِيزُ عَنْهَا ، بَلْ قَدْ عَجَزَتْ ، ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ ، حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُدْهَبَةٌ ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا ، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوزَارِهِمْ شَيْءٌ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .

قَوْلُهُ « مُجْتَابِي النَّمَارِ » هُوَ بِالْجِيمِ وَبَعْدَ الْأَلِفِ بَاءٌ مُوَحَّدَةٌ . وَالنَّمَارُ : جَمْعُ نَمِيرَةٍ ، وَهِيَ : كِسَاءٌ مِنْ صُوفٍ مُخَطَّطٌ . وَمَعْنَى « مُجْتَابِيهَا » أَي : لَا يَسِيهَا قَدْ خَرَقُوهَا فِي رُؤُوسِهِمْ . « وَالْجَوْبُ » : الْقَطْعُ ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ( وَتَمُودَ الَّذِينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ ) أَي : نَحْتُوهُ وَقَطَعُوهُ . وَقَوْلُهُ « تَمَعَّرَ » هُوَ بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ ، أَي : تَغَيَّرَ . وَقَوْلُهُ : « رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ » بَفَتْحِ الْكَافِ وَضَمِّهَا ، أَي : صَبْرَتَيْنِ . وَقَوْلُهُ : « كَأَنَّهُ مُدْهَبَةٌ » هُوَ بِالذَّالِ الْمَجْمُوعِ ، وَفَتْحِ الْهَاءِ وَالْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ . قَالَهُ الْقَاضِي عِيَّاضٌ وَغَيْرُهُ . وَصَحَّفَهُ بَعْضُهُمْ فَقَالَ : « مُدْهِنَةٌ » بِدَالِ مَهْمَلَةٍ وَضَمِ الْهَاءِ وَالنُّونِ ، وَكَذَا ضَبَطَهُ الْحَمِيدِيُّ ، وَالصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ هُوَ

(٢) م (١٠١٧) .

(١) أَي : لِيَتَصَدَّقَ ، فَهُوَ خَيْرٌ بِمَعْنَى الْأَمْرِ .

الأوّل . وَالْمُرَادُ بِهِ عَلَيَّ الْوُجْهَيْنِ : الصَّفَاءُ وَالِاسْتِنَارَةُ .

١٧٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

« لَيْسَ مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَيَّ ابْنُ آدَمَ الْأَوَّلِ (١) كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ » متفق عليه (٢) .

٢٠ - باب في الدلالة على خير والدعاء إلى هدى أو ضلالة

قال تعالى : ( وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ ) [ القصص : ٨٧ ] وقال تعالى : ( ادْعُ إِلَى

سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ) [ النحل : ١٢٥ ] وقال تعالى : ( وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ) [ المائدة : ٢ ] وقال تعالى : ( وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ ) [ آل عمران : ٨٤ ] .

١٧٣ - وعن أبي مسعود عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَنْصَارِيِّ الْبَدْرِيِّ رضي الله

عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ دَلَّ عَلَيَّ خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرٍ فَاعِلِهِ » رواه مسلم (٣) .

١٧٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :

« مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا ، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا » رواه مسلم (٤) .

١٧٥ - وعن أبي العباس سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ

الله صلى الله عليه وسلم قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ : « لِأَعْظِيمِ الرَّأْيَةِ غَدَاً رَجُلًا »

(١) أي : قابيل قاتل أخيه هابيل . والكفل : النصيب ، أي نصيب من الإثم .

(٢) خ ٦ / ٢٦٢ و ١٢ / ١٦٩ ، م (١٦٧٧) وأخرجه حم ١ / ٣٨٣ ، ٤٣٣ ، ٤٣٤ .

(٣) م (٢٦٧٤) .

(٤) م (١٨٩٣) .

يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ ، يُحِبُّ اللهُ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولَهُ «  
 قَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا . فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ  
 غَدَاؤًا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا ،  
 فَقَالَ : « أَيْبَنَ عَلِيٌّ بِنَ أَبِي طَالِبٍ ؟ » فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ  
 قَالَ : « فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ » فَأَتِي بِهِ ، فَبَصَّقَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
 عَيْنَيْهِ ، وَدَعَا لَهُ ، فَبَرَأَ حَتَّى كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ ، فَأَعْطَاهُ  
 الرَّايَةَ . فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا ؟  
 فَقَالَ : « انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ » ، ثُمَّ أَدْعُهُمْ إِلَى  
 الإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يُحِبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ تَعَالَى فِيهِ ،  
 فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ « (١)

متفقٌ عليه (٢) .

قوله « يَدُوكُونَ » : أَي يَخْوِضُونَ وَيَتَحَدَّثُونَ ، قَوْلُهُ : « رِسْلِكَ »  
 بكسر الراءِ وبفتْحِهَا لُغْتَانِ ، وَالْكَسْرُ أَفْصَحُ .

١٧٦ - وعن أنس رضي الله عنه أن فتىً من أسلم قال : يا رسول الله  
 إنني أريد الغزوة وليس معي ما أجهزُ به ؟ قال : « ائتي فلاناً فإنه قد كان  
 تجهزَ فمرضَ » فأتاهُ فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقرئك السلامَ  
 ويقولُ : أعطني الذي تجهزتُ به ، فقال : يا فلانةُ أعطيه الذي  
 تجهزتُ به ، ولا تحبسي منه شيئاً ، فوالله لا تحبسين منه شيئاً  
 فبَارَكَ لَكَ فِيهِ . رواه مسلم (٣) .

(١) أي : من أن تكون لك حمر النعم . والنعم : الإبل والحمر منها أنفس أموال العرب .

(٢) خ ٥٨ / ٧ م (٢٤٠٦) وأخرجه حم ٥ / ٣٣٣ .

(٣) م (١٨٩٤) .

٢١ - باب في التعاون على البر والتقوى

قال الله تعالى : ( وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ) [ المائدة : ٣ ] وقال تعالى :  
( وَالْعَصْرُ . إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ . إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ  
وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ <sup>(١)</sup> ) [ العصر : ١ ، ٢ ] .

قال الإمام الشافعي رحمه الله كلاماً معناه : « إِنَّ النَّاسَ أَوْ أَكْثَرَهُمْ  
فِي غَفْلَةٍ عَنِ تَدَبُّرِ هَذِهِ السُّورَةِ . »

١٧٧ - عن أبي عبد الرحمن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدَّ  
غَزَا <sup>(٢)</sup> وَمَنْ خَلَّفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدَّ غَزَا » متفق عليه <sup>(٣)</sup> .

١٧٨ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ، بَعَثَ بَعَثًا إِلَى بَنِي لِحْيَانَ مِنْ هُدَيْلٍ فَقَالَ : « لِيَتَّبِعَتْ  
مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا » رواه مسلم <sup>(٤)</sup> .

١٧٩ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لَقِيَ رَكْبًا بِالرُّوحَاءِ <sup>(٥)</sup> فَقَالَ : « مَنْ الْقَوْمُ ؟ » قَالُوا : الْمُسْلِمُونَ ،  
فَقَالُوا : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : « رَسُولُ اللَّهِ » فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ صَبِيًا فَقَالَتْ :  
أَلْهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، وَلَكِ أَجْرٌ » رواه مسلم <sup>(٦)</sup> .

١٨٠ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه  
وسلم أنه قال : « الْخَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ الَّذِي يُنْفِذُ مَا أَمَرَ بِهِ ، فَيُعْطِيهِ

(١) أي : أوصى بعضهم بعضاً « بالحق » أي : بالإيمان والتوحيد « وتواصوا بالصبر » على الطاعات  
وعن المعاصي .

(٢) أي : هو مثله في الأجر والثواب ، و « خلف » بفتح الخاء المعجمة وتخفيف اللام ، أي : قام بمنأى  
يحتاجون إليه .

(٣) خ ٦ / ٣٦ ، ٣٧ ، م (١٨٩٥) .

(٤) م (١٨٩٦) .

(٥) م (١٣٣٦) .

(٦) (٥) الروحاء : مكان يقرب المدينة المنورة .

كاملًا موقرًا ، طيبةً به نفسه<sup>(١)</sup> فبدفعه إلى الذي أمر له به  
أحد المتصدقين « متفق عليه »<sup>(٢)</sup> .

وفي رواية : « الذي يعطي ما أمر به » وضبطوا « المتصدقين » بفتح  
القاف مع كسر النون على التثنية ، وعكسه على الجمع وكلاهما صحيح .

## ٢٢ - باب في النصيحة

قال تعالى : ( إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ) [ الحجرات : ١٠ ] وقال تعالى  
إخباراً عن نوح صلى الله عليه وسلم : ( وَأَنْصَحْ لَكُمْ ) [ الأعراف : ٦٢ ]  
وعن هود صلى الله عليه وسلم : ( وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ) [ الأعراف : ٦٨ ] .  
وَأَمَّا الأحاديث :

١٨١ - فالأول : عن أبي رُقَيْة تميم بن أوس الداري رضي الله عنه أن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الدين النصيحة<sup>(٣)</sup> » قلنا : لمن ؟ قال :  
« لله ولي كتابه ورسوله والأئمة المسلمين وعامتهم » رواه مسلم<sup>(٤)</sup> .

١٨٢ - الثاني : عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : بايعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم على إقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والنصح  
لكل مسلم . متفق عليه<sup>(٥)</sup> .

١٨٣ - الثالث : عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » متفق عليه<sup>(٦)</sup> .

(١) أي : بأن لا يحسد المعطي ، ولا يظهر له من العبوس وتقطيب الوجه ما يكدر خاطره .

(٢) خ ٣ / ٢٤٠ ، م (١٠٢٣) وأخرجه حم ٤ / ٣٩٤ و ٤٠٥ و ٤٠٩ .

(٣) أي : عماد الدين وقوامه النصيحة . وهي كلمة جامعة معناها : حيازة الخير المنصوح له .

(٤) م (٥٥) وأخرجه د (٩٤٤) ون ٧ / ١٥٦ و ت (١٩٢٧) .

(٥) خ ١ / ١٢٨ ، ١٢٩ ، ١٣ / ١٦٧ ، م (٥٦) وأخرجه د (٩٤٥) ون ٧ / ١٥٢ .

(٦) خ ١ / ٥٣ ، ٥٤ ، م (٤٥) .

٢٣ - باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

قال الله تعالى : ( وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ) [آل عمران: ١٠٤]  
 وقال تعالى : ( كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ) [آل عمران : ١١٠] وقال تعالى : ( خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ) [الأعراف : ١٩٩] وقال تعالى :  
 ( وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ <sup>(١)</sup> يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ) [التوبة : ٧١] وقال تعالى : ( لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ، كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ) [المائدة : ٧٨] وقال تعالى : ( وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ) [الكهف : ٢٩] وقال تعالى : ( فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ <sup>(٢)</sup> ) [الحجر : ٩٤] وقال تعالى : ( فَأَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ بَيْتِيسَ <sup>(٣)</sup> بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ) [الأعراف : ١٦٥] والآيات في الباب كثيرة معلومة .

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ :

١٨٤ - فالأولُ : عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ

(١) أي : أنصار يعاونون على العبادة ، ويتبادرون إليها ، وكل واحد منهم يشد ظهر صاحبه ويعينه على

سبيل نجاته .

(٢) أي : بشيء .

(٣) أي : اجهر به .

فَيَقْلِبِيهِ وَذَلِكَ أضعفُ الإيمانِ « رواه مسلم (١) .

١٨٥ - الثاني : عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ (٢) وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ، ثُمَّ إِنَّمَا تَخْلُفُ (٣) مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ « رواه مسلم (٤) .

١٨٦ - الثالثُ : عن أبي الوليد عبادة بن الصّاميت رضي الله عنه قال : « بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ وَالْمُنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ ، وَعَلَى أَثَرَةِ عَلَيْنَا ، وَعَلَى أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنْ اللهِ تَعَالَى فِيهِ بُرْهَانٌ ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيُّمًا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللهِ لَوَمَةَ لَاتِمَّ « متفقٌ عليه (٥) .  
« الْمُنْشَطُ وَالْمَكْرَهُ » يَفْتَحُ مِيمِهِمَا : أَيُّ : فِي السَّهْلِ وَالصَّعْبِ . « وَالْأَثَرَةُ » : الْاِخْتِصَاصُ بِالْمُشْتَرَكِ ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهَا . « بَوَاحًا » يَفْتَحُ الْبَاءُ الْمُوَحَّدَةَ بَعْدَهَا وَأَوْ ثُمَّ أَلِفٌ ثُمَّ حَاءٌ مُهْمَلَةٌ : أَيُّ ظَاهِرًا لَا يَحْتَمِلُ تَأْوِيلًا .  
١٨٧ - الرَّابِعُ : عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما عن النبي صلى الله

(١) م (٤٩) وأخرجه د (١١٤٠) و (٤٣٤٠) وت (٢١٧٣) و ن ٨ / ١١١ وجه (٤٠١٣) .

(٢) حواريون : هم خالصان الأنبياء وأصفيائهم .

(٣) تخلف أي : تحدث . وخلوف : جمع خلف « بإسكان اللام » وهو الخائف بشر .

(٤) م (٥٠) .

(٥) م (١٣) و ٦٠٥ / ١٦٧ و م (١٧٠٩) ٣ / ١٤٧٠ وأخرجه ن ٧ / ١٣٧ و ١٣٨٠ وجه (٢٨٦٦) .

عليه وسلم قال : « مثل القائم في حدودِ الله ، والواقعِ فيها كمثل قومٍ استهموا على سفينةٍ ، فصارَ بعضهمُ أعلاها وبعضهمُ أسفلها ، وكانَ الذينَ في أسفلها إذا استقوا من الماءِ مرُّوا على من فوقهمُ فقالوا : لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولمْ نُؤذِ من فوقنا ، فإنْ تركوهمْ وما أرادوا هلكوا جميعاً ، وإنْ أخذوا على أيديهمْ نجوا ونجوا جميعاً » رواهُ البخاري (١) .

« القائمُ في حدودِ الله تعالى » معناهُ : المنكِرُ لها ، القائمُ في دفعِها وإزالتها ، والمرادُ بالحدودِ : ما نهى اللهُ عنه . « استهموا » : اقتربوا .

١٨٨ - الخامسُ : عن أمِّ المؤمنين أمِّ سلمةَ هندِ بنتِ أبي أميةَ حَدِيثُهُ رضي اللهُ عنها ، عن النبي صلى اللهُ عليه وسلم أنه قال : « إِنَّهُ يُسْتَعْمَلُ عَلَيْكُمْ أُمَّرَأَةٌ فَتَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ (٢) فَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ بَرِي ، وَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ سَلِمَ ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ » قالوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نُقَاتِلُهُمْ ؟ قَالَ : « لَا ، مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ » رواه مسلم (٣) .

معناهُ : مَنْ كَرِهَ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَسْتَطِعْ إِنْكَاراً بِيَدِهِ وَلَا لِسَانِهِ فَقَدْ بَرِي مِنَ الْإِيمِ ، وَأَدَّى وَظَيَّفَتْهُ ، وَمَنْ أَنْكَرَ بِحَسَبِ طَاقَتِهِ فَقَدْ سَلِمَ مِنْ هَذِهِ الْمَعْصِيَةِ ، وَمَنْ رَضِيَ بِفِعْلِهِمْ وَتَابَعَهُمْ ، فَهُوَ الْعَاصِي .

١٨٩ - السَّادِسُ : عن أمِّ المؤمنين أمِّ الحَكَمِ زَيْنَبِ بنتِ جَحْشِ رضي اللهُ عنها أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَعَا يَقُولُ :

(١) خ ٥ / ٩٤ و ٢١٦ ، ٢١٧ .

(٢) أي : تعرفون بعض أفعالهم لموافقها للشرعة ، وتتكرون بعضها لمخالفتها لها .

(٣) م ( ١٨٥٤ ) .



« لا إلهَ إلاَّ اللهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ افْتَرَبَ، فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ » وَحَلَّقَ بِأَصْبُعَيْهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : « نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبِيثُ <sup>(١)</sup> » متفقٌ عليه <sup>(٢)</sup> .

١٩٠ - السَّابِعُ : عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَا كُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرَقَاتِ » فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدُّ ، نَتَحَدَّثُ فِيهَا ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ » قَالُوا : وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : « غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ » متفقٌ عليه <sup>(٣)</sup> .

١٩١ - الثَّامِنُ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ ، فَتَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ : « يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَيَجْعَلُهَا فِي يَدِهِ ! » فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خُذْ خَاتَمَكَ ، انْتَفِعْ بِهِ . قَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا أَخْذُهُ أَبَدًا وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . رواه مسلم <sup>(٤)</sup> .

١٩٢ - التَّاسِعُ : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ عَائِدَةَ بِنْتُ عَمْرِو رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ اللهِ بْنِ زِيَادٍ فَقَالَ : أَيُّ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَمِعْتَ

(١) الخبيث : الفسوق والغفور . وفي الحديث أن الخبيث إذا كثر فقد يحصل الهلاك العام ، وإن كثر

الصالحون . وفيه بيان شؤم المعصية والتحريض على إنكارها .

(٢) خ ١٣ / ٩ م (٢٨٨٠) وأخرجه حم ٦ / ٤٢٨ و ٤٢٩ .

(٣) خ ٥ / ٨١ م (٢١٢١) وأخرجه حم ٣ / ٣٦ و ٤٧ .

(٤) م (٢٠٩٠) .

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولُ : « إن شَرَّ الرَّعَاءِ الحُطْمَةُ » (١) « فَإِيَّاكَ  
 أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ. فَقَالَ لَهُ : اجْلِسْ فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ نُخَالَةِ أَصْحَابِ  
 مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : وَهَلْ كَانَتْ لَهُمْ نُخَالَةٌ ، إِنَّمَا كَانَتْ  
 النُّخَالَةُ بَعْدَهُمْ وَفِي غَيْرِهِمْ ! رواه مسلم (٢) .

١٩٣ - العاشرُ : عَن حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ  
 الْمُنْكَرِ ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ  
 فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ » رواه الترمذي (٣) وقال : حديثٌ حسنٌ .

١٩٤ - الحادي عشرَ : عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ عَدَلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ  
 جَائِرٍ » رواه أبو داود ، والترمذي (٤) وقال : حديثٌ حسنٌ .

١٩٥ - الثاني عشرَ : عَن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ طَارِقِ بْنِ شِهَابِ الْبَجَلِيِّ  
 الْأَحْمَسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ  
 وَضَعَ رِجْلَهُ فِي انْتِغَرَزٍ : أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « كَلِمَةٌ حَقٌّ عِنْدَ  
 سُلْطَانٍ جَائِرٍ » رواه النسائي (٥) بإسنادٍ صحيحٍ .

(١) الرعاء : جمع راع . والحطمة : العنيف في رعيته لا يرفق بها في سوقها ومرعاها بل يحطمها في ذلك  
 وفي سقها وغيره ، ويزحم بعضها بعضاً بحيث يؤذيها ويحطمها .

(٢) م (١٨٣٠) وأخرجه حم ٦٤ / ٥ .

(٣) ت (٢١٧٠) وفي سننه عبد الله بن عبد الرحمن الأنصاري الراوي عن حذيفة لم يوثقه غير ابن حبان ،  
 لكن له شاهد من حديث ابن عمر عند الطبراني في « الأوسط » وآخر عن أبي هريرة عند الطبراني في  
 الأوسط أيضاً أنظر « مجمع الزوائد » ٧ / ٢٦٦ .

(٤) ت (٢١٧٥) وأخرجه د (٤٣٤٤) وجه (٤٠١١) وفي سننه عطية العوفي وهو ضعيف ، لكن  
 الحديث قوي بحديث طارق بن شهاب الآتي .

(٥) ن ٧ / ١٦١ ورجالها ثقات ، وحسنه المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣ / ١٦٨ .

« الغرر » يعين معجمة مفتوحة ثم راء ساكنة ثم زاي ، وهو ركاب كوز الجمل إذا كان من جلد أو خشب ، وقيل : لا يختص بجلد وخشب .

١٩٦ - الثالوث عشر : عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل فيقول : يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ، ثم يلقاه من الغد وهو على حاله ، فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده ، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض » ثم قال : ( لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون . كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون . ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم ) إلى قوله : ( فاسقون ) [ المائدة : ٧٨ ، ٨١ ] ثم قال : « كلاً ، والله لتأمرن بالمعروف ، ولتنهون عن المنكر ، ولتأخذن على يدي الظالم ، ولتأطرنه على الحق أطراً ، ولتنقضنه على الحق نقضاً ، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ، ثم ليلعنكم كما لعنهم » رواه أبو داود ، والترمذي (١) وقال : حديث حسن . هذا لفظ أبي داود ، ولفظ الترمذي : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علمائهم فلم ينتهوا ، فجالتسؤهم في مجالسهم وواكلوهم وشاربوهم ، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ، ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم ذلك

(١) د ( ٤٣٢٦ ) ت ( ٣٥٥٠ ) وأخرجه ج ( ٤٠٠٦ ) وفي سننه انقطاع ، لكن في الباب عن أبي موسى عند الطبراني قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٧ / ٢٦٩ ورجاله رجال الصحيح .

بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ» فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ مُتَكِنًا فَقَالَ : «لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى تَأْطِرُوهُمْ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا» .  
 قَوْلُهُ : « تَأْطِرُوهُمْ » أَي تَعْطِفُوهُمْ . « وَلْتَقْصُرُنَّهُ » أَي : لْتَحْبِسُنَّهُ .  
 ١٩٧ - الرَّابِعَ عَشَرَ : عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ :  
 يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَتَقْرَؤُونَ هَذِهِ الْآيَةَ : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ) [ المائدة : ١٠٥ ] وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الظَّالِمَ فَلَمْ يَأْخُذُوا عَلَيَّ يَدِيهِ <sup>(١)</sup> أَوْشَكَ أَنْ يَعْصِمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْهُ »  
 رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ ، وَالنَّسَائِيُّ <sup>(٢)</sup> بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ .

#### ٢٤ - باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف أو نهى عن منكر وخالف قوله فعله

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( أَتَا مَرُؤَنَ النَّاسِ بِالْبَيْرِ وَتَنَسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ) [ البقرة : ٤٤ ] وَقَالَ تَعَالَى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبِرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ) [ الصف : ٢ ، ٣ ] وَقَالَ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ شُعَيْبٍ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ ) [ هود : ٨٨ ] .

١٩٨ - وَعَنْ أَبِي زَيْدٍ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « يُؤْتَى بِالرَّجُلِ

(١) أَي : يَمْنُوهُ مِنَ الظَّمِّ بِالْيَدِ ، أَوْ بِاللِّسَانِ ، أَوْ بِالْقَلْبِ . « بِعِقَابٍ مِنْهُ » يَقَعُ عَلَى الظَّالِمِ لظلمه ، وَعَلَى غَيْرِهِ ؛ لِإِقْرَارِهِ عَلَيْهِ وَقَدْ قَدَّرَ عَلَى مِنْمِهِ وَلَمْ يَفْعَلْ .

(٢) د (٤٣٣٨) ت (٣٠٥٩) و (٢١٦٩) وَأَخْرَجَهُ حَم (٢) وَجِه (٤٠٠٥) وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ ، وَصَحَّحَهُ حَب (١٨٣٧) .

يَوْمَ الصِّيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ ، فَتَنَدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ ، فَيَبْدُورُ بِهَا  
 كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ فِي الرَّحَا ، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ :  
 يَا فُلَانُ مَا لَكَ ؟ أَلَمْ تَكُ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ ؟ فَيَقُولُ :  
 بَلَى ، كُنْتُ أَمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتَيْهِ «متفق عليه»<sup>(١)</sup>.  
 قوله : « تَنَدَلِقُ » هُوَ بِالذَّالِ الْمَهْمَلَةِ ، وَمَعْنَاهُ تَخْرُجُ . وَ « الْأَقْتَابُ » :  
 الْأَمْعَاءُ ، وَاحِدُهَا قَتَبٌ .

### ٢٥ - باب الأمر بأداء الأمانة

قال الله تعالى : ( إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا )  
 [ النساء : ٥٨ ] وقال تعالى : ( إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ (٢) عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ  
 وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ  
 كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ) [ الأحزاب : ٧٢ ] .

١٩٩ - عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، أن رسول الله ، صلى الله عليه  
 وسلم ، قال : « آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ (٣) : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ،  
 وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ » متفق عليه (٤) .  
 وفي رواية : « وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَرَعِمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ » .

٢٠٠ - وعن حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ . رضي الله عنه ، قال : حدثنا رسول  
 الله ، صلى الله عليه وسلم ، حَدِيثَيْنِ قَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا ، وَأَنَا أَنْتَظِرُ  
 الْآخَرَ : حَدَّثَنَا أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَذْرِ قُلُوبِ الرَّجَالِ ، ثُمَّ نَزَلَتْ

(١) خ ٢٣٨/٦ ، م (٢٩٨٩) وأخرجه حم ٢٠٥/٥ و ٢٠٦ و ٢٠٧ و ٢٠٩ .  
 (٢) الأمانة : كل ما يؤمن عليه من أمر ونهي وشأن من دين ودنيا .  
 (٣) آية المنافق : أي علامة المنافق ثلاث خصال .  
 (٤) خ ٨٣/١ ، ٨٤ ، م (٥٩) .

الْقُرْآنُ فَعَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ ، وَعَلِمُوا مِنَ السَّنَةِ ، ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِ الْأَمَانَةِ فَقَالَ : « يَنَامُ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ ، فَيَظَلُّ أَثَرَهَا مِثْلَ الْوَكْتِ ، ثُمَّ يَنَامُ النَّوْمَةَ فَتُقْبَضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ ، فَيَظَلُّ أَثَرَهَا مِثْلَ أَثَرِ الْمَجَلِّ ، كَجَمْرٍ دَخَرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ ، فَتَقِطُ فَتَرَاهُ مُنْتَبِراً وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ » ثُمَّ أَخَذَ حَصَاةً فَدَخَرَجَهُ عَلَى رِجْلِهِ « فَيُصْبِحُ النَّاسُ يَتَّبِعُونَ ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ حَتَّى يُقَالَ : إِنَّ فِي بَنِي فُلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا ، حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ : مَا أَجَلْدُهُ مَا أَظْرَفُهُ ، مَا أَعْقَلَهُ ! وَمَا فِي قَلْبِهِ مِنْ قَلْبِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ . وَلَقَدْ أَتَى عَلَيَّ زَمَانٌ وَمَا أَبَا لِي أَيْكُمْ بِأَبَعْتُ ، لَئِنْ كَانَ مُسْلِماً لَيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ دِينَهُ ، وَلَئِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا أَوْ يَهُودِيًّا لَيَرُدَّنَّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ ، وَأَمَّا الْيَوْمَ فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ مِنْكُمْ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا » مَثْقُ عَلَيْهِ (١) .

قوله : « جَدْرٌ » بفتح الجيم وإسكان الذال المعجمة : وهو أصل الشيء . و « الوكْتُ » بالثاء المثلثة من فوق : الأثر اليسير . و « المَجَلُّ » بفتح الميم وإسكان الجيم ، وهو تنقُطُ في اليد وتحوها من أثر عمل وغيره . قوله : « مُنْتَبِراً » : مُرْتَفِعاً . قوله : « سَاعِيهِ » : الوالي عَلَيْهِ .

٢٠١ - وعن حَدِيثَةٍ ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَجْمَعُ اللَّهُ ، تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، النَّاسَ (٢) فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ لَهُمُ الْجَنَّةُ (٣) ، فَيَأْتُونَ آدَمَ ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، فَيَقُولُونَ : يَا أَبَانَا اسْتَفْتِحْ لَنَا الْجَنَّةَ ، فَيَقُولُ :

(١) غ ٢٨٦/١١ و ٢٣/١٣ ، ٣٤ ، م (١٤٣) وأخرجه ت (٢١٨٠) وجه (٤٠٥٣) .

(٢) أي : بعد البعث بأرض المعثر . (٣) زلف : تقرب لم الجنة .

وَهَلْ أَخْرَجَكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ إِلَّا خَطِيئَةُ أَبِيكُمْ<sup>(١)</sup> لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ ،  
 اذْهَبُوا إِلَى ابْنِي إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ اللَّهِ ، قَالَ : فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ ، فَيَقُولُ  
 إِبْرَاهِيمُ : لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ<sup>(٢)</sup> إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءِ وَرَاءِ ،  
 اعْمَدُوا إِلَى مُوسَى الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ تَكْلِيمًا ، فَيَأْتُونَ مُوسَى ، فَيَقُولُ :  
 لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ ؛ اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةَ اللَّهِ وَرُوحِهِ<sup>(٣)</sup> .  
 فَيَقُولُ عِيسَى : لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ . فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ ، فَيَقُولُ فَيُؤَذِّنُ لَهُ ، وَتُرْسَلُ الْأَمَاتُ وَالرَّحِمُ<sup>(٤)</sup> فَيَقُومَانِ  
 جَنْبَتِي الصَّرَاطِ بَيْنَا وَشِمَالًا ، فَيَمْرُؤُوكُمْ كَالْبَرْقِ « قُلْتُ : يَا أَبِي  
 وَأُمِّي ، أَيُّ شَيْءٍ كَمَرُّ الْبَرْقِ ؟ قَالَ : « أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ يَمْرُؤُ وَيَرْجِعُ فِي  
 طَرْفَةِ عَيْنٍ ؟ ثُمَّ كَمَرُّ الرِّيحِ ، ثُمَّ كَمَرُّ الطَّيْرِ ، وَشَدُّ الرَّجَالِ<sup>(٥)</sup> تَجْرِي  
 بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ ، وَتَبِيئُكُمْ قَائِمٌ عَلَى الصَّرَاطِ يَقُولُ : رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ ،  
 حَتَّى تَعْجِزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ ، حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ لَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا  
 زَحْفًا ، وَفِي حَافَتِي الصَّرَاطِ كَلَالِبُ مُعَلَّقَةٌ مَا مَوْرَةٌ بِأَخْذِ مَنْ أَمَرَتْ بِهِ ،  
 فَمَخْدُوشٌ تَاجٍ ، وَمَكْرَدَسٌ فِي النَّارِ ، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ  
 إِنَّ قَعْرَ جَهَنَّمَ لَسَبْعُونَ خَرِيفًا<sup>(٥)</sup> . رواه مسلم<sup>(٦)</sup> .

قوله : « وَرَاءَ وَرَاءَ » هُوَ بِالْفَتْحِ فِيهِمَا . وَقِيلَ : بِالضَّمِّ يَلَا تَنْوِينِ ،  
 وَمَعْنَاهُ : لَسْتُ بِتِلْكَ الدَّرَجَةِ الرَّفِيعَةِ ، وَهِيَ كَلِمَةٌ تُذَكِّرُ عَلَى سَبِيلِ  
 التَّوَاضُعِ . وَقَدْ بَسَطْتُ مَعْنَاهَا فِي شَرْحِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) أي : لست صاحب التصريف بهذا المقام المنيف . اعلموا أي : اقصوا .

(٢) أطلق ذلك على عيسى صلوات الله عليه ، لأنه وجد بأمره تعالى في قوله : « كن » وسمي بروح الله لأنه

يجي الأموات أو القلوب . (٣) الرحم : القرابة التي تطلب صلاحها شرعاً .

(٤) الشد : العدو ، البالغ والجري . (٥) الخريف : السنة . (٦) م (١٩٥) .

٢٠٢ - وعن أبي حُبَيْبٍ - بضم الخاء المعجمة - عبد الله بن الزبير ، رضي الله عنهما ، قال : لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ (١) دَعَانِي فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَقَالَ : يَا بُنْتِي إِنَّهُ لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ (٢) ، وَإِنِّي لَا أَرَانِي إِلَّا سَأْفَتَلُ الْيَوْمَ مَظْلُومًا ، وَإِنْ مِنْ أَكْبَرِ هَمِّي لَدَيْنِي ، أَفْتَرَى دَيْنَنَا يُبْقِي مِنْ مَالِنَا شَيْئًا ؟ ثُمَّ قَالَ : يَا بُنْتِي بَيْعَ مَالِنَا وَأَقْضِ دَيْنِي ، وَأَوْصِي بِالثُلُثِ ، وَثُلُثُهُ لِيَسِيهِ ، يَعْنِي لِبَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ثُلُثُ الثُّلُثِ . قَالَ : فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مَالِنَا بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ شَيْءٌ فَثُلُثُهُ لِبَنِيكَ ، قَالَ هِشَامٌ : وَكَانَ بَعْضُ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ قَدْرًا وَازَى بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ حُبَيْبٌ وَعَبَّادٌ ، وَكَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةٌ بَنِينَ وَتِسْعُ بَنَاتٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَجَعَلَ بُوَصِيْبِي بَدْيِيهِ وَيَقُولُ : يَا بُنْتِي إِنْ عَجَزْتَ عَنِ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينِي عَلَيْهِ بِمَوْلَايَ . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ : يَا أَبَتِ مَنْ مَوْلَاكَ ؟ قَالَ : اللَّهُ . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دَيْنِهِ إِلَّا قُلْتُ : يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ أَقْضِ عَنْهُ دَيْنَهُ ، فَيَقْضِيهِ . قَالَ : فَقَتِلَ الزُّبَيْرُ وَكَمْ يَدْعُ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا إِلَّا أَرْضَيْنِ ، مِنْهَا الْغَابِيَةُ (٣) وَإِحْدَى عَشْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ ، وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ ، وَدَارًا بِالْكُوفَةِ وَدَارًا بِمِصْرَ . قَالَ : وَإِنَّمَا كَانَ دَيْنُهُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ أَنْ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ ، فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ : لَا وَلَكِنْ هُوَ سَلَفٌ إِنِّي أُحْسِنُ عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ (٤) . وَمَا وَدِي إِمَارَةً قَطُّ وَلَا جَبَايَةَ وَلَا خَرَاجًا وَلَا شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ

(١) أي : الوقعة المشهورة التي كانت بين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وبين الصديقة عائشة رضي الله عنها .

(٢) قال ابن التين : لأنهم إما صحابي متأول فهو مظلوم ، وإما غير صحابي قاتل لأجل الدنيا ، فهو ظالم .

(٣) الغابة : أرض شهيرة من عوالي المدينة . (٤) أي : أخاف عليه الضياع .



وَعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَحَسِبْتُ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ  
الدَّيْنِ فَوَجَدْتُهُ الْفَيْ الْفَيْ وَمَائَتِي أَلْفٍ ! فَلَقِيَّ حَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي كَمْ عَلَى أَخِي مِنَ الدَّيْنِ ؟  
فَكَتَمْتُهُ وَقُلْتُ : مِائَةُ أَلْفٍ . فَقَالَ حَكِيمٌ : وَاللَّهِ مَا أَرَى أَمْوَالَكُمْ  
تَسَعُ هَذِهِ ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : أَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفِي أَلْفٍ ؟ وَمَائَتِي  
أَلْفٍ ؟ قَالَ : مَا أَرَاكُمْ تُطِيقُونَ هَذَا ، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ  
فَاسْتَعِينُوا بِي . قَالَ : وَكَانَ الزُّبَيْرُ قَدِ اشْتَرَى الْغَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِائَةَ  
أَلْفٍ ، فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِالْفِ أَلْفٍ وَسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ :  
مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ شَيْءٌ فَلْيُؤَافِنَا بِالْغَابَةِ ، فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
جَعْفَرٍ ، وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُمِائَةِ أَلْفٍ ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ : إِنْ  
شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُمْ ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا ، قَالَ : فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُهَا  
فِيمَا تُوَخَّرُونَ إِنْ أَخَرْتُمْ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا ، قَالَ : فَأَقْطَعُوا لِي قِطْعَةً ،  
قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَكَ مِنْ هَلُنَا إِلَى هَلُنَا . فَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ مِنْهَا ، فَتَقَصَّى  
عَنْهُ دَيْبَتَهُ ، وَأَوْفَاهُ وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ ، فَتَقَدَّمَ عَلَى  
مُعَاوِيَةَ وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، وَالْمُنْذِرُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، وَابْنُ زَمْعَةَ .  
فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ : كَمْ قَوْمَتِ الْغَابَةُ ؟ قَالَ : كُلُّ سَهْمٍ بِمِائَةِ أَلْفٍ  
قَالَ : كَمْ بَقِيَ مِنْهَا ؟ قَالَ : أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ ، فَقَالَ الْمُنْذِرُ بْنُ  
الزُّبَيْرِ : قَدْ أَخَذْتُ مِنْهَا سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ ، قَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ :  
قَدْ أَخَذْتُ مِنْهَا سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ . وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ : قَدْ أَخَذْتُ  
سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : كَمْ بَقِيَ مِنْهَا ؟ قَالَ : سَهْمٌ  
وَنِصْفُ سَهْمٍ ، قَالَ : قَدْ أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ . قَالَ : وَبَاعَ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ . فَلَمَّا فَرَّغَ

ابنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ ٥ بَيْنِهِ قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ : اَقْسِمُ بِبَيْنَتِنَا مِيرَاثِنَا .  
 قَالَ : وَاللَّهِ لَا اَقْسِمُ بِبَيْنَتِكُمْ حَتَّى اُنَادِيَ بِالْمَوْسِمِ اَرْبَعِ سِنِينَ : اَلَا مَنْ  
 كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَاثِنَا فَلنَقْضِهِ . فَجَعَلَ كُلَّ سَنَةٍ  
 يُنَادِي فِي الْمَوْسِمِ ، فَلَمَّا مَضَى اَرْبَعُ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ وَدَفَعَ الثُّلُثَ .  
 وَكَانَ لِلزُّبَيْرِ اَرْبَعُ نِسْوَةٍ ، فَاصَابَ كُلَّ امْرَأَةٍ اَلْفَ اَلْفٍ وَمِائَتًا اَلْفًا ،  
 فَجَمِعَ مَالَهُ خَمْسُونَ اَلْفًا وَاثِنَتَا اَلْفًا ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١) .

### ٢٦ - باب تحريم الظلم والأمر برد المظالم

قال الله تعالى: (مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ<sup>(٢)</sup> وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ) [غافر: ١٨]  
 وقال تعالى: (وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ) [الحج: ٧١] .  
 وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَمِنْهَا حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَقَدِّمُ فِي  
 آخِرِ بَابِ الْمُجَاهِدَةِ (٣) .

٢٠٣ - وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
 « اتَّقُوا الظُّلْمَ ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ  
 الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ؛ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ » (٤)  
 وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥) .

٢٠٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
 « لَتَتَّوَدَّنَّ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَلْحَاءِ » (٦)

(١) خ ١٦٠/٦ ، ١٦٣ . (٢) الحميم : القريب المشفق .

(٣) انظر من ٦٥ حديث رقم ١١١ .

(٤) أي : قتل بعضهم بعضاً « واستحلوا محارمهم » : أي اتحلوا ما حرم من نسائهم حلالاً ففعلوا بهن الفاحشة .

(٥) م (٢٥٧٨) .

(٦) الجلهاء : التي لا قرن لها ، وهذا تصريح بمجرم البهائم يوم القيامة وإعادتها ، كما يعاد أهل التكليف من الآدميين ، وكما يعاد الأطفال والمجانين .

مِنَ الشَّاةِ الْقَرْنَاءِ» رواه مسلم (١) .

٢٠٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كُنَّا نَتَحَدَّثُ عَنْ حَاجَةِ الْوَدَاعِ ، وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا (٢) ، وَلَا نَدْرِي مَا حَاجَةُ الْوَدَاعِ ، حَتَّى حَمِدَ اللهُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَاطْتَنَبَ فِي ذِكْرِهِ ، وَقَالَ : « مَا بَعَثَ اللهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ أُمَّتَهُ : أَنْذَرَهُ نُوحٌ (٣) وَالنَّبِيُّونَ مِنْ بَعْدِهِ ، وَإِنَّهُ إِنْ يَخْرُجُ فِيكُمْ فَمَا خَفِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ شَأْنِهِ فَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْكُمْ ، إِنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، وَإِنَّهُ أَعْوَرُ عَيْنِ الْيُمْنَى ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنْبَةٌ طَافِيَةٌ . أَلَا إِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي بِلَدِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، أَأَهْلَ بَلَدِكُمْ ؟ » قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : « اللَّهُمَّ أَشْهَدُ ثَلَاثًا وَيْلَكُمْ ، أَوْ وَيْحَكُمْ ، انظُرُوا : لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » رواه البخاري ، وروى مسلم بعضه (٤) .

٢٠٤ - وعن عائشة رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَيْبِرٍ (٥) مِنْ الْأَرْضِ طَوْقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » متفقٌ عليه (٦) .

٢٠٥ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ اللهَ لَيُؤْتِي لِلظَّالِمِ (٧) فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ ثُمَّ قَرَأَ :

(١) م (٢٥٨٢) .

(٢) أي : أنذر منه نوحٌ قومه ، والنبيون من بعده أمهم ، ففيه حذف المفعول .

(٣) خ ٨٢/٨ م (١٦٩) ٢٢٤٧/٤ .

(٤) أي : قدر شبر و « طوقه » أي : طوقه الله من سبع أرضين : أي كلفه الله نقل ما ظلم مناهي القيامة إلى المحشر ، ويكون كالطوق في عنقه .

(٥) خ ٧٦/٥ م (١٦١٢) .

(٦) أي : ليمهله « ولم يفكته » أي : لم يخلصه من العذاب .

( وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ) [ هود : ١٠٢ ] متفق عليه (١) .

٢٠٦ - وعن معاذٍ رضي الله عنه قال : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِيذَلِكَ ، فَأَعْلِمْنَهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِيذَلِكَ ، فَأَعْلِمْنَهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةَ تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيُنَائِهِمْ فترُدُّ عَلَيَّ فُقَرَائِهِمْ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِيذَلِكَ ، فَلِيَاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ » (٢) . وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ » متفقٌ عليه (٣) .

٢٠٧ - وعن أبي حميدٍ عبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه قال : اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يُقَالُ لَهُ : ابْنُ اللَّسْبِيَّةِ (٤) عَلَيَّ الصَّدَقَةَ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : هَذَا لَكُمْ ، وَهَذَا أَهْدِي إِلَيَّ ، فَتَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ الْمِنْبَرِ ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « أَمَا بَعْدُ فَلِإِنِّي اسْتَعْمِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَيَّ الْعَمَلَ مِمَّا وَلَا نَبِيَّ لِلَّهِ ، فَيَأْتِيَنِي فَيَقُولُ : هَذَا لَكُمْ ، وَهَذَا هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتُ إِلَيَّ ، أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ أُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا ، وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا بِيغْيِرِ حَقَّهُ إِلَّا لَقِيَّ اللَّهُ تَعَالَى ، يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلَا أَعْرِفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَّ اللَّهُ يَحْمِلُ بَعِيرًا

(١) خ ٢٦٧/٨ ، م (٢٥٨٣) .

(٢) أي : ففانها .

(٣) خ ٢٨٣/٣ ، م (٢٨٥ ، ١٩) .

(٤) ابن اللببية « بضم اللام وإسكان المثناة

الفوقية بعدها موحدة فتحية مشددة » نسبة لبي لئب ، بطن من الأزد واسمه : عبد الله .

لَهُ رِغَاءٌ (١) ، أَوْ بَقْرَةٌ لَهَا خَوَارٌ ، أَوْ شَاةٌ تَيْعَرُ « ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَوَى بَيَاضَ إِبْطِيئِهِ فَقَالَ : « اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتَ » ثلاثاً متفقاً عليه (٢) .

٢٠٨ - وعن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلِمَةٌ لِأَخِيهِ ؛ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ مِنْ شَيْءٍ ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ ؛ إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدَرٍ مَظْلَمَتِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحَمِلَ عَلَيْهِ » رواه البخاري (٣) .

٢٠٩ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الْمُسْلِمُ مِنْ سَلِيمِ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ » متفقاً عليه (٤) .

٢١٠ - وعنه رضي الله عنه قال : كَانَ عَلَى ثِقَلٍ (٥) النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةٌ ، فَمَاتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هُوَ فِي النَّارِ » فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ (٦) فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا . رواه البخاري (٧) .

٢١١ - وعن أبي بَكْرَةَ نُفَيْعِ بْنِ الْحَارِثِ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ (٨) كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ »

(١) الرغاء : صوت الإبل . والخوار : صوت البقرة . و « تيعر » : تصيح ، واليمار : صوت الشاة .  
عفرة إبطيه ، أي : بياضها الذي ليس بالناصع ،

(٢) خ ٥ / ١٦٢ م ( ١٨٣٢ ) وأخرجه حم ٥ / ٤٢٣ .

(٣) خ ٥ / ٧٣ (٤) خ ١ / ٥٠ م ( ٤٠ ) .

(٥) الثقل : العيال وما يشقل حمله من الأمتعة .

(٦) أي : إلى السبب الذي أدخله النار . والفلول : المياعة في المنعم . وفي الحديث تحريم قليل الفلول وكثيره .

(٧) خ ٦ / ١٣٠ .

(٨) المراد بالزمان هنا : السنة ، وقد بين صلى الله عليه وسلم الاستدارة بقوله : « السنة اثنا عشر شهراً » .

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ : السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ :  
ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ : ذُو الْقَعْدَةِ ، وَذُو الْحِجَّةِ ، وَالْمُحَرَّمِ ، وَرَجَبٌ  
مُضَرٌّ (١) الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ ، أَيُّ شَهْرٍ هَذَا ؟ « قُلْنَا : اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ :  
أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ ؟ قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : « فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا ؟ » قُلْنَا : اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ . قَالَ :  
« أَلَيْسَ الْبَلَدَةَ ؟ » قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : « فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا ؟ » قُلْنَا : اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ . قَالَ :  
« أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ ؟ » قُلْنَا : بَلَى . قَالَ : « فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ  
وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا  
فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، وَسَتَلْفُونَ رَبَّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ ، أَلَا  
فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، أَلَا لِيُبَلِّغَ  
الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ، فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَنُ يَبْلُغُهُ أَنْ يَكُونَ أَوْعَى لَهُ مِنُ  
بَعْضٍ مَنُ سَمِعَهُ » ثُمَّ قَالَ : « أَلَا هَلْ بَلَّغْتِ ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتِ ؟ » قُلْنَا :  
نَعَمْ . قَالَ : « اللَّهُمَّ اشْهَدْ » متفقٌ عليه (٢) .

٢١٢ - وعن أبي أمامة إياس بن ثعلبة الخارثي رضي الله عنه أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ اقْتَطَعَ (٣) حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ  
بِئْسَمِينِهِ فَقَدِ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » فقال رجلٌ :  
وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فقال : « وَإِنْ قَضِيًّا مِنْ أَرَاكَ (٤) »  
رواه مسلم (٥) .

(١) أضيف رجب إل مضر ، لأن مضر كانت تحافظ على تحريمه أشد من سائر العرب .

(٢) أي : أخذ .

(٣) خ ٨ / ٨٣ ، م (١٦٧٩) .

(٤) م (١٣٧) .

(٥) الأراك : شجر معروف يشاك بأعواده .

٢١٣ - وعن عدي بن عُميرة رضي الله عنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ ، فَكَتَمْنَا مَخِيطًا <sup>(١)</sup> ، فَمَا قَوْقَهُ ، كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْبِلْ عَنِّي عَمَلَكَ ، قَالَ : « وَمَالِكَ ؟ » قَالَ : سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : « وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ : مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَلْيَجِيءْ بِقَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ ، فَمَا أُوتِيَ مِنْهُ أَخَذَ ، وَمَا نُهِِيَ عَنْهُ انْتَهَى » رواه مسلم <sup>(٢)</sup> .

٢١٤ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : « فُلَانٌ شَهِيدٌ ، وفُلَانٌ شَهِيدٌ ، حَتَّى مَرُّوا عَلَيَّ رَجُلٌ فَقَالُوا : فُلَانٌ شَهِيدٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كَلَّا لَأِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا - أَوْ عَبَاءَةٌ - » رواه مسلم <sup>(٣)</sup> .

٢١٥ - وعن أبي قتادة الخارث بن ربعي رضي الله عنه عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ ، فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ <sup>(٤)</sup> إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، تُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « نَعَمْ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ ، مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُدْبِرٌ » ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كَيْفَ قُلْتَ ؟ »

(١) الخيط ، بكسر الميم وسكون المعجمة : الإبرة . والغلول : السرقة . وفي الحديث وعيد شديد وزجر أكيد في الحياة من العامل في القليل والكثير .

(٢) م ( ١٨٣٣ ) . (٣) م ( ١١٤ ) . (٤) أ رأيت : أي أخبرني .

قال : أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَتُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « نَعَمْ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ ، إِلَّا الَّذِينَ فَانَّ جِبْرِيلَ قَالَ لِي ذَلِكَ » رواه مسلم (١) .

٢١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ ؟ » قَالُوا : الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ (٢) فقال : « إِنْ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَقَدَفَ هَذَا (٣) وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضَرَبَ هَذَا ، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يَقْضَى مَا عَلَيْهِ ، أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ » رواه مسلم (٤) .

٢١٧ - وعن أم سلمة رضي الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْخَنَّانَ يَحُجِّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، فَأَقْضِي لَهُ بِنَحْوِ مَا أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ » متفق عليه (٥) « الْخَنَّانُ » أَيُّ : أَعْلَمَ .

٢١٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه

(١) م ( ١٨٨٥ ) وفي الحديث تنبيه على جميع حقوق الآدميين : وأن الجهاد والشهادة لا تكفر حقوق الآدميين ، إنما تكفر حقوق الله ، أي : الصغار منها .

(٢) المتاع : كل ما ينتفع به من عروض الدنيا .

(٣) قدف هذا : أي رماه بالزنا مثلاً .

(٤) م ( ٢٥٨١ ) .

(٥) خ ٢٩٩/١٢ ، ٣٠٠ ، م ( ١٧١٣ ) وأخرجه حم ٢٠٣/٦ و ٢٩٠ و ٣٠٧ .



وسلم. « لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِْبْ دَمًا حَرَامًا »  
رواه البخاري . (١) .

٢١٩ - وعن خَوْلَةَ بِنْتِ عَامِرِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَهِيَ امْرَأَةٌ حَمَزَةٌ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْهَا ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ  
رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ (٢) بِغَيْرِ حَقٍّ ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »  
رواه البخاري (٣) .

## ٢٧ - باب تعظيم حرّات المسلمين وبيان حقوقهم

### والشفقة عليهم ورحمتهم

قال الله تعالى : ( وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ (٤) فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ )  
[ الحج : ٣٠ ] وقال تعالى : ( وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى  
الْقُلُوبِ ) [ الحج : ٣٢ ] وقال تعالى : ( وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ (٥) )  
[ الحجر : ٨٨ ] وقال تعالى : ( مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي  
الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ، وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ  
جَمِيعًا ) [ المائدة : ٣٢ ] .

٢٢٠ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : « الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا (٦) » وَشَبَّكَ

(١) خ ١٢ / ١٦٥ وأخرجه حم ٢ / ٩٤ .

(٢) يتخوضون : يتصرفون .

(٣) أي : أحكامه وسائر ما لا يعل هتكه .

(٤) أي : تواضع لهم ، وارفق بهم .

(٦) قال القرطبي : هذا تمثيل يفيد الحفز على معاونة المؤمن للمؤمن ونصرته ، وأن ذلك أمر متأكد لا بد  
منه ، فإن البناء لا يتم ولا تحصل فائدته إلا بأن يكون بعضه يمسك بعضاً ويقويه ، وإن لم يكن ذلك  
اختلفت أجزاؤه وخرّب بناؤه . وكذلك المؤمن لا يستقل بأمر دنياه ودينه إلا بمعاونة أخيه ومعاوضته  
ومناصرته ، فإن لم يكن ذلك عجز عن القيام بكل مصالحه ، وعن مقاومة مضاره ، فحينئذ لا يتم له  
نظام دنياه ولا دينه ، ويلحق بالهالكين .

بَيْنَ أَصَابِعِهِ . متفقٌ عليه (١) .

٢٢١ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا ، أَوْ أَسْوَاقِنَا ، وَمَعَهُ نَبِيلٌ (٢) فَلْيُمْسِكْ ، أَوْ لِيَقْبِضْ عَلَيَّ نِصَالِهَا بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا بِشَيْءٍ » متفقٌ عليه (٣) .

٢٢٢ - وعن الثُّعْمَانَ بِشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ ، مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى » متفقٌ عليه (٤) .

٢٢٣ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَبَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ : إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنْ الْوَالِدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا . فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمُ » متفقٌ عليه (٥) .

٢٢٤ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالُوا : أَتُقَبِّلُونَ صِبْيَانَكُمْ ؟ فَقَالَ : « نَعَمْ » قَالُوا : لَكِنَّا وَاللَّهِ مَا نُقَبِّلُ ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(١) خ ٥ / ٧٢ و ١٠ / ٣٧٦ م (٢٥٨٥) .

(٢) النيل : السهام العربية ، والنصال : الحديدية التي في رأس السهم .

(٣) خ ١٣ / ٢٢ م (٢٦١٥) وأخرجه حم ٤ / ٣٩٧ و ٤٠٠ و ٤١٠ .

(٤) خ ١٠ / ٣٦٧ م (٢٥٨٦) وأخرجه حم ٤ / ٢٧٠ وفي الحديث تعظيم حقوق المسلمين ، والحض

عل تعاونهم وملاطفة بعضهم بعضاً .

(٥) خ ١٠ / ٣٥٩ م (٢٣١٩) .

« أَوْ أَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزَعَ مِنْ قُلُوبِكُمُ الرَّحْمَةَ ! » متفق عليه (١) .  
 ٢٢٥ - وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ لَا يَرْحَمَ النَّاسَ لَا يَرْحَمَهُ اللَّهُ » متفق عليه (٢) .  
 ٢٢٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَالْكَبِيرَ . وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ » متفق عليه (٣) .  
 وفي رواية : « وَذَا الْحَاجَةِ » .

٢٢٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدع العمل ، وهو يحب أن يعمل به ، خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم متفق عليه (٤) .

٢٢٨ - وعنها رضي الله عنها قالت : نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال (٥) رحمة لهم ، فقالوا : إنك تواصل ؟ قال : « إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أَبِيْتُ بَطْعِمِنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي » متفق عليه (٦) . معناه يجعل في قوة من أكل وشرب .

٢٢٩ - وعن أبي قتادة الخارث بن ربعي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنِّي لَأَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَأُرِيدُ أَنْ أَطَوَّلَ »

(١) خ ١٠ / ٣٦٠ م (٢٣١٧) وأخرجه حم ٦ / ٧٠ .

(٢) خ ١٣ / ٣٠٣ م (٢٣١٩) وأخرجه حم ٣ / ٤٠ .

(٣) خ ٢ / ١٦٨ م (٤٦٧) (٨٥) .

(٤) خ ٣ / ٩ م (٧١٨) وأخرجه حم ٦ / ٣٤ و ١٦٨ و ١٧٠ .

(٥) الوصال : هو أن لا يتناول مطلقاً بين الصومين .

(٦) خ ٤ / ١٧٧ م (١١٠٥) وأخرجه حم ٦ / ٢٤٢ و ٢٥٨ .

فِيهَا ، فَاسْمَعَ بُكَاءَ الصَّبِيِّ ، فَأَتَجَوَّزَ فِي صَلَاتِي (١) كَرَاهِيَةً أَنْ أَشُقَّ  
عَلَى أُمِّهِ « رواه البخاري (٢) .

٢٣٠ - وعن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ (٣) فَلَا يَطْلُبُ بِنَفْسِهِ  
اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكُهُ ،  
ثُمَّ يَكُفُّهُ (٤) عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » رواه مسلم (٥) .

٢٣١ - وعن ابنِ عمرِ رضي الله عنهما أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم  
قال : « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لَا يَظْلِمُهُ ، وَلَا يُسْلِمُهُ (٦) مَنْ كَانَ  
فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً  
فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كَرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا  
سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » متفقٌ عليه (٧) .

٢٣٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَخُونُهُ وَلَا يَكْذِبُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ (٨)  
كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ عَرَضُهُ وَمَالُهُ وَدَمُهُ ، التَّقْوَى أَهْمُنَا ،  
بِحَسَبِ أَمْرِي مِنْ الشَّرِّ (٩) أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ » رواه الترمذي (١٠)  
وقال : حديث حسن .

(١) أي : أخففها وقد بين مسلم في رواية له عن أنس محل التخفيف ولفظه « فيقرأ السورة القصيرة » .  
(٢) خ ١٦٩ / ٢ .

(٣) أي : أماته وعهده .

(٤) أي يلقيه فيها .

(٥) م ( ٦٥٧ ) . وفي الحديث غاية التحذير من التعرض بسوء لمن صلى الصبح المستلزمة لصلاة بقية الخميس ،  
وأن في التعرض له بسوء غاية الإهانة والعذاب .

(٦) أي : إل علوه .

(٧) خ ٧٠ / ٥ ، ٧١ ، م ( ٢٥٨٠ ) .

(٨) ولا يخذله ، بضم الذال المعجمة : أي لا يترك نصرته .

(٩) بحسب امرىء : أي كافيته من الشر احتقار المسلمين .

(١٠) ت ( ١٩٢٨ ) وهو صحيح .

٢٣٣ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا . الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ : لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْزِيهِ وَلَا يَخْذُلُهُ . التَّقْوَى هَاهُنَا - وَيَشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - بِحَسَبِ امْرَأَةٍ مِنْ الشَّرِّ أَنْ يَحْزِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ . كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرِضُهُ » رواه مسلم (١) .

« النَّجَشُ » : أَنْ يَزِيدَ فِي ثَمَنِ سِلْعَةٍ يُتَادَى عَلَيْهَا فِي السُّوقِ وَتَحْوِيهِ ، وَلَا رَغْبَةَ لَهُ فِي شِرَائِهَا بَلْ يَقْصِدُ أَنْ يَبْعَرَ غَيْرَهُ ، وَهَذَا حَرَامٌ . « وَالتَّدَابُرُ » : أَنْ يُعْرِضَ عَنِ الْإِنْسَانِ وَيَهْجُرَهُ وَيَجْعَلَهُ كَالشَّيْءِ الَّذِي وَرَاءَ الظَّهْرِ وَالدُّبُرِ .

٢٣٤ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ » متفق عليه (٢) .

٢٣٥ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا » فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا أَرَأَيْتَ (٣) إِنْ كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ ؟ قَالَ : « تَحْجُزُهُ - أَوْ تَمْنَعُهُ - مِنْ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ » رواه البخاري (٤) .

٢٣٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

(١) م (٢٥٦٤) .

(٢) خ ٥٢/١ ، ٥٤ ، ٥٤ ، م (٤٥) وقوله : « لا يؤمن أحدكم » : أي : إيماناً كاملاً حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه من الطاعات والمباحات . وفي الحديث الترغيب في محبة المسلمين بعضهم بعضاً ، والمحبة تؤدي إلى التماسد والتناصر ، وبه ينتظم شمل الإيمان وتأييد شرائعه .

(٣) أ رأيت : أي أخبرني .

(٤) خ ٧١/٥ و ٢٨٩/١٢ .

« حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ : رَدُّ السَّلَامِ ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ ،  
وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ (١) » متفق عليه (٢) .

وفي رواية لمسلم : « حَقُّ الْمُسْلِمِ سِتٌّ : إِذَا لَقِيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ ،  
وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدْ  
اللَّهَ فَشَمِّتْهُ ، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدَّهُ ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ » .

٢٣٧ - وعن أبي عمارَةَ النَّبْرَاءِ بنِ عازِبٍ رضي الله عنهما قال : أَمَرَنَا  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ : أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ  
الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ ،  
وَتَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ (٣) . وَنَهَانَا عَنْ  
خَوَاتِيمٍ أَوْ تَحْتَمٍ بِالذَّهَبِ ، وَعَنْ شُرْبِ بِالْفِضَّةِ ، وَعَنْ الْمِيَاهِ الْحُمْرِ ،  
وَعَنْ الْقَسْيِ ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالْإِسْتَبْرَقِ (٤) وَالذَّبْيَاجِ . متفق عليه (٥) .  
وفي رواية : « وَإِنْشَادِ الضَّالَّةِ فِي السَّبْعِ الْأَوَّلِ .

« الْمِيَاهِ » يَبَاءُ مُثْنَاةً قَبْلَ الْأَلْفِ ، وَنَاءٌ مُثَلَّثَةٌ بَعْدَهَا ، وَهِيَ  
جَمْعُ مَيْثِرَةٍ ، وَهِيَ شَيْءٌ يُتَّخَذُ مِنْ حَرِيرٍ وَيُجَشَّى قَطْنًا أَوْ غَيْرَهُ ،  
وَيُجْعَلُ فِي السَّرَجِ وَكُورِ النَّبَعْرِ يَجْلِسُ عَلَيْهِ الرَّكِيبُ . « الْقَسْيُ »  
بِفَتْحِ الْقَافِ وَكَسْرِ السِّينِ الْمَهْمَلَةِ الْمَشْدُودَةِ : وَهِيَ ثِيَابٌ تُنْسَجُ مِنْ حَرِيرٍ  
وَكَتَانٍ مُخْتَلِطَيْنِ . « وَإِنْشَادِ الضَّالَّةِ » : تَعْرِيفُهَا .

(١) تشميت العاطس : الدعاء له إذا حمد الله بأن يقول له : برحمتك الله .

(٢) خ ٩٠/٣ م (٢١٦٢) (٥) .

(٣) إنشاء السلام : إشاعته وإذاعته ، بأن تقرئ السلام على من عرفت ومن لم تعرف .

(٤) الإسترقي : ما غلظ من الديباغ . (٥) خ ٩٠/٣ م (٢٠٦٦) .

٢٨- باب ستر عورات المسلمين والنهي عن إشاعتها لغير ضرورة

قال الله تعالى : ( إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ <sup>(١)</sup> فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ) [النور : ١٩] .

٢٣٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » رواه مسلم <sup>(٢)</sup> .

٢٣٩ - وعنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ ، وَإِنْ مِنْ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ فَيَقُولُ : يَا فُلَانُ عَمِلْتَ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا ، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللهِ عَنْهُ » متفق عليه <sup>(٣)</sup> .

٢٤٠ - وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا زَوَّتِ الْأُمَّةُ <sup>(٤)</sup> فَتَبَيَّنَ زَوَّاتُهَا فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ ، وَلَا يُثْرَبْ عَلَيْهَا ، ثُمَّ إِنْ زَوَّتِ الثَّانِيَةَ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُثْرَبْ عَلَيْهَا ، ثُمَّ إِنْ زَوَّتِ الثَّلَاثَةَ فَلْيَبْعِهَا وَكُلُّهُ يَحْتَبَلُ مِنْ شَعْرٍ » متفق عليه <sup>(٥)</sup> . « التَّثْرِيبُ » : التَّوْبِيخُ .

(١) الفاحشة : الفعل القبيح المفرط القبح ، أو القول السيء .

(٢) م (٢٥٩٠) (٧٢) .

(٣) خ ٤٠٥/١٠ ، ٤٠٦ ، م (٢٩٩٠) قال ابن بطال : في الجهر بالمصيبة استخفاف بحق الله ورسوله ، وبصالحى المؤمنين ، وفيه ضرب من العناد لهم ، وفي التستر بها السلامة من الاستخفاف ، لأن المعاصي تدل فاعلها من إقامة الحد عليه إن كان فيه حد ، ومن التزوير إن لم توجب حداً ، وإذا تمحص حق الله ، فهو أكرم الأكرمين ، ورحمته سبقت غضبه ، فلذلك إذا ستره في الدنيا لم يفضحه في الآخرة ، والذي يجاهر بفوته جميع ذلك . وفي المجاهرة بالمصيبة تحريك لرغبة الشر فيمن أسمه أو أشهده .

(٤) الأمة : الرقيقة . والحد : خمسون سوطاً . وقوله صلى الله عليه وسلم : « فليهما » أي : مع بيان هيبها للمشتري ، وفي الحديث مغارقة أرباب المعاصي وترك مخالطتهم .

(٥) خ ١٤٦/١٢ ، ١٤٧ ، م (١٧٠٣) .

٢٤١ - وعنه قال : أُتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ خَمْرًا قَالَ : « اضْرِبُوهُ » قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ . فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : أَخْزَاكَ اللهُ قَالَ : « لَا تَقُولُوا هكَذَا لَا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ » رواه البخاري (١) .

### ٢٤٩ - باب قضاء حوائج المسلمين

قال الله تعالى : (وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) [الحج : ٧٧] .

٢٤٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ . مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » متفق عليه (٢) .

٢٤٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ نَفَسَ (٣) عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا ، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا

(١) خ ٥٧/١٢ وفي رواية : « لا تكونوا عون الشيطان على أخيك » . ووقع عند (د) (٤٤٧٨) زيادة في آخره : ولكن قولوا : اللهم اغفر له اللهم ارحمه » .

(٢) خ ٧٠/٥ ، ٧١ ، م (٢٥٨٠) .

(٣) من نفس : أي فرج ، والكربة : ما أمم النفس وغم القلب . وفي الحديث فضل قضاء حوائج المسلمين ، وتفهم بما تيسر من علم أو مال ، أو جاه أو نصح ، أو دلالة على خير ، أو إعانة بنفسه أو سفارته ، أو وساطته أو شفاعته ، أو دعائه له بظهور الغيب .



يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْماً سَهْلاً لَهِ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ . وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ تَعَالَى ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ (١) ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ (٢) . وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ « رواه مسلم (٣) .

### ٣٠ - باب الشفاعة

قال الله تعالى : ( مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا ) [ النساء : ٨٥ ] .

٢٤٤ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه فقال : « اشْفَعُوا تُؤَجِّرُوا وَيَقْضِيَّ اللَّهُ عَلَيَّ لِسَانَ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ ، مَتَّقْ عَلَيْهِ (٤) . وفي رواية : « مَا شَاءَ » .

٢٤٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قصة بَرِيرَةَ وَرَوَّجَهَا . قال : قال لها النبي صلى الله عليه وسلم : « لَوْ رَاجَعْتِهِ ؟ » قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَأْمُرُنِي ؟ قال : « إِنَّمَا أَسْأَلُ » قَالَتْ : لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ . رواه البخاري (٥) .

(١) « إلا نزلت عليهم السكينة » : من السكون ، وهي الحالة التي يطمئن بها القلب فلا يزعج لطارئ دنيوي لعله بإحاطة قدرة الله تعالى لسائر الكائنات ، فيسكن القلب ويطمئن بموعد الأجر لقوة رجائه بحصوله لما وفقه للاشتغال به عما سواه .

(٢) « وذكرهم الله فيمن عنده » أي : عند الملائكة والأنبياء مباهاة بفعلهم وإظهاراً لفضلهم .

(٣) م ( ٢٦٩٩ ) .

(٤) خ ٢٣٨/٣ ، م ( ٢٦٢٧ ) .

(٥) خ ٣٥٩/٩ ، ٣٦٠ .

### ٣١ - باب الإصلاح بين الناس

قال الله تعالى : ( لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ <sup>(١)</sup> ) إِلَّا مِنْ أَمْرٍ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ) [ النساء : ١١٤ ] وقال تعالى : ( وَالصُّلْحُ خَيْرٌ ) [ النساء : ١٢٨ ] وقال تعالى : ( فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ <sup>(٢)</sup> ) [ الأنفال : ١ ] وقال تعالى : ( إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ) [ الحجرات : ١٠ ] .

٢٤٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ <sup>(٣)</sup> كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ : تَعْدِلُ بَيْنَ الْاِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا ، أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ . وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَيَكُلُّ خَطْوَةَ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ، وَتُحِيطُ الْأَذَى <sup>(٤)</sup> عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ » متفق عليه <sup>(٥)</sup> .

ومعنى « تَعْدِلُ بَيْنَهُمَا » : تُصْلِحُ بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ .

٢٤٧ - وعن أمِّ كُلثوم بنتِ عُقْبَةَ بنِ أَبِي مُعَيْطٍ رضي الله عنها قالت : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي <sup>(٦)</sup> خَيْرًا ، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا » متفق عليه <sup>(٧)</sup> .

(١) من نجواهم : أي ما يتناجون به ويتحدثون به .

(٢) ذات بينكم : أي حقيقة ما بينكم بالمودة وترك النزاع .

(٣) السُلَامَى : بضم السين وتخفيف اللام : أصله عظام الأصابع وسائر الكف ، ثم استعمل في سائر عظام البدن ومفاصله .

(٤) تحيط أي : تزيل « الأذى » : أي ما يؤدي من حبر وشوك من الطريق .

(٥) خ ٢٢٦/٥ و ٩٣/٦ و ٩٤ ، م (١٠٠٩) . (٦) ينمي خيراً : أي بلغ خيراً فيه خبر .

(٧) خ ٢٢٠/٥ ، م (٢٦٠٥) .

وفي رواية مسلم زيادة ، قالت : ولم أسمعهُ يُرخصُ في شيءٍ مما يقولهُ النَّاسُ إلا في ثلاثٍ ؛ تعني : الحربَ ، والإصلاحَ بينَ النَّاسِ ، وحديثَ الرَّجُلِ امرأتهُ ، وحديثَ المرأةِ زوجها .

٢٤٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوتَ خُصومٍ بِالبابِ عالِيَةً أصواتَهُمَا ، وإذا أحدهُما يَسْتَوْضِعُ الآخرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ في شيءٍ ، وهو يقولُ : واللهِ لا أفعلُ ، فخرَجَ عليهِمَا رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فقال : « أينَ المُتألِّي عتَى الله لا يفعلُ المعروفُ ؟ » فقال : أنا يا رسولَ اللهِ ، فلهُ أيُّ ذلكَ أحبُّ ، متفقٌ عليه (١) .  
 معنى « يَسْتَوْضِعُهُ » : يَسْأَلُهُ أَنْ يَضَعَ عَنْهُ بَعْضَ دِينِهِ .  
 « وَيَسْتَرْفِقُهُ » : يَسْأَلُهُ الرِّفْقُ . « وَالمُتألِّي » : الحَالِفُ .

٢٤٩ - وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه أن بني عمرو بن عوف كانَ بينهمُ شرٌّ ، فخرَجَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يُصلِحُ بينهمُ في أناسٍ معه ، فحبسَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم وحانتِ الصَّلَاةُ ، فجاءَ بلالٌ إلى أبي بكرٍ رضي الله عنهما فقال : يا أبا بكرٍ إن رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قد حبسَ ، وحانتِ الصَّلَاةُ ، فهلْ لكَ أنْ تؤمَّ النَّاسَ ؟ قال : نَعَمْ إنْ شِئتَ ، فأقامَ بلالٌ الصَّلَاةَ ، وتقدَّمَ أبو بكرٍ فكبَّرَ وكبَّرَ النَّاسُ ، وجاءَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم يمشي في الصُّفوفِ حتَّى قامَ في الصَّفِّ ، فأخذَ النَّاسُ في التَّصْفِيحِ ، وكانَ أبو بكرٍ رضي الله عنه لا يلتفتُ في صلاتِهِ ، فلمَّا أكثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيحَ التفتَ ، فإذا رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، فأشارَ

(١) خ ٢٢٥/٥ ، ٢٢٦ ، م (١٥٥٧) .

إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَرَقَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَهُ فَحَمِيدُ  
 اللَّهُ ، وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَأَاهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَصَلَّى لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ :  
 « أَيُّهَا النَّاسُ مَا لَكُمْ حِينَ تَأْبِكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلَاةِ أَخَذْتُمْ فِي التَّصْفِيقِ ؟ !  
 إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ : سُبْحَانَ اللَّهِ ،  
 فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، إِلَّا التَّتَقَتِ .  
 يَا أَبَا بَكْرٍ : مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ حِينَ أَشْرَتْ إِلَيْكَ ؟ » فقال  
 أَبُو بَكْرٍ : مَا كَانَ يَنْبَغِي لابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ بَيْنَ  
 يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . متفقٌ عليه (١) .

معنى « حَبَسَ » : أَمْسَكَهُ لِيُضْفِيهِهُ

#### ٢٨ - باب فضل ضعفة المسلمين والفقراء والخاملين

قال الله تعالى : ( وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ  
 وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ ) (٢) [ الكهف : ٢٨ ] .  
 ٢٥٠ - عن حَارِثَةَ بِنِ وَهْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ كَيْلٌ ضَعِيفٍ

(١) خ ١٣٩/٢ ، ١٤٠ و ٦١/٣ و ٧٠ و ٨٦ و ٢١٨ ، م ( ٤٢١ ) . وفي هذا الحديث : فضل  
 الإصلاح بين الناس ، وجمع كلمة الأمة ، وحسم مادة القطيعة ، وفيه فضل أبي بكر على جميع الصحابة ،  
 وفيه جواز التسيب والحمد في الصلاة ، لأنه من ذكر الله ، ولو كان مراد المسيح إعلام غيره بما صدر  
 عنه ، وفيه استحباب حمد الله لمن تجددت له نعمة ولو كان في الصلاة ، وفيه جواز الالتفات في الصلاة  
 لحاجة ، وفيه إكرام الكبير بمخاطبته بالكنية ، وفيه جواز العمل القليل في الصلاة لتأخر أبي بكر عن  
 مقامه إلى الصف الذي يليه .

(٢) ولا تعد عيناك عنهم : أي لا يجاوز نظرك إلى غيرهم .

مُتَضَعْفٍ ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ (١) أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟ كُلُّ  
عُتْلٍ جَوَاطِ مُسْتَكْبِرٍ « متفق عليه (٢) .

« العُتْلُ » : العَلِيظُ الجَافِي . « وَالجَوَاطُ » بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء  
المعجمة : وَهُوَ الجَمُوعُ المُشَوَّعُ ، وَقِيلَ : الضَّخْمُ المُخْتَالُ فِي مِشِيَتِهِ ،  
وَقِيلَ : القَصِيرُ البَطِينُ .

٢٥١ - وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه قال : مرَّ  
رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ : « مَا رَأَيْتُكَ  
فِي هَذَا ؟ » فَقَالَ : رَجُلٌ مِّنْ أَشْرَافِ النَّاسِ ، هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنِّي خَطَبْتُ  
أَنْ يُنْكَحَ (٣) وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ . فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا رَأَيْتُكَ فِي  
هَذَا ؟ » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ مِّنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ هَذَا حَرِيٌّ إِنِّي  
خَطَبْتُ أَنْ لَا يُنْكَحَ ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ  
لِقَوْلِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِثْلِ الْأَرْضِ  
مِثْلِ هَذَا » متفق عليه (٤) .

قوله : « حَرِيٌّ » هو بفتح الحاء وكسر الراء وتشديد الياء : أي حقيق . وقوله :  
« شَفَعَ » بفتح الفاء .

٢٥٢ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) « كل ضعيف » : أي نفسه ضعيفة ، لتواضعه وضعف حاله في الدنيا . وقوله صلى الله عليه وسلم :  
« متضعف » بفتح العين المشددة : أي ، يستضعفه الناس ويحتقرونه ويفتخرون عليه . « لو أقسم على  
الله لأبره » أي : لو حلف يمينا طمعا في كرم الله بإبراره ، لأبر نفسه بمحصل ذلك .

(٢) خ ٤٠٨/١٠ ، م (٢٨٥٣) . (٣) أن ينكح : أي يزوج .  
(٤) خ ١١٧/٩ و ٢٣٦/١١ ولم يخرج به (م) فهو من أفراد (خ) كما نبه على ذلك غير واحد من الأئمة .

قال : « اِحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ <sup>(١)</sup> فَقَالَتِ النَّارُ : فِي الْحَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ : فِي ضُعَفَاءِ النَّاسِ وَمَسَاكِينُهُمْ ، فَقَضَى اللَّهُ بَيْنَهُمَا : إِنَّكَ الْجَنَّةُ رَحِمْتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءَ ، وَإِنَّكَ النَّارُ عَذَابِي أَعْدَبُ بِكَ مِنْ أَشَاءَ ، وَلِكَلَيْتِكُمَا عَلَيَّ مَلُؤُهُمَا » رواه مسلم <sup>(٢)</sup> .

٢٥٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ السَّمِينُ الْعَظِيمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِينُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ » متفقٌ عَلَيْهِ <sup>(٣)</sup> .

٢٥٤ - وعنه أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ ، أَوْ شَابًا ، فَفَقَدَهَا ، رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلَ عَنْهَا أَوْ عَنْهُ ، فَقَالُوا : مَاتَ . قَالَ : « أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي » فَكَأَنَّهُمْ صَغَرُوا أَمْرَهَا ، أَوْ امْرَأَةً ، فَقَالَ : « دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ » فَدَلُّوهُ فَصَلَّى عَلَيْهَا ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ » متفقٌ عَلَيْهِ <sup>(٤)</sup> .

قوله : « تَقُمُّ » هو يفتح التاء وَصَمَّ الْقَفَّافِ : أَي تَكُنُّسُ . « وَالْقِيَامَةُ » : الْكُنَاسَةُ . « وَآذَنْتُمُونِي » بِمَدِّ الهمزةِ : أَي : أَعَلِمْتُمُونِي .

(١) احتجت ، أي : تخاضت الجنة والنار ، والمقصود حكاية ما يقع بينها مما اختلف به كل منها ، وفيه شائبة من معنى الشكاية ، ألا ترى كيف قال للجنة : « إنك الجنة رحمتي الخ » فأفهم كلاً بما تقتضيه مشيئته .

(٢) م (٢٨٤٦) . (٣) م (٢٧٨٥) .

(٤) أخرجه م (٩٥٦) بتمامه وهو في خ ٤٦٠/١ دون قوله « إن هذه القبور . . . » قال الحافظ : وإنما لم يخرج خ هذه الزيادة ، لأنها مدرجة في هذا الإسناد ، وهي من مراسيل ثابت ، بين ذلك غير واحد من أصحاب حماد بن زيد . وفي الحديث : فضل تنظيف المساجد ، والسؤال عن الخادم والصدق إذا غاب ، وفيه المكافأة بالدهاء ، والترغيب في شهود جنازة أهل الخير ، وتدابير الصلاة على الميت الحاضر عند قبره لمن لم يصل عليه .

٢٥٥ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « رب أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره » رواه مسلم (١) .

٢٥٦ - وعن أسامة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « قُمتُ على باب الجنة ، فلإذا عامة من دخلها المساكين ، وأصحاب الجُدِّ محبوسون ، غير أن أصحاب النار قد أمر بهم إلى النار . وقُمتُ على باب النار فلإذا عامة من دخلها النساء » متفق عليه (٢) .

« والجدُّ » بفتح الجيم : الحظ والغنى . وقوله : « محبوسون » أي : لم يؤذن لهم بعد في دخول الجنة .

٢٥٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة : (٣) عيسى ابن مريم ، وصاحب جريج ، وكان جريج رجلاً عبداً ، فاتخذ صومعة (٤) فكان فيها ، فأتته أمه وهو يصلي فقالت : يا جريج ، فقال : يا رب أمي وصلاتي (٥) فأقبل على صلاته فأنصرفت . فلما كان من الغد أتته وهو يصلي ، فقالت : يا جريج ، فقال : أي رب أمي وصلاتي . فأقبل على صلاته ، فلما كان من الغد أتته وهو يصلي فقالت : يا جريج ، فقال : أي رب أمي وصلاتي ، فأقبل على صلاته ، فقالت : اللهم لا تمنيته حتى ينظر إلى وجه المومسات . فتدأكر بنو إسرائيل جريجاً وعبادته ، وكانت امرأة بغي يتمثل بحسنها ، فقالت : إن شئتم لأقتننه ،

(١) م (٢٦٢٢) . (٢) غ ١١/٢٦١ ، م (٢٧٣٦) .

(٣) « إلا ثلاثة » أي : من بني إسرائيل .

(٤) الصومعة : البناء المرتفع المحدد أعلاه .

(٥) أي : اجتمع علي إجابة أمي وإتمام صلاتي ، فوقفي لأفضلها .

فَتَعَرَّضَتْ لَهُ ، فَلَمْ يَلْتَمِثْ لَيْبَهَا ، فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى  
صَوْمَعَتِهِ ، فَأَمَكَّنَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا فَوَقَعَ عَلَيْهَا . فَحَمَلَتْ ، فَلَمَّا  
وَلَدَتْ قَالَتْ : هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ ، فَأَتَوْهُ فَاسْتَنْزَلُوهُ وَهَدَمُوا صَوْمَعَتَهُ ،  
وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ ، فَقَالَ : مَا شَأْنُكُمْ ؟ قَالُوا : زَنَيْتَ بِهَذِهِ الْبَغِيَّةِ  
فَوَلَدَتْ مِنْكَ . قَالَ : أَيْنَ الصَّبِيِّ ؟ فَجَاؤُوا بِهِ فَقَالَ : دَعُونِي حَتَّى  
أُصَلِّيَ ، فَصَلَّى ، فَلَمَّا انصَرَفَ أَتَى الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ وَقَالَ :  
يَا غُلَامُ مَنْ أَبُوكَ ؟ قَالَ : فُلَانُ الرَّاعِي ، فَأَقْبَلُوا عَلَى جُرَيْجٍ يُقْبَلُونَهُ  
وَيَتَمَسَّحُونَ بِهِ وَقَالُوا : نَبِيِّ لَكَ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ ، قَالَ :  
لَا ، أَعِيدُوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ ، فَفَعَلُوا . وَبَيْنَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ  
أُمِّهِ ، فَمَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى دَابَّةٍ فَارَاهَهُ وَشَارَاهُ حَسَنَةً ، فَقَالَتْ أُمُّهُ :  
اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا ، فَتَرَكَ التَّدْيِيَّ وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَتَنَظَرَ إِلَيْهِ  
فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى تَدْيِيهِ فَجَعَلَ يَرْتَضِعُ ،  
فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَحْكِي ارْتِضَاعَهُ بِأَصْبَعِهِ  
السَّبَّابَةِ فِي فِيهِ ، فَجَعَلَ يَمْصُهَا ، قَالَ : « وَمَرُّوا بِجَارِيَةٍ وَهُمْ  
يَضْرِبُونَهَا ، وَيَقُولُونَ : زَنَيْتِ سَرَقَتِ ، وَهِيَ تَقُولُ : حَسْبِيَ اللَّهُ  
وَيَعْمُ الْوَكِيلُ . فَقَالَتْ أُمُّهُ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا ، فَتَرَكَ  
الرِّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا ، فَهَذَا لِكَ تَرَجَعَا  
الْحَدِيثَ فَقَالَتْ : مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي  
مِثْلَهُ فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ ، وَمَرُّوا بِهَذِهِ الْأَمَةِ وَهُمْ  
يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ : زَنَيْتِ سَرَقَتِ ، فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي  
مِثْلَهَا فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا ؟ ! قَالَ : إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا



فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ، وَإِنْ هَدَيْهِ يَقُولُونَ لَهَا زَيْتٌ، وَكَمْ تَزُنْ  
 وَسَرَقَتْ، وَكَمْ تَسْرِقُ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا « متفق عليه (١) .  
 « وَالْمُؤِمِسَاتُ »: بِضَمِّ الْمِيمِ الْأُولَى، وَإِسْكَانِ الْوَاوِ وَكسْرِ الْمِيمِ الثَّانِيَةِ وَالسَّيْنِ  
 الْمَهْمَلَةِ، وَهُنَّ الزَّوَانِي. وَالْمُؤِمِسَةُ: الزَّانِيَةُ. وَقَوْلُهُ: « دَابَّةٌ فَارِهَةٌ »  
 بِالنَّفَاةِ: أَيُّ حَاذِقَةٌ نَفِيْسَةٌ. « وَالشَّارَةُ » بِالسَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَتَخْفِيفِ  
 الرَّاءِ: وَهِيَ الْجَمَالُ الظَّاهِرُ فِي الْهَيْئَةِ وَالْمَلْبَسِ. وَمَعْنَى « تَرَاجَعًا  
 الْحَدِيثُ » أَيُّ: حَدَّثْتَ الصَّبِيَّ وَحَدَّثْتَهَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٩ - باب ملاطفة اليتيم والبنات وسائر الضعفة والمساكين والمنكسرين

والإحسان إليهم والشفقة عليهم والتواضع معهم

وخفض الجناح لهم

قال الله تعالى: ( وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ) [ الحجر : ٨٨ ] وقال  
 تعالى: ( وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ  
 يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا )  
 [ الكهف : ٢٨ ] وقال تعالى: ( فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ (٢) وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا  
 تَنْهَرْ ) [ الضحى : ٩ ، ١٠ ] وقال تعالى: ( أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالذِّمَنِ (٣) )

(١) خ ٦ / ٣٤٤ ، ٣٤٨ ، م ( ٢٥٥٠ ) ( ٨ ) وأخرجه حم ٤٣٦ / ٢ ، وفي الحديث عظم بر الوالدين  
 وإجابة دعائها ولو كان الولد معذوراً ، لكن يختلف الحال بحسب المقاصد ، وفيه الفرق بالتابع إذا  
 جرى منه ما يقتضي التأديب ، وفيه أن صاحب الصدق مع الله لا تقصره الفتن ، وفيه أن المنزع في الأمور  
 المهمة أُل افة يكون بالتوجه إليه في الصلاة .

(٢) « فلا تقهر » أي: لا تقلبه على ماله لضعفه « فلا تنهر » أي: لا تزجر ولكن أعطه أو رده رداً جميلاً .  
 (٣) أي: بالجزء أو الإسلام « يدع اليتيم » أي: يدفعه دفماً عتيفاً « ولا يحض على طعام المسكين » أي:  
 لا يفعل ذلك بنفسه ، ولا يمرض غيره عليه ، لأنه يكذب بالجزاء .

فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ [ الماعون: ٣ ] .  
 ٢٥٨ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ نَفَرٍ ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اطْرُدْ  
 هَؤُلَاءِ (١) لَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْنَا ، وَكُنْتُ أَنَا وَابْنُ مَسْعُودٍ وَرَجُلٌ مِّنْ  
 هُدَيْلِ وَبِلَالٍ وَرَجُلَانِ لَسْتُ أَسْمِيَهُمَا ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ (٢) فَحَدَّثَ نَفْسَهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى :  
 ( وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ )  
 [ الأنعام : ٥٢ ] رواه مسلم (٣) .

٢٥٩ - وعن أبي هُبَيْرَةَ عَائِدِ بْنِ عَمْرِو الْمُزَنِيِّ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بَيْعَةَ  
 الرِّضْوَانَ رضي الله عنه ، أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَتَى عَلِيَّ سَلْمَانَ وَصُهَيْبَ وَبِلَالَ  
 فِي نَفَرٍ فَقَالُوا : مَا أَخَذْتَ سَيْوْفُ اللَّهِ مِنْ عَدُوِّ اللَّهِ مَا أَخَذَهَا ، فَقَالَ أَبُو  
 بَكْرٍ رضي الله عنه : أَتَقُولُونَ هَذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ ؟ فَأَتَى  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : « يَا أَبَا بَكْرٍ لَعَلَّكَ أَغْضَبْتَهُمْ ؟  
 لَيْتِنِ كُنْتُ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ » فَأَتَاهُمْ فَقَالَ : يَا إِخْوَتَاهُ  
 أَغْضَبْتُكُمْ ؟ قَالُوا : لَا ، يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ يَا أُخِي . ورواه مسلم (٤) .

قوله « مَا أَخَذَهَا » أي : لَمْ تَسْتَوْفِ حَقَّهَا مِنْهُ . وقوله : « يَا أُخِي »  
 رُوِيَ بِفَتْحِ الهمزةِ وكسرِ الخاءِ وتخفيفِ الياءِ ، ورُوِيَ بِضَمِ الهمزةِ وفتحِ الخاءِ  
 وتشديدِ الياءِ .

(١) أي : الستة المذكورين . لا يجترئون علينا : أي لئلا يحصل منهم الجراءة علينا .

(٢) أي : من طرد أولئك عنه .

(٣) م (٢٤١٣) (٤٦) .

(٤) م (٢٥٠٤) .

٢٦٠ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا » وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى ، وَفَرَجَ بَيْنَهُمَا . رواه البخاري (١) .  
 وَ « كَافِلُ الْيَتِيمِ » : الْقَائِمُ بِأُمُورِهِ .

٢٦١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كَافِلُ الْيَتِيمِ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ » وَأَشَارَ الرَّأوي وَهُوَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى . رواه مسلم (٢) .  
 وقوله صلى الله عليه وسلم : « الْيَتِيمُ لَهُ أَوْ لِغَيْرِهِ » مَعْنَاهُ : قَرِيبُهُ ، أَوْ الْأَجَنَّبِيُّ مِنْهُ ، فَالْقَرِيبُ مِثْلُ أَنْ تَكْفُلَهُ أُمُّهُ أَوْ جَدُّهُ أَوْ أَخُوهُ أَوْ غَيْرُهُمْ مِنْ قَرَابَتِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٦٢ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالْتَّمْرَتَانِ ، وَلَا اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ إِنَّمَا الْمِسْكِينُ الَّذِي يَتَعَفَّفُ (٣) » متفق عليه (٤) .

وفي رواية في « الصحيحين » : « لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ ، وَالْتَّمْرَةُ وَالْتَّمْرَتَانِ ، وَلَكِنَّ الْمِسْكِينَ الَّذِي لَا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ ، وَلَا يُفْطِنُ بِهِ فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلَ النَّاسَ » .

٢٦٣ - وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « السَّاعِي عَلَى الْأَرْزَمَةِ

(١) خ ٣٦٥/١٠ وأخرجه ت (١٩١٩) و د (٥١٥٠) .

(٢) م (٢٩٨٣) .

(٣) « الذي يتعفف » : أي يترك سؤال الناس مع فقره .

(٤) خ ١٥٢/٨ و ٢٦٩/٣ ، ٢٧٠ ، م (١٠٣٩) و (١٠٢) .

وَالْمِسْكِينَ كَالْجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ « وَأَحْسَبُهُ قَالَ : « وَكَالْقَائِمِ الَّذِي لَا يَفْتُرُ ، وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ » متفقٌ عليه (١) .

٢٦٤ - وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ ، يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا ، وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْتِيهَا ، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ » رواه مسلم (٢) .

وفي رواية في الصحيحين عن أبي هريرة من قوله : « يَشْسَ الطَّعَامُ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ » .

٢٦٥ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ (٣) حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ كَهَاتَيْنِ » وَضَمَّ أَصَابِعَهُ . رواه مسلم (٤) .

« جَارِيَتَيْنِ » أي : بِنْتَيْنِ .

٢٦٦ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : دَخَلْتُ عَلَيَّ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا تَسْأَلُ ، فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَأَعْطَيْتُهَا إِيَّاهَا فَفَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا ، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : « مَنْ ابْتُلِيَ (٥) مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ » متفقٌ عليه (٦) .

٢٦٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : جَاءَ نِي مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ

(١) غ ٣٦٦/١٠ م ٢٩٨٢ .

(٢) م (١٤٣٢) (١١٠) وقول أبي هريرة عنه غ ٢١١/٩ ، ٢١٢ م (١٤٣٢) (١٠٧) .

(٣) أي : قام عليها باللؤنة والترية ونحوها . (٤) م (٢٦٣١) وأخرجته (١٩١٧) .

(٥) ابتلي : اختبر . (٦) غ (٢٢٥/٣) م (٢٦٢٩) وأخرجته (١٩١٦) .

ابنتين لها ، فأطعمتهما ثلاث تمرات ، فأعطت كل واحدة منهما  
 ثمرة ورفعت إلى فيها ثمرة لتأكلها ، فاستطعمتها ابنتاهما ، فشقت  
 الثمرة التي كانت تريد أن تأكلها بينهما ، فأعجبني شأنها ،  
 فذكرت الذي صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « إن الله قد  
 أوجب لها بها الجنة ، أو أعتقها بها من النار » رواه مسلم (١) .

٢٦٨ - وعن أبي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي رضي الله عنه قال :  
 قال النبي صلى الله عليه وسلم : « اللهم إني أخرج حق الضعيفين اليتيم  
 والمرأة » حديث حسن رواه النسائي بإسناد جيد (٢) .

ومعنى « أخرج » : أخرج الحرج ، وهو الإثم ، وبمن ضيع حقهما ،  
 وأحذر من ذلك تحذيراً بليغاً ، وأزجر عنه زجراً أكيداً .

٢٦٩ - وعن مُصعب بن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما قال : رأى  
 سعد أن له فضلاً على من دونه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « هل  
 تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم » رواه البخاري (٣) هكذا مرسلًا ،  
 فإن مُصعب بن سعد تابعي ، ورواه الحافظ أبو بكر البرقاني في صحيحه  
 متصلًا عن مُصعب عن أبيه رضي الله عنه .

٢٧٠ - وعن أبي الدرداء عويمر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقول : « ابغوني الضعفاء ، فإنما تنصرون ، وترزقون  
 بضعفائكم » رواه أبو داود (٤) بإسناد جيد .

(١) م (٢٦٣٠) .

(٢) أخرجه في الكبرى ، لأننا لم نجد في المجتبى المطبوع ، وهو في حم ٤٣٩/٢ وجه (٣٦٧٨) من حديث  
 أبي هريرة ، وسنده حسن .

(٣) خ ٦٥/٦ وأخرجه حم ١٧٣/١ .

(٤) د (٢٥٩٥) وأخرجه حم ١٩٨/٥ ون ٤٥/٦ وت (١٧٠٢) وإسناده صحيح وصححه حب (١٦٢٠) =

٣٠ - باب الوصية بالنساء

قال الله تعالى: (وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ) [النساء : ١٩] وقال تعالى : (وَكُنَّ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ<sup>(١)</sup>) فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيماً) [النساء : ١٢٩] .

٢٧١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « استَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا ؛ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ ، وَإِنَّ أَعْوَجَ مَا فِي الضِّلْعِ أَعْلَاهُ ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ ، وَإِنْ تَرَكَتَهُ ، لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ » متفق عليه<sup>(٢)</sup> .  
وفي رواية في الصحيحين : « الْمَرْأَةُ كَالضِّلْعِ إِنْ أَقَمْتَهَا كَسَرْتَهَا ، وَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا ، اسْتَمْتَعْتَ وَفِيهَا عِوَجٌ » .

وفي رواية لمسلم : « إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ ، لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ ، فَإِنْ اسْتَمْتَعْتَ بِهَا ، اسْتَمْتَعْتَ بِهَا وَفِيهَا عِوَجٌ ، وَإِنْ ذَهَبَتْ تُقِيمُهَا كَسَرْتَهَا ، وَكَسَرُهَا طَلَاقُهَا » .  
قوله : « عِوَجٌ » هو بفتح العين<sup>(٣)</sup> والواو .

= و ك ١٠٦/٢ و ١٤٥ و وافقه الذهبي وقال ت ح سن صحيح . وأخرج ن ٤٥/٦ من حديث طلحة بن مصرف عن مصعب بن سعد عن أبيه أنه ظن أن له فضلاً على من دونه من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « إنما ينصر الله هذه الأمة بضميها : بدهوتهم وصلاتهم وإخلاصهم » وإسناده صحيح .

(١) أي : لا تعملوا فضلاً تقصدون به التفضيل ، وأنتم تقدرون على تركه « فتدروها » أي : الزوج ، كالمطلقة ، فلا هي ذات زوج ولا هي أيم .

(٢) خ ٢٦١/٦ ، ٢٦٢ ، ٢١٨/٩ ، ٢١٩ ، م (١٤٦٨) (٦٠ و ٥٩) .

(٣) كذا قال هنا ، وزاد في « تهذيب الأسماء واللغات » فقال : وضبطه الحافظ أبو القاسم وآخرون من المحققين بالكسر ، وهو الصواب الجاري على ما ذكر أهل اللغة .

٢٧٢ - وعن عبد الله بن زَمْعَةَ رضي الله عنه ، أنه سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ ، وَذَكَرَ النَّاقَةَ وَالَّذِي عَقَرَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا ) انْبَعَثَ لَهَا رَجُلٌ عَزِيزٌ ، عَارِمٌ مَتَّبِعٌ فِي رَهْطِهِ « ثُمَّ ذَكَرَ النِّسَاءَ ، فَوَعظَ فِيهِنَّ ، فَقَالَ : « يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فَيَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جَلْدَ الْعَبْدِ (١) فَلَعَلَّه يُضَاجِعُهَا (٢) مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ ، ثُمَّ وَعظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ وَقَالَ : « لِمَ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ ؟ » متفقٌ عليه (٣) .

« وَالْعَارِمُ » بِالْعَيْنِ الْمَهْمَلَةِ وَالرَّاءِ : هُوَ الشَّرِيرُ الْمُفْسِدُ ، وَقَوْلُهُ : « انْبَعَثَ » ، أَيُّ : قَامَ بِسُرْعَةٍ .

٢٧٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَا يَقْرَكَ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةٌ إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ » أَوْ قَالَ : « غَيْرُهُ » رواه مسلم (٤) .

وقوله : « يَقْرَكَ » هو بفتح الباء وإسكان الفاء وفتح الراء معناه : يُبْغِضُ ، يُقَالُ : فَرِكَتِ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا ، وَفَرِكَتْهَا زَوْجُهَا ، بِكسر الراء ، يَقْرَكُهَا بِفَتْحِهَا : أَيُّ : أَبْغَضَهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٧٤ - وعن عمرو بن الأَحْوَصِ الجُشَمِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَقُولُ بَعْدَ أَنْ حَمِدَ اللهُ تَعَالَى ،

(١) أي : مثل ضربه في كونه مبرحاً مؤذياً .

(٢) وفي رواية البخاري : « بِجَامِعِهَا » وفي الحديث جواز تأديب الرقيق بالضرب الشديد ، والإيماء إلى جواز ضرب النساء دون ذلك .

(٣) خ ٥٤٢/٨ ، م ( ٢٨٥٥ ) وأخرجه حم ١٧/٤ .

(٤) م ( ١٤٦٩ ) .

وَأَنْتَى عَلَيْهِ وَذَكَرَ وَعَوَّظَ ، ثُمَّ قَالَ : « أَلَا وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا ، فَإِنَّمَا هُنَّ عَوَانٌ عِنْدَكُمْ لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ » (١) إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ ، وَأَضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ؛ أَلَا إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا ، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا ؛ فَحَقُّكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكَرَّهُونَ ، وَلَا يَأْذَنَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكَرَّهُونَ ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ » رواه الترمذي (٢) وقال : حديث حسن صحيح .

قوله صلى الله عليه وسلم « عَوَانٌ » أي : أسيراتُ جَمْعُ عَانِيَةٍ ، بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ ، وَهِيَ الْأَسِيرَةُ ، وَالْعَانِي : الْأَسِيرُ . شَبَّهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرْأَةَ فِي دُخُولِهَا تَحْتَ حُكْمِ الزَّوْجِ بِالْأَسِيرِ « وَالضَّرْبُ الْمُبْرَحُ » : هُوَ الشَّاقُّ الشَّدِيدُ ، وَقَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا » أَي : لَا تَطْلُبُوا طَرِيقًا تَحْتَجُّونَ بِهِ عَلَيْهِنَّ وَتُؤْذِنُهُنَّ بِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٢٧٥ - وعن معاوية بن حنيفة رضي الله عنه قال : قلت يا رسول الله ما حقُّ زَوْجَةٍ أَحَدِنَا عَلَيْهِ ؟ قَالَ : « أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ وَلَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ ، وَلَا تُفْبِحَ ، وَلَا تَهْجُرَ إِلَّا فِي الْبَيْتِ » (٣) حديث حسن رواه أبو داود (٤) وقال : معنى « لَا تُفْبِحَ » أي : لَا تَقُلْ قَبْحَكَ اللَّهُ .

(١) أي غير الاستمتاع وحفظ الزوج في نفسها وماله .

(٢) ت ( ١١٦٣ ) وأخرجه جه ( ١٨٥١ ) وله شاهد عن حم ٧٢/٥ ، ٧٣ من حديث أبي حرة الرقاشي ، عن عمه .

(٣) أي : لا تهجرها إلا في المضاجعة ، أما الكلام ، فلا تهجرها فيه .

(٤) د ( ٢١٤٢ ) وأخرجه حم ٤٤٦/٤ ، ٤٤٧ و ٣/٥ وجه ( ١٨٥٠ ) وإسناده صحيح .



٢٧٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا <sup>(١)</sup> ، وَخَيْرًاكُمْ خَيْرًاكُمْ لِنِسَائِهِمْ » رواه الترمذي <sup>(٢)</sup> وقال : حديث حسن صحيح .

٢٧٧ - وعن إياس بن عبد الله بن أبي ذؤيب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَا تَضْرِبُوا إِمَاءَ اللَّهِ <sup>(٣)</sup> » فَجَاءَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : ذَرِينَا النِّسَاءَ عَلَيَّ أَرْوَاهُنَّ ، فَرَخَّصَ فِي ضَرْبِهِنَّ ، فَأَطَافَ بِأَلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ <sup>(٤)</sup> نِسَاءً كَثِيرًا يَشْكُونَ أَرْوَاهُنَّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَقَدْ أَطَافَ بِأَلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ نِسَاءً كَثِيرًا يَشْكُونَ أَرْوَاهُنَّ لَيْسَ أَوْلَيْكَ بِخَيْرٍ كُمْ » رواه أبو داود <sup>(٥)</sup> بإسناد صحيح .

قوله : « ذَرِينَا » هُوَ بِذَالٍ مُعْجَمَةٍ مَفْتُوحَةٍ ثُمَّ هَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ ثُمَّ رَاءٌ سَاكِنَةٌ ثُمَّ نُونٌ ، أَي : اجْتَرَأْنَا ، قوله : « أَطَافَ » أَي : أَحَاطَ .

٢٧٨ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الدُّنْيَا مَتَاعٌ ، وَخَيْرُ مَتَاعِهَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ » رواه مسلم <sup>(٦)</sup> .

(١) أحسنهم خلقاً « بضم الخاء المعجمة واللام وسكونها » حقيقة حسن الخلق : بذل المعروف ، وكف الأذى ، وطلاقة الوجه .

(٢) ت ( ١١٦٢ ) وأخرجه حم ٢/٢٥٠ و ٤٧٢ وسنده حسن وصححه حب ( ١٣١١ ) وك ٢/١ ووافقه الذهبي .

(٣) الإمام « بكسر الهززة وباللهم » جمع أمة والمراد بإماء الله : النساء .

(٤) أي : بأزواجه صلى الله عليه وسلم ومراربه ، وفي الحديث سر من أسرار تمدد زوجاته صلوات الله وسلامه عليه .

(٥) د ( ٢١٤٦ ) وأخرجه جه ( ١٩٨٥ ) وصححه حب ( ١٣١٦ ) وله شاهد عنده ( ١٣١٥ ) من حديث ابن عباس وآخر مرسل عند البيهقي من حديث أم كلثوم بنت أبي بكر .

(٦) م ( ١٤٦٧ ) .

### ٣١ - باب حق الزوج على المرأة

قال الله تعالى : ( الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ )<sup>(١)</sup> بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ<sup>(٢)</sup> فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ<sup>(٣)</sup> حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ( [ النساء : ٣٤ ] .

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَمِنْهَا حَدِيثُ عَمْرٍو بْنِ الْأَحْوَصِ السَّابِقِ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ<sup>(٤)</sup> .

٢٧٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ<sup>(٥)</sup> فَلَمْ تَأْتِهِ فَبَاتَ غَضِبَانَ عَلَيْهِمَا لَعْنَتُهُمَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَصْبِحَ » متفق عليه<sup>(٦)</sup> .

وفي روايةٍ لهما « إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا لَعْنَتُهُمَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تَصْبِحَ » .

وفي روايةٍ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَتَأْتِيهِ عَلَيْهِ<sup>(٧)</sup> إِلَّا كَانَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ سَاطِئًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا » .

(١) أي : يقومون عليهن قيام الولاية على الرعية بما فضل الله بعضهم على بعض ، وقد فضل الله الرجال على النساء بالعقل الكامل ، وحسن التدبير ، ومزيد القوة في الأعمال والطاعات .

(٢) أي : في المهر والنفقة .

(٣) القاننات : المطيعات لله القاننات بحق الأزواج « حافظات الغيب » أي الحافظات في غيبة الأزواج ما يجب حفظه في أنفسهم وماله « بما حفظ الله » أي : بحفظ الله إياهن بالأمر على حفظ الغيب ، والحث عليه .

(٤) وهو برقم ٢٧٤ ص ١٤١ .

(٥) هو كناية عن الجماع ، وهو أدب من آداب الإسلام الرائجة .

(٦) خ ٢٥٨/٩ ، م ( ١٤٣٦ ) ( ١٢٢ ) و ( ١٢١ ) .

(٧) أي : تمتنع إلا كان الله تبارك وتعالى ساطئاً عليها حتى يرضى عنها زوجها .

٢٨٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أيضاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ <sup>(١)</sup> إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ » متفقٌ عليه <sup>(٢)</sup> وهذا لفظ البخاري .

٢٨١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « كَلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْأَمِيرُ رَاعٍ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ؛ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » متفقٌ عليه <sup>(٣)</sup> .

٢٨٢ - وعن أبيي علي طلق بن علي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا دَعَا الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ لِحَاجَتِهِ فَلْتَأْتِهِ وَإِنْ كَانَتْ عَلَى التَّنَوُّرِ <sup>(٤)</sup> رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ <sup>(٥)</sup> وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ . حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

٢٨٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَوْ كُنْتُ أَمِيرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لِأَحَدٍ لَأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ <sup>(٦)</sup> وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

٢٨٤ - وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ ، وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ دَخَلَتْ الْجَنَّةَ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ <sup>(٧)</sup> وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ .

(١) شاهد : أبي : حاضر . (٢) خ ٢٥٩/٩ ، ٢٦٠ ، ٢٦٠ م (١٠٢٦) .

(٣) خ ٣١٧/٢ م (١٨٢٩) وأخرجه حم ٥/٢ و ٥٤ و ١١١ .

(٤) التنور ، بفتح الترقية وتشديد النون : الذي يجذب فيه .

(٥) ت (١١٦٠) و صححه حب (١٢٩٥) وله شاهد من حديث زيد بن أرقم عند البزار .

(٦) ت (١١٥٩٠) وسنده حسن و صححه حب (١٢٩١) ، وله شاهد عن معاذ عند حم ٢٢٧/٥ ، ٢٢٨

وفي سنده انقطاع ، وأخر عن ابن أبي أوفى صححه حب (١٢٩٠) وثالث عن عائشة عند حم ٧٦/٦

و جه (١٨٥٢) .

(٧) ت (١١٦١) وأخرجه جه (١٨٥٤) وإسناده ضعيف ؛ لجهالة مساور الحميري والراوي عنها وهي أمه .

٢٨٥ - وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
 « لا تُؤذِي امْرَأَةً زَوْجَهَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا قَالَتْ زَوْجَتُهُ مِنْ الْحُورِ الْعِينِ  
 لا تُؤذِيهِ قَاتَلَكِ اللهُ ! فَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَكَ دَخِيلٌ <sup>(١)</sup> يُوشِكُ أَنْ يُفَارِقَكَ  
 إِلَيْنَا » رواه الترمذي <sup>(٢)</sup> وقال حديث حسن .

٢٨٦ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال : « مَا تَرَكْتُ بَعْدِي فِتْنَةً هِيَ أَضَرُّ عَلَيَّ الرَّجَالَ مِنْ النِّسَاءِ » متفق  
 عليه <sup>(٣)</sup> .

### ٣٢ - باب النفقة على العيال

قال الله تعالى : ( وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ <sup>(٤)</sup> رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ )  
 [ البقرة : ٢٣٣ ] وقال تعالى : ( لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ  
 عَلَيْهِ رِزْقُهُ <sup>(٥)</sup> فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللهُ لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا )  
 [ الطلاق : ٧ ] وقال تعالى : ( وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ )  
 [ سبأ : ٣٩ ] .

٢٨٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم : « دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ <sup>(٦)</sup> وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ فِي رَقَبَةٍ <sup>(٧)</sup>

(١) أي : ضيف وزيل .

(٢) ت ( ١١٧٤ ) وأخرجه حم ٢٤٢/٥ ، وإسناده قوي لأن رواية إسماعيل بن عياش عن أهل الشام  
 صحيحة ، وهذا منها ، فإن شيخه فيه بغير بن سعيد وهو شامي ثقة .

(٣) خ ١١٨/٩ ، م ( ٢٧٤٠ ) .

(٤) أي : على الوالد .

(٥) أي : ضيق عليه .

(٦) أي : في الجهاد ، أو في طاعة الله تعالى .

(٧) أي : في عتق رقبة ، وتخليصها من الرق .

وَدَيْنَارٌ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيَّ مِسْكِينَ ، وَدَيْنَارٌ أَنْفَقْتُهُ عَلَيَّ أَهْلِكَ ، أَعْظَمَهَا  
أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتُهُ عَلَيَّ أَهْلِكَ » رواه مسلم (١) .

٢٨٨ — وعن أبي عبد الله وَيُقَالُ لَهُ : أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ثَوْبَانَ بْنِ مُجَدُّدٍ (٢)  
مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« أَفْضَلُ دَيْنَارٍ يُنْفِقُهُ الرَّجُلُ دَيْنَارٍ يُنْفِقُهُ عَلَيَّ عِيَالِهِ ، وَدَيْنَارٍ يُنْفِقُهُ  
عَلَيَّ دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَدَيْنَارٍ يُنْفِقُهُ عَلَيَّ أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ »  
رواه مسلم (٣) .

٢٨٩ — وعن أمِّ سلمة رضي الله عنها قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلْ لِي  
أَجْرٌ فِي بَيْتِي أَبِي سَلَمَةَ أَنْ أَنْفِقَ عَلَيْهِمْ ، وَكَسْتُ بِنَارِكْتِهِمْ هَكَذَا  
وَهَكَذَا (٤) إِنَّمَا هُمْ بَيْتِي ؟ فَقَالَ : « نَعَمْ لَكَ أَجْرٌ مِمَّا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ »  
متفق عليه (٥) .

٢٩٠ — وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في حديثه الطويل الذي  
قَدَّمَ نَاهُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ فِي بَابِ النَّيَّةِ أَنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
لَهُ : « وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا حَتَّى  
مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ (٦) » متفق عليه (٧) .

٢٩١ — وعن أبي مسعود البدر رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قَالَ : « إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَيَّ أَهْلِي نَفَقَةً يَحْتَسِبُهَا (٨) فَهِيَ لَهُ  
صَدَقَةٌ » متفق عليه (٩) .

(١) م (٩٩٥) . (٢) مجدد ، « بضم الموحدة والذال المهملة الأولى وسكون الجيم بينها » .

(٣) م (٩٩٤) . (٤) أي : يتفرقون في طلب القوت يمينا وشمالا .

(٥) خ ٣/٢٦١ ، م (١٠٠١) . (٦) أي : في فها .

(٧) خ ٣/١٣٢ ، م (١٦٢٨) انظر ص ٧ رقم ٦

(٨) يحتسبها : أي : يقصد بها وجه الله تعالى والتقرب إليه . (٩) خ ٩/٤٣٧ ، م (١٠٠٢) .

٢٩٢ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يُضَيِّعَ مَنْ يَقْوَتُ » حديثٌ صحيحٌ رواه أبو داود (١) وغيره .  
ورواه مسلم في صحيحه (٢) بِمَعْنَاهُ قَالَ : « كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُ » .

٢٩٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا ، وَيَقُولُ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا » متفقٌ عليه (٣) .

٢٩٤ - وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى (٤) وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِيٍّ (٥) ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ ، يُعِفَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ ، يُغْنِهِ اللَّهُ » رواه البخاري (٦) .

### ٣٣ - باب الإنفاق مما يجب ومن الجيد

قال الله تعالى : ( لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ )  
[ آل عمران : ٩٢ ] وقال تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ

(١) د (١٦٩٢) وأخرجه حم ١٦٠/٢ ، وصححه ك ٤١٥/١ ووافقه الذهبي .

(٢) م (٩٩٦) .

(٣) خ ٢٤١/٣ ، م (١٠١٠) وأخرجه حم ٣٠٥/٢ ، ٣٠٦ و ٣٤٧ .

(٤) اليد العليا : هي المظية ، والسفلى : هي السائلة .

(٥) أي : أفضلها ما أخرجته الإنسان من ماله بعد أن يستبقي منه قدر الكفاية لأهله وعباله ، ولذا قال أروا

« وأبدأ بمن تعول » .

(٦) خ ٢٣٤/٣ ، ٢٣٥ .

مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ (١) مِنْهُ تُنْفِقُونَ) [ البقرة : ٢٦٧ ] .

٢٩٥ - عن أنس رضي الله عنه قال : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ رضي الله عنه أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَاءَ ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ (٢) وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ (٣) قَالَ أَنَسٌ : فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ( لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ) قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ عَلَيْكَ : ( لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ) وَإِنَّ أَحَبَّ مَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَاءُ ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى أَرْجُو بِرَّهَا (٤) وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَخٍ ! » (٥) ذَلِكَ مَالٌ رَاحٍ ، ذَلِكَ مَالٌ رَاحٍ ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ » فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَسَمَّيْتُهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقْرَابِهِ ، وَبَنِي عَمِّهِ . متفقٌ عليه (٦) .  
قوله صلى الله عليه وسلم : « مَالٌ رَاحٍ » رُوِيَ فِي الصَّحِيحِينَ « رَاحٍ » و « رَاحٍ » بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَبِالْيَاءِ الْمُثَنَّاةِ ، أَي : رَاحٍ عَلَيْكَ نَفْعُهُ ، وَ«بَيْرَحَاءُ» حَدِيثُ نَخْلٍ ، وَرُوِيَ بِكسْرِ الْبَاءِ وَفَتْحِهَا .

(١) أي : لا تقصدوا الرديء . (٢) أي : المسجد النبوي . (٣) طيب : أي : عذب .  
(٤) برها ، أي : خيرها ، وذخرها ، يضم الذال المعجمة وبالهاء الساكنة المعجمة ، أي : أجرها عند الله تعالى .  
(٥) بَخٍ ، بفتح الموحدة ، وسكون المعجمة ، وقد تنون مع التثنية ، والتخفيف بالكسر والرفع : كلمة فقال لتضخم الأمر ، والإعجاب به .  
(٦) خ ٢٥٧/٣ ، م ( ٩٩٨ ) .

٣٤ - باب وجوب أمره أهله وأولاده المميزين وسائر من

في رعيته بطاعة الله تعالى ونهيهم عن المخالفة

وتأديبهم ومنعهم عن ارتكاب منهي عنه

قال الله تعالى : ( وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ) [ طه : ١٣٢ ]  
وقال تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا )  
[ التحريم : ٦ ] .

٢٩٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أخذ الحسن بن علي رضي الله  
عنه تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عليه وسلم : « كَخْ كَخْ ، لَأْرَمَ بِهَا ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا لَنَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ؟ ! »  
متفق عليه (١) .

وفي رواية « أَنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ » وقوله : « كَخْ كَخْ » يُقَالُ  
بِاسْتِكْنَانِ الْحَاءِ ، وَيُقَالُ بِكَسْرِهَا مَعَ التَّنْوِينِ وَهِيَ كَلِمَةٌ زَجْرٌ لِلصَّبِيِّ عَنْ  
الْمُسْتَقْدِرَاتِ ، وَكَانَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَبِيًّا .

٢٩٧ - وعن أبي حفص عمر بن أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد  
رَبِيبِ (٢) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرٍ (٣) رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ يَدَيَّ تَطْيِشُ فِي الصَّحْفَةِ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا غُلَامُ سَمَّ اللَّهُ تَعَالَى ، وَكُلُّ بِيَمِينِكَ ، وَكُلُّ مِمَّا  
يَلِيكَ » فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي (٤) بَعْدُ . متفق عليه (٥) .

(١) خ ٢٨٠/٣ ، م ( ١٠٦٩ ) وأخرجه حم ٤٠٩/٢ و ٤٤٤ و ٤٧٦ .

(٢) أي : ولد زوجته أم سلمة رضي الله عنها .

(٣) حجر « يفتح الحاء المهملة » : أي : كنفه وحمايته صلى الله عليه وسلم .

(٤) طعمتي بكسر الطاء المهملة ، أي : صفة أكل يمد ذلك القول ، وفي الحديث تعلم الصبيان آداب الأكل .

(٥) خ ٤٥٨/٩ ، م ( ٢٠٢٢ ) وأخرجه حم ٢٦/٤ .



« وَتَطْيِشُ » : تَدَوْرُ فِي نَوَاحِي الصَّحْفَةِ .

٢٩٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : كَلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكَلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، الإِمَامُ رَاعٍ ، وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْؤُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، فَكَلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ « متفقٌ عليه (١) .

٢٩٩ - وعن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَرُّوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ ، وَأَضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا ، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ » حديثٌ حسنٌ رواه أبو داود (٢) بإسنادٍ حسنٍ .

٣٠٠ - وعن أبي ثريّة (٣) سبّرة بن معبد الجُهَنِيّ رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عَلِّمُوا الصَّبِيَّ الصَّلَاةَ لِسَبْعِ سِنِينَ ، وَأَضْرِبُوهُ عَلَيْهَا ابْنَ عَشْرِ سِنِينَ » حديثٌ حسنٌ رواه أبو داود ، والترمذي (٤) وقال حديثٌ حسنٌ .

وَلَقَطُّ أَبِي دَاوُدَ : « مَرُّوا الصَّبِيَّ بِالصَّلَاةِ إِذَا بَلَغَ سَبْعَ سِنِينَ » .

(١) خ ٣١٧/٢ ، م ( ١٨٢٩ ) .

(٢) د ( ٤٩٥ ) وسنده حسن كما قال المصنف رحمه الله ، وأخرجه حم ١٨٠/٢ و ١٨٧ والدارقطني ص ٨٥ و ك ١٩٧/١ وتمامه « وإذا زوج أحدكم خادمه : عبده أو أجيرته ، فلا ينظر مادون السرة ، وفوق الركبة ، فإن ما أسفل من سرتة إلى ركبته من عورته » .

(٣) ثرية « بضم المثناة وفتح الراء وبتشديد التحتية » وسبرة « بفتح المهملة الأولى وسكون الموحدة » .

(٤) د ( ٤٩٤ ) ت ( ٤٠٧ ) وأخرجه حم ٤٠٤/٣ ودي ٣٣٣/١ والطحاوي في « مشكل الآثار » ٢٣١/٣ والدارقطني ص ٨٥ والحاكم ٢٠١/١ والبيهقي ١٤/٢ و ٨٣/٣ وسنده حسن .

### ٣٥ - باب حق الجار والوصية به

قال الله تعالى : ( وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ <sup>(١)</sup> وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ) [النساء : ٣٦] .

٣٠١ - وعن ابن عمر وعائشة رضي الله عنهما قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ » متفق عليه <sup>(٢)</sup> .

٣٠٢ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً <sup>(٣)</sup> ، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا ، وَتَعَاهَدْ جِيرَانِكَ » رواه مسلم <sup>(٤)</sup> .

وفي رواية له عن أبي ذر قال : إن خليلي صلى الله عليه وسلم أوصاني : « إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ ، ثُمَّ انظُرْ أَهْلَ بَيْتِ مِنْ جِيرَانِكَ ، فَأَصْبِهِمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ » .

٣٠٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

(١) أي : الذي قرب جواره . « والجار الجنب » أي العبيد ، « والصاحب بالجنب » : الرفيق في نحر تعلم وصناعة وسفر ، وما ملكت أيمانكم » من العبيد والإماء .  
 (٢) خ ٣٦٩/١٠ و ٣٧٠ ، م (٢٦٢٤) و (٢٦٢٥) .  
 (٣) أي : ذا مرق من لحم ودجاج ونحوهما .  
 (٤) م ٢٠٢٥/٤ رقم حديث الباب (١٤٢) و (١٤٣) .

« وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ! » قِيلَ : مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقِهِ ! » متفق عليه (١) .

وفي روايةٍ لمسلمٍ : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقِهِ » .  
« الْبَوَائِقُ » : الْغَوَائِلُ وَالشُّرُورُ .

٣٠٤ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ لِحَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ » متفقٌ عليه (٢) .

٣٠٥ - وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِرَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ » « ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : مَالِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ! وَاللَّهِ لِأَرْمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ » (٣) . متفقٌ عليه (٤) .

رُوي « خَشْبَةٌ » بِالْإِضَافَةِ وَالْجَمْعِ ، وَرُوي « خَشْبَةٌ » بِالتَّنْوِينِ عَلَى الْإِفْرَادِ . وَقوله : مَالِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ : يَعْنِي عَنْ هَذِهِ السَّنَةِ .

٣٠٦ - وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلَا يُوذِ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيَبْكَرْمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيَقْلُ خَيْرًا أَوْ لَيْسَ كُنْتُ » (٥) متفق عليه (٦) .

(١) خ ٣٧٠/١٠ ، ٣٧١ ، م (٤٦) .

(٢) خ ٣٧٢/١٠ ، م (١٠٣٠) وأخرجه ت (٢١٣١) .

(٣) أكتافكم : جمع كتف ، أي : بينكم .

(٤) خ ٧٩/٥ ، ٨٠ ، م (١٦٠٩) وأخرجه ط ٧٤٥/٢ ود (٣٦٣٤) وت (١٣٥٣) .

(٥) قال الشافعي رضي الله عنه : لكن بعد أن يتفكر فيما يريد أن يتكلم به ، فإذا ظهر له أنه خير محقق لا يترتب عليه مفسدة ، ولا يجر إلى كلام محرم أو مكروه ، أتى به .

(٦) خ ٣٧٣/١٠ ، م (٤٧) وأخرجه د (٥١٥٤) .

٣٠٧ - وعن أبي شُرَيْح الخُرَاعِيِّ رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ » رواه مسلم بهذا اللفظ ، وروى البخاري بعضه (١) .

٣٠٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قلت : يا رسول الله إن لي جارَيْنِ ، فإلى أيِّهما أهدي ؟ قال : « إلى أقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا » رواه البخاري (٢) .

٣٠٩ - وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ لَصَاحِبِهِ ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ لَجَارِهِ » رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن .

### ٣٦ - باب بر الوالدين وصلة الأرحام

قال الله تعالى : ( وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِالَّذِينَ فِي بَيْتِهِ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ) [ النساء : ٣٦ ] وقال تعالى : ( وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ (٤) وَالْأَرْحَامَ ) [ النساء : ١ ] وقال تعالى : ( وَالَّذِينَ يَبْصُلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ (٥) ) الآية [ الرعد : ٢١ ]

(١) م (٤٨) ، خ ٣٧٣/١٠ .

(٢) خ ٣٧٤/١٠ وأخرجه د (٥١٥٥) .

(٣) ت (١٩٤٥) وأخرجه حي ٢١٥/٢ وح ١٦٨/٢ وإسناده صحيح ، وصححه ك ١٦٤/٤ ووافقه الذهبي .

(٤) أي : يسأل بعضكم به بعضاً ، فيقول : أسألك بالله « والأرحام » أي : واتقوا الأرحام .

(٥) المراد به صلة الرحم .

وقال تعالى : ( وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا ) [ العنكبوت : ٨ ]  
 وقال تعالى : ( وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا  
 إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آفٌ (١)  
 وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا . وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ  
 الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ) [ الإسراء : ٢٣ ، ٢٤ ]  
 وقال تعالى : ( وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ (٢)  
 وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ ) [ لقمان : ١٤ ] .

٣١٠ - عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : سألتُ  
 النبي صلى الله عليه وسلم : أيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ؟ قال « الصَّلَاةُ عَلَى  
 وَقْتِهَا » (٣) قُلْتُ : مُمَّ أَيُّ ؟ قال : « بِرُّ الْوَالِدَيْنِ » قلتُ : مُمَّ أَيُّ ؟ قال :  
 « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » متفقٌ عليه (٤) .

٣١١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه  
 وسلم : « لَا يَجْزِي (٥) وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مُمْلُوكًا ، فَيَشْتَرِيَهُ ،  
 فَيَعْتِقَهُ » رواه مسلم (٦) .

٣١٢ - وعنه أيضاً رضي الله عنه أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال :

- 
- (١) هي كلمة تصجر وكرهه « ولا تنهرها » أي : لا تزجرها عما يتعاطيانها مما لا يمجك « وقل لها قولا  
 كريماً » حسناً جميلاً » واخفص لها جناح الذل من الرحمة « أي : تواضع رحمة لها وشفقة عليها .  
 (٢) أي : شدة على شدة « وفصاله » أي : فطامه في عامين .  
 (٣) وفي رواية « لوقتها » واللام بمعنى في ، أي الصلاة في وقتها المحدد لها شرعاً .  
 (٤) خ ٣٣٦/١٠ ، م (٨٥) .  
 (٥) لا يجزي « بفتح أوله ولاهزة في آخره » ، أي : لا يكفي .  
 (٦) م (١٥١٠) وأخرجه د (٥١٣٧) وت (١٩٠٧) .

« مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيُكْرِمْ صِيفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ » (١) متفق عليه (٢) .

٣١٣ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله تعالى خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم (٣) قامت الرحيم ، فقالت : هذا مقام العائذ بك من القطيعة ، قال : نعم . أما ترضين أن أصل من وصلك ، وأقطع من قطعك ؟ قالت : بلى ، قال : فذلك لك ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اقرؤوا إن شئتم : ( فهل عسيتم (٤) إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم . أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم (٥) وأعمى أبصارهم ) [ محمد : ٢٢ ، ٢٣ ] متفق عليه (٦) .

وفي رواية للبخاري : فقال الله تعالى : « مَنْ وَصَلَكِ ، وَصَلَتْهُ ، وَمَنْ قَطَعَكِ ، قَطَعَتْهُ (٧) » .

٣١٤ - وعنه رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال : « أمك »

(١) أو ليصمت « بضم الميم » : أي : ليست .

(٢) خ ٣٧٣/١٠ م (٤٧) .

(٣) أي : كل خلقهم . « والمائدة » : المشعيد ، وهو المعتصم بالشيء المتجس إلى .

(٤) أي : فهل يتوقع منكم « إن توليتم » أمور الناس « أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم » .

(٥) فأصمهم : أي : عن سماع الحق .

(٦) خ ٣٤٩/١٠ و ٣٩٢/١٣ م (٢٥٥٤) .

(٧) والرحم التي تجمل صلتها ويحرم قطعها هي قرابات الرجل من جهة طرفي آباهه وإن علوا ، وأبنائه وإن نزلوا ، وما يصل بالطرفين من الإخوة والأخوات ، والأعمام والعمات ، والأخوال والخالات ، وما يصل بهم من أولادهم برحم جامعة .

قال : مُمَّ مَنْ ؟ قال : « أُمَّكَ » قال : مُمَّ مَنْ ؟ قال : « أُمَّكَ » قال : مُمَّ مَنْ ؟ قال : « أَبُوكَ » متفقٌ عليه (١) .

وفي رواية : يارسول الله مَنْ أَحَقُّ بِحُسْنِ الصَّحْبَةِ ؟ قال : « أُمَّكَ ، مُمَّ أُمَّكَ ، مُمَّ أُمَّكَ ، مُمَّ أَبَاكَ ، مُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ » .

« وَالصَّحَابَةُ » بمعنى : الصَّحْبَةِ . وقوله : « مُمَّ أَبَاكَ » هكذا هو منصوب بفعلٍ محذوفٍ ، أي : ثم بَرَّ أَبَاكَ وفي رواية : « مُمَّ أَبُوكَ » (٢) « وهذا واضح .

٣١٥ - وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « رَغِيمَ أَنْفُ ، مُمَّ رَغِيمَ أَنْفُ ، مُمَّ رَغِيمَ أَنْفُ (٣) مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ ، أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا ، فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ » رواه مسلم (٤) .

٣١٦ - وعنه رضي الله عنه أن رجلاً قال : يا رسول الله إن لي قرابةً أصلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي ، وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسَيِّئُونَ إِلَيَّ ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ ، فقال : « لَتَيْنِ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ ، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ » (٥) مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ « رواه مسلم (٦) .

« وَتُسِفُّهُمُ » بضم التاء وكسر السين المهملة وتشديد الفاء « وَالْمَلَّ » بفتح

(١) خ ٣٣٦/١٠ ، م (٢٥٤٨) ومقتضى الحديث أن يكون للأُم ثلاثة أمثال ما للاب من البر ، وكان ذلك لصوبية الحمل ، ثم الوضع ، ثم الإرضاع ، وقال القرطبي : إن الأم تمتحق الحظ الأوفر من البر ، وتقدم في ذلك على حق الأب عند المزاومة .

(٢) هي عند خ .

(٣) رَغِيمَ أَنْفُ : هذا كناية عن الذل ، كأنه لصق بالرغام وهو التراب هوأنا .

(٤) م (٢٥٥١) .

(٥) الظهير : المعين .

(٦) م (٢٥٥٨) .

الميم ، وتشديد اللام وهو الرمادُ الحارُّ : أَي كَأَنَّمَا تُطْعِمُهُمُ الرَّمَادَ الْحَارَّ وَهُوَ تَشْبِيهٌُ لِمَا يَلْحَقُهُمْ مِنَ الْإِثْمِ بِمَا يَلْحَقُ أَكِيلَ الرَّمَادِ الْحَارِّ مِنَ الْإِثْمِ ، وَلَا شَيْءَ عَلَى هَذَا الْمُحْسِنِ إِلَيْهِمْ ، لَكِنْ يَنَالُهُمْ إِثْمٌ عَظِيمٌ يَتَّقِصِرِيهِمْ فِي حَقِّهِ ، وَإِدْخَالِهِمُ الْأَذَى عَلَيْهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣١٧ - وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ ، وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ » متفق عليه (١) .

ومعنى « يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ » : أَي : يُؤَخَّرَ لَهُ فِي أَجَلِهِ وَعُمْرِهِ .

٣١٨ - وعنه قال : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ تَخْلِ ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَاءَ ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا ، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ( لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ) [ آل عمران : ٩٢ ] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ : ( لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ) وَإِنَّ أَحَبَّ مَالِي إِلَيَّ بَيْرَحَاءَ ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى ، أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَضَعْتُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَخٍ ! ذَلِكَ مَالٌ رَاجِحٌ ، ذَلِكَ مَالٌ رَاجِحٌ ! وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ » فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَحَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمَّتِهِ . متفق عليه (٢) .

(١) خ ٣٤٨/١٠ ، م (٢٥٥٧) وأخرجه د (١٦٩٣) .

(٢) خ ٢٥٧/٣ ، م (٩٩٨) .



وَسَبَقَ بَيَانُ أَلْفَاظِهِ فِي : بَابِ الْإِنْفَاقِ مِمَّا يُحِبُّ .

٣١٩ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : أقبِلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : أَبَايَعُكَ عَلَى الْمِجْرَةَ وَالْجِهَادِ أَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى . قَالَ : « فَهَلْ لَكَ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَيٌّ ؟ » قَالَ : نَعَمْ بَلْ كِلَاهُمَا قَالَ : « فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ؟ » قَالَ : نَعَمْ . قَالَ « فَارْجِعِي إِلَى وَالِدَيْكَ ، فَأَحْسِنِي صُحْبَتَهُمَا » متفقٌ عليه (١) . وهذا لفظٌ سليمٌ .

وفي روايةٍ كهُمَا : جَاءَ رَجُلٌ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ « أَحْيَى وَالِدَاكَ ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَصِيهِمَا فَجَاهِدْ » (٢) .

٣٢٠ - وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَيْسَ الْوَأَصِيلُ بِالْمُكَاثِبِ وَلَكِنَّ الْوَأَصِيلَ الَّذِي إِذَا قَطَعْتَ رَحِمَهُ وَصَلَّاهَا » رواه البخاري (٣) .  
وَ « قَطَعْتَ » بِنَفْتَحِ الْقَافِ وَالطَّاءِ . وَ « رَحِمَهُ » مَرْفُوعٌ .

٣٢١ - وعن عائشة قالت : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الرَّحِيمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ : مَنْ وَصَلَنِي ، وَصَلَنِي اللَّهُ ، وَمَنْ قَطَعَنِي ، قَطَعَهُ اللَّهُ » متفقٌ عليه (٤) .

٣٢٢ - وعن أمِّ الْمُؤْمِنِينَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَتَاهَا

---

(١) خ ٩٧/٦ ، ٩٨ ، ٣٣٨/١٠ ، م (٢٥٤٩) وأخرجه د (٢٥٢٩) ون ١٠/٦ و ١٤٣/٧ .  
(٢) المراد بالجهاد فيها جهاد النفس في وصول البر إليها ، بالتحلف بها ، وحن الصعبة ، والطاعة وغير ذلك . وفي الحديث دليل لعظم فضيلة بر الوالدين ، وأنه أكد من الجهاد ، إذا كان فرض كفاية ، فيحرم عليه أن يجاهد إلا بإذنها أما إذا تبين فلا إذن .  
(٣) خ ٣٥٥/١٠ وأخرجه د (١٦٩٧) و ت (١٩٠٩) .  
(٤) خ ٣٥٠/١٠ ، م (٢٥٥٥) .

أَعْتَقَتْ وَوَلِيدَةً<sup>(١)</sup> وَ لَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ ، قَالَتْ : أَشَعَرْتِ بِرَسُولِ اللهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَوَلِيدَتِي ؟ قَالَ : « أَوْفَعَلْتِ ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : « أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَحْوَالَكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ » متفقٌ عليه<sup>(٢)</sup> .

٣٢٣ - وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما قالت : قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٣)</sup> ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ ، أَفَأَصِلُ أُمِّي ؟ قَالَ : « نَعَمْ صِلِي أُمَّكَ » متفقٌ عليه<sup>(٤)</sup> .

وقولها : « رَاغِبَةٌ » ، أي : طامِعَةٌ عِنْدِي تَسْأَلُنِي شَيْئًا ؛ قِيلَ : كَانَتْ أُمَّهَا مِنَ النَّسَبِ ، وَقِيلَ : مِنَ الرِّضَاعَةِ وَالصَّحِيحُ الْأَوَّلُ .

٣٢٤ - وعن زينب التَّحْفِيَّةِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَعنها قالت : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَصَدَّقْنَ بِأَمْعَشَرَ النَّسَاءِ وَكُوِّنَ مِنْ حُلِيِّكُنَّ » قَالَتْ : فَرَجَعْتُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفُ ذَاتِ الْيَدِ<sup>(٥)</sup> وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَرَكَ بِالصَّدَقَةِ فَأَتَيْهِ ، فَاسْأَلْهُ ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يُجْزِي عَنِّي<sup>(٦)</sup> وَإِلَّا صَرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ . فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : بَلِ اثْبِئِ أَنْتِ ، فَاثْبِئِي ، فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَبَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجِبِي حَاجَتُهَا ، وَكَانَ

(١) الوليدة : الأمة .

(٢) خ ١٦١/٥ م (٩٩٩) وخرجه د (١٦٩٠) .

(٣) أي : معاهلته مع المشركين في الحديبية .

(٤) خ ١٧٠/٥ ، ١٧٢٢ و ٣٤٦/١٠ و ٣٤٧ م (١٠٠٣) وأخرجه د (١٦٦٨) .

(٥) أي : دفتها لكم .

(٦) أي : قليل المال .

رسولُ الله صلى الله عليه وسلم قد أَلْقَيْتَ عَلَيْهِ الْمَهَابَةَ ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ ،  
 فَقُلْنَا لَهُ : ائْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبِرَهُ أَنْ أَمْرَاتَيْنِ بِالْبَابِ  
 تَسْأَلَانِكَ : أَلْتَجِزِي الصَّدَقَةَ عَنْهُمَا عَلَى أَزْوَاجِهِمَا وَعَلَى أَيْتَامٍ فِي  
 حُجُورِهِمَا ؟ (١) وَلَا تُخْبِرُهُ مَنْ تَخَنُ ، فَدَخَلَ بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ هُمَا ؟ »  
 قَالَ : امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَزَيْنَبُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 « أَيُّ الزَّيَانِبِ هِيَ ؟ » قَالَ : امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ : « لهُمَا أَجْرَانِ : أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ » متفقٌ عليه (٢) .

٣٢٥ - وعن أَبِي سُفْيَانَ صَخْرُ بْنُ حَرْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ  
 الطَّوِيلِ فِي قِصَّةِ هِرْقَلٍ أَنَّ هِرْقَلَ قَالَ لِأَبِي سُفْيَانَ : فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ ؟  
 يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قُلْتُ : « اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ ،  
 وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَاتْرُكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ ،  
 وَالصَّدَقِ ، وَالْعَفَافِ ، وَالصَّلَةِ » متفقٌ عليه (٣) .

٣٢٦ - وعن أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
 « إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يَذُكَّرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ » .  
 وَفِي رِوَايَةٍ : « سَتَفْتَحُونَ مَصْرًا وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّى فِيهَا الْقِيرَاطُ ،  
 فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا ، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِيمًا » .  
 وَفِي رِوَايَةٍ : « فَإِذَا افْتَتَحْتُمُوهَا ، فَأَحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا ، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً  
 وَرَحِيمًا » أَوْ قَالَ « ذِمَّةً وَصِهْرًا » رواه مسلم (٤) .

(٤) م (٢٥٤٣) .

(١) فِي حُجُورِهِمَا : أَيُّ فِي وِلَايَتَيْهَا .

(٢) خ ٢٥٩/٣ ، ٢٦٠ ، م (١٠٠٠) .

(٣) خ ٣٤/١ ، م (١٧٧٣) .

قال العلماء: الرَّحِيمُ الَّذِي لَمْ يَكُنْ هَاجِرًا أُمَّ إِسْمَاعِيلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ « وَالصَّهْرُ » : كَوْنُ مَارِيَةَ أُمَّ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ .

٣٢٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما نزلت هذه الآية :  
 ( وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ) [ الشعراء : ٢١٤ ] دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرَيْشًا ، فَاجْتَبَعُوا فَعَمَّ ، وَخَصَّ وَقَالَ : « يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ ، يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ ، أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا بَنِي مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ ، أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا بَنِي هَاشِمٍ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْقِدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، يَا فَاطِمَةَ أَنْقِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا ، غَيْرَ أَنْ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبْلُغُهَا بِبَيْلَاهَا »  
 رواه مسلم (١) .

قوله صلى الله عليه وسلم « بَيْلَاهَا » هو بفتح الباء الثانية وكسرها « وَالْبَيْلَالُ » : الْمَاءُ . ومعنى الحديث : سَأَصِلُهَا ، شَبَّهَ قَطِيعَتَهَا بِالْحَرَارَةِ تُطْفَأُ بِالْمَاءِ وَهَذِهِ تُبْرَدُ بِالصَّلَةِ .

٣٢٨ - وعن أبي عبد الله عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ : « إِنَّ آلَ بَنِي فُلَانٍ لَيَسْتَوُوا بِأَوْلِيَائِي ، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ، وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِيمٌ أَبْلُغُهَا بِبَيْلَاهَا ، » متفق عليه (٢) . وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ .

٣٢٩ - وعن أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري رضي الله عنه أن رجلاً

(٢) خ ١٠/٣٥٤ ، م (٢١٥) .

(١) م (٢٠٤) .

قال : يا رسولَ الله أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ .  
فقال النبيُّ صلى الله عليه وسلم : « تَعَبُدُ اللَّهَ ، وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً ، وَتُقِيمُ  
الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ » متفقٌ عليه (١) .

٣٣٠ - وعن سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قال : « إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ ، فَإِنَّهُ بَرَكَةٌ ، فَإِنْ لَمْ  
يَجِدْ تَمْرًا ، فَالْمَاءُ ، فَإِنَّهُ طَهُورٌ » وقال : « الصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ ،  
وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ ثِنْتَانِ : صَدَقَةٌ وَصَلَةٌ » .  
رواه الترمذي (٢) وقال : حديث حسن .

٣٣١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كَانَتْ تَحْتِي امْرَأَةٌ ، وَكُنْتُ  
أَحِبُّهَا ، وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُهَا ، فقال لي : طَلَّقْهَا ، فَأَبَيْتُ ، فَأَتَى عُمَرُ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فقال النبيُّ صلى الله  
عليه وسلم : « طَلَّقْهَا » رواه أبو داود ، والترمذي (٣) وقال : حديث حسن صحيح .

٣٣٢ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رجلاً أتاهُ فقال : إن لي  
امْرَأَةً وَإِنَّ أُمَّي تَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا ؟ فقال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ « الْوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ، فَإِنْ شِئْتَ ، فَأَضِعْ ذَلِكَ الْبَابَ ،  
أَوْ احْفَظْهُ » رواه الترمذي (٤) وقال : حديث حسن صحيح .

٣٣٣ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) خ ٢٠٨/٣ ، ٢٠٩ ، م (١٣) .

(٢) ت (٦٥٨) وأخرجه د (٢٣٥٥) ون ٩٢/٥ وجه (١٨٤٤) وهو كما قال الترمذي وصححه حب

(٨٩٢) ، ويشهد له حديث زينب المتقدم برقم (٣٢٤) .

(٣) د (٥١٣٨) ت (١١٨٩) وأخرجه حم (٤٧١١) وإسناده صحيح ، وصححه حب (٢٠٢٤)

(٤) ت (١٩٠١) وإسناده صحيح ، وصححه حب (٢٠٢٣) .

قال : « الخاتمةُ بِمَنْزِلَةِ الأُمِّ » رواه الترمذي (١) وقال : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ  
وفي البابِ أحاديثٌ كثيرةٌ في الصحيح مشهورة ؛ منها حديثُ أصحابِ الغارِ ،  
وحديثُ جُربِجٍ وَقَدْ سَبَقَا (٢) ، وأحاديثُ مشهورةٌ في الصحيح حَدَّثَتْهَا  
اِخْتِصَاراً ، وَمِنْ أَمَمَّهَا حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ (٣) رضي الله عنه الطَّوِيلُ  
المُشْتَمِلُ عَلَى جُمْلَةٍ كَثِيرَةٍ مِنْ قَوَاعِدِ الإِسْلَامِ وَأَدَابِهِ ، وَسَأَذْكُرُهُ  
بِتَمَامِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى فِي بَابِ الرَّجَاءِ ، قال فيه :

دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ ، يَعْنِي فِي أَوَّلِ النَّبُوَّةِ ، فَقُلْتُ  
لَهُ : مَا أَنْتَ ؟ قَالَ : « نَبِيٌّ » فَقُلْتُ : وَمَا نَبِيٌّ ؟ قَالَ : « أُرْسِلْتَنِي اللهُ تَعَالَى »  
فَقُلْتُ : بِأَيِّ شَيْءٍ أُرْسِلْتَنِي ؟ قَالَ : « أُرْسِلْتَنِي بِصِلَةِ الأَرْحَامِ ، وَكَسْرِ  
الأَوْتَانِ ، وَأَنْ يُوحَّدَ اللهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ » وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ .  
والله أعلم .

### ٣٧ - باب تحريم العقوق وقطيعة الرحم

قال الله تعالى : ( فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ  
وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى  
أَبْصَارَهُمْ ) [ محمد : ٢٢ ، ٢٣ ] وقال تعالى : ( وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللهِ  
مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي  
الأَرْضِ ، أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ) [ الرعد : ٢٥ ] وقال تعالى :  
( وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغْنِ عِنْدَكَ  
الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أَوْفٍ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا

(١) ت ( ١٩٠٥ ) وأخرجه خ ٣٨٥/٧ ، ٣٩١ ضمن حديث طويل ، وأخرجه د ( ٢٢٨٠ ) بن  
حديث علي . (٢) انظر الحديث رقم ١٢ و ٢٥٧ . (٣) هو في م ( ٨٢٢ ) .

قَوْلًا كَرِيمًا وَآخْفِضْهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا  
كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا [الإسراء : ٢٣ ، ٢٤] .

٣٣٤ - وعن أبي بكرَةَ نَفِيعِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ؟ » - ثَلَاثًا - قُلْنَا :  
بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ : قَالَ : « الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَكَانَ  
مُتَكِنًا فَجَلَسَ ، فَقَالَ : « أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ » فَمَا زَالَ يَكْرُرُهَا  
حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ . متفقٌ عليه (١) .

٣٣٥ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال : « الكِبَائِرُ : الْإِشْرَاقُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ  
النَّفْسِ ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ » رواه البخاري (٢) .

« الْيَمِينُ الْغَمُوسُ » الَّتِي يَخْلِفُهَا كَذَابًا عَامِدًا ، سُمِّيَتْ غَمُوسًا ،  
لِأَنَّهَا تَغْمِسُ الْخَالِيفَ فِي الْإِثْمِ .

٣٣٦ - وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مِنْ الْكِبَائِرِ شَتْمُ  
الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ ! » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ يَشْتُمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ !؟ قَالَ  
« نَعَمْ ؛ يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ ،  
متفقٌ عليه (٣) .

وفي روايةٍ : « إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ ! »  
قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ !؟ قَالَ « يَسُبُّ أَبَا  
الرَّجُلِ ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ » .

(١) خ ١٠/٢٤٢ ، م ٣٤٥ ، (٨٧) . (٢) خ ١١/٤٨٣ .

(٣) خ ١٠/٣٣٨ ، م (٩٠) وأخرجه حم ٢/١٦٤ .

٣٣٧ - وعن أبي محمد جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ » قال سفيان في روايته : يَعْنِي : قَاطِعُ رَحِمٍ . متفق عليه (١) .

٣٣٨ - وعن أبي عيسى الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عَقُوقَ الْأُمّهَاتِ ، وَمَنْعًا وَهَاتِ ، وَوَادَ الْبَنَاتِ ، وَكَرِهَ لَكُمْ قَيْلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ » متفق عليه (٢) .

قوله : « مَنْعًا » معناه : مَنْعُ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ وَ « هَاتِ » : طَلَبُ مَا لَيْسَ لَهُ . وَ « وَوَادَ الْبَنَاتِ » معناه : دَفَنُهُنَّ فِي الْحَيَاةِ ، وَ « قَيْلَ » وَقَالَ « معناه : الْحَدِيثُ بِكُلِّ مَا يَسْمَعُهُ ، فَيَقُولُ : قَيْلَ كَذَا ، وَقَالَ فَلَانُ كَذَا مِمَّا لَا يَعْلَمُ صِحَّتَهُ ، وَلَا يَظُنُّهَا ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ . وَ « إِضَاعَةُ الْمَالِ » : تَبْدِيرُهُ وَصَرْفُهُ فِي غَيْرِ الْوُجُوهِ الْمَأْدُونِ فِيهَا مِنْ مَقَاصِدِ الْآخِرَةِ وَالْدُنْيَا ، وَتَرْكُ حِفْظِهِ مَعَ امْتِكَانِ الْحِفْظِ . وَ « كَثْرَةُ السُّؤَالِ » : الْإِلْحَاحُ فِيمَا لَا حَاجَةَ إِلَيْهِ .

وفي البابِ أَحَادِيثُ سَبَقَتْ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ (٣) كَحَدِيثِ « وَأَقْطَعُ مَنْ قَطَعَكَ » وَحَدِيثِ « مَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ » .

### ٣٨ - باب فضل بر أصدقاء الأب

والأم والأقارب والزوجة وسائر من يندب إكرامه

٣٣٩ - عن ابنِ عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إِنْ أَبْرَأَ الْبِرَّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وَدَّ أَبِيهِ (٤) » .

(١) خ ٣٤٧/١٠ م ٢٥٥٦ . (٢) خ ٥١/٥ م ١٣٤١/٣ (١٢) .

(٣) انظر رقم ٣٢١ .

(٤) ود أبيه « بضم الواو وتشديد الهمزة » : أي : حبه .



٣٤٠ - وعن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً من الأعراب لقيه بطريق مكة ، فسلم عليه عبد الله بن عمر ، وحمله على حمار كان يركبه ، وأعطاه عمامة كانت على رأسه ، قال ابن دينار : فقلنا له : أصلحك الله إنهم الأعراب وهم يرضون باليسير فقال عبد الله بن عمر : إن أبا هذا كان ودًا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن أبر البر صلة الرجل أهل ود أبيه » .

وفي رواية عن ابن دينار عن ابن عمر أنه كان إذا خرج إلى مكة كان له حمار يتروح عليه (١) إذا مل ركوب الرحلة ، وعمامة يشد بها رأسه ، فبينما هو يوماً على ذلك الحمار إذ مر به أعرابي ، فقال : أأنت ابن فلان بن فلان ؟ قال: بلى . فأعطاه الحمار ، فقال : اركب هذا ، وأعطاه العمامة وقال : اشدد بها رأسك ، فقال له بعض أصحابه : غفر الله لك أعطيت هذا الأعرابي حماراً كنت تروح عليه ، وعمامة كنت تشد بها رأسك ؟ فقال : إنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن من أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه بعد أن يؤتي (٢) » وإن أباه كان صديقاً لعمر رضي الله عنه ، روى هذه الروايات كلها مسلم (٣) .

٣٤١ - وعن أبي أسيد - بضم الهمزة وفتح السين - مالك بن ربيعة الساعدي رضي الله عنه قال : بينا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله

(١) يتروح « بتشديد الواو » ، أي : يستريح عليه إذا مل ، أي : سم ركوب الرحلة من الإبل .

(٢) بعد أن يؤتي « بضم الياء وتشديد اللام المكسورة » : أي : بعد أن يموت .

(٣) م (٢٥٥٢) و (١٢) و (١٣) وأخرجه ت (١٩٠٤) ود (٥١٤٣) .

عليه وسلم إذ جاءه رجلٌ من بني سلمة فقال : يا رسول الله هل بقي من برِّ أبيّ شيئا أبرههما به بعد موتيهما ؟ فقال : « نعم ، الصلاة عليهما (١) ، والاستغفار لهما ، وإنفاذ عهدهما من بعدهما ، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما ، وإكرام صديقيهما » رواه أبو داود (٢).

٣٤٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : ما غرت على أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرت على خديجة رضي الله عنها ، وما رأيتها قط ، ولكن كان يكثر ذكرها ، وربما ذبح الشاة ، ثم يقطعها أعضاء ، ثم يبعثها في صدائق خديجة ، فربما قلت له : كأن لم يكن في الدنيا إلا خديجة ! فيقول : « إنها كانت وكانت (٣) وكان لي منها ولد » متفق عليه (٤).

وفي رواية وإن كان ليدبح الشاة ، فيهدي في خلائلها (٥) منها ما يستعهن .

وفي رواية كان إذا ذبح الشاة يقول : « أرسلوا بها إلى أصدقائي خديجة » .

وفي رواية قالت : استأذنت هالة بنت خويلد أخت خديجة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فعرفت استئذان خديجة (٦) ، فارتاح

(١) أي : الدعاء لها .

(٢) د (٥١٤٢) وأخرجه به (٣٦٦٤) وحب (٢٠٣٠) وفي سننه علي بن عبيد الساعدي لم يوثقه غير ابن حبان ، وباقى رجاله ثقات .

(٣) أي : يضي عليها بأفهامها « وكان لي منها ولد » بفتح الواو واللام ، أي : أولاده .

(٤) خ ١٠٢/٧ و ١٠٣ ، م (٢٤٣٥) و (٢٤٣٧) .

(٥) جمع خليلة وهي الصديقة .

(٦) أي : تذكر خديجة ، لأن نعمتها تشبه نعمة خديجة « فارتاح لذلك » أي : هس لهيبتها ، وسر به لتذكرةها خديجة وأيامها صلى الله عليه وسلم .

لِذَلِكَ فَقَالَ : « اللَّهُمَّ هَالِكَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ » .

قَوْلُهَا : « فَارْتَاخَ » هُوَ بِالْحَاءِ ، وَفِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيحِينَ لِلنَّحْمِيْدِي :  
« فَارْتَاخَ » بِالْعَيْنِ وَمَعْنَاهُ : اهْتَمَّ بِهِ .

٣٤٣ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ جَرِيرِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ السَّبْجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سَفَرٍ ، فَكَانَ يَخْدُمُنِي (١) فَقُلْتُ لَهُ :  
لَا تَفْعَلْ ، فَقَالَ : إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ شَيْئًا آلَيْتُ عَلَى نَفْسِي أَنْ لَا أَصْحَبَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ .  
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) .

### ٣٩ - باب إكرام أهل بيت

رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيان فضلهم

قال الله تعالى : ( إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ  
الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ) [ الأَحْزَابُ : ٣٣ ] وقال تعالى : ( وَمَنْ يُعَظِّمْ  
شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ) [ الْحَجَّ : ٣٢ ] .

٣٤٤ - وَعَنْ يَزِيدِ بْنِ حَيَّانَ قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ ،  
وَعَمْرُو بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ  
قَالَ لَهُ حُصَيْنٌ : لَقَدْ لَقِيتُ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، وَسَمِعْتُ حَدِيثَهُ ، وَعَزَّوْتُ مَعَهُ ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَهُ : لَقَدْ  
لَقِيتُ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا ، حَدَّثْنَا يَا زَيْدُ ، مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي وَاللَّهِ لَقَدْ كَبِرْتَ سِنِّي ، وَقَدَّمَ عَهْدِي ،

(١) أَي : وَهُوَ أَسْنَمِي . وَقَوْلُهُ : « شَيْئًا » أَي : عَظِيمًا لَا تَقِي الْعِبَارَةَ بِتَفْصِيلِهِ ، وَقَوْلُهُ « آلَيْتُ » أَي :  
أَقْسَمْتُ أَلَا أَصْحَبُ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ إِكْرَامًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
(٢) غ ٦٢/٦ م (٢٠١٣) . (٣) الرِّجْسُ : الإِثْمُ وَالذَّنْبُ .

وَسَيِّتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعْبِي (١) مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَا حَدَّثْتُمْ ، فَاقْبَلُوا ، وَمَا لَا تُكَلِّفُونِيهِ ثُمَّ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فِينَا خَطِيبًا بِمَاءٍ يُدْعَى حَمًّا (٢) بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَوَعَّظَ ، وَذَكَرَ ، ثُمَّ قَالَ : « أَمَا بَعْدُ : أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ ، فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ (٣) أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَتَأْجِبَ ، وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثِقَلَيْنِ (٤) : أَوْهُمَا كِتَابُ اللَّهِ ، فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ . فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ ، وَرَغَّبَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ « وَأَهْلُ بَيْتِي أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي ، أَذْكَرُكُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي » فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ : وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ ، أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ؟ قَالَ : نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِّمَ الصَّدَقَةُ بَعْدَهُ ، قَالَ : وَمَنْ هُمْ ؟ قَالَ : هُمْ آلُ عَلِيِّ ، وَآلُ عَقِيلٍ ، وَآلُ جَعْفَرٍ ، وَآلُ عَبَّاسٍ قَالَ : كُلُّ هَؤُلَاءِ حُرِّمَ الصَّدَقَةُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . رواه مسلم (٥) .

وفي رواية : « أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثِقَلَيْنِ : أَحَدُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ وَهُوَ حَبْلُ اللَّهِ ، مَنْ اتَّبَعَهُ كَانَ عَلَى الْهُدَى ، وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى ضَلَالَةٍ » .  
 ٣٤٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْفُوفًا عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ : ارْقُبُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ ، رواه البخاري (٦) .

(١) أي : أحفظ . (٢) حمًّا « بضم الحاء وتشديد الميم » .

(٣) يوشك « بضم الياء وكسر الشين المعجمة » : أي : يقرب .

(٤) ثقلين « بفتح المثلثة والقاف » سمي ثقلين لعظمها وكبر شأنها .

(٥) م (٢٤٠٨) . (٦) خ ٦٣ / ٧ .

معنى « اِرْقُبُوا ، رَاعُوهُ وَاحْتَرِمُوهُ وَأَكْرِمُوهُ » ، والله أعلم .

٤٠ - باب توقير العلماء والكبار وأهل الفضل

وتقديمهم على غيرهم ورفع مجالسهم وإظهار مرتبتهم

قال الله تعالى: ( قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولَئِكَ ) [ الزمر : ٩ ] .

٣٤٦ - وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو البديري الأنصاري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً ، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً ، فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةَ » ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً ، فَأَقْدَمُهُمْ سِنًا وَلَا يَوْمَنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ ، وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ » رواه مسلم (١) .

وفي رواية له : « فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا » بدل « سِنًا » : أو إسلامًا .  
وفي رواية : يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ ، وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً ، فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً فَيَوْمُهُمْ أَقْدَمُهُمْ هِجْرَةَ ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً ، فليَوْمُهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِنًا .

والمُرَادُ « بِسُلْطَانِهِ » تحلُّ ولايته ، أو الموضع الذي يجتصُّ به « وَتَكْرِمَتُهُ » بفتح التاء وكسر الراء : وهي ما ينفردُ بِهِ مِنْ فِرَاشٍ وَسَرِيرٍ وَتَحْوِيْمَا .

٣٤٧ - وعنه قال : كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَمْسَحُ مَنَاكِبِنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ : « اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا ، فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ » ، لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُوا الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ » رواه مسلم (٢) .

(٢) م (٤٣٢) .

(١) م (٦٧٣) و (٢٩١) .

وقوله صلى الله عليه وسلم « لِيَلِينِي » هو بتخفيفِ التَّوْنِ وَكَيْسَ قَبْلَهَا يَاءٌ ،  
وَرُوِيَ بِتَشْدِيدِ التَّوْنِ مَعَ يَاءٍ قَبْلَهَا . « وَالنَّهْيُ » : الْعُقُولُ : « وَأَوْلُو  
الْأَحْلَامِ » هُمُ النَّبَالِغُونَ ، وَقِيلَ : أَهْلُ الْحِلْمِ وَالْفَضْلِ .

٣٤٨ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : « لِيَلِينِي مِنْكُمْ » أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنَّهْيُ ، « ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ »  
ثَلَاثًا « وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ (١) » رواه مسلم (٢) .

٣٤٩ - وعن أبي يحيى وقيل : أبي مُحَمَّدٍ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ - بفتح  
الحاء المهملة وإسكانِ الثاءِ المثلثة - الأنصاري رضي الله عنه قال : انطلقَ عَبْدُ اللَّهِ  
ابن سَهْلٍ وَوَحِيصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ إِلَى خَيْبَرَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ ، فَتَقَرَّقَا ،  
فَأَتَى وَحِيصَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ وَهُوَ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ (٣) قَتِيلًا ،  
فَدَفَنَهُ ، « ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَوَحِيصَةُ  
وَحوِيصَةُ ابْنًا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ  
يَتَكَلَّمُ فَقَالَ : « كَبَّرُ كَبَّرُ » وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ ، فَسَكَتَ ، فَتَكَلَّمَ  
فَقَالَ : « أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ ؟ » وَذَكَرَ سَامَ الْحَدِيثِ . متفق عليه (٤) .  
وقوله صلى الله عليه وسلم : « كَبَّرُ كَبَّرُ » مَعْنَاهُ : يَتَكَلَّمُ الْأَكْبَرُ .

٣٥٠ - وعن جابر رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجْمَعُ  
بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتَلَى أَحَدٍ يَعْنِي فِي الْقَبْرِ ، « ثُمَّ يَقُولُ : أَيُّهُمَا أَكْثَرُ

(١) هيشات الأسواق : ما يكون فيها من الجلبة وارتفاع الأصوات ، وما يحدث فيها من الفتن ، وأصله  
من الحوش وهو الاختلاط ، قال المناوي : والمعنى : لا تكونوا مختلطين اختلاط أهل الأسواق ، فلا يتميز  
الذكور عن الإناث ، ولا الصبيان عن البالغين .

(٢) ٣٢٣/١م (١٢٣) .

(٣) يتشحط في دمه : أي : يتخبط ويضطرب .

(٤) خ ١٩٧/٦ م ، (١٦٦٩) (٦)

أَخَذَا لِلْقُرْآنِ ؟ (١) « فَأَيُّ أَشِيرَةٍ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَمَهُ فِي اللَّحْدِ . رواه البخاري (٢) .

٣٥١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« أَرَأَيْتَ فِي الْمَنَامِ أَتَسَوَّكَ بِسِوَاكَ ، فَجَاءَ تِي رَجُلَانِ ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ  
مِنَ الْآخَرَ ، فَتَنَاوَلْتُ السَّوَّاكَ الْأَصْغَرَ ، فَقِيلَ لِي : كَبِّرْ ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى  
الْأَكْبَرِ مِنْهُمَا » رواه مسلم مُسْتَدْرَأً وَالبخاري تعليقاً (٣) .

٣٥٢ - وعن أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : « إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَعَالَى (٤) إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ ، وَحَامِلِ  
الْقُرْآنِ غَيْرِ الثَّغَالِي فِيهِ ، وَالْحَافِي عَنَّهُ (٥) وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ (٦) » .  
حديثٌ حَسَنٌ رواه أَبُو دَاوُدَ (٧) .

٣٥٣ - وعن عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ :  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا ، وَيَعْرِفْ  
شَرَفَ كَبِيرِنَا » حديثٌ صَحِيحٌ رواه أَبُو دَاوُدَ وَالثِّرْمِذِيُّ (٨) ، وَقَالَ الثِّرْمِذِيُّ :  
حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(١) أي : حفظاً له .

(٢) خ ١٧٠/٣ .

(٣) م (٢٢٧١) خ ٣٠٧/١ .

(٤) أي : من تعظيمه .

(٥) أي : التارك له البعيد عن تلاوته ، والعمل بما فيه .

(٦) المقسط « بضم الميم » : العادل في الحكم بين الرعية .

(٧) د (٤٨٤٣) وحسن سنده الحافظان العراقي وابن حجر ، وله شاهد من حديث طلحة بن عبيد الله بن

كريز مرسلاً .

(٨) د (٤٩٤٣) ت (١٩٢١) وأخرجه حم ١٨٥/٢ و ٢٠٧ وسنده حسن ، وفي الباب عن ابن عباس

عند حم ٢٥٧/١ ، وعن أنس عند ت (١٩٢٠) وعن عبادة بن الصامت عن حم ٣٢٣/٥ وزاد فيه :

« ويعرف لعالمنا » وسنده حسن .

وفي رواية أبي داود « حَقَّ كَبِيرِنَا » .

٣٥٤ - وعن مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَرَّتْ بِهَا سَائِلٌ ، فَأَعْطَتْهُ كِسْرَةً<sup>(١)</sup> ، وَمَرَّتْ بِهَا رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَهَيْئَةٌ ، فَأَقْعَدَتْهُ ، فَأَكَلَ فَقِيلَ لَهَا فِي ذَلِكَ ؟ فَقَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنْزَلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ<sup>(٢)</sup> . لَكِنَّ قَالَ : مَيْمُونٌ لَمْ يُدْرِكْ عَائِشَةَ .

وَقَدْ ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي أَوَّلِ صَحِيحِهِ<sup>(٣)</sup> تَعْلِيْقًا فَقَالَ : وَذَكَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُنْزَلَ النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ ، وَذَكَرَهُ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ « مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ »<sup>(٤)</sup> وَقَالَ : هُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

٣٥٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قَدِمَ عَيْيَنَةُ بْنُ حِصْنٍ ، فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أُخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ<sup>(٥)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ ، كَهَوْلًا كَانُوا أَوْ شُبَانًا ، فَقَالَ عَيْيَنَةُ لِابْنِ أُخِيهِ : يَا ابْنَ أُخِي لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ ، فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ ، فَاسْتَأْذَنْ لَهُ ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَلَمَّا دَخَلَ : قَالَ هِيَ<sup>(٦)</sup> يَا ابْنَ الْخَطَّابِ : فَوَاللَّهِ مَا تَعْطِينَا الْجَزَلَ<sup>(٧)</sup> ، وَلَا تَحْكُمُ فِينَا بِالْعَدْلِ ، فَغَضِبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ

(١) كسرة « بكسر الكاف » : أي : قطعه من الخبز .

(٢) د (٤٨٤٢) وسنده ضعيف لانقطاعه وتدليس حبيب بن أبي ثابت أحد رواة .

(٣) ٦/١ م . (٤) ص ٤٩ ولم يذكر له سنداً .

(٥) يدنيهم « بضم الياء الأولى » أي يقربهم عمر منه لفضلهم .

(٦) هي « بكسر الهاء وسكون الياء » : كلمة تهديد .

(٧) أي : ما تجزئ لنا العطاء .



عنه حتى همَّ أن يُوقِعَ بِهِ ، فقال له الخُرُّ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( خُذِ الْعَقْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ) وَإِنْ هَذَا مِنْ الْجَاهِلِينَ . وَاللَّهُ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْه ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١) .

٣٥٦ - وعن أبي سعيدٍ سَمْرَةَ بنِ جُنْدَبٍ رضي الله عنه قال : لَقَدْتُ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا ، فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ ، فَمَا يَمْنَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنْ هَهُنَا رِجَالًا هُمْ أَسْنُ مِنِّي . متفق عليه (٢) .

٣٥٧ - وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَا أَكْرَمَ شَابٌ شَيْخًا لِسِنِّهِ إِلَّا قَبِيضٌ (٣) اللَّهُ لَهُ مَنْ يُكْرِمُهُ عِنْدَ سِنِّهِ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٤) وَقَالَ : حَدِيثٌ غَرِيبٌ .

#### ٤١ - باب زيارة أهل الخير ومجالستهم وصحبتهم ومحبتهم وطلب

##### زيارتهم والدعاء منهم وزيارة المواضع الفاضلة

قال الله تعالى : ( وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَتَاهُ لَا أَبْرَحُ (٥) حَتَّى أَتْلُغَ بَحْرَيْنَ الْبَحْرَيْنِ (٦) أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا ) إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ( قَالَ لَهُ مُوسَى : هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَيَّ أَنْ تَعْلَمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا ؟ ) [ الْكَهْفُ : ٦٠ ] وَقَالَ تَعَالَى ( وَأَصْبِرْ

(١) خ ٢٢٩/٨ .

(٢) م (٩٦٤) (٨٨) وأخرجه خ ٣٦٣/١ و ١٦٢/٣ ولفظه : صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت في نفاسها ، فقام عليها وسطها . ولم يورد مقالة سمرة .

(٣) إلا قبض « بتشديد الياء والصاد المعجمة » : أي قدر .

(٤) ت (٢٠٢٣) وفي سننه يزيد بن بيان العقيلي وهو ضعيف ، والرازي عنه وهو أبو الرجال الأنصاري ضعيف أيضاً .

(٥) أي : لا أزال أسير .

(٦) أي : ملتقى بحر فارس والروم بما يلي المشرق « أو أمضي حقياً » أي : أسير زمناً طويلاً .

نَفْسِكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ( [ الكهف : ٢٨ ] .

٣٥٨ - وعن أنس رضي الله عنه قال : قال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ (١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا نَزُورُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْزُورُهَا ، فَلَمَّا انْتَهَبَا إِلَيْهَا ، بَكَتْ ، فَقَالَا لَهَا : مَا يُبْكِيكِ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فقالت : إِنِّي لَا أَبْكِي أَنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ ، فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا . رواه مسلم (٢) .

٣٥٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى ، فَأَرَصَدَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا ، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ . قَالَ : هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا عَلَيْهِ ؟ قَالَ : لَا ، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللَّهِ تَعَالَى ، قَالَ : فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدَ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ » رواه مسلم (٣) .

يقال : « أَرَصَدَهُ » لِكُنَّا إِذَا وَكَلَّهُ بِحِفْظِهِ ، وَ « الْمَدْرَجَةُ » بفتح

(١) أم أيمن : هي حاضنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخادمته في طفولته أعتقها النبي حين كبر ،

وزوجها زيد بن حارثة ، وكان صلى الله عليه وسلم يكرمها ويبرها ويقول : « أم أيمن أي » .

(٢) م (٢٤٥٤) وأخرجه جه (١٦٣٥) ولفظه : « إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ وَلَكِنْ أَبْكِي

لأن الوحي انقطع من السماء » .

(٣) م (٢٥٦٧) وأخرجه حم ٢/٢٩٢ و ٤٠٨ و ٤٦٢ و ٤٨٢ و ٥٠٨ .

الميم والراء: الطَّرِيقُ ، ومعنى « تَرَبُّهُمَا » : تَقُومُ بِهِمَا ، وَتَسْعَى فِي صَلَاحِيهَا .  
 ٣٦٠ - وعنه قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ عَادَ مَرِيضاً أَوْ زَارَ أَخاً لَهُ فِي اللَّهِ ، نَادَاهُ مُنَادٍ : يَا أَبْنَ طَيْبٍ ، وَطَابَ مَحْشَاكَ ، وَتَبَّوَاتَ مِنْ الْجَنَّةِ مَنْزِلاً » رواه الترمذي (١) وقال : حديثٌ حسنٌ ، وفي بعض النسخ غريبٌ .

٣٦١ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لِمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَجَلِيسِ السُّوءِ ، كَحَامِلِ الْمِسْكِ ، وَتَافِيحِ الْكَبِيرِ (٢) ، فَحَامِلِ الْمِسْكِ ، إِمَّا أَنْ يُحْذِيكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ (٣) وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً ، وَتَافِيحُ الْكَبِيرِ ، إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً مُنْتِنَةً » متفقٌ عليه (٤) .  
 « يُحْذِيكَ » : يُعْطِيكَ .

٣٦٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
 « تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ : لِمَالِهَا ، وَلِحَسَبِهَا ، وَلِحَمَالِهَا ، وَلِدِينِهَا ، فَاطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ بِذَلِكَ » متفقٌ عليه (٥) .

ومعناه : أَنَّ النَّاسَ يَقْصِدُونَ فِي الْعَادَةِ مِنَ الْمَرْأَةِ هَذِهِ الْخِصَالَ الْأَرْبَعَ ، فَاحْرَصْ أَنْتَ عَلَى ذَاتِ الدِّينِ ، وَاطْفَرْ بِهَا ، وَاحْرَصْ عَلَى صُحْبَتِهَا .

(١) ت (٢٠٠٩) وأخرجه ج (١٤٤٢) وصححه حب (٧١٢) ويشهد له حديث م (٢٥٦٨) « من عاد مريضاً لم يزل في شرف الجنة حتى يرجع » .

(٢) الكبير « بكسر الكاف وسكون التحتية » : هو الزرق الذي ينفخ فيه الحداد .

(٣) أي : تطلب البيع منه .

(٤) خ ٥٦٩/٩ ، ٥٧٠ ، م (٢٦٢٨) وأخرجه حم ٤٠٤/٤ ، ٤٠٥ ، ٤٠٨ .

(٥) خ ١١٥/٩ ، ١١٦ ، م (١٤٦٦) .

٣٦٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم  
 بلقيس : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَزُورِنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورِنَا ؟ « فَتَزَلْتِ : ( وَمَا  
 نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ ) (١)  
 رواه البخاري (٢) .

٩٦٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال : « لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا ، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا » .  
 رواه أبو داود ، والترمذي (٣) بإسنادٍ لا بأس به .

٣٦٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
 « الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ (٤) ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ » .  
 رواه أبو داود ، والترمذي (٥) بإسنادٍ صحيح ، وقال الترمذي : حديثٌ حسنٌ .

٣٦٦ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال : « الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ » متفقٌ عليه (٦) .

وفي رواية قال : قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ (٧)  
 وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ ؟ قال : « الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ » .

٣٦٧ - وعن أنس رضي الله عنه أن أعرابياً قال لرسول الله صلى الله عليه  
 وسلم : مَتَى السَّاعَةُ ؟ (٨) قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : مَا أَعْدَدْتِ

(١) أي : ما أمامنا وخلفنا من الأزمنة والأمكنة ، فلا ننتقل من شيء إلى شيء إلا بأمره ومشيئته .

(٢) خ ٢٢٦/٨ . (٣) د (٤٨٣٢) ت (٢٣٩٧) وسنده حسن ، وصححه حب (٢٠٤٩) .

(٤) الخليل : الصديق .

(٥) د (٤٨٣٣) ت (٢٣٧٩) وأخرجه حم ٣٠٣/٢ و ٣٠٤ و ك ١٧١/٤ وسنده قوي ، وله طريق

آخر هند (ك) .

(٦) خ ٤٦٢/١٠ م (٢٦٤١) . (٧) أي : من أهل الصلاح .

(٨) أي : القيامة .

لَهَا ؟ قال : حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ : « أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ »

متفقٌ عليه (١) ، وهذا لفظ مسلم .

وفي روايةٍ لهما : مَا أَعْدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ صَوْمٍ ، وَلَا صَلَاةٍ ، وَلَا  
صَدَقَةٍ ، وَلَكِنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ .

٣٦٨ - وعن ابن مسعودٍ رضي الله عنه قال : جاء رجُلٌ إلى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله كيف تقولُ في رجلٍ أحبَّ قوماً ولم  
يلتحقَ بهم (٢) ؟ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « المرءُ مع مَنْ أحبَّ »  
متفقٌ عليه (٣) .

٣٦٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
« النَّاسُ مَعَادِنُ كَمَعَادِنِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ  
خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَضَّيْهُوا (٤) ، وَالْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، فَمَا  
تَعَارَفَتْ مِنْهَا ، ائْتَلَفَتْ ، وَمَا تَنَاقَرَتْ مِنْهَا ، ائْتَلَفَتْ (٥) ، رواه مسلم (٦) .

(١) خ ٤٦٢/١٠ - ٤٦٣ ، م (٢٦٣٩) وأخرجه د (٥١٢٧) وت (١٣٨٦) .

(٢) وفي رواية ابن حبان : « ولا يستطيع أن يعمل بعملهم » .

(٣) خ ٤٦٢ ، ٤٦١/١٠ ، م (٢٦٤٠) .

(٤) إذا فقهوا « بكسر التاف » : أي علموا « وجنود مجندة » أي : جموع مجتمعة وأنواع مختلفة .  
(٥) قال ابن عبد السلام : المراد بالتعارف والتناكر التقارب في الصفات والتفاوت فيها ، لأن الشخص  
إذا خالفتك صفاته ، أنكرته ، والمجهول ينكر لعدم العرفان ، فهو من مجاز التشبيه ، شبه المنكر  
بالمجهول والملائم بالمعلوم . وفي الحديث « أن الإنسان إذا وجد من نفسه نفرة عن ذي فضل وصلاح ينبغي  
أن يبحث عن المقتضي لذلك ليس في إزالته ، فيتخلص من الوصف المذكور وكذا عكسه .

(٦) م (٢٦٣٨) وأخرجه د (٤٨٣٤) وأخرجه خ ٢٦٣/٦ من حديث عائشة تعليقا ، وقد وصله في  
« الأدب المفرد » ( ٩٠٠ ) من طريقين عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة بنت عبد الرحمن ، عن عائشة  
وسنده صحيح . قال الحافظ في « الفتح » : ورويناه موصولا في مسند أبي يعلى ، وفيه قصة في أوله عن  
عمرة بنت عبد الرحمن قالت : كانت امرأة بمكة مزاحة ، فنزلت على امرأة مثلها في المدينة ، فبلغ ذلك  
عائشة ، فقالت : صدق حبي رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . .

وروى البخاري قوله : « الأرواح » الخ من رواية عائشة رضي الله عنها .

٣٧٠ - وعن أسير بن عمرو ويقال : ابن جابير وهو بضم الهزة وفتح السين المهملة « قال : كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا أتى عليه أمداد أهل اليمن سألهم : أفبيكم أؤيس بن عامر ؟ حتى أتى على أؤيس رضي الله عنه ، فقال له : أنت أؤيس بن عامر ؟ قال : نعم ، قال : من مراد ثم من قرن<sup>(١)</sup> ؟ قال : نعم قال : فكان بك برص ، فبرأت منه إلا موضع درهم ؟ قال : نعم قال : لك والدة ؟ قال : نعم ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يأتي عليكم أؤيس بن عامر مع أمداد أهل اليمن من مراد ، ثم من قرن كان به برص ، فبرأ منه إلا موضع درهم ، له والدة هو بها بر<sup>(٢)</sup> لو أقسم على الله لأبره ، فإن استطعت أن تستغفري لك فافعل » فاستغفري لي فاستغفرت له ، فقال له عمر : أين تريد ؟ قال : الكوفة ، قال : ألا أكتب لك إلى عاملها ؟ قال : أكون في غرباء الناس أحب إلي ، فلما كان من العام المقبل حج رجل من أشرافهم ، فوافي عمر ، فسأله عن أؤيس ، فقال : تركته رث البيت<sup>(٣)</sup> قليل المتاع ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يأتي عليكم أؤيس بن عامر مع أمداد من أهل اليمن من مراد ، ثم من قرن ، كان به برص فبرأ منه إلا موضع درهم ، له والدة هو بها بر لو أقسم على الله لأبره ،

(١) مراد : اسم قبيلة ، وقرن « بفتح القاف والراء وبالنون » بطن من مراد وهو قرن بن دمان بن ناجية ابن مراد .

(٢) بر « بفتح الباء » ، أي : بالغ في البر والإحسان إليها ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « لو أقسم » أي : حلف على الله بأمر من الأمور لأبره في حلفه جزاء بره بوالدته .

(٣) رث البيت ، أي : رث متاع البيت ، والرث : الدون أو الخلق البالي .

فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ، فَافْعَلْ، فَأَتَى أُوَيْسًا، فَقَالَ: اسْتَغْفِرْ لِي  
 قَالَ: أَنْتَ أَحَدُ عَهْدَاءِ يَسْقَرِ صَالِحٍ، فَاسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: لَقِيتَ عُمَرَ؟  
 قَالَ: نَعَمْ، فَاسْتَغْفِرَ لَهُ، فَقَطِنَ لَهُ النَّاسُ، فَاذْهَبْ عَلَى وَجْهِهِ (١)  
 رواه مسلم (٢).

وفي رواية لمسلم أيضاً عن أسير بن جابر رضي الله عنه أن أهل الكوفة  
 وقَدُوا عَلَى عُمَرَ رضي الله عنه، وفيهم رجلٌ ممن كان يسخر بأويس،  
 فقال عمرُ: هل هاهنا أحدٌ من القرَّيين؟ فجاء ذلك الرجلُ، فقال  
 عمرُ: إن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قد قال: «إن رجلاً يأتيكم  
 من اليمن يقال له: أويس، لا يدعُ باليمن غيرَ أمِّ له، قد كان به  
 بياض» (٣) فدعا الله تعالى، فأذهبهُ إلا موضعَ الدِّينارِ أو الدرهم، فمن  
 لقيه منكم، فليستغفرْ لكم».

وفي رواية له عن عمر رضي الله عنه قال: لئن سَمِعْتُ رسولَ الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول: «إن خيرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: أُوَيْسٌ»، ولته  
 والدةٌ وكان به بياضٌ، فمروه، فليستغفرْ لكم».

قوله «غبراء الناس» بفتح الغين المعجمة، وإسكان الباء وبالماء، وهم فقراؤهم  
 وصعاليكهم ومن لا يعرف عينه من أخلاطهم «والأمداد» جمع  
 مدد وهم الأعوان والناصرون الذين كانوا يُمدُّون المسلمين في  
 الجهاد.

٣٧١ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: استأذنتُ النَّبِيَّ صلى الله

(١) أي: خارجاً فإن في إقبال الناس عليه إشغالا له عن شأنه المتوجه إليه من أفراد الحق بالقصد والانتفاع  
 إليه عن الخلق.

(٢) أي: برص.

(٣) م (٢٥٤٢) (٢٢٣). (٢٢٤) و (٢٢٥).

عليه وسلم في العُمرةِ ، فَأَذِنَ لِي ، وقال : « لَا تَنْسَنَا يَا أَخِيَّ مِنْ دُعَائِكَ »  
فقال كَلِمَةً مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي بِهَا الدُّنْيَا .

وفي روايةٍ قال : « أَشْرِكُنَا يَا أَخِيَّ فِي دُعَائِكَ »

حديثٌ صحيحٌ رواه أبو داود ، والترمذي <sup>(١)</sup> وقال : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .  
٣٧٢ - وعن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قال : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَزُورُ قُبَاءَ <sup>(٢)</sup> رَاكِبًا وَمَاشِيًا ، فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ <sup>(٣)</sup> .  
وفي روايةٍ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ  
رَاكِبًا وَمَاشِيًا وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ .

٤٢ - باب فضل الحب في الله والحث عليه

وإعلام الرجل من يحبه أنه يحبه ، وماذا يقول له إذا أعلمه

قال الله تعالى : ( مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ  
رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ) [الفتح : ٢٩] إلى آخرِ السورة . وقال تعالى : ( وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا  
الدَّارَ وَالْإِيمَانَ <sup>(٤)</sup> مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ ) [الحشر : ٩] .  
٣٧٣ - وعن أنسٍ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ثَلَاثٌ  
مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بَيْنَ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ : أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ  
إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللهُ ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ  
فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْدَفَ فِي النَّارِ »  
متفقٌ عليه <sup>(٥)</sup> .

(١) د (١٤٩٨) ت (٣٥٥٧) وفي سننه عاصم بن عبيد الله بن عاصم العدوي وهو ضعيف .

(٢) قباهه بضم القاف وتخفيف الباء وبالده : قرية على فرسخ من المدينة وبها مسجد معروف .

(٣) خ ٥٦/٢ م (١٣٩٩) وأخرجه حم ٥/٢ ، ٣٠ .

(٤) هم الأنصار رضي الله عنهم فإنهم لزموا المدينة والإيمان وتمكنوا فيها .

(٥) خ ٥٦/١ م (٤٣) .



٣٧٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
 « سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ (١) يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَادِلٌ ،  
 وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ (٢) .  
 وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ  
 امْرَأَةٌ ذَاتُ حُسْنٍ وَجَمَالٍ ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ  
 بِصَدَقَةٍ ، فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تُنْفِقُ بِيَمِينِهِ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ  
 اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ (٣) » متفقٌ عليه (٤) .

٣٧٥ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنْ اللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَيُّنَ الْمُتَحَابِّينَ بِجَلَالِي (٥) ؟ الْيَوْمَ أَظِلُّهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ  
 لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي » رواه مسلم (٦) .

٣٧٦ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وَالَّذِي تَفْسِي  
 بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا ، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا ،  
 أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمْوهُ تَحَابَّبْتُمْ ؟ أَفَنَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ »  
 رواه مسلم (٧) .

٣٧٧ - وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « أَنْ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي  
 قَرْيَةٍ أُخْرَى ، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا » وذكر الحديث إلى قوله :

(١) في ظله : أي : في كرامته وحمايته ، أو في ظل عرشه ، وأضافه إليه سبحانه تشریفاً .

(٢) كناية عن حبه لما وحنينه إليها إذا خرج منها حتى يعود إليها .

(٣) ففاضت عيناه : أي فاضت السموع منها قال القرطبي : وفيض العين بحسب حال الذاكر وما يتكشف له ،  
 فيكاثره غشية من الله تعالى : حال أوصاف الجلال ، وشوقاً إليه سبحانه : حال أوصاف الجلال .

(٤) خ ١١٩/٢ ، ١٢٤ ، م (١٠٣١) .

(٥) بجلاي ، أي : في جلاي .

(٦) م (٥٤) .

(٧) م (٢٥٦٦) .

« إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ » رواه مسلم <sup>(١)</sup> . وقد سبق بالباب قبله .

٣٧٨ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الأنصار : « لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ ، وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُتَأَفِّقٌ ، مَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ » متفق عليه <sup>(٢)</sup> .

٣٧٩ - وعن معاذ رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : الْمُتَحَابُّونَ فِي جَلَالِي ، لَكُمْ مَتَابِرٌ <sup>(٣)</sup> مِنْ نُورٍ يَغِيظُهُمُ النَّبِيُّونَ وَالشُّهَدَاءُ » رواه الترمذي <sup>(٤)</sup> وقال : حديث حسن صحيح .

٣٨٠ - وعن أبي إدريس الخولاني رحمه الله قال : دَخَلْتُ مَسْجِدَ دِمَشْقَ ، فَإِذَا فَتَى بَرَّاقُ الشَّنَايَا <sup>(٥)</sup> وَإِذَا النَّاسُ مَعَهُ ، فَإِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ ، أَسْنَدُوهُ إِلَيْهِ ، وَصَدَرُوا عَنْ رَأْيِهِ ، فَسَأَلْتُ عَنْهُ ، فَقِيلَ : هَذَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدَدِ ، هَجَرْتُ ، فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقْتَنِي بِالتَّهْجِيرِ ، وَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي ، فَأَنْتَظَرْتُهُ حَتَّى قَضَى صَلَاتَهُ ، ثُمَّ جِئْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قُلْتُ : وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ اللَّهُ ، فَقَالَ : آلهة؟ فَقُلْتُ : آلهة؟ فَقَالَ : آلهة؟ فَقُلْتُ : آلهة؟ فَأَخَذَنِي بِحَبُوةٍ رِدَائِي ، فَجَبَدَنِي إِلَيْهِ ، فَقَالَ : أَبْشِرْ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَجَبَّتْ تَحَبُّبِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ ، وَالْمُتَجَالِسِينَ فِيَّ ، وَالْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ ، وَالْمُتَبَادِلِينَ فِيَّ »

(١) م (٢٥٦٧) .

(٢) خ ٨٧/٧ ، م (٧٥) .

(٣) أي : يجلسون عليها ، والنبطة : تمنى مثل ما للغير من الخير .

(٤) ت (٢٣٩١) وسنده قوي .

(٥) براق الشنايا « بتشديد الراء » : أي ، أبيض الشعر حسنه ، أو كبير التبيسم .

حديث صحيح رواه مالك في الموطأ<sup>(١)</sup> بإسناده الصحيح .

قوله « هَجَرْتُ » : أي بَكَرْتُ ، وَهُوَ بِتَشْدِيدِ الْجِيمِ قَوْلُهُ : « آَلَلَهُ فَقُلْتُ :  
آَلَلَهُ » الأَوَّلُ بِهَمْزَةٍ مَمْدُودَةٍ لِلِاسْتِفْهَامِ ، وَالثَّانِي بِإِلَامٍ .

٣٨١ - عن أَبِي كَرِيمَةَ المِقْدَامِ بْنِ مَعَدْيَكْرَبَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ ، فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ »  
رواه أبو داود ، والترمذي<sup>(٢)</sup> وقال : حديثٌ حسنٌ .

٣٨٢ - وعن مُعَاذٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ : « يَا مُعَاذُ ، وَاللَّهِ ، إِنِّي لِأُحِبُّكَ ، ثُمَّ أَوْصِيكَ بِأَمْعَاذٍ  
لَا تَدْعَنَ فِي دُبُرِ<sup>(٣)</sup> كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ : اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ  
وَشُكْرِكَ ، وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ » .  
حديثٌ صحيحٌ ، رواه أبو داود والنسائي<sup>(٤)</sup> بإسنادٍ صحيحٍ .

٣٨٣ - وعن أَنَسٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
فَمَرَّ رَجُلٌ بِهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي لِأُحِبُّ هَذَا ،  
فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَأَعْلَمْتَهُ ؟ » قَالَ : لَا ، قَالَ : « أَعْلِمَهُ »  
فَلَحِقَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللهِ ، فَقَالَ : أَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ .  
رواه أبو داود<sup>(٥)</sup> بإسنادٍ صحيحٍ .

(١) ط ٩٥٣/٢ وإسناده صحيح ، وصححه حب (٢٥١٠) وكوفته الذهبي ، وقال ابن عبد البر :  
إسناده صحيح .

(٢) د (٥١٢٤) ، ت (٢٣٩٣) وسنده صحيح ، وصححه حب (٢٥١٤) .

(٣) في دير كل صلاة « بضم الدال والياء » ، أي : عقب كل صلاة مفروضة .

(٤) د (١٥٢٢) ن ٥٣/٣ وسنده صحيح ، وصححه حب (٢٣٤٥) .

(٥) د (٥١٢٥) وسنده حسن ، وصححه حب (٢٥١٣) .

٤٣ - باب علامات حب الله تعالى العبد  
والحث على التخلق بها والسعي في تحصيلها

قال الله تعالى : ( قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ) [ آل عمران : ٣١ ] ، وقال تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ <sup>(١)</sup> أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ) [ المائدة : ٥٤ ] .

٣٨٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ : مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا ، فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup> وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَاقِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ ، كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْسُطُ بِهَا ، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا <sup>(٣)</sup> وَإِنْ سَأَلْتِي ، أُعْطِيْتَهُ ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي ،

(١) أذلة حل المؤمنين أي : عاطفين عليهم متذللين لهم ، « أعزة على الكافرين » ، أي : شداد متغلبين عليهم .  
(٢) يستفاد منه أن أداء الفرائض أحب الأعمال إلى الله ، قال الطوفي : الأمر بالفرائض جازم ، ويقع بتركها المعاقبة بخلاف النفل في الأمرين ، وإن اشترك مع الفرائض في تحصيل الثواب ، فكانت الفرائض أكل ، فلهذا كانت أحب إلى الله تعالى وأشد تقييماً ، والغرض كالأصل والأمر والنفل كالفرع والبناء ، وفي الإتيان بالفرائض على الوجه المأمور به امتثال الأمر واحترام الأمر وتعميمه بالانقياد إليه ، وإظهار عظمة الربوبية وذل العبودية ، فكان التقرب بذلك أعظم العمل ، والذي يؤدي الفرائض قد يفعله خوفاً من العقوبة ، ومؤدي النفل لا يفعله إلا لإثارة الخدمة ، فيجازى بالهبة التي هي غاية من يتقرب بحسنه .

(٣) قال الخطابي : هذه أمثال ، والمعنى : توفيق إله لعبد في الأعمال التي يباشرها بهذه الأعضاء ، وتيسير الهبة له فيها بأن يحفظ جوارحه عليه ، ويصصه من موافقة ما يكره الله من الإصغاء إلى الهوى بسسه ، =

لأُعِيدَتَهُ» رواه البخاري (١) .

معنى «آذنتُهُ» : أَعْلَمْتُهُ بِأَنْتِي مُحَارِبٌ لَهُ . وقوله : «استَعَاذَنِي»  
روي بالباء وروي بالنون .

٣٨٥ - وعنه عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال : « إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ تَعَالَى الْعَبْدَ ، نَادَى جِبْرِيلَ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ فُلَانًا ، فَأَحْبِبْهُ ، فَحِبَّهُ جِبْرِيلُ ، فَيُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا ، فَأَحْبِبُوهُ ، فَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، ثُمَّ يَوْضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ » متفقٌ عليه (٢) .

وفي رواية لمسلم : قال رسولُ الله ، صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ ، فَقَالَ : إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا فَأَحْبِبْهُ ، فَحِبَّهُ جِبْرِيلُ ، ثُمَّ يُنَادِي فِي السَّمَاءِ ، فَيَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا ، فَأَحْبِبُوهُ فَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ، ثُمَّ يَوْضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ ، وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَعَا جِبْرِيلَ ، فَيَقُولُ : إِنِّي أَبْغِضُ فُلَانًا ، فَأَبْغِضْهُ ، فَابْغِضْهُ جِبْرِيلُ ، ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ : إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فُلَانًا ، فَأَبْغِضُوهُ ، فَابْغِضْهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ تَوْضَعُ لَهُ الْبَغْضَاءَ فِي الْأَرْضِ » .

٣٨٦ - وعن عائشة رضي الله عنها ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ (٣) ، فَكَانَ يَقْرَأُ لِأَصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِمْ ، فَيَخْنِمُ

---

= ومن النظر إلى ما نهى الله عنه بصره ، ومن البطش فيما لا يصلح له بيده ، ومن السمي إلى الباطل برجله ،  
وقال الطوفي : اتفق العلماء ومن يعتد بقوله أن هذا مجاز وكناية عن نصرته العبد وتأنيده وإعاقته حتى كأنه  
سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الآلات التي يستعين بها ، ولهذا وقع في رواية : « فبني يسمع ، وبني  
يبصر وبني يبطش وبني يمشي » .

(١) خ ٢٩٢/١١ ، ٢٩٧ .

(٢) خ ٢٢٠/٦ ، م (٢٦٣٧) .

(٣) السرية « بفتح السين وتشديد الياء » : القلعة من الجيش سميت سرية ، لأنها تسري في خفية .

بـ ( قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ) فَلَمَّا رَجَعُوا ، ذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : « سَلُّوهُ لِأَيِّ شَيْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ ؟ » فَسَأَلُوهُ ، فَقَالَ : لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَخْبِرُوهُ أَنْ اللهُ تَعَالَى مُجِيبُهُ » ، متفقٌ عليه (١) .

#### ٤٤ - باب التحذير من إبداء الصالحين والضعفة والمساكين

قال الله تعالى : ( وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيَرٍ مَّا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ) [ الأحزاب : ٥٨ ] وقال تعالى : ( فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ ) [ الضحى : ٩ ، ١٠ ] .

وأما الأحاديث ، فكثيرة منها :

حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الباب قبل هذا : « مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَنِي بِالْحَرْبِ » (٢) .

ومنها حديث سعد بن أبي وقاص ، رضي الله عنه السابق في « باب ملاطفة اليتيم » ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « يَا أَبَا بَكْرٍ لَئِن كُنْتَ أَغْضَبْتَهُمْ ، لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ » (٣) .

٣٨٧ - وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ ، فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ (٤) ، فَلَا يَطْلُبُكُمْ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ ، يُدْرِكُهُ ، ثُمَّ يَكْبَهُ (٥) عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » ، رواه مسلم (٦) .

(٢) انظر الحديث رقم (٢٨٢) .

(١) خ ٣٠١/١٣ ، م (٨١٣) .

(٤) في ذمة الله : أي في أمان الله وعنايته .

(٣) انظر الحديث رقم (٢٥٩) .

(٥) يكبه : بضم الكاف ، أي : يلقيه على وجهه في نار جهنم .

(٦) م (٦٥٧) (٢٦٢) .

٤٥ - باب إجراء أحكام الناس على الظاهر  
وسر الرهم إلى الله تعالى

قال الله تعالى : ( فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ) [ التوبة : ٥ ] .

٣٨٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى » متفق عليه (١) :

٣٨٩ - وعن أبي عبد الله طارق بن أشيم ، رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ، حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى » رواه مسلم (٢) .

٣٩٠ - وعن أبي معبد المقداد بن الأسود ، رضي الله عنه ، قال : قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ ، فَاقْتَتَلْنَا ، فَضَرَبَ إِحْدَى يَدَيْيَ بِالسَّيْفِ ، فَقَطَعَهَا ، ثُمَّ لاذَ مِنِّي بِشَجْرَةٍ ، فَقَالَ : أَسَلَمْتُ لِلَّهِ ، أَقْتُلُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعْدَ أَنْ قَاتَلْنَا ؟ فَقَالَ : « لَا تَقْتُلُهُ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَطَعَ إِحْدَى يَدَيْيَ ، ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ مَا قَطَعَهَا ؟ فَقَالَ : « لَا تَقْتُلُهُ ، فَإِنْ قَتَلْتَهُ ، فَإِنَّهُ يَجَنِّزُ لَتِكَ »

(١) خ (٧٠/١ ، ٧٢ ، م (٢٢) وفيه دليل على قبول الأعمال الظاهرة ، والحكم بما يقتضيه الظاهر ، والاكتفاء في قبول الإيمان بالاعتقاد الجازم ، ويؤخذ منه ترك تكفير أهل البدع المقرين بالتوحيد ، الملزمين للشرائع .

(٢) م (٢٣) .

قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ ، وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ الَّتِي قَالَ ،  
متفق عليه (١) .

ومعنى « أَنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ » أي : مَعصُومُ الدَّمِ مَحْكُومٌ بِإِسْلَامِهِ ،  
ومعنى « أَنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ » أي : مُبَاحُ الدَّمِ بِالْقِصَاصِ لِوَرَثَتِهِ ، لَا أَنَّهُ  
بِمَنْزِلَتِهِ فِي الْكُفْرِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٣٩١ - وعن أسامة بن زيد ، رضي الله عنهما ، قال : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِلَى الْحُرْقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ ، فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ عَلَى مِيَاهِهِمْ ،  
وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ :  
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ ، وَطَعَنَتْهُ بِيْرُحِي حَتَّى قَتَلْتَهُ ،  
فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِي :  
« يَا أُسَامَةَ أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا  
كَانَ مُتَعَوِّذًا ، فَقَالَ : « أَقْتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ ! » فَمَا  
زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ . أَسَلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ (٢) .  
متفق عليه (٣) .

وفي رواية : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ وَقَتَلْتَهُ ؟ ! قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السَّلَاحِ ،  
قَالَ : « أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا ؟ ! » فَمَا زَالَ  
يُكْرِرُهَا حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي أَسَلَمْتُ يَوْمَئِذٍ .

« الْحُرْقَةُ » بضم الحاء المهملة وفتح الراء : بَطْنٌ مِنْ جُهَيْنَةَ الْقَبِيلَةِ  
الْمَعْرُوفَةِ ، وَقَوْلُهُ « مُتَعَوِّذًا » . أَي : مُعْتَصِمًا بِهَا مِنَ الْقَتْلِ لِامْتِنَانِهَا .

(١) خ ١٢ / ١٦٦ ، ١٦٧ ، م (٩٥) .

(٢) أي : لم يكن تقدم إسلامي ، بل ابتدأه الآن .

(٣) خ ١٢ / ١٧١ ، ١٧٢ ، م (٩٦) (١٥٨) و (١٥٩) .



٣٩٢ - وعن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَعَثَ بَعْثًا (١) مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَأَنََّّهُمْ التَّقْوَى ، فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَقْصِدَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ لَهُ فَقَتَلَهُ ، وَأَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ غَقْلَتَهُ ، وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، فَلَمَّا رَفَعَ السَّيْفَ ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَتَلَهُ ، فَجَاءَ الْبَشِيرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلَهُ ، وَأَخْبَرَهُ ، حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبَرَ الرَّجُلِ كَيْفَ صَنَعَ ، فَقَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ : « لِمَ قَتَلْتَهُ ؟ » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْجَعَ فِي الْمُسْلِمِينَ ، وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا - وَسَمَى لَهُ نَقْرًا - وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَقْتَلْتَهُ ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ ، إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرُ لِي . قَالَ : « وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ » فَجَعَلَ لَا يَزِيدُ عَلَيَّ أَنْ يَقُولَ : « كَيْفَ تَصْنَعُ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .

٣٩٣ - وعن عبدِ اللهِ بنِ عتبةِ بنِ مسعودٍ قال : سمعتُ عمرَ بنَ الخطابِ ، رضي اللهُ عنه ، يقولُ : « إنَّ ناسًا كانوا يؤخذونَ بالوحيِّ في عهدِ رسولِ اللهِ ، صلى اللهُ عليه وسلم ، وإنَّ الوحيَّ قد انقطعَ ، وإنَّما تأخذُكمُ الآنَ بما ظهرَ لنا منَ أعمالِكُمْ ، فمنَ أظهرَ لنا خيرًا ، أمَّناهُ وقربناهُ ، وليسَ لنا منَ سرِّرِهِ شيءٌ ، اللهُ يُجاسِبُهُ في سرِّرِهِ ،

(١) بفتح « بعث » الموحد وسكون المهمله وبالثلثة « أي : جيشاً .

(٢) م (٩٧) .

وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا ، لَمْ نَأْمَنْهُ ، وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ : إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ « رواه البخاري (١) .

#### ٤٦ - باب الخوف

قال الله تعالى : ( وَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ (٢) ) [ البقرة : ٤٠ ] وقال تعالى : ( إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ ) [ البروج : ١٢ ] وقال تعالى : ( وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً (٣) ) لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ذَلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ وَمَا نُؤَخِّرُهُ إِلَّا لِأَجَلٍ مُّعَدَّدٍ يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَيُنَادُونَ نَادِرًا لَّهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ (٤) وَشَهِيقٌ (٥) [ هود : ١٠٢ - ١٠٦ ] وقال تعالى : ( وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ (٥) ) [ آل عمران : ٢٨ ] وقال تعالى : ( يَوْمَ يَقْرَأُ الْمُرءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِيهِ (٦) وَبَنِيهِ لِكُلِّ أُمْرِيءٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ (٧) ) [ عبس : ٣٤ - ٣٧ ] ، وقال تعالى : ( يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ . يَوْمَ تَرَوُنَّهَا تُدْهِلُ كُلُّ مَرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَارَىٰ وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ ) [ الحج : ١ ، ٢ ] ، وقال تعالى : ( وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٌ ) [ الرحمن : ٤٦ ] الآيات. وقال تعالى : ( وَأَقْبِلَ بَعْضُهُمْ )

(١) خ ١٨٥/٥ . (٢) فارهبون : أي : خافوني خوفاً معه تحرز فيما تأتون وما تدرون .

(٣) الآية : العبرة .

(٤) الزفير : إخراج النفس والشهيق رده ، والمراد بالزفير والشهيق : الدلالة على شدة كربهم وغمهم .

(٥) أي : عقوبته .. (٦) أي : زوجته .

(٧) يغنيه : أي : يشغله عن شأن غيره .

عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ قَالُوا إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ (١) فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَانَا عَذَابَ السَّمُومِ . إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ ) [ الطور : ٢٥ ، ٢٨ ] والآيات في الباب كثيرة جداً معلومات ، والغرضُ الإشارةُ إلى بعضها وقد حصلَ .

وأما الأحاديثُ فكثيرةٌ جداً ، فنذكرُ مِنْهَا طَرَفًا وباللَّهِ التَّوْفِيقُ .

٣٩٤ - عن ابنِ مسعودٍ ، رضي اللهُ عنه ، قال : حدثنا رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم ، وهو الصَّادِقُ المصْدُوقُ : « إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْفُهُ (٢) فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَعَةً ، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ ، فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ ، وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : يَكْتُبُ رِزْقِهِ ، وَأَجَلِهِ ، وَعَمَلِهِ ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ . فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ لِيَعْمَلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ، فَيَدْخُلُهَا ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا » متفقٌ عليه (٣) .

٣٩٥ - وعنه قال : قال رسولُ اللهِ ، صلى اللهُ عليه وسلم : « يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ (٤) لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ »

(١) مشفقين ، أي : خائفين من عسيان الله تعالى معتنين بطاعته ، وعذاب السوم : عذاب النار التي تنفذ في المسام نفوذ السوم .

(٢) يجمع خلقه : أي : ما يخلق منه . (٣) خ (٢٢٠/٦) م (٢٦٤٣) .

(٤) يومئذ : أي يوم إذ يقوم العباد للحساب . والزمَام : ما يجعل في أنف البعير يشد عليه المقود ، وهو حل الحقيقة أو حل التمثيل ، لعظمها وفرط كبرها ، بحيث إنها تحتاج في الإتيان بها إلى هذه الأزيمة .

يَجْرُونَهَا» رواه مسلم (١) .

٣٩٦ - وعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، رضي الله عنهما ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « إِنَّ أَهْلَ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَرَجُلٌ يُوَضَعُ فِي أَحْمَصِ قَدَمَيْهِ (٢) جَمْرَتَانِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغَهُ مَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدَّ مِنْهُ عَذَابًا ، وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا » متفق عليه (٣) .

٣٩٧ - وعن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، رضي الله عنه ، أن نبيَّ الله ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ النَّارُ إِلَى كَعْبَتَيْهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى حُجْرَتَيْهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ تَأْخُذُهُ إِلَى تَرْقُوتَيْهِ » رواه مسلم (٤) .

« الْحُجْرَةُ » : مَعْقِدُ الْإِزَارِ تَحْتَ السَّرَّةِ وَ « التَّرْقُوتَةُ » بفتح التاء وضم القاف : هِيَ الْعِظْمُ الَّذِي عِنْدَ ثَغْرَةِ النَّحْرِ ، وَاللِّإِنْسَانِ تَرْقُوتَانِ فِي جَانِبَيْ النَّحْرِ .

٣٩٨ - وعن ابنِ عمر رضي الله عنهما أن رسولَ الله ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « يَقُومُ النَّاسُ (٥) لِرَبِّ الْعَالَمِينَ حَتَّى يَغِيْبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أذُنَيْهِ » متفقٌ عليه (٦) .  
و « الرَّشْحُ » الْعَرَقُ .

(١) م ( ٢٨٤٢ ) . (٢) أخص القدم : هو المتجانس من الرجل عن الأرض .

(٣) خ ٣٧٢/١١ ، م ( ٢١٣ ) وأخرجه حم ٢٧٤/٤ وفي الباب عن ابن عباس عند حم ٢٩٥/١ وعن أبي هريرة عنده أيضاً ٤٣٢/٢ .

(٤) م ( ٢٨٤٥ ) وأخرجه حم ١٠/٥ و ١٨ .

(٥) يقوم الناس ، أي : من قبورهم ، وقوله صل الله عليه وسلم : « لرب العالمين » أي : لأمره وجزائه .

(٦) خ ٣٤٠/١١ ، م ( ٢٨٦٢ ) وأخرجه حم ١٣/٢ و ١٩ و ٦٤ .

٣٩٩ - وعن أنس ، رضي الله عنه ، قال : خطبنا رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، خطبة ما سمعتُ مثلها قطُّ ، فقال : «لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً» فغَطَّى أصحابُ رسول الله ، صلى الله عليه وسلم وجوهَهُمْ ، وَلَهُمْ خَنِينٌ . متفقٌ عليه (١) .

وفي رواية : بَلَغَ رسولُ الله ، صلى الله عليه وسلم عَن أَصْحَابِهِ شَيْئاً فَخَطَبَ ، فَقَالَ : «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ ، وَلَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً ، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً» فَمَا أَتَى عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَشَدُّ مِنْهُ غَطُّوا رُؤُوسَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ .

«الْخَنِينُ» بِالْخَاءِ الْمَعْجَمَةِ : هُوَ الْبُكَاءُ مَعَ غُتَّةٍ وَأَنْتِشَاقِ الصَّوْتِ مِنَ الْأَنْفِ .

٤٠٠ - وعن المقداد ، رضي الله عنه ، قال : سمعتُ رسولَ الله ، صلى الله عليه وسلم ، يَقُولُ : « تَدْنَى الشَّمْسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْخَلْقِ حَتَّى تَكُونَ مِنْهُمْ كَمِقْدَارِ مِيلٍ » قَالَ سَلِيمُ بْنُ عَامِرٍ الرَّأْوِي عَنْ الْمِقْدَادِ : فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا يَعْنِي بِالْمِيلِ ، أَمَسَافَةَ الْأَرْضِ أَمْ الْمِيلَ الَّذِي تَكْتَحِلُ بِهِ الْعَيْنُ « فَيَكُونُ النَّاسُ عَلَى قَدَرِ أَعْمَالِهِمْ فِي الْعَرَقِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى كَعْبَتَيْهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ إِلَى حِقْوَيْهِ (٢) وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْجِمُهُ الْعَرَقُ إِبْطَاماً » وَأَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِيَدِهِ إِلَى فِيهِ . رواه مسلم (٣) .

(١) خ ٢١٠/٨ ، ٢١١ ، م (٢٣٥٩) .

(٢) إلى حقويه « بفتح الحاء وكسرهما » : وهما مقد الإزار ، والمراد هنا ما يحاذي ذلك الموضع من جنبه

(٣) م (٢٨٦٤) .

٤٠١ - وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قال : « يَغْرَقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يَذْهَبَ عَرَقُهُمْ فِي الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعاً ، وَيُلْجِمُهُمْ حَتَّى يَبْلُغَ آذَانَهُمْ » متفق عليه (١) . ومعنى « يَذْهَبُ فِي الْأَرْضِ » : ينزل ويغوص .

٤٠٢ - وعنه قال : كنا مع رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، إذ سَمِعَ وَجْبَةً (٢) فقال : « هَلْ تَدْرُونَ مَا هَذَا ؟ » قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قال : هَذَا حَجَرٌ رُمِيَ بِهِ فِي النَّارِ مِنْدُ سَبْعِينَ خَرِيفاً (٣) فَهُوَ يَهْوِي فِي النَّارِ الْآنَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا ، فَسَمِعْتُمْ وَجْبَتَهَا » رواه مسلم (٤) .

٤٠٣ - وعن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَبَّكَلَّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجُمَانٌ » ، فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ ، فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ ، فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ (٥) ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » متفق عليه (٦) .

٤٠٤ - وعن أبي ذرٍّ ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ ؛ أَطَّتِ السَّمَاءُ وَحَقٌّ (٧) لَهَا أَنْ تَعْطَى ، مَا فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعٍ إِلَّا وَمَلَكٌ وَأَضِعُ جِبْهَتَهُ سَاجِداً لِمَنْ تَعَالَى ، وَاللَّهُ لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً ، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً ، وَمَا

(١) خ ٣٤١٩/١١ ، م (٢٨٦٣) .

(٢) وجبة « بفتح الواو وسكون الجيم » : أي سقطة .

(٣) خريفاً : أي عاماً . (٤) م (٢٨٤٤) .

(٥) تلقاء وجهه « بكسر التاء وبالمد » أي : قبالة . وشق التمرة « بكسر الشين » : نصفها .

(٦) خ ٣٥٠/١١ ، م (١٠١٦) (٦٧) .

(٧) وحق « بضم الحاء وتشديد القاف » أي : ويحق .

تَلَدَّذُمٌ بِالنِّسَاءِ عَلَى الْفُرُشِ وَتَلَحَّرَجْتُمْ إِلَى الصُّعْدَاتِ تَجَارُونَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى « رواه الترمذي (١) وقال : حديثٌ حسن .

و«أَطَّتْ» بفتح الهمزة وتشديد الطاء ، و« تَثِيطٌ » بفتح التاء وبعدها همزة مكسورة ، وَالْأَطِيطُ : صَوْتُ الرَّحْلِ وَالْقَتَبِ وَشِبْهِهِمَا ، وَمَعْنَاهُ : أَنْ كَثُرَتْ مَنْ فِي السَّمَاءِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ الْعَابِدِينَ قَدْ أَنْقَلَتْهَا حَتَّى أَطَّتْ .

و« الصُّعْدَاتِ » بضم الصاد والعين : الطَّرِقاتُ ، ومعنى « تجارون » : تَسْتَعْبِثُونَ .

٤٠٥ - وعن أبي بَرزَةَ - براه ثم زاي - نَضْلَةَ بْنِ عَبِيدِ الْأَسْلَمِيِّ ، رضي الله عنه ، قال : قال رسولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، : « لا تَزُولُ قَدَمًا عَبْدٌ (٢) حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ فِيهِ ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ ، وَفِيمَ أَنْفَقَهُ ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ » رواه الترمذي (٣) وقال : حديثٌ حسن صحيح .

٤٠٦ - وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : قرأ رسولُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : ( يَوْمَئِذٍ نُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ) ثم قال : « أَتَدْرُونَ مَا أَخْبَارُهَا ؟ » قالوا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قال « فَإِنَّ أَخْبَارَهَا أَنْ تَشْهَدَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ أُمَّةٍ بِمَا عَمِلَ عَلَى ظَهْرِهَا تَقُولُ : عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا ، فَهَذِهِ أَخْبَارُهَا » رواه الترمذي (٤) وقال : حديثٌ حسن .

(١) ت (٢٣١٣) وأخرجه حم ١٧٢/٥ وجه (٤١٩٠) وسنده حسن .

(٢) لا تزول قدما عبد ، أي : من موقفه للحساب إلى الجنة أو النار .

(٣) ت (٢٤١٩) وأخرجه الخطيب البغدادي في « اقتضاء العلم العمل » رقم (١) وسنده صحيح ، وله

شاهد من حديث معاذ عنده رقم (٢٢) وذكره المنذري في « الترغيب والترهيب » ٣٥٧/٥ وقال :

رواه البزار والطبراني بإسناد صحيح .

(٤) ت (٣٣٥٠) وفي سنده يحيى بن أبي سليمان المدني وهو ضعيف .

٤٠٧ - وعن أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « كَيْفَ أَنْعَمُ <sup>(١)</sup> وَصَاحِبُ الْقُرْنِ قَدِ التَّقَمَ الْقُرْنَ ، وَاسْتَمَعَ الْإِذْنَ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْحِ فَيَنْفُخُ » فَكَأَنَّ ذَلِكَ ثَقُلَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُمْ : « قُولُوا : حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ » رواه الترمذي <sup>(٢)</sup> وقال حديث حسن .

« الْقُرْنُ » : هُوَ الصُّورُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( وَنُفِّخَ فِي الصُّورِ ) كَذَا فَسَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤٠٨ - وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « مَنْ خَافَ <sup>(٣)</sup> أَدْلَجَ ، وَمَنْ أَدْلَجَ ، بَلَغَ الْمَنْزِلَ . أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ غَالِيَةٌ ، أَلَا إِنَّ سِلْعَةَ اللَّهِ الْجَنَّةُ » رواه الترمذي <sup>(٤)</sup> وقال : حديث حسن .  
و « أَدْلَجَ » بِاسْتِكَانِ الدَّالِ ، وَمَعْنَاهُ : سَارَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، وَالْمُرَادُ : التَّشْمِيرُ فِي الطَّاعَةِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٤٠٩ - وعن عائشة ، رضي الله عنها ، قالت : سمعت رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، يقول : « يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرُلًا » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجَالُ وَالنِّسَاءُ جَمِيعًا يَنْظَرُونَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ؟

(١) أنعم « بفتح العين » : من النعمة « بفتح النون » وهي المسرة والفرح ، أي : كيف أطيب عيشاً وقد قرب أمر الساعة ؟ .

(٢) ت ( ٢٤٣٣ ) وأخرجه حم ٧/٣ وفي سنده عطية العوفي وهو ضعيف ، لكن رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الأحوال فيما ذكره ابن كثير في « النهاية » ٢١٢/١ من طريق الأعمش عن أبي صالح ، عن أبي سعيد ورجاله ثقات ، وفي الباب عن ابن عباس عند حم وك ، وعن زيد بن أرقم عند حم ، وعن أنس عند الضياء في المختارة ، وعن جابر عند أبي نعيم في الحلية . فالحديث صحيح بهذه الشواهد .

(٣) من خاف : أي خاف البيات . وقوله صلى الله عليه وسلم : بلغ المنزل : أي الذي يأمن فيه البيات .

(٤) ت ( ٢٤٥٢ ) وفي سنده يزيد بن سنان الرهاوي وهو ضعيف ، لكن الحديث شاهد يتقوى به عند ك ٣٠٨/٤ من حديث أبي بن كعب ، فهو حسن .



قال : « يَا عَائِشَةُ الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهَيِّمَهُمْ ذَلِكَ » .  
 وفي رواية : « الْأَمْرُ أَهَمُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ » متفق عليه (١)  
 « غُرُلاً » بِضَمِّ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ ، أَي : غَيْرَ مَخْتُونِينَ .

#### ٤٧ - باب الرجاء

قال الله تعالى : ( قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ ) (٢)  
 لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ  
 الرَّحِيمُ ) [ الزمر : ٥٣ ] وقال تعالى : ( وَهَلْ يُجَازِي إِلَّا الْكُفُورُ ) (٣) [ سبأ : ١٧ ]  
 وقال تعالى : ( إِنَّا قَدَرْنَا أُوْحِيَّ إِلَيْنَا أَنَّ الْعَذَابَ عَلَىٰ مَنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى )  
 [ طه : ٤٨ ] وقال تعالى : ( وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ) [ الأعراف : ١٥٦ ] .

٤١٠ - وعن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ،  
 صلى الله عليه وسلم : « مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ،  
 وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، وَكَلِمَتُهُ  
 أَلْقَاهَا إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ (٤) ، وَالْجَنَّةُ وَالنَّارُ حَقٌّ ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ  
 عَلَىٰ مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ » . متفق عليه (٥) .

(١) خ ٣٣٤/١١ ، م ( ٢٨٥٩ ) .  
 (٢) أسرفوا على أنفسهم : أي أفرطوا في الجناية عليها بالإسراف في المعصية « لا تقنطوا من رحمة الله » :  
 أي : لا تيأسوا من مغفرته فإنه سبحانه وتعالى يغفر الذنوب بأسرها .  
 (٣) إلا الكفور : أي : هل يجازى بمثل ما فعلنا بهم إلا البليغ في الكفران أو الكفر : أي لا المؤمنين .  
 (٤) هو كقولهم تعالى : ( وسخر لكم مافي السماوات وما في الأرض جميعاً منه ) أي : من خلقه ومن عنده ،  
 وليست من التبويض ، بل هي لانتهاه الغاية ، وأضيفت الروح إلى الله على وجه التشريف ، كما أضيفت  
 الناقة والبيت إلى الله في قوله تعالى : ( هذه ناقة الله ) وفي قوله : ( وطهريتي للطائفين ) وكما جاء في  
 الحديث الصحيح : « فأدخل على ربي في داره » أضافها إليه إضافة تشريف .  
 (٥) خ ٣٤٢/٦ ، م ( ٢٨ ) .

وفي رواية لمسلم : « مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ » .

٤١١ - وعن أبي ذرٍّ ، رضي الله عنه ، قال : قال النبيُّ ، صلى الله عليه وسلم : « يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ ، فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا أَوْ أَزِيدُ ، وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ ، فَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا أَوْ أَغْفِرُ . وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا ، وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا ، تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا ، وَمَنْ أَتَانِي يَمْشِي ، أَتَيْتُهُ هَرَوَكَةً ، وَمَنْ لَقِيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِشَيْئًا ، لَقِيْتُهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً » . رواه مسلم (١) .

معنى الحديث : « مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ بِطَاعَتِي « تَقَرَّبْتُ » إِلَيْهِ بِرَحْمَتِي ، وَإِنْ زَادَ زِدْتُ ، « فَإِنْ أَتَانِي يَمْشِي » وَأَسْرَعَ فِي طَاعَتِي « أَتَيْتُهُ هَرَوَكَةً » أَي : صَبَبْتُ عَلَيْهِ الرَّحْمَةَ ، وَسَبَقْتُهُ بِهَا ، وَلَمْ أَحْجُجْهُ إِلَى الْمَشْيِ الْكَثِيرِ فِي الْوُضُوعِ إِلَى الْمَقْصُودِ ، « وَقُرَابُ الْأَرْضِ » بضم القاف ويقال بكسرهما ، والضم أصح ، وأشهر ، ومعناه : ما يقارب مِلاَّها ، والله أعلم .

٤١٢ - وعن جابر ، رضي الله عنه ، قال : جاءَ أعرابيٌّ إلى النبيِّ ، صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسولَ الله ، ما المَوْجِبَتَانِ ؟ فقالَ : « مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، دَخَلَ النَّارَ » رواه مُسْلِمُ (٢) .

٤١٣ - وعن أنسٍ ، رضي الله عنه ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمُعَاذُ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ قَالَ : « يَا مُعَاذُ » قَالَ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

(١) م (٢٦٨٧) .

(٢) م (٩٣) المَوْجِبَتَانِ مَنَاءُ ، الْحَصَلَةُ الْمَوْجِبَةُ لِلْجَنَّةِ ، وَالْحَصَلَةُ الْمَوْجِبَةُ لِلنَّارِ .

وَسَعَدَيْكَ ، قَالَ : « يَا مُعَاذُ » قَالَ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعَدَيْكَ .  
 قَالَ : يَا مُعَاذُ » قَالَ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعَدَيْكَ ثَلَاثًا ، قَالَ : « مَا مِنْ  
 عَبْدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صِدْقًا مِنْ  
 قَلْبِهِ إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ » قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُخْبِرُ بِهَا النَّاسَ  
 فَيَسْتَبْشِرُوا ؟ قَالَ : « إِذَا يَتَكَلَّمُوا » فَأَخْبِرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَائِمًا .  
 متفق عليه (١) .

وقوله : « تَائِمًا » أي : خوفًا من الإثم في كتم هذا العلم .

٤١٤ - وعن أبي هريرة - أو أبي سعيد الخدري - رضي الله عنهما :  
 شك الراوي ، ولا يضر الشك في عين الصحابي ؛ لأنهم كلهم عدول ،  
 قال : لما كان غزوة تبوك ، أصاب الناس جماعة ، فقالوا : يا رسول الله  
 لو أذنت لنا فتحررتنا نواضحنا (٢) ، فأكلنا وآداهنا ؟ فقال رسول الله ،  
 صلى الله عليه وسلم : « افعلوا » فجاء عمر رضي الله عنه ، فقال : يا رسول الله

(١) خ ١٩٩/١ ، ٢٠١ في العلم : باب من خص بالعلم قومًا دون قوم كراهية ألا يفهموا ، وم (٢٢) .  
 قال الطيبي تعليقاً على قوله : « صدقاً » : أقيم هنا مقام الاستقامة ، لأن الصدق يعبر به قولاً عن مطابقة  
 القول المخبر عنه ، ويمبر به فعلاً عن تحري الأخلاق المرضية ، كقوله تعالى : ( والذي جاء بالصدق  
 وصدق به ) أي : حقق ما أورده قولاً بما تحراه فعلاً ، قال الحافظ ابن حجر : وأراد بهذا التقرير رفع  
 الإشكال عن ظاهر الخبر ، لأنه يقتضي عدم دخول جميع من شهد الشهادتين النار لما فيه من التعميم  
 والتأكيد ، لكن دلت الأدلة القطعية عند أهل السنة على أن طائفة من عصاة المؤمنين يمدون ثم يخرجون  
 من النار بالشفاعاة ، فلم أن ظاهره غير مراد ، فكأنه قال : إن ذلك مقيد بمن عمل الأعمال الصالحة .  
 وأجاب بعضهم بأن مطلقه مقيد بمن قالها تائباً ، ثم مات على ذلك ، أو أن المراد بحرمة على النار تحريم  
 خلوه فيها لا أصل دخولها . وقوله : إذا يتكلوا ، أي : يمتنعوا من العمل اعتماداً على ما يتبادر من  
 ظاهره ، وروى البزار بإسناد حسن من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في هذه القصة أن النبي  
 صلى الله عليه وسلم أذن لمعاذ في التبشير ، فلقبه عمر ، فقال : لاتعمل ، ثم دخل ، فقال : يانبي الله أنت  
 أفضل رأياً ، إن الناس إذا سمعوا ذلك اتكلوا عليها ، قال : فرده .

(٢) نواضحنا : جمع ناضح وهو البير .

إِن فَعَلْتِ ، قَلَّ الظَّهْرُ<sup>(١)</sup> ، وَلَكِنْ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ<sup>(٢)</sup> ،  
 ثُمَّ ادْعُ اللَّهَ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَةِ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ الْبَرَكَةَ .  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « نَعَمْ » فَدَعَا بِنِطْعِ<sup>(٣)</sup> ، فَبَسَطَهُ ،  
 ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يُجِيءُ بِكَفِّ ذُرَّةٍ ، وَيُجِيءُ  
 الْآخَرَ بِكَفِّ تَمْرٍ ، وَيُجِيءُ الْآخَرَ بِكِسْرَةٍ حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النَّطْعِ مِنْ  
 ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَرَكَةِ ،  
 ثُمَّ قَالَ : « خذُوا فِي أَوْعِيَتِكُمْ ، فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَتِهِمْ حَتَّى مَا تَرَكَوا  
 فِي الْعَسْكَرِ وَعَاءً إِلَّا مَلْؤُوهُ ، وَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَقَضَلْ فَضْلُهُ ،  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّي  
 رَسُولُ اللَّهِ ، لَا يَلْتَمَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرُ شَاكٍ ، فَيُحْجَبَ عَنِ الْجَنَّةِ »  
 رواه مسلم<sup>(٤)</sup> .

٤١٥ - وَعَنْ عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا ،  
 قَالَ : كُنْتُ أَصَلِّي لِقَوْمِي بَيْتِي سَالِمٍ ، وَكَانَ يَحُولُ بَيْتِي وَبَيْنَهُمْ وَادٍ  
 إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ<sup>(٥)</sup> فَيَبِلُ مَسْجِدِهِمْ ، فَجِئْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصْرِي ، وَإِنَّ  
 الْوَادِيَّ الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ  
 اجْتِيَازُهُ ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتِي ، فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى ،

(١) قل الظهر ، أي : الدواب .

(٢) الفضل « بفتح الفاء وسكون الصاد المعجمة » : البقية ، أي : بالباقي من أزوادهم ، وهو الطعام المتخذ للسفر .

(٣) النطع : بساط متخذ من آدم .

(٤) م ( ٢٧ ) ( ٤٥ ) .

(٥) اجتيازهُ : أي المرور فيه « قبل مسجدهم » بكسر القاف وفتح الموحدة : أي جهته .

فقال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « سأفعلُ » ، فَعَدَا عَلِيَّ رَسُوْلَ اللهِ ،  
وَأَبُو بَكْرٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ (١) ، وَاسْتَأْذَنَ رَسُوْلُ اللهِ ،  
صلى الله عليه وسلم ، فَأَذِنَتْ لَهُ ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ : « أَيْنَ نُحِبُّ أَنْ  
أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ؟ » فَأَشْرَفَتْ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَحَبُّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ ،  
فَقَامَ رَسُوْلُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم ، فَكَبَّرَ وَصَفَّقْنَا وَرَاءَهُ ، فَصَلَّى  
رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ ، فَحَبَسَتْهُ عَلَى خَزِيرَةَ تَضَعُ  
لَهُ ، فَسَمِعَ أَهْلُ الدَّارِ (٢) أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم فِي بَيْتِي ،  
فَثَابَ رِجَالٌ مِنْهُمْ حَتَّى كَثُرَ الرِّجَالُ فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : مَا فَعَلَ  
مَالِكٌ لَا أَرَاهُ ! فَقَالَ رَجُلٌ : ذَلِكَ مُتَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللهُ وَرَسُولَهُ ، فَقَالَ  
رَسُوْلُ اللهِ ، صلى الله عليه وسلم : « لَا تَقُلْ ذَلِكَ ، أَلَا تَرَاهُ قَالَ : لَا إِلَهَ  
إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ تَعَالَى ١٤ » . فَقَالَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ،  
أَمَا نَحْنُ فَوَاللهِ مَا نَرَى وَدَّهْ ، وَلَا حَدِيثَهُ إِلَّا إِلَى الْمُتَافِقِينَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ،  
صلى الله عليه وسلم : « فَإِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ  
يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ » متفق عليه (٣) .

و « عِتْبَانٌ » بكسر العين المهملة ، وإسكان التاء المثناة فوقُ وبعدها باءٌ  
موحدةٌ . و « الخزيرةُ » بالخاء المعجمة ، والزَّاي : هي دَقِيقٌ يُطْبَخُ  
يَشْحَمُ . وقوله : « ثَابَ رِجَالٌ » بالثاء المثناة ، أي : جَاؤُوا وَاجْتَمَعُوا .

٤١٦ — وعن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، قال : قَدِمَ رَسُوْلُ اللهِ ،  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِسَبْيِي ، فَلِذَا امْرَأَةٌ مِنْ السَّبْيِ تَسْعَى ، إِذْ وَجَدَتْ

(٢) أهل الدار : أي أهل الحلة .

(١) بعد ما اشتد النهار : أي علا وارتفعت شمس .

(٣) خ ٤٩/٣ ، ٥٠ ، ٥١ ، م ٤٥٥/١ رقم حديث الباب (٢٦٣) .

صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذْتَهُ ، فَأَلْزَقْتَهُ بِسِطْنِهَا ، فَأَرْضَعْتَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَتُرُونَ هَذِهِ الْمَرْأَةَ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ ؟ » قُلْنَا : لَا وَاللَّهِ . فَقَالَ : « اللَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بَوْلَدِهَا » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

٤١٧ - وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ ، كَتَبَ فِي كِتَابٍ (٢) ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ : إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي » .

وفي رواية « غَلَبَتْ غَضَبِي » وفي رواية « سَبَقَتْ غَضَبِي » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣) .

٤١٨ - وعنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ ، فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ ، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا ، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاخَمُ الْخَلَائِقُ حَتَّى تَرْفَعَ الدَّابَّةُ حَافِرَهَا عَنْ ، وَلَدِهَا خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ » .

وفي رواية : « إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مِائَةَ رَحْمَةٍ أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ ، فَبِهَا يَتَعَاطَفُونَ ، وَبِهَا يَتَرَاخَمُونَ ، وَبِهَا تَعَطِيفُ الْوَحْشِ عَلَى وَلَدِهَا ، وَأَخَّرَ اللَّهُ تَعَالَى تِسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤) .

(١) خ ٣٦٠/١٠ ، ٣٦١ ، م (٢٧٥٤) . وقوله : أترون ، بضم التاء ، أي : أنظنون .

(٢) في كتاب أبي : من صف الملائكة .

(٣) خ ٣٢٥/١٣ ، م (٢٧٥١) وأخرجه ت (٣٥٣٧) .

(٤) خ ٣٦٢/١٠ ، م (٢٧٥٢) وأخرجه ت (٣٥٣٥) ، وحديث سلمان أخرجه م (٢٧٥٣) (٢١) .

ورواه مسلم أيضاً من رواية سلمان الفارسي ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « إن الله تعالى مائة رحمة فمئنتها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم ، وتسع وتسعون ليوم القيامة » .  
وفي رواية : « إن الله تعالى خلق يوم خلق السموات والأرض مائة رحمة كل رحمة طباق<sup>(١)</sup> ما بين السماء إلى الأرض ، فجعل منها في الأرض رحمة ، فبها تعطف الوالدة على ولدها ، والوحش والطير بعضها على بعض ، فإذا كان يوم القيامة ، أكملها بهذه الرحمة » .

٤١٩ - وعنه عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، فيما يحكي عن ربه ، تبارك وتعالى ، قال : « أذنب عبد ذنباً ، فقال : اللهم اغفر لي ذنبي ، فقال الله تبارك وتعالى : أذنب عبدي ذنباً ، فعلم أن له رباً يغفر الذنوب ، ويأخذ بالذنب ، ثم عاد فأذنب ، فقال : أي رب اغفر لي ذنبي ، فقال تبارك وتعالى : أذنب عبدي ذنباً ، فعلم أن له رباً يغفر الذنوب ، ويأخذ بالذنب ، ثم عاد فأذنب ، فقال : أي رب اغفر لي ذنبي ، فقال تبارك وتعالى : أذنب عبدي ذنباً ، فعلم أن له رباً يغفر الذنوب ، ويأخذ بالذنب ، قد غفرت لِعبدي فليفعل ما شاء » متفق عليه (٢) .

(١) طباق « بكر الطاء المهملة » أي : غشاء . ما بين السماء والأرض ، أي : يملأ ذلك لوكان جسماً من كبره وعظمه ، وهذه الأحاديث من أحاديث الرجاء والبشارة للمسلمين .

(٢) خ ٣٩٣/١٣ ، م ( ٢٧٥٨ ) قال القرطبي : يدل هذا الحديث على عظيم فائدة الاستغفار وعلى عظم فضل الله وسمة رحمته وحلمه وكرمه ، ولكن هذا الاستغفار هو الذي ثبت معناه في القلب مقارناً للسان لينحل من عقد الإصرار ، ويحصل معه الندم ، فهو ترجمة للتوبة ، ويشهد له حديث « خياركم كل مفتن تواب » ومعناه : الذي يتكرر منه الذنب والتوبة ، فكلما وقع في الذنب عاد إلى التوبة ، لا من قال : استغفر الله بلسانه وقلبه مصر على تلك المعصية ، فهذا الذي استغفاره يحتاج إلى الاستغفار .

وقوله تعالى : « فليَفْعَلْ مَا شَاءَ » أي : مَا دَامَ يَفْعَلُ هَكَذَا ، يُذْنِبُ وَيَتُوبُ أَغْفِرُ لَهُ ، فَإِنَّ التَّوْبَةَ تَهْدِمُ مَا قَبَّلَهَا .

٤٢٠ - وعنه قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا ، لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ ، فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ تَعَالَى ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ » رواه مسلم (١) .

٤٢١ - وعن أبي أيوب خالد بن زيد ، رضي الله عنه ، قال : سمعتُ رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، يقول : « لَوْ لَأَنْتُمْ تُذْنِبُونَ ، لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يُذْنِبُونَ ، فَيَسْتَغْفِرُونَ ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ » رواه مسلم (٢) .

٤٢٢ - وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : كُنَّا قُعُودًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، رضي الله عنهما في نَفَرٍ (٣) ، فَتَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا ، فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا ، فَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا (٤) ؛ فَفَرَعْنَا ، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَعَ ، فَخَرَجْتُ أَبْتَعِي (٥) رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ إِلَى قَوْلِهِ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذْ هَبَّ فَمَنْ لَقِيَتْ وَرَاءَ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، مُسْتَيَقِنًا بِهَا قَلْبُهُ فَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ » رواه مسلم (٦) .

(١) م (٢٧٤٩) .

(٢) م (٢٧٤٨) وأخرجه ت (٣٥٣٣) .

(٣) النفر « بفتح أوليه » : من الثلاثة إلى التسعة وقوله : « من بين أظهورنا » أي : من بيننا .

(٤) يقتطع ، أي : يؤخذ دوننا . والفزع : الخوف .

(٥) أبتعي رسول الله : أي أطلعه ، والحائط : البستان .

(٦) م (٣١) قال الطيبي : لم يرد به ونحوه ، فلة الاحتفال بمواقمة الذنوب كما توهمه أهل الغفلة ، بل إنه كما أحب أن يحسن إلى المحسن ، أحب التجاوز عن المسيء ، فإداه لم يكن ليجعل العباد كالملائكة مزهين عن الذنوب ، بل خلق فيهم من يميل بطبعه إلى الهوى ، ثم كلفه توقيه ، وعرفه التوبة بعد الابتلاء ، فإن =



٤٢٣ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ، رضي الله عنهما ، أن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، تلا قول الله ، عزَّ وجلَّ في إبراهيم ، صلى الله عليه وسلم : ( رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضَلُّنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ) [ إبراهيم : ٣٦ ] ، وقول عيسى ، صلى الله عليه وسلم : ( إِنَّ تَعَذُّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ) [ المائدة : ١١٨ ] ، فرقع يديه وقال « اللَّهُمَّ أُمَّتِي أُمَّتِي » وبكى ، فقال الله عزَّ وجلَّ ، : « يا جبريلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ ، فَسَلِّمْهُ مَا يُبْكِيهِ ؟ » فاتاه جبريلُ ، فأخبره رسولُ الله ، صلى الله عليه وسلم بما قال : وهو أعلمُ ، فقال اللهُ تعالى : « يا جبريلُ اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ فَقُلْ : إِنَّا سَنُرْضِيكَ فِي أُمَّتِكَ وَلَا نَسْؤُوكَ » رواه مسلم (١) .

٤٢٤ - وعن معاذ بن جبل ، رضي الله عنه ، قال : كنتُ ردِّفُ (٢) النبي ، صلى الله عليه وسلم ، على حمار فقال : « يَا مُعَاذُ هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ ، وَمَا حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ ؟ قلتُ : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قال : « فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَحَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، فقلتُ : يا رسولَ اللهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ ؟ قال لا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا » متفقٌ عليه (٣) :

= وفي فأجره على الله ، وإن أخطأ ، فالتوبة بين يديه ، فأراد المصطفى صلى الله عليه وسلم : أنكم لو تكونون مجبولين على ما جبلت عليه الملائكة ، لجاء الله بقوم تتأذى منهم الذنوب ، فيجلب عليهم بتلك الصفات على مقتضى الحكمة ، فإن الغفار يستدعي مغفوراً .

(١) م (٢٠٢) .

(٢) ردف النبي : بكسر الراء وسكون الدال المهمله : أي : ركباً خلفه صلى الله عليه وسلم .

(٣) خ ٤٤/٦ ، م (٣٠) (٤٩) .

٤٢٥ - وعن البراء بن عازب ، رضي الله عنهما ، عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال : « المُسْلِمُ إِذَا سُئِلَ فِي الْقَبْرِ بِشَهِدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى : (يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ) [ إبراهيم : ٢٧ ] متفقٌ عليه (١) .

٤٢٦ - وعن أنس ، رضي الله عنه ، عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قال : « إِنَّ الْكَافِرَ إِذَا عَمِلَ حَسَنَةً ، أُطْعِمَ بِهَا طُعْمَةً مِنَ الدُّنْيَا ، وَأَمَّا الْمُؤْمِنُ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدَّخِرُ لَهُ حَسَنَاتِهِ فِي الْآخِرَةِ ، وَيُعْقِبُهُ (٢) رِزْقًا فِي الدُّنْيَا عَلَى طَاعَتِهِ » .

وفي رواية : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً يُعْطِي بِهَا فِي الدُّنْيَا ، وَيُجْزِي بِهَا فِي الْآخِرَةِ ، وَأَمَّا الْكَافِرُ ، فَيُطْعَمُ (٣) بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ لِلَّهِ ، تَعَالَى ، فِي الدُّنْيَا حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ ، لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا » رواه مسلم (٤) .

٤٢٧ - وعن جابر ، رضي الله عنه قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ » رواه مسلم (٥) .  
« الْغَمْرُ » الْكَثِيرُ .

٤٢٨ - وعن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، قال : سمعتُ رسولَ الله ، صلى الله عليه وسلم ، يقول : « مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى

(١) خ ٣ / ١٨٤ و ٢٨٦ / ٨ ، م ( ٢٨٧١ ) .

(٢) يعقبه « بضم الباء » : أي يعطيه .

(٣) فيطعم : أي يرزق ، وقوله صلى الله عليه وسلم : أفصى إلى الآخرة : أي صار إليها .

(٤) م ( ٢٨٠٨ ) و ( ٥٧ ) .

(٥) م ( ٦٦٨ ) .

جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعَهُمْ اللهُ فِيهِ ۝  
رواه مسلم (١) .

٤٢٩ - وعن ابن مسعود ، رضي الله عنه ، قال : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ،  
صلى الله عليه وسلم ، فِي قُبَّةٍ (٢) نَحْوًا مِنْ أَرْبَعِينَ ، فَقَالَ : « أَتَرْضَوْنَ أَنْ  
تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : « أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا  
ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ » قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنِّي  
لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَذَلِكَ أَنْ الْجَنَّةَ لَا يَدْخُلُهَا إِلَّا  
نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ، وَمَا أَنْتُمْ فِي أَهْلِ الشُّرْكِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ  
الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَحْمَرِ » متفقٌ عليه (٣) .

٤٣٠ - وعن أبي موسى الأشعري ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ،  
صلى الله عليه وسلم : « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللهُ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ  
يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَيَقُولُ : هَذَا فِكَاكَكَ مِنَ النَّارِ » .

وفي روايةٍ عنه عن النبي ، صلى الله عليه وسلم قال : « يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ يَغْفِرُهَا اللهُ لَهُمْ » رواه مسلم (٤) .  
قوله : « دَفَعَ إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَيَقُولُ : هَذَا فِكَاكَكَ  
مِنَ النَّارِ » معناه ما جاء في حديث أبي هريرة ، رضي الله عنه : « لِكُلِّ  
أَحَدٍ مَتْرَلٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَمَتْرَلٌ فِي النَّارِ ، فَالْمُؤْمِنُ إِذَا دَخَلَ الْجَنَّةَ خَلَفَهُ  
الْكَافِرُ فِي النَّارِ ، لِأَنَّهُ مُسْتَحِقٌّ لِذَلِكَ بِكُفْرِهِ » وَمَعْنَى « فِكَاكَكَ » :

(١) م (٩٤٨) .

(٢) القبة « بضم القاف وتشديد الموحدة » : بيت صغير مستدير من الخيام وهو من بيوت العرب .

(٣) خ ٣٣٥/١١ ، ٣٣٦ ، م (٢٢١) (٢٧٧) .

(٤) م (٢٧٦٧) (٥٠) و (٥١) .

أَنْتَ كُنْتَ مُعَرَّضاً لِدُخُولِ النَّارِ ، وَهَذَا فِكَكَ كُكَّ ، لِأَنَّ اللَّهَ ، تَعَالَى قَدَّرَ لِلنَّارِ عَدَدًا يَمَلُّوْهَا ، فَإِذَا دَخَلَهَا الْكُفَّارُ بِذُنُوبِهِمْ وَكَفَرِهِمْ ، صَارُوا فِي مَعْنَى الْفِكَكَ لِلْمُسْلِمِينَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٤٣١ - وعن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال : سمِعْتُ رسولَ اللهِ ، صلى اللهُ عليه وسلم ، يقولُ : « يُدْنِي الْمُؤْمِنُ <sup>(١)</sup> يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ حَتَّى يَضَعَ كَنَفَهُ عَلَيْهِ ، فَيَقْرُرُهُ بِذُنُوبِهِ ، فيقولُ : أتعرفُ ذنْبَ كَذَا ؟ أتعرفُ ذنْبَ كَذَا ؟ فيقولُ : رَبِّ أَعْرِفُ ، قال : فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، وَأَنَا أَعْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ ، فَيُعْطَى صَحِيفَةً حَسَنَاتِهِ » متفقٌ عليه <sup>(٢)</sup> .  
كَنَفُهُ : سَتْرُهُ وَرَحْمَتُهُ .

٤٣٢ - وعن ابنِ مسعودٍ ، رضيَ اللهُ عنه ، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً ، فَاتَى النَّبِيَّ ، صلى اللهُ عليه وسلم ، فَأخْبَرَهُ ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى : ( وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ <sup>(٣)</sup> وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ) [ هود : ١١٤ ] فقال الرجلُ : ألي هذا يا رسولَ اللهِ ؟ قال « الْجَمِيعِ أُمَّتِي كُلُّهُمْ » متفقٌ عليه <sup>(٤)</sup> .

٤٣٣ - وعن أنسٍ ، رضيَ اللهُ عنه ، قال : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ، صلى اللهُ عليه وسلم فقال : يا رسولَ اللهِ أَصَبْتُ حَدًّا ، فَأَقِمَهُ عَلَيَّ ، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ، صلى اللهُ عليه وسلم ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ :

(١) يدني: أي « يقرب المؤمن يوم القيامة من ربه » دنو كرامة وإحسان لا دنو مسافة ، فإنه سبحانه منزّه عن المسافة .

(٢) خ ٤٠٦/١٠ ، ٤٠٧ ، م ( ٢٧٦٨ ) .

(٣) طرفي النهار : أي غداة وعشية ، وزلفاً من الليل : أي ساعات منه قريبة من النهار .

(٤) خ ٢٦٨/٨ ، ٢٦٩ ، م ( ٢٧٦٣ ) .

يا رسول الله إنني أصبتُ حداً ، فأقيمُ في كتابِ الله . قال : « هلْ حَضَرْتَ مَعَنَا الصَّلَاةَ ؟ » قال : نعم . قال : قد غُفِرَ لَكَ « متفقٌ عليه (١) .

وقوله : « أصبتُ حداً » معناه : مَعْصِيَةٌ تُوجِبُ التَّعْزِيرَ ، وليس المرادُ الحَدَّ الشَّرْعِيَّ الحَقِيقِيَّ كَحَدِّ الزُّنَا والخمرِ وَغَيْرِهِمَا ، فَإِنَّ هَذِهِ الحُدُودَ لَا تَسْقُطُ بِالصَّلَاةِ ، وَلَا يَجُوزُ لِلْإِمَامِ تَرْكُهَا .

٤٣٤ - وعنه قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ ، فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا ، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ ، فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا » رواه مسلم (٢) .

« الْأَكْلَةُ » بفتح الهمزة وهي المرة الواحدة مِنْ الْأَكْلِ كَالغَدَاةِ وَالْعَشْوَةِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٤٣٥ - وعن أبي موسى ، رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ، يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ النَّهَارِ (٣) ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيءُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا » رواه مسلم (٤) .

٤٣٦ - وعن أبي نجيح عمرو بن عَبَسَةَ - بفتح العين والباء - السُّلَمِيُّ ، رضي الله عنه ، قال : كُنْتُ وَأَنَا فِي الجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ ، وَهُمْ يَتَعَبُدُونَ الْأَوْثَانَ ، فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا ، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي ، فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ ، فَإِذَا

(٢) م (٢٧٣٤) .

(١) خ ١٢ / ١١٨ ، ١١٩ ، م (٢٧٦٤) .

(٣) إن الله يسط يده بالليل : أي يقبل التوبة من التائبين ليلاً ونهاراً ، وإنما ورد لفظ بسط اليد ، لأن العرب إذا أخذ أحدهم الشيء ، بسط يده لقبوله ، وإذا كرهه قبضها عنه ، فخطبوا بما يفهمون .

(٤) م (٢٧٥٩) .

رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، مُسْتَخْفِيًا جُرَاءَ عَلَيْهِ قَوْمُهُ ، فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا أَنْتَ ؟ قَالَ : « أَنَا نَبِيٌّ » قُلْتُ : وَمَا نَبِيٌّ ؟ قَالَ : « أُرْسِلْتَنِي اللَّهُ » قُلْتُ : وَبِأَيِّ شَيْءٍ أُرْسِلْتَكَ ؟ قَالَ « أُرْسِلْتَنِي بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ ، وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ ، وَأَنْ يُوحَّدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ » قُلْتُ : فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا ؟ قَالَ : « حُرٌّ وَعَبْدٌ » وَمَعَهُ يَوْمئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قُلْتُ : إِنِّي مُتَّبِعُكَ ، قَالَ : « إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا ، أَلَا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ ؟ وَلَكِنْ ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي » قَالَ : فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي ، وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، الْمَدِينَةَ ، وَكُنْتُ فِي أَهْلِي ، فَجَعَلْتُ أُتَخَبِّرُ الْأَخْبَارَ ، وَأَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، حَتَّى قَدِمَ نَقَرَ مِنْ أَهْلِي الْمَدِينَةَ ، فَقُلْتُ : مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِينَةَ ؟ فَقَالُوا : النَّاسُ إِلَيْهِ سِرَاعٌ وَقَدْ أَرَادَ قَوْمُهُ قَتْلَهُ ، فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا ذَلِكَ ، فَقَدِمَتُ الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنِي ؟ قَالَ : « نَعَمْ أَنْتَ الَّذِي لَقِيتَنِي بِمَكَّةَ » قَالَ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُهُ ، أَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ ؟ قَالَ : « صَلِّ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، ثُمَّ اقْصُرْ <sup>(١)</sup> عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَرْتَفِعَ الشَّمْسُ قَيْدَ رُمْحٍ <sup>(٢)</sup> ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُهَا الْكُفَّارُ ، ثُمَّ صَلِّ ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ <sup>(٣)</sup> حَتَّى يَسْتَقِيلَ الظِّلُّ بِالرُّمْحِ <sup>(٤)</sup> ، ثُمَّ اقْصُرْ عَنِ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ تُسْجَرُ

(١) اقصر « بضم الصاد » : أي اقمذ عن صلاة النوافل .

(٢) قيد رمح : أي قدره .

(٣) محضورة ، أي : تحضرها ملائكة التَّهَارِ لِنَكْتِبَهَا وَتَشْهَدُ بِهَا لِمَنْ صَلَّاهَا .

(٤) حتى يستقل الظل بالرمح ، أي : يستقل الرمح بالظل ؛ أي : يبلغ ظله أدنى غاية النقص .

جَهَنَّمَ<sup>(١)</sup> ؛ فإذا أقبلَ الفَيءُ فصلَّ ؛ فإنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ حَاضِرَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ العَصْرَ ، ثُمَّ اقْضُرْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، فَإِنهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ، وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الكُفَّارُ<sup>(٢)</sup> قال : فقلت : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ؛ فالوضوءُ حَدَّثَنِي عَنْهُ ؟ فقال : « مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يُقَرَّبُ وَضُوءُهُ ، فَيَتَمَتَّضُ وَيَسْتَنْشِقُ فَيَنْتَثِرُ ، إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ وَفِيهِ<sup>(٣)</sup> وَخِيَاشِيمِهِ ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ ، إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ المَاءِ ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ ، إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أُنَامِلِهِ مَعَ المَاءِ ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ ، إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ المَاءِ ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الكَعْبَيْنِ ، إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أُنَامِلِهِ مَعَ المَاءِ ، فَإِن هُوَ قَامَ فَصَلَّى ، فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَمَجَّدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ ، وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ تَعَالَى ، إِلَّا انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » .

فحدَّثَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ بِهَذَا الحَدِيثِ أَبَا أَمَامَةَ صَاحِبَ رَسولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو أَمَامَةَ : يَا عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ ، انظُرْ مَا تَقُولُ ! فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ يُعْطَى هَذَا الرَّجُلُ ؟ فَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي أَمَامَةَ ، لَقَدْ كَبُرَتْ سِنِّي ، وَرَقَّ عَظْمِي ، وَاقْتَرَبَ أَجَلِي ، وَمَا فِي حَاجَةٍ أَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، وَلَا عَلَى رَسولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَوْ لَمْ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِلَّا مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، مَا حَدَّثْتُ أَبَدًا بِهِ ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ . رواه مسلم<sup>(٣)</sup> .

قوله : « جِرَاءٌ عَلَيْهِ قَوْمُهُ » : هُوَ بِجِيمٍ مَضْمُومَةٌ وَبِالْمَدِّ عَلَى وَزْنِ عُلَمَاءَ ، أَي :

(٢) أَي : فِيهِ .

(١) تَسْجُرُ جَهَنَّمَ ؛ أَي : تَهِيجُ بِالْوَقُودِ .

(٣) م ( ٨٢٢ ) .

جاسِرُونَ مُسْتَطِيلُونَ غَيْرُ هَائِبِينَ . هذه الرواية المشهورة ، ورواه الحُمَيْدِي وغيره : « حِرَاءٌ » بكسر الحاء المهملة ، وقال : معناه : غِيضَابٌ ذَوُو غَمٍّ وَهَمٍّ ، قد عَيْلَ صَبْرُهُمْ به ، حتى أَثَّرَ في أجسامِهِمْ ، من قَوْلِهِمْ : حَرَى جِسْمُهُ بِحَرَى ؛ إذا نَقَصَ مِنْ أَلْمٍ أَوْ غَمٍّ وَنَحْوِهِ ، والصَّحِيحُ أَنَّهُ بِالْجِيمِ . قوله : صلى الله عليه وسلم : « بين قرنتي شيطانٍ » أي : ناحيتي رأسه ، والمرادُ التَّمثِيلُ ، معناه : أنه حينئذٍ يَتَحَرَّكُ الشَّيْطَانُ وشيعته ، وَيَتَسَلَّطُونَ . وقوله : « يُقَرَّبُ وَضُوءَةٌ » معناه : يُحْضِرُ المَاءَ الذي يَتَوَضَّأُ به . وقوله : « إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا » هو بالخاء المعجمة : أي سَقَطَتْ ، ورواه بعضهم « جَرَّتْ » بالميم ، والصحيح بالخاء ، وهو رواية الجُمهور . وقوله : « فَيَنْتَثِرُ » أي : يَسْتَخْرِجُ ما في أَنفِهِ مِنْ أَدْيٍ ، والنَثْرَةُ : طَرْفُ الأنفِ .

٤٣٧ — وعن أبي موسى الأشعري ، رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « إذا أرادَ اللهُ تعالى ، رحمةَ أُمَّةٍ ، قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا ، فجعلَهُ لها فَرَطًا <sup>(١)</sup> وسلَّمَ بين يَدَيِهَا ، وإذا أرادَ هَلَكَةَ أُمَّةٍ ، عَذَّبَهَا وَنَبِيَّهَا حَيًّا ، فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ حَيٌّ يَنْظُرُ ، فَأَقْرَبَ عَيْنَهُ بِهَلَاكِهَا حينَ كَذَّبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ » رواه مسلم <sup>(٢)</sup> .

#### ٤٨ — باب فضل الرجاء

قال الله تعالى إخباراً عن العبدِ الصَّالِحِ : ( وَأَقْوَضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مِمَّا مَكَّرُوا ) [ غافر : ٤٤ ، ٤٥ ] .

٤٣٨ — وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، عن رسولِ اللهِ ، صلى الله عليه

(١) الفرط « بفتح الفاء والراء » : الذي يتقدم الورد ليصلح لهم الحياض والدلاء ، ونحوها من أمور الاستقاء .

(٢) م ( ٢٢٨٨ ) .



وسلم ، أنه قال : « قال الله ، عز وجل : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ، وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذُكُرُنِي ، وَاللَّهِ لَئِنْ أُنْفِرُ بِنُوبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُهُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلَاحِ ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَيْئاً ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً ، تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعاً ، وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي ، أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أَهْرُولٌ » متفق عليه (١) وهذا لفظ إحدى روايات مسلم .

وتقدم شرحه في الباب قبله . وروي في الصحيحين : « وأنا معه حين يذكركني » بالنون ، وفي هذه الرواية « حَيْثُ » بالياء وكلاهما صحيح .

٤٣٩ - وعن جابر بن عبد الله ، رضي الله عنهما ، أنه سمع النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قبل موته بثلاثة أيام يقول : « لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ » رواه مسلم (٢) .

٤٤٠ - وعن أنس ، رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، يقول : « قال الله تعالى : يَا ابْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أَبَالِي ، يَا ابْنَ آدَمَ ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ ، يَا ابْنَ آدَمَ ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطايا ، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئاً ، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً » رواه الترمذي (٣) . وقال : حديث حسن .

« عَنَانَ السَّمَاءِ » بفتح العين ، قيل : هو ما عن لك منها ، أي : ظهر إذا رَقَعْتَ رَأْسَكَ ، وقيل : هو السَّحَابُ . و « قُرَابُ الْأَرْضِ » بضم القاف ، وقيل بكسرها ، والضم أصح وأشهر ، وهو : ما يُقَارِبُ مِلاهاً ، والله أعلم .

(١) خ ١٣/٣٢٥ ، ٣٢٨ ، م (٢٦٧٥) .

(٢) م (٢٨٧٧) .

(٣) ت (٣٥٢٤) وفي سننه كثير بن فائدة لم يوثقه غير ابن حبان ، لكن له شاهد من حديث أبي ذر عند حم ١٧٢/٥ و دي ٣٢٢/٢ وآخر من حديث ابن عباس عند الطبراني ، فالحديث حسن كما قال الترمذي .

٤٩ - باب الجمع بين الخوف والرجاء

اعلمم أن المختار للعبد في حال صحته أن يكون خائفاً راجياً ،  
ويكون خوفه ورجاؤه سواء ، وفي حال المرض يُمحص الرجاء . وقواعد  
الشرع من نصوص الكتاب والسنة وغير ذلك متظاهرة على ذلك .

قال الله تعالى: (فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ) [الأعراف: ٩٩]  
وقال تعالى : ( إِنَّهُ لَا يَيْئَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ (١) إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ )  
[ يوسف : ٨٧ ] وقال تعالى : ( يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ )  
[ آل عمران : ١٠٦ ] وقال تعالى: (إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ)  
[ الأعراف : ١٦٧ ] . وقال تعالى : ( إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي  
جَحِيمٍ ) [ الانفطار : ١٣ ، ١٤ ] وقال تعالى : ( فَأَمَّا مَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ  
فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ (٢) وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ (٣) )  
[ القارعة : ٦ ، ٩ ] والآيات في هذا المعنى كثيرة . فَيَجْتَمِعُ الْخَوْفُ وَالرَّجَاءُ  
فِي آيَتَيْنِ مُفْتَرَتَيْنِ أَوْ آيَاتٍ أَوْ آيَةٍ .

٤٤١ - وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، أن رسول الله ، صلى الله  
عليه وسلم ، قال : « لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ ، مَا طَمَعَ  
بِحَنَّتِهِ أَحَدٌ ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ ، مَا قَنَيْطَ مِنْ  
جَنَّتِهِ أَحَدٌ » رواه مسلم (٤) .

٤٤٢ - وعن أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه ، أن رسول الله ، صلى

(٢) أي : مرضية .

(١) من روح الله : أي : من رحمة التي يحيي بها العباد .

(٣) فرما الله تعالى بقوله : « وما أدراك ما هي نار حامية » .

(٤) م ( ٢٧٥٥ ) .

اللهُ عليه وسلم ، قال : « إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا النَّاسُ أَوْ الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ ، (١) فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ : قَدَّمُونِي قَدَّمُونِي ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ ، قَالَتْ : يَا وَيْلَتَا ! أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا ؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ (٢) » رواه البخاري (٣) .

٤٤٣ - وعن ابن مسعود ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ (٤) وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ » رواه البخاري (٥) .

#### ٥٠ - باب فضل البكاء من خشية الله تعالى وشوقاً إليه

قال الله تعالى : ( وَيَجْرُونَ لِأَذْقَانٍ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعاً ) [الإسراء : ١٠٩] وقال تعالى : ( أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ . وَتَضَحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ) [النجم : ٥٩ ، ٦٠]

٤٤٤ - وعن ابن مسعود ، رضي الله عنه ، قال : قال لي النبي ، صلى الله عليه وسلم : « أَقْرَأَ عَلَيَّ الْقُرْآنَ » قلت : يا رسول الله ، أَقْرَأَ عَلَيْكَ ، وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ ؟ ! قال : « إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي » فقرأت عليه سورة النساء ، حتى جيئت إلى هذه الآية : ( فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ

(١) أي : إذا وضعت الجنازة بين يدي الرجال ليحملوها واحتملوها على أعناقهم .  
 (٢) صق « بكسر العين » : أي مات لشدة الصوت الناشئ عن شدة ما يرى ، مما أهدله من الويل والثبور .  
 (٣) خ ١٤٦/٣ .  
 (٤) شراك النعل « بكسر الشين الممجمة وتخفيف الراء وآخره كاف » : أحد سيور النعل التي تكون في وجهها . وفي الحديث أن الطاعة موصلة إلى الجنة ، وأن المعصية مقربة إلى النار ، وأن الطاعة والمعصية قد يكونان في أيسر الأشياء .  
 (٥) خ ٢٧٥/١١ .

أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا [ الآيَة : ٤١ ] قَالَ : « حَسْبُكَ  
الآن (١) » فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تُذْرِفَانِ . متفق عليه (٢) .

٤٤٥ - وعن أنس ، رضي الله عنه ، قال : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، خُطْبَةً مَا سَمِعْتُ مِثْلَهَا قَطُّ ، فَقَالَ : « لَوْ تَعَلَّمُونَ  
مَا أَعَلَّمْتُ لَصَحِحْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا » قَالَ : فَعَطَى أَصْحَابُ  
رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَجُوهَهُمْ ، وَلَهُمْ حَنِينٌ ، متفق عليه (٣) ،  
وَسَبَقَ بَيَانُهُ فِي بَابِ الْخَوْفِ (٤) .

٤٤٦ - وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، « لَا يَلِجُ النَّارَ (٥) رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى يَعُودَ  
الْبَيْنُ فِي الضَّرْعِ ، وَلَا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (٦) وَدَخَانُ جَهَنَّمَ »  
رواهُ الترمذي (٧) وقال : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٤٤٧ - وعنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سَبْعَةٌ  
يُظِلُّهُمْ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي  
عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي  
اللَّهِ ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ  
وَجَمَالٍ ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى

(١) حَسْبُكَ : أَي يَكْفِيكَ ذَلِكَ .

(٢) خ ١٨٨/٨ ، ١٨٩ ، م (٨٠٠) .

(٣) خ ٢١٠/٨ ، ٢١١ ، م (٢٣٥٩) .

(٤) انظر ص ١٩٥ ، الحديث رقم ٣٩٩ .

(٥) لَا يَلِجُ النَّارَ : أَي لَا يَدْخُلُهَا .

(٦) غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : الْمُرَادُ جِهَادُ أَعْدَاءِ الدِّينِ لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى .

(٧) ت (١٦٢٣) و (٢٣١٢) وَأَخْرَجَهُ حَم ٥٠٥/٢ وَ ن ١٢/٦ وَ ١٣ وَ ١٤ وَ فِي الْبَابِ عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ  
عندك ٨٢/٢ ، وعن ابن عباس عند ت (١٦٣٩) وعن أنس عند الطبراني في الأوسط ، فالحديث صحيح .

لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينَهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ «  
متفق عليه (١) .

٤٤٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ يُصَلِّي وَالجَوْفِهِ (٢) أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الْمِرْجَلِ  
مِنَ الْبُكَاءِ . حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣) فِي الشَّمَائِلِ بِإِسْنَادٍ  
صَحِيحٍ .

٤٤٩ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لِأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « إِنْ اللَّهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، أَمَرَنِي  
أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ : لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا » قَالَ : وَسَمَّانِي ؟ قَالَ : « نَعَمْ »  
فَبَكَى أَبِي ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤) .  
وَفِي رِوَايَةٍ : فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي .

٤٥٠ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَمْرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، بَعْدَ وَفَاةِ  
رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ ، رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمَا ، تَزُورُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَزُورُهَا ، فَلَمَّا  
انْتَهَيْتُمَا إِلَيْهَا بَكَتْ ، فَقَالَا لَهَا : مَا يُبْكِيكِ ؟ أَمَا تَعْلَمِينَ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ  
تَعَالَى خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ! قَالَتْ : لِي لَآ أَبْكِي ،  
أَنِّي لَا أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَكِنِّي

(١) خ ١١٩/٢ ، ١٢٤ ، م (١٠٣١) .

(٢) والجوفه : أي صدره . أزيز « بفتح الهززة وكسر الزاي الأول » : أي صوت البكاء أو غليانه في الجوف  
كأزيز الرجل « بكسر فسكون ففتح » القدر .

(٣) د (٩٠٤) ، ت ١٤٤/٢ ، وأخرجه ن ١٣/٢ وح م ٢٥/٤ و ٢٦ وإسناده صحيح .

(٤) خ ٩٦/٧ ، م (٧٩٩) .

أَبْكِي أَنْ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ ؛ فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ ، فَجَعَلَا  
يَبْكِيَانِ مَعَهَا . رواه مسلم <sup>(١)</sup> وقد سبق في باب زيارة أهل الخير .

٤٥١ - وعن ابنِ عمرَ ، رضيَ اللهُ عنهما ، قال : لما اشتدَّ بِرَسُولِ اللهِ ،  
صلى اللهُ عليه وسلم ، وَجَعُهُ ، قِيلَ لَهُ فِي الصَّلَاةِ ، فقال : « مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ  
فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ » فقالت عائشةُ ، رضيَ اللهُ عنها : إنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ <sup>(٢)</sup>  
إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ غَلَبَهُ الْبُكَاءُ ، فقالَ : « مُرُّوه فليُصَلِّ » .

وفي روايةٍ عن عائشةَ ، رضيَ اللهُ عنها ، قالتُ : قلتُ : إنَّ أَبَا بَكْرٍ  
إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ . متفقٌ عليه <sup>(٣)</sup> .

٤٥٢ - وعن إبراهيمَ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ  
عَوْفٍ ، رضيَ اللهُ عنه ، أُنِيَ بِطَعَامٍ وَكَانَ صَائِمًا ، فقالَ : قُتِلَ مُضْعَبُ بنُ  
عُمَيْرٍ ، رضيَ اللهُ عنه ، وَهُوَ خَيْرٌ مِنِّي ، فَلَمْ يُوْجَدْ لَهُ مَا يَكْفِي فِيهِ  
إِلَّا بُرْدَةٌ إِنْ غُطِّيَ بِهَا رَأْسُهُ بَدَتْ رِجْلَاهُ ، وَإِنْ غُطِّيَ بِهَا رِجْلَاهُ بَدَا  
رَأْسُهُ ، ثُمَّ بَسِطَ لَنَا مِنَ الدُّنْيَا مَا بَسِطَ - أَوْ قَالَ : أُعْطِينَا مِنَ الدُّنْيَا  
مَا أُعْطِينَا - قَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ حَسَنَاتُنَا عَجَلَتْ لَنَا <sup>(٤)</sup> . ثُمَّ جَعَلَ  
يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ . رواه البخاري <sup>(٥)</sup> .

٤٥٣ - وعن أبي أَمَامَةَ صُدَيْي بنِ عَجْلَانَ الْبَاهِلِيِّ ، رضيَ اللهُ عنه ، عن  
النَّبِيِّ ، صلى اللهُ عليه وسلم قال : « لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللهِ تَعَالَى مِنْ قَطْرَتَيْنِ  
وَأَثْرَيْنِ : قَطْرَةٌ دُمُوعٍ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ ، وَقَطْرَةٌ دَمٍ مُهْرَاقُ فِي سَبِيلِ

(١) م (٢٤٥٤) .

(٢) خ ١٣٨/٢ ، م (٤١٨) (٩٤) .

(٣) عجلت لنا ؛ أي : عجل لنا جزاها فلا تقدم على جزاء مدخر .

(٤) خ ١١٣/٣ .

الله . وأما الأثران : فأثر في سبيل الله تعالى ، وأثر في فريضة من فرائض الله تعالى « رواه الترمذي (١) وقال : حديث حسن » .

وفي الباب أحاديث كثيرة ، منها :

٤٥٤ - حديث العرياض بن سارية ، رضي الله عنه ، قال : وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَوْعِظَةً وَجِلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ ، وَذَرَفَتْ (٢) مِنْهَا الْعُيُونُ (٣) .

## ٥١ - باب فضل الزهد في الدنيا والحث على التقلل منها

### وفضل الفقر

قال الله تعالى : ( إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا (٤) وَأَزْيَّتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرٌ نَاقِلًا أَوْ تَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَنْ لَمْ تَغْنَبِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ) [ يونس : ٢٤ ] وقال تعالى : ( وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا مِثْلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتٌ

(١) رواه ت ( ١٦٦٩ ) من حديث الوليد بن جميل الشامي ، عن القاسم أبي عبد الرحمن ، عن أبي اسامة والوليد بن جميل ذكره ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » ٣/٢/٤ فقال : سألت أبي عنه ، فقال : شيخ يروي عن القاسم أحاديث منكورة ، وسئل أبو زرعة عنه ، فقال : شيخ لين الحديث ، وقال ابن المديني : أحاديثه تشبه أحاديث القاسم أبي عبد الرحمن ورعيه ، وبقي رجاله ثقات .

(٢) ذرفت ، أي : دعت منها العيون .

(٣) انظر الحديث رقم ( ١٥٧ ) .

(٤) زخرفها ، أي : بهجتها بالنبات . وزيفت بالزهر وقادرون عليها ، أي : متمكنون من تحصيل ثمارها . أتاهم أمرنا : عذابنا . فجعلناها ، أي : زرعها . حصيداً ، أي : كالمحصول بالمنجل . كأن لم تكن بالأمس ، أي : لم تكن بالأمس .

الأرضِ فَاصْبَحَ هَشِيمًا<sup>(٥)</sup> تَذْرُوهُ الرِّيحُ وَكَانَ اللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْتَدِرًا .  
 الْمَالُ وَالْبَتُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا  
 وَخَيْرٌ أَمَلًا ) [ الكهف : ٤٥ ، ٤٦ ] وَقَالَ تَعَالَى : ( اَعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ  
 الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهَوًى وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ  
 كَمَثَلِ غَيْثٍ<sup>(٦)</sup> أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ  
 حُطَامًا ، فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ  
 الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ) [ الحديد : ٢٠ ] وَقَالَ تَعَالَى : ( زِينَةَ لِلنَّاسِ حُبُّ  
 الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ  
 وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ<sup>(٧)</sup> وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللهُ عِنْدَهُ  
 حُسْنُ الْمَالِ ) [ آل عمران : ١٤ ] وَقَالَ تَعَالَى : ( يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللهِ  
 حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمُ بِاللَّهِ الْغُرُورُ<sup>(٨)</sup> ) [ فاطر : ٥ ]  
 وَقَالَ تَعَالَى : ( أَلَمْ نَكُنْ لَكُمْ الْكَافِرُونَ<sup>(٩)</sup> ، حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ ، كَلَّا سَوْفَ  
 تَعْلَمُونَ ، ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ، كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عَلِيمَ الْيَقِينِ )  
 [ التكاثر : ١ - ٥ ] وَقَالَ تَعَالَى : ( وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ  
 وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ<sup>(١٠)</sup> لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ) [ العنكبوت : ٦٤ ]  
 وَالآيَاتُ فِي الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ .

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُمْتَحَصَرَ فَنَتَّبِعُهُ بِطَرَفٍ مِنْهَا عَلَى مَا سِوَاهُ .  
 ٤٥٥ - عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْأَنْصَارِيِّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ،

(١) هشيمًا ؛ أي : مهشولًا مكسورًا . تذروه ؛ أي : تفرقه الرياح .

(٢) الغيث : المطر ، والكفار هنا : الزراع ، لأنهم يغطون البذور .

(٣) والخيل المسومة ، أي : المعلقة أو المطهمة المجملية ؛ والأنعام : الإبل والبقر . والحراث : الزرع .

(٤) الغرور : الشيطان .

(٥) التكاثر ، أي : بالأموال والأولاد .

(٦) الحيوان ؛ أي : الحياة الهائلة الخالدة .



صلى الله عليه وسلم ، بعثت أبا عبيدة بن الجراح ، رضي الله عنه ، إلى البحرين<sup>(١)</sup> يأتي بجزيرتها ، فقدم بمال من البحرين ، فسمعت الأنصار يقدمون أبي عبيدة ، فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، فلما صلى رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، انصرف ، فتعرضوا له ، فتبسم رسول الله ، صلى الله عليه وسلم حين رآهم ، ثم قال : « أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء من البحرين ؟ » فقالوا : أجل<sup>(٢)</sup> يا رسول الله ، فقال : « أبشروا وأملوا مايسرركم ، فوالله ما الفقر أخشى عليكم ، ولكنني أخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم ، فتأفسوها كما تأفسوها ، فتهلككم كما أهلكتهم » متفق عليه<sup>(٣)</sup> .

٤٥٦ - وعن أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه ، قال : جلس رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، على المنبر ، وجلستنا حوله ، فقال : « إن مما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا<sup>(٤)</sup> وزيتها » . متفق عليه<sup>(٥)</sup> .

٤٥٧ - وعنه أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قال : « إن الدنيا حلوة خضرة وإن الله تعالى مستخلفكم فيها ، فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء » رواه مسلم<sup>(٦)</sup> .

٤٥٨ - وعن أنس ، رضي الله عنه ، أن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال :

(١) بلد بالخليج العربي .

(٢) أجل ؛ أي : نعم .

(٣) خ ٢٠٨/١١ م (٢٩٦١) .

(٤) من زهرة الدنيا ؛ أي : زيتها وهجتها .

(٥) خ ٢٥٨/٣ م (١٠٥٢) (١٢٣) .

(٦) م (٢٧٤٢) .

« اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ » . متفق عليه (١) .

٤٥٩ - وعنه عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قال : « يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ : أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ : فَيَرْجِعُ اثْنَانِ ، وَيَبْقَى وَاحِدٌ : يَرْجِعُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَيَبْقَى عَمَلُهُ » . متفق عليه (٢) .

٤٦٠ - وعنه قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُصْبَغُ (٣) فِي النَّارِ صَبْغَةً ، ثُمَّ يُقَالُ : يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ . وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ ، فَيُقَالُ لَهُ : يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ ؟ (٤) هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ ؟ فَيَقُولُ : لَا ، وَاللَّهِ ، مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ » رواه مسلم (٥) .

٤٦١ - وعن المُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ أَصْبَعَهُ فِي الْيَمِّ (٦) ، فَلْيَنْظُرْ يَمَّ يَرْجِعُ ؟ » رواه مسلم (٧) .

٤٦٢ - وعن جَابِرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ، صلى الله عليه وسلم ، مَرَّ بِالسُّوقِ وَالنَّاسِ كَتَفَتَيْهِ ، فَمَرَّ بِجَدِي أَسْكَ مَيِّتٍ ، فَتَنَاوَلَهُ ، فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « أَبَيْكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ هَذَا لَهُ بِدِرْهَمٍ ؟ » فَقَالُوا : مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ وَمَا نَصْنَعُ بِهِ ؟ ثُمَّ قَالَ : « أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ

(١) خ ٣٠٢/٧ ، ٣٠٣ ، م (١٨٠٥) .

(٢) « فيصبغ » ؛ أي : يغمس في النار صبغة « بفتح الصاد ، أي : غصة .

(٣) بؤساً « بالهمزة » ؛ أي : شدة .

(٤) « لم » بفتح الياه وتشديد الميم : البحر .

(٥) خ ٣١٥/١١ ، م (٢٩٦٠) .

(٥) م (٢٨٠٧) .

(٧) م (٢٨٥٨) .

لَكُمْ؟ قَالُوا: وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ عَيْبًا؛ أَنَّهُ أُسْكٌ. فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ! فَقَالَ: «فَوَاللَّهِ لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ» رواه مسلم (١).

قوله «كَتَفْتَيْهِ» أي: عن جانبيه. و«الأسك» الصغير الأذن.

٤٦٣ - وعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه، قال: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي حَرَّةٍ (٢) بِالْمَدِينَةِ، فَاسْتَقْبَلَنَا أَحَدٌ فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «مَا يَسُرُّنِي أَنْ عِنْدِي مِثْلَ أَحَدٍ هَذَا ذَهَابًا تَمْضِي عَلَيَّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ، إِلَّا شَيْءٌ أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ، إِلَّا أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا، وَهَكَذَا وَهَكَذَا» عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ وَعَنْ خَلْفِهِ؛ ثُمَّ سَأَرَ فَقَالَ: «إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمْ الْأَقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا» عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، وَمِنْ خَلْفِهِ «وَقَلِيلٌ مَا هُمْ». ثُمَّ قَالَ لِي: «مَكَانُكَ لَا تَبْرَحَ حَتَّى آتِيكَ». ثُمَّ انْطَلَقَ فِي سَوَادِ اللَّيْلِ حَتَّى تَوَارَى، (٣) فَسَمِعْتُ صَوْتًا قَدْ ارْتَفَعَ، فَتَخَوَّفْتُ أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ عَرَضَ (٤) لِلنَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ فَذَكَرْتُ قَوْلَهُ: «لَا تَبْرَحَ حَتَّى آتِيكَ» فَلَمْ أَبْرَحْ حَتَّى أَتَانِي، فَقُلْتُ: لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتًا تَخَوَّفْتُ مِنْهُ، فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: «وَهَلْ سَمِعْتَهُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «ذَلِكَ جَبْرِيلُ أَتَانِي فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ»، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ «مُتَّفِقٌ عَلَيْهِ» (٥)، وَهَذَا لَفْظُ الْبُخَارِيِّ.

(١) م (٢٩٥٧).

(٢) في حرة «بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء»: هي أرض ذات حجارة سود.

(٣) توارى؛ أي: غاب شخصه.

(٤) عرض؛ أي: تعرض له بسوء.

(٥) خ (١١/٢٢٤، ٢٢٧، م ٦٨٧/٢، رقم حديث الباب (٣٢)).

٤٦٤ - وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قال : « لو كان لي مثل أحد ذهباً ؛ لَسَرَّتي أَنْ لا تَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثَ لَيَالٍ وَعِينَدِي مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا شَيْءٌ أُرْصِدُهُ لِيَدَيْنِ » متفق عليه (١) .

٤٦٥ - وعنه قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : انظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ فَهَوَ أَجْدَرُ (٢) أَنْ لا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ \* متفق عليه (٣) وهذا لفظ مسلم .

وفي رواية البخاري : « إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالخَلْقِ (٤) ؛ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ » .

٤٦٦ - وعنه عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال : « تَعَسَّ (٥) عَبْدُ الدِّينَارِ وَالدرْهَمِ وَالقَطِيفَةِ وَالخَمِيصَةِ ؛ إِنْ أُعْطِيَ رِضِي ؛ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَبْرُضْ » رواه البخاري (٦) .

٤٦٧ - وعنه ، رضي الله عنه ، قال : لَقَدِ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ ، مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِداءٌ ؛ إِمَّا لِزَارٍ ، وَإِمَّا كِسَاءٌ ، قَدِ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الكَعْبَيْنِ ،

(١) خ ٢٢٨/١١ ، م (٩٩١) .

(٢) أجدر ؛ أي : أحق . ألا تزدروا ؛ أي : لا تحتقروا نعمة الله عليكم .

(٣) خ ٢٧٦/١١ ، م (٢٩٦٣) (٩) ورواية خ هي عند (م) أيضاً وأخرجه حم ٢٥٤/٢ و ٤٨٢ .

(٤) والخلق « بفتح الخاء المعجمة » ؛ أي : الصورة .

(٥) تعس « بكسر العين المهملة » ؛ أي : هلك . والقطفة « بالقاف والطاء المهملة والتحتية والغاء » : الثوب

الذي له خل . والخميصة « بالخاء المعجمة وبالياء والصاد المهملة » : الكساء المربع . وفي رواية البخاري :

« تمس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد القطيفة وعبد الخميصة » ؛ أي : هلك طالبها الحرص على جمعها ،

القائم على حفظها ؛ فكان لذلك عبداً نساءً الله السلامة من هذه العبودية الحقةرة .

(٦) خ ٢١٦/١١ .

فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةً أَنْ تُرْمَى عَوْرَتُهُ» رواه البخاري (١).

٤٦٨ - وعنه قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « الدُّنْيَا سِجْنٌ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ » رواه مسلم (٢) .

٤٦٩ - وعن ابن عمر ، رضي الله عنهما ، قال : أخذ رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، بِمَتَكِبِّي (٣) ، فقال : « كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ » .

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ ، رضي الله عنهما ، يقول : إِذَا أُمْسَيْتَ ، فَلَا تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ ، فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ ، وَتَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِرَضِّكَ وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ . رواه البخاري (٤) .

قالوا في شرح هذا الحديث معناه : لا تَرَكَنَّ إِلَى الدُّنْيَا وَلَا تَتَّخِذْهَا وَطَنًا ، وَلَا تُحَدِّثْ نَفْسَكَ بِطُولِ الْبَقَاءِ فِيهَا ، وَلَا بِالاعْتِنَاءِ بِهَا ، وَلَا تَتَعَلَّقْ مِنْهَا إِلَّا بِمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْغَرِيبُ فِي غَيْرِ وَطَنِهِ ، وَلَا تَشْتَغِلْ فِيهَا بِمَا لَا يَشْتَغِلُ بِهِ الْغَرِيبُ الَّذِي يُرِيدُ الدَّهَابَ إِلَى أَهْلِهِ . وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .

٤٧٠ - وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي ، رضي الله عنه ، قال : جاء رجُلٌ إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله دلّني على عملٍ إذا عملته أحببني الله ، وأحبتني الناس ، فقال : « ازهد في الدنيا يُحببك الله ، وازهد فيما عند الناس يُحبك الناس » حديث حسن رواه ابن ماجه (٥) وغيره بأسانيد حسنة .

(١) خ ٤٤٧/١ . (٢) م (٢٩٥٦) .

(٣) بمتكي « بتشديد التحتية » ويروى بتخفيف الياء . والمنكب : مجتمع رأس العضد والكتف .

(٤) خ ١٩٩/١١ ، ٢٠٠ .

(٥) جه (٤١٠٢) وأخرجه ك ٣١٣/٤ ، وأبونعيم في « الحلية » ٢٥٢/٣ ، ٢٥٣ ، وفي سننه خالد بن عمرو القرشي قال الحافظ في « التقریب » : رماه ابن معين بالكذب ، ونسبه صالح جزرة إلى الوضع ، لكن للحديث طرق أخرى ضعيفة وشاهد مرسل عند أبي نعيم في الحلية ٤١/٨ يتقوى بها ، فيحسن .

٤٧١ - وعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، رضي اللهُ عنهما ، قالَ : ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، رضي الله عنه ، مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا ، فَقَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَظَلُّ الْيَوْمَ يَلْتَوِي مَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ . رواه مسلم (١) .

« الدَّقْلُ » بفتح الدال المهملة والقاف : رَدِيءُ التَّمْرِ .

٤٧٢ - وعن عائشةَ ، رضي الله عنها ، قالتُ : تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ (٢) إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَفْإِي ، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ ، فَكَلَّمْتُهُ فَقَتَنِي . متفقٌ عليه (٣) .  
« شَطْرُ شَعِيرٍ » أَي : شَيْءٌ مِنْ شَعِيرٍ ، كَذَا فَسَّرَهُ التِّرْمِذِيُّ .

٤٧٣ - وعن عمرو بنِ الحارثِ أخِي جَوَيْرِيَةَ بِنْتِ الحارثِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، رضي الله عنهما ، قال : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عِنْدَ مَوْتِهِ دِينَاراً ، وَلَا دِرْهَمًا ، وَلَا عَبْدًا ، وَلَا أَمَةً ، وَلَا شَيْئًا إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ الَّتِي كَانَ يَرْكَبُهَا ، وَسِلَاحَهُ ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا لابْنِ السَّبِيلِ صَدَقَةً . رواه البخاري (٤) .

٤٧٤ - وعن خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ ، رضي الله عنه ، قال : هَاجَرْنَا مَعَ

(١) م (٢٩٧٨) وأخرجه حم ٢٤/١ .

(٢) ذو كبد « بفتح الكاف وكسر الموحدة » : أي حيوان . والرف « بفتح الراء وتشديد الفاء » : خشب يرفع عن الأرض يوضع فيه ما يراد حفظه . وفي : أي فرغ ، قال القرطبي : سبب رفع النماء عند الكيل - والله أعلم - الالتفات بين الحرص ، مع معاينة إدار نعم الله تعالى ومواهب كراماته وكثرة بركاته ، والغفلة عن الشكر عليها والثقة بالذي وهبها ، والميل إلى الأسباب المعتادة عند مشاهدة خرق العادات .

(٣) خ ٢٣٩/١١ ، م (٢٩٧٣) .

(٤) خ ١١٣/٨ .

رسول الله ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، تَلْتَمِسُ وَجْهَ اللهِ تَعَالَى ؛ فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللهِ ، فَمِنَّا مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا ، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَتَرَكَ تَمْرَةً ، فَكُنَّا إِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رَأْسَهُ ، بَدَتْ رِجْلَاهُ ، وَإِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رِجْلَيْهِ ، بَدَا رَأْسُهُ ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنْ نُعْطِيَ رَأْسَهُ ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْإِذْخِرِ (١) ، وَمِنَّا مَنْ آيَنَعَتْ لَهُ تَمْرَتُهُ ، فَهَرَّ يَهْدِيهَا .

متفق عليه (٢) .

« النَّمْرَةُ » : كَسَاءٌ مُلَوَّنٌ مِنْ صُوفٍ . وَقَوْلُهُ : « آيَنَعَتْ أَيْ : نَضِجَتْ وَأَدْرَكَتْ . وَقَوْلُهُ : « يَهْدِيهَا » هُوَ يَفْتَحُ الْيَاءَ وَضَمَّ الدَّالَ وَكَسَرَهَا ، لُغْتَانِ ؛ أَيْ : بِقَطْفِهَا وَتَحْتِيبِهَا ، وَهَذِهِ اسْتِعَارَةٌ لِمَا فَتَحَ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ مِنْ الدُّنْيَا وَتَمَكَّنُوا فِيهَا .

٤٧٥ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تَعْدِلُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ ، مَا سَقَى كَافِرًا مِنْهَا شَرْبَةَ مَاءٍ » .  
رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن صحيح .

٤٧٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ (٤) ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا ،

(١) الإذخر: نبت معروف طيب الرائحة . (٢) خ (٢) ٢٣٧/١١ ، ٢٣٨ ، م (٩٤٠) .

(٣) ت (٢٣٢١) وأخرجه جه (٤١١٠) . إسناده ضعيف ، لكن له شاهد من حديث ابن عمر عند الخطيب في تاريخه ٩٢/٤ ، ومن حديث ابن عباس عند أبي نعيم في « الحلية » ٣٠٤/٣ ، ومن حديث رجال من أصحاب النبي عند ابن المبارك في « الزهد » (٥٠٩) ومن حديث الحسن عند أيضاً (٦٢٠) فالحديث حسن بها .

(٤) ملعونة ؛ أي : مبغوضة ساقطة . وما والاه ؛ أي : قاربه من الطاعة الموصلة لرضا الله تعالى . ولا يفهم من هذا الحديث سب الدنيا مطلقاً ولعنها ، بل الملعون منها ما يعبد عن الله تعالى ، ويشغل عنه كما يدل عليه آخر الحديث .

إِلَّا ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَمَا وَالَاهُ ، وَعَالِمًا وَمُتَعَلِّمًا .

رواه الترمذي (١) وقال : حديثٌ حسنٌ .

٤٧٧ - وعن عبيد الله بن مسعود ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ،

صلى الله عليه وسلم : « لَاتَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ فَتَرْغَبُوا فِي الدُّنْيَا » .

رواه الترمذي (٢) وقال : حديثٌ حسنٌ .

٤٧٨ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ، رضي الله عنهما ، قال :

مَرَّرَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَنَحْنُ نُعَالِجُ خُصًّا لَنَا (٣) فَقَالَ :

« مَا هَذَا ؟ » فَقُلْنَا : قَدْ وَهَى ، فَتَنَحْنُ نُصَلِّحُهُ ، فَقَالَ : « مَا أَرَى الْأَمْرَ

إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ » .

رواه أبو داود ، والترمذي (٤) بإسناد البخاري ومسلم ، وقال الترمذي :

حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٤٧٩ - وعن كعب بن عياض ، رضي الله عنه ، قال : قال سمعتُ

رسولَ الله ، صلى الله عليه وسلم ، يقول : « إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةٌ » (٥) ، وَفِتْنَةُ

أُمَّتِي الْمَالُ » رواه الترمذي (٦) قال : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

(١) ت ( ٢٣٢٣ ) وله شاهد من حديث ابن مسعود عند الطبراني في « الأوسط » يتقوى به فيحسن كما قال الترمذي .

(٢) ت ( ٢٣٢٩ ) وأخرجه حم ( ٢٥٨٩ ) و ( ٤٠٤٧ ) وصححه حب ( ٢٤٧١ ) وك ٣٢٢/٤ ووافقته الذهبي ، وله شاهد من حديث ابن عمر عند الحمالي في « الأمالي » والهي في هذا الحديث عن اتخاذ الضيعة محموداً على الاستكثار المفضي إلى الانصراف عن القيام بواجبات الدين ، وأما إذا اتخذها للكفاف أو لرفع المسلمين بها وتحصيل ثوابها فلا مانع من ذلك ، فقد ثبت في غير ما حديث صحيح الخلف على استثمار الأرض وزرعها والانتفاع بغيراتها .

(٣) الخلف « بضم الخاء المعجمة وتشديد الصاد المهملة » : بيت من خشب وقصب ، سمي خُصًّا لما فيه من الخصائص ، وهي الفرج والأنثاب . قد وهى « بفتحين » أي : ضعف وهم بالسقوط .

(٤) د ( ٥٢٣٦ ) ، ت ( ٢٣٣٦ ) وأخرجه جه ( ٤١٦٠ ) وح ١٦١/٢ وإسناده صحيح .

(٥) فتنة « بكسر الفاء » أي : ما يمتحنون به .

(٦) ت ( ٢٣٣٧ ) وأخرجه حم ١٦٠/٤ وصححه حب ( ٢٤٧٠ ) وك ٣١٨/٤ ووافقته الذهبي .



٤٨٠ - وعن أبي عمرو، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو ليلى عثمان بن عفان، رضي الله عنه، أن النبي، صلى الله عليه وسلم، قال: «ليس لابن آدم حق في سوى هذه الخصال: بيت يسكنه، وتوب يوارى عورته» (١) وجلف الخبز، والماء» رواه الترمذي (٢) وقال: حديث صحيح.

قال الترمذي: سمعت أبا داود سليمان بن سالم البلخي يقول: سمعت النضر بن شميل يقول: الجلف: الخبز ليس معه إدام. وقال غيره: هو غليظ الخبز. وقال الهروي: المراد به هنا وعاء الخبز؛ كالجوالق والخرج، والله أعلم.

٤٨١ - وعن عبد الله بن الشخير «بكسر الشين والخاء المشددة المعجمين» رضي الله عنه، أنه قال: أتيت النبي، صلى الله عليه وسلم، وهو يقرأ: (أهلأكم التكائر) قال: «يقول ابن آدم: مالي، مالي، وهل لك يا ابن آدم من مال إلا ما أكلت، فأفنيته، أو لبست فأبليت، أو تصدقت: فأمنضيت؟!» رواه مسلم. (٣).

٤٨٢ - وعن عبد الله بن مغفل، رضي الله عنه، قال قال رجل للنبي، صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله، والله إنني لأحبك، فقال: «انظر ماذا تقول؟» قال: والله إنني لأحبك، ثلاث مرات، فقال: «إن كنت تحبني فأعِدْ للفقر تحفافاً، فإن الفقر أسرع إلى من يحبني من السبل إلى

(١) يوارى عورته: أي يسترها.

(٢) ت (٢٣٤٢) وفي سنده حديث بن السائب وهو صدوق إلا أن الإمام أحمد قال فيه: هذا شيخ بصري روى حديثاً منكراً عن الحسن بن حمران، عن عثمان (يريد هذا الحديث) وقد خالفه قتادة، فرواه عن الحسن بن حمران عن رجل من أهل الكتاب، انظر ترجمة حديث في «التهديب» ٢/٢٣٣.

(٣) م (٢٩٥٨).

مُنْتَهَاهُ» رواه الترمذي (١) وقال حديث حسن .

« التَّجْفَافُ » بكسر التاء المثناة فوق وإسكان الجيم وبالفاء المكررة ، وَهُوَ شَيْءٌ يَلْبَسُهُ الْفَرَسُ ، لِيُتَقَمَّى بِهِ الْأَذَى ، وَقَدْ يَلْبَسُهُ الْإِنْسَانُ .

٤٨٣ - وعن كعب بن مالك ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَا ذُتِبَانَ جَائِعَانَ أُرْسَلًا فِي غَنَمٍ بِأَفْسَدَ لَهَا مِنْ حِرْصِ الْمَرْءِ عَلَى الْمَالِ وَالشَّرَفِ ، لِدِينِهِ » رواه الترمذي (٢) وقال : حديث حسن صحيح .

٤٨٤ - وعن عبد الله بن مسعود ، رضي الله عنه ، قال : نام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، على حصير ، فقام وقد أثر في جنبه . قلنا : يا رسول الله لو اتخذنا لك وطاءً (٣) ! . فقال : « مَا لِي وَلِلدُّنْيَا ؟ مَا أَنَا فِي الدُّنْيَا إِلَّا كَرَأْسِ اسْتِظْلَلَتْ تَحْتَ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا »  
رواه الترمذي (٤) وقال : حديث حسن صحيح .

(١) ت ( ٢٣٥١ ) وفي سننه أبو الوازع جابر بن عمرو : مختلف فيه ، ومن الحديث منكر ، فقد ثبت عنه صل الله عليه وسلم فيما رواه حم ١٩٧/٤ و ٢٠٢ بسند صحيح من حديث عمرو بن العاص « نعم المال الصالح للرجل الصالح » وروى خ ٤١٩/١٣ وم ( ٨١٥ ) من حديث عبد الله بن عمر مرفوعاً « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله هذا الكتاب ، فقام به آناه الليل وأطراف النهار ، ورجل آتاه الله مالا ، فنصدق به آناه الليل ، وآناه النهار » وفي حديث أبي كبشة الأنماري عند ت ( ٢٣٢٦ ) : « إنما الدنيا لأربعة نفر : عبد رزقه الله مالا وعلماً ، فهو يتقي فيه ربه ، ويصل رحمه ، ويعلم فيه الله ، فهذا بأفضل المنازل . » وحديث « إن الله يحب الغني التقى الخفي » وحديث « ذهب أهل الدثور بالأجور ؛ يصلون كما نصلي ، ويصومون كما نصوم ، ويتصدقون ولا تتصدق . . . » وهما في الصحيح .

(٢) ت ( ٢٣٧٧ ) وأخرجه حم ٤٥٦/٣ وإسناده صحيح .

(٣) وطاء « بكسر الواو وبالمد » : هو الفراش الوطني . وفي رواية ابن ماجه : فقلت يا رسول الله لو كنت آذنتنا ففرشنا لك شيئاً يقيك !

(٤) حديث صحيح وهو في ت ( ٢٣٧٨ ) وأخرجه حم ٣٩١/١ و ٤٤١ و ج ( ٤١٠٩ ) والطيايبي ( ٧٧ ) وك ٣١٠/٤ وله شاهد من حديث ابن عباس عند حم ٣٠١/١ وح ( ٢٥٢٦ ) وك ٣٠٩/٤ و ٣١٠٠ .

٤٨٥ - وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « يَدْخُلُ الْفُقَرَاءُ الْجَنَّةَ قَبْلَ الْأَغْنِيَاءِ بِحَمْسِمِائَةِ عَامٍ » رواه الترمذي (١) وقال : حديث صحيح .

٤٨٦ - وعن ابن عباس ، وعمران بن الحصين ، رضي الله عنهم ، عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال « اَطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النُّفَرَاءَ ، وَأَطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ » متفق عليه (٢) من رواية ابن عباس .

ورواه البخاري أيضاً من رواية عمران بن الحصين .

٤٨٧ - وعن أسامة بن زيد ، رضي الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : « قُمْتُ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ ، فَكَانَ عَامَةً مَن دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ . وَأَصْحَابُ الْجَدِّ مَجْبُوسُونَ ، غَيْرَ أَنَّ أَصْحَابَ النَّارِ قَدْ أُمِرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ » متفق عليه (٣) .

و « الْجَدُّ » الْحِطُّ وَالْغِنَى . وقد سبق بيان هذا الحديث في باب فضل الضعفة .

٤٨٨ - وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قال : « أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَيْبِيدٍ :  
أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ » متفق عليه (٤) .

(١) ت (٢٣٥٤) وأخرجه حم ٢٩٦/٢ و جه (٤١٢٢) وسنده حسن ، وصححه حب (٢٥٦٧) .

(٢) خ ٢٣٨/١١ و ٢٦١/٩ ، ٢٦٢ ، م (٢٧٣٧) وأخرجه ت (٢٦٠٥) و (٢٦٠٦) .

(٣) خ ٢٦١/٩ ، م (٢٧٣٦) .

(٤) خ ١١٥/٧ ، م (٢٢٥٦) .

٥٢ - باب فضل الجوع وخشونة العيش  
والاقتصار على القليل من المأكل والمشروب والملبوس  
وغيرها من حظوظ النفس وترك الشهوات

قال الله تعالى : ( فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ <sup>(١)</sup> أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا  
الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا <sup>(٢)</sup> ) إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ  
يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا [ مريم : ٥٩ ، ٦٠ ] وقال تعالى :  
( فَخَرَجَ <sup>(٣)</sup> عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ  
لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ . وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ  
وَيَلِكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَن آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ) [ القصص : ٧٩ - ٨٠ ]  
وقال تعالى : ( ثُمَّ لَتَسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ) [ التكاثر : ٨ ] وقال تعالى :  
( مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ <sup>(٤)</sup> عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَن نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا  
لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَدْمُومًا مَدْحُورًا ) [ الإسراء : ١٨ ] <sup>(٥)</sup> .  
والآيات في الباب كثيرة معلومة .

٤٨٩ - وعن عائشة ، رضي الله عنها ، قالت : ما شبع آل محمد ،  
صلى الله عليه وسلم ، من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض .  
متفق عليه <sup>(١)</sup> .

وفي رواية : ما شبع آل محمد ، صلى الله عليه وسلم ، منذ قدم  
المدينة من طعام البر <sup>(٢)</sup> ثلاث ليل تباعا حتى قبض .

(١) خلف ؛ أي : عقب سوء .  
(٢) غيا ؛ أي : شرا أو جزاء غي .  
(٣) فخرج ؛ أي : قارون .  
(٤) العاجلة : الدنيا .  
(٥) مدحورا ؛ أي : مطرودا من رحمة الله تعالى .  
(٦) خ ٤٧٨/٩ ، م (٢٩٧٠) و (٢٢) .  
(٧) أي : القمح .

٤٩٠ - وعن عُرْوَةَ عَنَ عَائِشَةَ ، رضي الله عنها ، أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ :  
 وَاللَّهِ يَا ابْنَ أَخْتِي إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَيْلَالِ ، ثُمَّ الْهَيْلَالِ : ثَلَاثَةَ أَهْلِيَّةٍ  
 فِي شَهْرَيْنِ ، وَمَا أَوْقِدَ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، نَارٌ .  
 قُلْتُ : يَا خَالَهٗ فَمَا كَانَ يُعِيشُكُمْ ؟ قَالَتْ : الْأَسْوَدَانِ : التَّمْرُ وَالْمَاءُ ،  
 إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَكَانَتْ  
 لَهُمْ مَتَاعٌ <sup>(١)</sup> وَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ أَلْبَانِهَا  
 فَيَسْقِينَا . متفق عليه <sup>(٢)</sup> .

٤٩١ - وعن سعيدِ المقبريِّ عَنَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّهُ مَرَّ  
 بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَصْلِيَّةٌ ، فَدَعَاهُ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ ، وقال :  
 خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الدُّنْيَا وَلَمْ يَشْبَعْ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ .  
 رواه البخاري <sup>(٣)</sup> .

« مَصْلِيَّةٌ » بفتح الميم : أي : مَشْوِيَّةٌ .

٤٩٢ - وعن أنسٍ رضي الله عنه ، قال : لَمْ يَأْكُلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ عَلَى خِيَّوَانٍ <sup>(٤)</sup> حَتَّى مَاتَ ، وَمَا أَكَلَ خُبْزاً مَرَقَقاً <sup>(٥)</sup> حَتَّى مَاتَ .  
 رواه البخاري <sup>(٦)</sup> .

وفي روايةٍ له : وَلَا رَأَى شَاةً سَمِيظاً <sup>(٧)</sup> بَعَيْنِهِ قَطُّ .

(١) متاع : جمع منيحة وهي : الشاة أو الناقة يعطيها صاحبها رجلاً يشرب لبنها ، ثم يردّها إذا انقطع لبنها .

(٢) خ ٢٥١/١١ م (٢٩٧٢) . (٣) خ ٤٧٨/٩ .

(٤) خوان « بكسر الخاء المعجمة ويجوز ضمها » وهي : المائدة ما لم يكن عليها طعام .

(٥) مرققاً : أي محسناً مليئاً ، والترقيق : التليين ، وقد يراد بالمرقق : الموسع .

(٦) خ ٢٣٩/١١ و ٢٥١ وأخرجه حم ١٢٨/٣ .

(٧) السميظ : هو ما أزيل شعره بماه تنجن ، وشوي بجلده ، وإنما يفعل ذلك بصغير السن ، وهو من فعل  
 المترفعين .

٤٩٣ - وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال : لَقَد رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ ، رواه مسلم (١) .  
الدَّقْلُ : تمرٌ رَدِيٌّ .

٤٩٤ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه ، قال : ما رأى رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّقِيَّ مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ (٢) اللهُ تَعَالَى حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ تَعَالَى ، فَقِيلَ لَهُ : هَلْ كَانَ لَكُمْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنَاحِلٌ ؟ قَالَ : مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْخَلًا مِنْ حِينَ ابْتَعَثَهُ اللهُ تَعَالَى حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ تَعَالَى ، فَقِيلَ لَهُ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَأْكُلُونَ الشَّعِيرَ غَيْرَ مَنخُولٍ ؟ قَالَ : كُنَّا نَطْحَنُهُ وَنَنْفُخُهُ ، فَيَطِيرُ مَا طَارَ ، وَمَا بَقِيَ ثَرِيْنَاهُ . رواه البخاري (٣) .

قوله : « النَّقِيَّ » : هو بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء ، وهو الخبزُ الحُوَارِيُّ (٤) ، وهو : الدَّرْمَكُ . قوله : « ثَرِيْنَاهُ » هو بثاءٌ مُثَلَّثَةٌ ، ثمَّ راءٌ مُشَدَّدَةٌ ، ثمَّ ياءٌ مُعْتَاةٌ مِنْ نَحْتِ ثَمَّ نونٌ ، أي : بلكناهُ وَعَجَتَاهُ .

٤٩٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ ، فَلَمَّا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ : « مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ ؟ » قَالَا : الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « وَأَنَا ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا أَخْرَجَتِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا .

(١) م (٢٩٧٨) وأخرجه ت (٢٣٧٣) .

(٢) ابتعثه الله ، أي : بعثه فأناس رسولاً . حتى قبضه الله : أي توفاه إلى دار كرامته .

(٣) خ ٤٧٨/٩ .

(٤) بضم الحاء ، وتشديد الواو ، وبالراء ثم ألف ، من الحور ، أي : البياض ، فهو الخبز الأبيض . والدرمك : دقيق الحواري .

قوما « فقاما معه ، فأتى رجلاً من الأنصار ، فإذا هو ليس في بيته ،  
فلما رآته المرأة قالت : مرحباً وأهلاً . فقال لها رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : « أين فلان ؟ » قالت : ذهب يستعذب لنا الماء ، إذ جاء  
الأنصاري ، فنظرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه ، ثم قال :  
الحمد لله ، ما أحد اليوم أكرم أضيفاً مني . فانطلق فجاءهم يعذق  
فيه بسرٌّ وتمرٌّ ورطبٌ ، فقال : كلوا ، وأخذ المديّة ، فقال له  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إيتاك والحلّوب » فدبّح لهم ، فأكلوا  
من الشاة ومن ذلك العذق وشربوا . فلما أن شبعوا ورؤوا قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكرٍ وعمر رضي الله عنهما : « والذي نفسي  
بيده ، لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة ، أخرجكم من بيوتكم  
الجوع ، ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم » رواه مسلم (١) .

قولها : « يستعذب » أي : يطلب الماء العذب ، وهو الطيب .  
و « العذق » بكسر العين وإسكان الذال المعجمة : وهو الكياسة ، وهي الغصن .  
و « المديّة » بضم الميم وكسر ها : هي السكين . و « الحلّوب » ذات اللبن .  
والسؤال عن هذا النعيم سؤال تعديد النعم لا سؤال توبيخ وتعذيب .  
والله أعلم . وهذا الأنصاري الذي أتوه هو أبو الهيثم بن التيهان رضي الله  
عنه ، كذا جاء مبيناً في رواية الترمذي وغيره .

٤٩٦ - وعن خالد بن عمر العدوي قال : خطبتنا عتبة بن غزوان ،  
وكان أميراً على البصرة ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعد ؛  
فلان الدنيا قد آذنت بصرم ، وولت حداءً ، ولم يبق منها إلا صباية

(١) م (٢٠٣٨) وأخرجه ط ٢/٩٢٢ ، ت (٢٣٧٠) .

كصَّبَابَةِ الإِنَاءِ يَتَصَابَهَا صَاحِبُهَا ، وَإِنكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ  
لَهَا ، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرٍ مَا يَحْضُرْتِكُمْ ، فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى  
مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ <sup>(١)</sup> فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا ، لَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا ،  
وَاللَّهُ لَتَمْلَأَنَّ . . . أَفَعَجِبْتُمْ !؟ وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَاعَيْنِ <sup>(٢)</sup>  
مِنْ مِصْرَاعِ الْجَنَّةِ مَسِيرَةَ أَرْبَعِينَ عَامًا ، وَلَيَأْتِينَ عَلَيْهِ يَوْمَ وَهُوَ  
كَظِيظٍ مِنَ الرَّحَامِ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ ، حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا ، فَالْتَقَطْتُ  
بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ ، فَانْتَزَرْتُ بِنِصْفِهَا ، وَانْتَزَرَ  
سَعْدٌ بِنِصْفِهَا ، فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ  
مِنَ الْأَنْصَارِ . وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا ، وَعِنْدَ اللَّهِ  
صَغِيرًا . رواه مسلم <sup>(٣)</sup> .

قوله : « آذَت » هُوَ بَدَأَ الْأَلِفِ ، أَي : أَعْلَمَتْ . وقوله : « بَصْرُم » :  
هو بضم الصاد : أي : بانقِطَاعِهَا وَقَتَائِهَا . وقوله « وَوَلَّتْ حَدَاءً » هو بجاء  
مهملة مفتوحة ، ثمَّ ذال معجمة مشددة ، ثمَّ ألف ممدودة ، أي : سَرِيعَةً  
وَ « الصَّبَابَةُ » بضم الصاد المهملة : وهي البَقِيَّةُ الْيَسِيرَةُ . وقوله : « يَتَصَابُهَا »  
هو بتشديد الباء قبل الهاء ، أي : يَجْمَعُهَا . وَ « الْكَظِيظُ » : الْكَثِيرُ الْمُمْتَلِئُ .  
وقوله : « قَرِحَتْ » هو بفتح القاف وكسر الراء ، أي : صَارَتْ فِيهَا قُرُوحٌ .

٤٩٧ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : أَخْرَجَتْ لَنَا

(١) من شفير جهنم ؛ أي : حرفها الأعلى . وقوله صلى الله عليه وسلم : فيهوي « بكر الواو » : أي : ينزل .

(٢) مصراعين « بكر الميم » : ثنية مصراع ومصراع الباب ما بين عضادتيه وهو ما يسهده الفلق .

(٣) م (٢٩٦٧) وأخرجه حم ١٧٤/٤ .



عائشة رضي الله عنها كساءً وإزاراً غليظاً قالت: قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين. متفق عليه (١).

٤٩٨ - وعن سعد بن أبي وقاص، رضي الله عنه، قال: إني لأول العرب رمى بسهم في سبيل الله، ولقد كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام إلا ورق الحبلية، وهذا السم، حتى إن كان أحدهم ليضع (٢) كما تضع الشاة ما له خلط. متفق عليه (٣).

«الحبلية» بضم الحاء المهملة وإسكان الباء الموحدة: وهي السم، نوعان معروفة من شجر البادية.

٤٩٩ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً» متفق عليه (٤).

قال أهل اللغة والغريب: معنى «قوتاً» أي: ما يسد الرمق.

٥٠٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: والله الذي لا إله إلا هو، إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع. ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه، فمر بي النبي، صلى الله عليه وسلم، فتبسم حين رأني، وعرف ما في وجهي وما في نفسي، ثم قال: «أبا هريرة» قلت: لبيك يا رسول الله، قال: «إلحق» ومضى فاتبعته، فدخل فاستأذن، فأذن لي فدخلت، فوجدت لبناً في قدح فقال: «من أين هذا اللبن؟»

(١) خ ٢٣٥/١٠ م (٢٠٨٠).

(٢) كناية عن الغائط، وقوله: كما تضع الشاة، أي: من البعر.

(٣) خ ٢٤٦/١١ م (٢٩٦٦).

(٤) خ ٢٥١/١١ م (١٠٥٥) و ٢٢٨١/٤ وأخرجه (٢٣٦٢).

قالوا : أهدهُ لكَ فلانٌ - أو فلانةُ - قال : « أبا هيرٍ » قلتُ : لبيكَ  
 يا رسولَ الله ، قال : « إلحِقْ إلى أهلِ الصِّفَةِ فادْعُهُمْ لي » قال : وأهلُ  
 الصِّفَةِ أضيافُ الإسلامِ ، لا يَأْوُونَ على أهلٍ ، ولا مالٍ ، ولا على أحدٍ ،  
 وكانَ إذا أتتهُ صدقةٌ بعثتَ بها إليهمُ ، ولم يَتَنَاولْ مِنْهَا شَيْئاً ،  
 وإذا أتتهُ هديَّةٌ أُرسلَ إليهمُ ، وأصابَ مِنْهَا وأشركَهُمْ فِيهَا ،  
 فسَاءَ تِي ذلكَ فقُلْتُ : وَمَا هَذَا اللَّبَنُ فِي أَهْلِ الصِّفَةِ ! كُنْتُ أَحَقُّ أَنْ  
 أُصِيبَ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ شَرْبَةً أَتَقَوَّى بِهَا ، فإِذَا جَاؤُوا وَأَمَرْتِي فَكُنْتُ أَنَا  
 أُعْطِيهِمْ ؛ وَمَا عَسَى أَنْ يَبْلُغَنِي مِنْ هَذَا اللَّبَنِ ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ طَاعَةِ  
 اللهِ وَطَاعَةِ رَسولِهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُدٌّ ، فَاتَيْتُهُمْ فَدَعَوْتُهُمْ ، فَأَقْبَلُوا  
 وَأَسْتَأْذَنُوا ، فَأَذِنَ لَهُمْ وَأَخَذُوا بِجَالِسِهِمْ مِنَ الْبَيْتِ قال : « يا أبا هيرٍ »  
 قلتُ : لبيكَ يا رسولَ الله قال : « خذْ فَأَعْطِيهِمْ » قال : فَأَخَذْتُ الْقَدَحَ ،  
 فَجَعَلْتُ أُعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ ،  
 فَأَعْطِيهِ الرَّجُلَ فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ ،  
 فَيَشْرَبُ حَتَّى يَرَوِي ثُمَّ يَرُدُّ عَلَيَّ الْقَدَحَ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ رَوَى الْقَوْمُ كُلَّهُمْ ، فَأَخَذَ الْقَدَحَ فَوَضَعَهُ عَلَى  
 يَدِهِ ، فَنَظَرَ إِلَيَّ فَتَبَسَّمَ ، فقال : « أبا هيرٍ » قلتُ : لبيكَ يا رسولَ الله ،  
 قال : « بَقِيْتُ أَنَا وَأَنْتَ » قلتُ : صدقتَ يا رسولَ الله ، قال : « اقْعُدْ  
 فَأَشْرَبْ » فقعدتُ فشربتُ : فقال : « اشْرَبْ » فشربتُ ، فَمَا زَالَ  
 يَقُولُ : « اشْرَبْ » حَتَّى قُلْتُ : لا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَجِدُ لَهُ  
 مَسْلَكاً ! قال : « فَأَرِنِي » فَأَعْطَيْتُهُ الْقَدَحَ ، فَحَمِدَ اللهُ تَعَالَى ، وَسَمَى  
 وَشَرِبَ الْفَضْلَةَ » رواه البخاري (١) .

٥٠١ - وعن مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، رضي اللهُ عنه ، قال : لَقَدْ

(١) خ ٢٤٠/١١ ، ٢٤٦ .

رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لِأَحْرَبُ<sup>(١)</sup> فِيمَا بَيْنَ مَنِبَرِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا مَغْشِيًا عَلَيَّ، فَيَجِيءُ الْجَائِي، فَيَبْصَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي، وَيَرَى أَنِّي مَجْنُونٌ<sup>(٢)</sup> وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ، مَا بِي إِلَّا الْجُوعُ. رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

٥٠٢ - وعن عائشة، رضي الله عنها، قالت: تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَدَرَعُهُ<sup>(٤)</sup> مَرَهُوْتَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ فِي ثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ. متفقٌ عليه<sup>(٥)</sup>.

٥٠٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال: رَهَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِرْعَهُ بِشَعِيرٍ، وَمَشَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُبْزِ شَعِيرٍ، وَإِهَالَةٍ سَنِيخَةٍ، وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَا أَصْبَحَ لَالٍ مُحَمَّدٍ صَاعٌ وَلَا أَمْسَى» وَإِنَّهُمْ لَتِسْعَةُ آيَاتٍ. رواه البخاري<sup>(٦)</sup>.

«الإِهَالَةُ» بكسر الهمزة: الشَّحْمُ الذَّائِبُ. وَ«السَّنِيخَةُ» بِالنُّونِ وَالخَاءِ الْمُعْجَمَةِ؛ وَهِيَ: الْمُتَعَيَّرَةُ.

٥٠٤ - وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، مَامِنَهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ، إِمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءً، قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ كَرَاهِيَةً أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ. رواه البخاري<sup>(٧)</sup>.

(١) لأخر، أي: لأسقط. (٢) أي مجنون، أي: وتلك عادة بالجنون حتى يفيق.

(٣) خ ٢٥٨/١٣.

(٤) الدرع: ما يلبس في الحرب.

(٥) خ ٧٢/٦، ٧٣، م (١٦٠٢) وأخرجه ن ٢٨٨/٧.

(٦) خ ٩٩/٥، ١٠٠ وأخرجه ت (١٢١٥) ون ٢٨٨/٧.

(٧) خ ٤٤٧/١.

٥٠٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَدَمٍ (١) حَشْوُهُ لَيْفٌ . رواه البخاري (٢) .

٥٠٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَدْبَرَ الْأَنْصَارِيُّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا أَخَا الْأَنْصَارِ ؛ كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ؟ » فقال : صَالِحٌ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ ؟ » فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ ، وَنَحْنُ بَضْعَةُ عَشْرٍ مَا عَلَيْنَا نِعَالٌ وَلَا خِفَافٌ ، وَلَا قَلَانِيسٌ ، وَلَا قُمُصٌ ، تَمَشِي فِي تِلْكَ السَّبَاحِ ، حَتَّى جِئْنَاهُ ، فَاسْتَأْخَرَ قَوْمَهُ مِنْ حَوْلِهِ حَتَّى دَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ . رواه مسلم (٣) .

٥٠٧ - وعن عمران بن الحصين رضي الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ » قال عمران : فَمَا أُدْرِي قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا « ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ بِشَهْدُونَ وَلَا يُسْتَشْهِدُونَ ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ ، وَيَتَذَرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السُّمُنُ » متفق عليه (٤) .

٥٠٨ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا ابْنَ آدَمَ : إِنَّكَ أَنْ تَبْدُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ ، وَأَنْ تُمَسِكَهُ شَرٌّ لَكَ ، وَلَا تَلَامُ عَلَى كَفَافٍ ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ » (٥) رواه الترمذي (٦) .

(١) الأدم « بضم الهمزة » : الجلد . (٢) خ ٢٥٠/١١ .

(٣) م (٩٢٥) . (٤) خ ١٩٠/١٩١ ، م (٢٥٣٥) .

(٥) « بن تعول » ، أي : بحق الذي تموله وتمونه ، من زوجة أو أصل أو فرع محتاج أو خادم .

(٦) ت (٢٣٤٤) وقد فات المصنف رحمه الله أن يعزوه إلى «م» وهو في صحيحه (١٠٣٦) وأخرجه

وقال : حديث حسن صحيح .

٥٠٩ - وعن عبید الله بن محصن الأنصاري الحطمي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سَرْبِهِ ، مُعَافَى فِي جَسَدِهِ ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمَهُ ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا بِحَدِّ أَفْرِهَا <sup>(١)</sup> » رواه الترمذي <sup>(٢)</sup> وقال : حديث حسن .

« سَرْبِهِ » بكسر السين المهملة ، أي : نفسه ، وقيل : قومه .

٥١٠ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَكَانَ رِزْقُهُ كَفَافًا ، وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ » رواه مسلم <sup>(٣)</sup> .

٥١١ - وعن أبي محمد فضالة بن عبید الأنصاري رضي الله عنه ، أنه سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَكَانَ عَيْشُهُ كَفَافًا ، وَقَنِعَ » رواه الترمذي <sup>(٤)</sup> وقال : حديث حسن صحيح .

٥١٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة طأويًا ، وأهله لا يجدون عشاءً ، وكان أكثر خبزهم خبز الشعير . رواه الترمذي <sup>(٥)</sup> وقال : حديث حسن صحيح .

٥١٣ - وعن فضالة بن عبید رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه

---

(١) « بحذافيرها » أي : فكأنما أعطي الدنيا بأسرها .

(٢) ت (٢٣٤٧) وأخرجه ج (٣٣٤٩) والحميدي (٤٣٩) وخ في « الأدب المفرد » (٣٠٠) وفي سننه عبد ابن أبي شيلة لم يوثقه غير ابن حبان وشيخه مجهول ، لكن يشهد له حديث أبي الدرداء عند حب (٢٥٠٣) فهو حسن كما قال الترمذي .

(٣) م (١٠٥٤) .

(٤) ت (٢٣٥٠) وسننه قوي ، وصححه حب (٢٥٤١) وك .

(٥) ت (٢٣٦١) وفي سننه هلال بن خباب وهو صدوق لكنه تنذر بأخره ، وباقي رجاله ثقات .

وسلم كَانَ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ ، يَخِيرُ<sup>(١)</sup> رِجَالَ<sup>\*</sup> مِنْ قَامَتِهِمْ فِي الصَّلَاةِ مِنْ  
الْخِصَاصَةِ - وَهُمْ أَصْحَابُ الصُّفَةِ - حَتَّى يَقُولَ الْأَعْرَابُ : هُوَ لَاهٍ  
مِجَانِينَ ، فَلِذَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انصَرَفَ إِلَيْهِمْ ، فَقَالَ :  
« لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ، لَأَحْبَبْتُمْ أَنْ تَزْدَادُوا فَاقَةً  
وَحَاجَةً » رواه الترمذي<sup>(٢)</sup> ، وقال : حديثٌ صحيحٌ .  
« الْخِصَاصَةُ » : الْفَاقَةُ وَالْجُوعُ الشَّدِيدُ .

٥١٤ - وعن أبي كَرِيمَةَ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا مَلَآ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا  
مِنْ بَطْنٍ ، يَحْسِبُ ابْنِ آدَمَ<sup>(٣)</sup> أَكْلَاتٌ يُقِمِّنَ صُلْبَهُ ، فَإِنْ كَانَ  
لَا سَمَالَهَ ، فَتَلَّثُ لِبَطْنِهِ ، وَتَلَّثُ لِشَرَابِهِ ، وَتَلَّثُ لِنَفْسِهِ » .  
رواه الترمذي<sup>(٤)</sup> وقال : حديثٌ حسنٌ .  
« أَكْلَاتٌ » أَي : لُقْمٌ .

٥١٥ - وعن أبي أَمَامَةَ إِيَّاسِ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْأَنْصَارِيِّ الْحَارِثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ قَالَ : ذَكَرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا عِنْدَهُ الدُّنْيَا ،  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلَا تَسْمَعُونَ ؟ أَلَا تَسْمَعُونَ ؟ إِنْ  
الْبِدَادَةَ مِنَ الْإِيمَانِ ، إِنْ الْبِدَادَةَ مِنَ الْإِيمَانِ » يَعْنِي : التَّفَحُّلَ .  
رواه أبو داود<sup>(٥)</sup> .

(١) يخر رجلا ، أي : يسقط رجلا .

(٢) ت (٢٣٦٩) وإسناده صحيح ، وصححه حب (٢٥٣٨) .

(٣) بحسب ابن آدم : أي كافيته ذلك سد الرمق .

(٤) ت (٢٣٨١) وأخرجه حم ١٣٢/٤ وجه (٣٣٤٩) وإسناده صحيح .

(٥) د (٤١٦١) وفيه تدليس ابن إسحاق ، لكن رواه جه (٤١١٨) وك ٩/١ والطحاوي في « مشكل الآثار » ، والحميدي (٣٥٧) من طرق يصح بها ، فالحديث صحيح .

« البَدْآذَةُ » : بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَالذَّالِئِنِ الْمُعْجَمَتَيْنِ ، وَهِيَ رِثَاءَةٌ  
 الْهَيْئَةِ ، وَتَرَكَهُ فَآخِرِ اللَّبَاسِ ، وَأَمَّا « التَّقَحُّلُ » فَبِالْقَافِ وَالْحَاءِ ؛ قَالَ  
 أَهْلُ اللُّغَةِ : الْمُتَقَحُّلُ : هُوَ الرَّجُلُ الْيَاسِرُ الْجِلْدِ مِنْ خُشُونَةِ الْعَيْشِ ،  
 وَتَرَكَ التَّرَفَهُ .

٥١٦ - وعن أبي عبد الله جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : بَعَثَنَا  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَمَرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، نَتَلَقَى  
 عَيْرًا لِقُرَيْشٍ ، وَزَوَّدَنَا جِرَابًا مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ ، فَكَانَ أَبُو  
 عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً ، فَقِيلَ : كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا ؟  
 قَالَ : تَمَصَّهَا كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ ، ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ ، فَتَكْفِينَا  
 يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ ، وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعَصِيَّتِنَا الْحَبْطَ ، ثُمَّ نَبْلُهُ بِالْمَاءِ فَتَأْكُلُهُ .  
 قَالَ : وَأَنْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ ، فَرَفِعَ لَنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ  
 كَهَيْئَةِ الْكُتَيْبِ الضَّخْمِ ، فَأَتَيْنَاهُ فِإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَنْبَرُ ،  
 فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَيْتَةٌ ، ثُمَّ قَالَ : لَا ، بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقَدْ اضْطُرُّرْتُمْ فَكُلُوا ، فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ  
 شَهْرًا ، وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ ، حَتَّى سَمِنَّا ، وَلَقَدْ رَأَيْنَا نَعْتَرَفُ مِنْ وَقَبِ  
 عَيْنِهِ بِالْقِلَالِ الدُّهْنِ وَتَقَطَّعُ مِنْهُ الْفِدَرُ كَالثَّوْرِ أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ ،  
 وَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقَبِ عَيْنِهِ  
 وَأَخَذَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَأَقَامَهَا ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرٍ مَعَنَا فَمَرَّ مِنْ  
 نَحْتِهَا وَتَزَوَّدْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَاتِقِ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : « هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ ،  
 فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ فَتَطْعِمُونَا ؟ » فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

الله عليه وسلم مِنْهُ فَأَكَلَهُ . رواه مسلم (١) .

« الْجِرَابُ » : وَعَاءٌ مِنْ جِلْدٍ مَعْرُوفٌ ، وَهُوَ بِكَسْرِ الْجِيمِ وَفَتْحِهَا ،  
وَالكسْرُ أَفْصَحُ . قوله : « تَمَّصَهَا » بفتح الميم « وَالْحَبَطُ » وَرَقُّ شَجَرٍ مَعْرُوفٍ  
تَأْكُلُهُ الْإِبِلُ . « وَالكَثِيبُ » : التَّلُّ مِنْ الرَّمْلِ ، « وَالوَقْبُ » : بفتح الواو  
وَإِسْكَانِ الْقَافِ وَبِعْدَهَا بَاءٌ مُوحِدةٌ ، وَهُوَ نُقْرَةٌ الْعَيْنِ . « وَالْقِلَالُ » الْجِرَارُ .  
« وَالْفِدْرُ » بكسر الفاء وَفَتْحِ الدال : الْقِطْعُ . « رَحَلَ الْبَعِيرَ » بتخفيف الحاء :  
أَي جَعَلَ عَلَيْهِ الرَّحْلَ . « الْوَشَائِقُ » بِالشينِ الْمُعْجَمَةِ وَالْقَافِ : اللَّحْمُ الَّذِي  
اقتُطِعَ لِيُقَدَّدَ مِنْهُ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

٥١٧ - وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها قالت : كان كم قميص  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرضع ، رواه أبو داود ، والترمذي (٢) ، وقال :  
حديث حسن .

« الرُّضْعُ » بِالصَادِ وَالرُّضْعُ بِالسِّنِ أَيْضاً : هُوَ الْمُفْصِلُ بَيْنَ الْكَفِّ وَالسَّاعِدِ .  
٥١٨ - وعن جابر رضي الله عنه قال : إِنَّا كُنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ مَخْفِرُ ،  
فَعَرَّضْتُ كُدَيْةً شَدِيدَةً ، فَجَاؤُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا :  
هَذِهِ كُدَيْةٌ عَرَّضْتُ فِي الْخَنْدَقِ . فقال : « أَنَا نَازِلٌ » ثُمَّ قَامَ ، وَبَطْنُهُ  
مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ ، وَكَبِشْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوَاقًا (٣) فَأَخَذَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمِعْوَلَ ، فَضْرَبَ ، فَعَادَ كَثِيبًا أَهْيَلًا ، أَوْ أَهْيَمًا ،  
فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ اثْنَانِ لِي إِلَى الْبَيْتِ ، فَقُلْتُ لَامْرَأَتِي : رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ

(١) م (١٩٣٥) وأخرجه حم ٣١١/٣ .

(٢) د (٤٠٢٧) ، ت (١٧٦٥) وفي سنه شهر بن حوشب وهو مختلف فيه وبقي رجاله ثقات .

(٣) لا نذوق ذواقاً « بفتح الذال المعجمة » : أي لا نطعم فيها .



صلى الله عليه وسلم شيئاً ما في ذلك صَبْرٌ فَعِنْدَكَ شَيْءٌ ؟ فقالت : عِنْدِي  
شَعِيرٌ وَعَنَاقٌ<sup>(١)</sup> فَدَبَحْتُ الْعَنَاقَ ، وَطَحَنْتُ الشَّعِيرَ حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ  
فِي الْبُرْمَةِ ، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالْعَجِينُ قَدْ انْكَسَرَ<sup>(٢)</sup>  
وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَتَاغِي قَدْ كَادَتْ تَنْضِجُ ، فَقُلْتُ : طُعِيمٌ لِي فَقَسُمُ أَنْتَ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ ، قَالَ : « كَمْ هُوَ ؟ » فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ :  
« كَثِيرٌ طَيِّبٌ ، قُلْ لَهَا لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ ، وَلَا الْخُبْزَ مِنَ التَّنُورِ حَتَّى آتِي »  
فَقَالَ : « قَوْمُوا » فقام المهاجرون والأنصارُ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا فَقَالَتْ : وَيْحَكَ<sup>(٣)</sup>  
جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَمَنْ مَعَهُمْ ! قَالَتْ :  
هَلْ سَأَلْتُكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ<sup>(٤)</sup> قَالَ : « ادْخُلُوا وَلَا تَضَاغَطُوا » فَجَعَلَ يَكْسِرُ  
الْخُبْزَ ، وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ ، وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ وَالتَّنُورَ<sup>(٥)</sup> إِذَا أَخَذَ مِنْهُ ،  
وَيُقَرِّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ ثُمَّ يَنْزِعُ ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ وَيَغْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا ،  
وَبَقِيَ مِنْهُ ، فَقَالَ : « كُلِّي هَذَا وَأَهْدِي ، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ تَجَاعَةٌ »  
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٦)</sup> .

وفي روايةٍ : قَالَ جَابِرٌ : لَمَّا حَضَرَ الْخَنْدَقُ رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
خَمَصًا ، فَأَتَيْتُهَا إِلَى امْرَأَتِي فَقُلْتُ : هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ ؟ فَإِنِّي رَأَيْتُ  
يُرْسِلُ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمَصًا شَدِيدًا ؟ فَأَخْرَجَتْ إِلَيَّ جِرَابًا فِيهِ

(١) العناق ، بفتح العين المهملة وتخفيف النون : الأثني من المزر .

(٢) قد انكسر : أي لان ورطب وتمكن منه الخبز .

(٣) ويحك : كلمة رحمة .

(٤) نعم ، وفي رواية : « فقالت : الله ورسوله أعلم ، نحن قد أعلننا بما عندنا ، فكشفت عني غمًا شديدًا .

(٥) ويخمر البرمة والتنور : أي يغطيها ويستمر التخدير .

(٦) خ ٧ / ٣٠٤ ، ٣٠٧ ، م ( ٢٠٣٩ ) .

صَاعٌ مِّنْ شَعِيرٍ ، وَلَنَا بُهَيْمَةٌ دَاجِنٌ قَدْ بَحَثْتَهَا ، وَطَحَّتِ الشَّعِيرُ ،  
فَفَرَعَتْ إِلَى فَرَاعِي ، وَقَطَعَتْهَا فِي بُرْمَتِهَا ، ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَتْ : لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ  
مَعَهُ ، فَجِئْتُهُ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ذَبَحْنَا بُهَيْمَةَ لَنَا ،  
وَطَحَّتْ صَاعاً مِّنْ شَعِيرٍ ، فَتَعَالَ أَنْتَ وَتَقَرَّ مَعَكَ ، فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ : إِنَّ جَابِراً قَدْ صَنَعَ سُوراً  
فَحَبَّهَلا بِكُمْ » فقال النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتَكُمْ وَلَا  
تُخْبِزُنَّ عَجِينَكُمْ حَتَّى أَجِيءَ » فَجِئْتُ ، وَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقْدُمُ النَّاسَ ، حَتَّى جِئْتُ امْرَأَتِي فَقَالَتْ : بِكَ وَبِكَ ! قُلْتُ : قَدْ  
فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ . فَأَخْرَجَتْ عَجِيناً ، فَبَسَقَ فِيهِ وَبَارَكَ ، ثُمَّ عَمَدَ  
إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَسَقَ وَبَارَكَ ، ثُمَّ قَالَ : « ادْعُ خَاطِبَةَ فَلْتُخْبِزْ مَعَكَ ،  
وَأَقْدَحِي مِّنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوها » وَهَمْ أَلْفٌ ، فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لِأَكْلُوا  
حَتَّى تَرَكُوهُ وَانْحَرَفُوا ، وَإِنَّ بُرْمَتَنَا لَتَغِطُّ كَمَا هِيَ ، وَإِنَّ عَجِينَنَا  
لَيُخْبِزُ كَمَا هُوَ .

قَوْلُهُ : « عَرَضَتْ كُدَيْبَةٌ » : بضم الكاف وإسكان الدال وبالياء المثناة تحت ؛  
وَهِيَ قِطْعَةٌ غَلِيظَةٌ صُلْبَةٌ مِنَ الْأَرْضِ لَا يَتَعَمَلُ فِيهَا النَّفَاسُ . « وَالْكَشِيبُ »  
أَصْلُهُ تَلُّ الرَّمْلِ ، وَالْمُرَادُ هُنَا : صَارَتْ تُرَاباً نَاعِماً ، وَهُوَ مَعْنَى « أَهْيَلٌ » .  
و « الْأَثَافِيُّ » : الْأَحْجَارُ الَّتِي يَكُونُ عَلَيْهَا الْقِدْرُ . وَ « تَضَاعَطُوا » :  
تَرَاحَمُوا . وَ « الْمَجَاعَةُ » : الْجُوعُ ، وَهُوَ بفتح الميم . وَ « الْخَمَصُ » بفتح  
الحاء المعجمة والميم : الْجُوعُ . وَ « انْكَفَأَتْ » : انْقَلَبَتْ وَرَجَعَتْ .  
وَ « الْبُهَيْمَةُ » بضم الباء : تَصْغِيرُ بَهْمَةٍ ، وَهِيَ الْعَتَاقُ - بفتح العين - .

و «الدَّاجِنُ» : هِيَ الَّتِي أَلْفَيْتِ النَّبِيَّتَ . و «السُّؤْرُ» : الطَّعَامُ الَّذِي يُدْعَى النَّاسُ إِلَيْهِ ، وَهُوَ بِالْفَارْسِيَّةِ ، وَ «حَيْهَلًا» أَي : تَعَالَوْا . وَقَوْلُهَا : «بِكَ وَبِكَ» أَي : خَاصَمْتُهُ وَسَبَّتُهُ ، لِأَنَّهَا اعْتَقَدَتْ أَنَّ الَّذِي عِنْدَهَا لَا يَكْفِيهِمْ ، فَاسْتَحْيَتْ وَخَفِيَّ عَلَيْهَا مَا أَكْرَمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَذِهِ الْمُعْجِزَةِ الظَّاهِرَةِ وَالآيَةِ البَاهِرَةِ . «بَسَقَ» أَي : بَصَقَ ؛ وَيُقَالُ أَيْضًا : بَزَقَ - ثَلَاثُ لُغَاتٍ - . وَ «عَمَدَ» بفتح الميم : أَي : قَصَدَ . وَ «اقْدَحِي» أَي : اغْرِبِي ؛ وَالْمِقْدَحَةُ : الْمِغْرَقَةُ . وَ «تَغِطُّ» أَي : لِيغْلِبَ نَهَا صَوْتٌ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

٥١٩ - وعن أنس رضي الله عنه قال : قال أبو طلحة لأُمِّ سُلَيْمٍ : قَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعِيفًا أَعْرَفُ فِيهِ الْجُوعَ ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ، ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَارًا (١) لَهَا ، فَلَقَّتِ الْخَبْزَ بِبَعْضِهِ ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي وَرَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ ، ثُمَّ أَرْسَلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَهَبْتُ بِهِ ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ ، وَمَعَهُ النَّاسُ ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «أَرْسَلْتَ أَبُو طَلْحَةَ ؟» فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ : «الْطَّعَامُ» فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «قَوْمُوا» فَاَنْطَلَقُوا وَأَنْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : يَا أُمَّ سُلَيْمٍ : قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ ؟ فَقَالَتْ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . فَاَنْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) الخمار « بكسر الخاء المعجمة » : ثوب تغطي به المرأة رأسها .

صلى الله عليه وسلم معه حتى دخل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
 « هل مني ما عندك يا أم سليم » ، فأتت بذلك الخبز ، فأمر به رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ففقت ، وعصرت عليه أم سليم عكة<sup>(١)</sup> فأدمنته ،  
 ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ماشاء الله أن يقول ، ثم قال :  
 « ائذن لعشرة » ، فأذن لهم ، فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ، ثم قال :  
 « ائذن لعشرة » ، فأذن لهم ، فأكلوا حتى شبعوا ، ثم خرجوا ، ثم قال :  
 « ائذن لعشرة » ، فأذن لهم حتى أكل القوم كلهم وشبعوا ، والقوم  
 سبعون رجلاً أو ثمانون . متفق عليه<sup>(٢)</sup> .

وفي رواية : فما زال يدخل عشرة ويخرج عشرة ، حتى لم يبق منهم  
 أحد إلا دخل ، فأكل حتى شبع ، ثم هيأها<sup>(٣)</sup> فإذا هي مثلها حين  
 أكلوا منها .

وفي رواية : فأكلوا عشرة عشرة ، حتى فعل ذلك بشمانين رجلاً ،  
 ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وأهل البيت ، وتركوا سؤراً .  
 وفي رواية : ثم أفضلوا ما بلغوا جيراتهم .

وفي رواية عن أنس قال : جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً ،  
 فوجدته جالساً مع أصحابه ، وقد عصب بطنه بعصابة ، فقلت لبعض  
 أصحابه : لم عصب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطنه ؟ فقالوا : من  
 الجوع ، فذهبت إلى أبي طلحة ، وهو زوج أم سليم بنت ملحان ، فقلت :

(١) العكة « بضم المهلة وتشديد الكاف » : وعاء من جلد مستدير يمتص بالسن والعمل وهو بالسن أخص  
 وقوله : فأدمنته « بمد الهزة وتخفيف الدال المهلة » أي : صيرت الخارج منها إداماً له .

(٢) غ ٤٢٩/٦ ، ٤٣٢ ، و ٤٦٠/٩ ، م ( ٢٠٤٠ ) .

(٣) ثم هيأها : أي جمعها بعد الأكل .

يَا أَبَتَاهُ ، قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَصَبَ بَطْنِهِ بِعِصَابَةٍ ، فَسَأَلْتُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ ، فَقَالُوا : مِنْ الْجُوعِ . فَدَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى أُمِّي فَقَالَ : هَلْ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ عِنْدِي كَيْسَرٌ مِنْ خُبْزٍ وَتَمْرَاتٌ ، فَإِنْ جَاءَ نَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَهُ أَشْبَعْنَاهُ ، وَإِنْ جَاءَ آخِرُ مَعَهُ قَلَّ عَنْهُمْ ، وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ .

### ٥٣ - باب القناعة والعفاف والاقتصاد في المعيشة

#### والانفاق ودم السؤال من غير ضرورة

قال الله تعالى : ( وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ) [هود : ٦] وقال تعالى : ( لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ <sup>(١)</sup> لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا <sup>(٢)</sup> ) [البقرة : ٢٧٣] وقال تعالى : ( وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ) [الفرقان : ٦٧] وقال تعالى : ( وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ . مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ ) [الذاريات : ٥٦ ، ٥٧] .

وأما الأحاديثُ ، فَتَقَدَّمَ مُعْظَمُهَا فِي الْبَابَيْنِ السَّابِقَيْنِ ، وَمَا لَمْ يَتَقَدَّمْ :

٥٢٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« لَيْسَ الْغِنَى عَنِ كَثْرَةِ الْعَرَضِ ، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ » . متفق عليه <sup>(٣)</sup> .

« الْعَرَضُ » : بفتح العين والراء : هُوَ الْمَالُ .

(١) أحصروا في سبيل الله : أي : حبسوا أنفسهم في الجهاد .

(٢) إلحافاً : أي إلحاحاً .

(٣) خ ٢٣١/١١ ، ٢٣٢ ، م (١٠٥١) وأخرجه ت (٢٣٧٤) وح م ٢٤٣/٢ و ٢٦١ و ٣١٥ .

٥٢١ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَرَزَقَ كَفَافًا ، وَقَنَعَهُ اللهُ بِمَا آتَاهُ »  
رواه مسلم (١) .

٥٢٢ - وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ قَالَ : « يَا حَكِيمُ ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَصِيرٌ حُلُوٌّ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى » قَالَ حَكِيمٌ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرِزُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا . فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ ، فَيَأْتِيهِ أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا . ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهُ . فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، أَشْهَدُكُمْ عَلَى حَكِيمٍ أَنِّي أَعْرِضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَهُ اللهُ لَهُ فِي هَذَا النَّفْيِ ، فَيَأْتِيهِ أَنْ يَأْخُذَهُ . فَلَسَمَ يَرِزُ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تُوْفِّيَ .  
متفق عليه (٢) .

« يَرِزُ » براه ثم زاي ثم همزة ، أي : لم يأخذ من أحد شيئاً ، وأصل الرزء : النقصان ، أي : لم ينقص أحد شيئاً بالآخذ منه . و « إشراف النفس » : تطلُعها وطمعها بالشئ . و « سخاوة النفس » : هي عدم الإشراف إلى الشئ ، والطمع فيه ، والمبالاة به والشره .

٥٢٣ - وعن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال :

(١) م (١٠٥٤) وأخرجه ت (٢٣٤٩) .

(٢) خ (٢٦٥/٣ ، م (١٠٣٥) وأخرجه ت (٢٤٦٥) ون (١٠١/٥) .

خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ ، وَنَحْنُ سِتَّةٌ نَقَرِ بَيْنَنَا  
بَعِيرٌ نَعْتَقِيهِ ، فَتَقَبَّتْ أقدامنا (١) وَتَقَبَّتْ قَدَمِي ، وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي ،  
فَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْحَرِيقَ ، فَسُمِّتْ غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ لِمَا  
كُنَّا نَعْصِبُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْحَرِيقِ . قَالَ أَبُو بُرْدَةَ : فَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى  
بِهَذَا الْحَدِيثِ ، ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ ، وَقَالَ : مَا كُنْتُ أَصْنَعُ بِأَنْ أَذْكَرَهُ !  
قَالَ : كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْئاً مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) .

٥٢٤ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ تَغْلِبَ - بفتح التاء المثناة فوق وإسكان الغين  
المعجمة وكسر اللام - رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَيْتِ  
بِمَالِ أَوْ سَبِي فَقَسَمَهُ ، فَأَعْطَى رِجَالاً ، وَتَرَكَ رِجَالاً ، فَبَلَغَهُ أَنَّ  
الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا ، فَحَمِدَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَتَنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « مَا بَعْدُ ،  
فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ ، وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ  
الَّذِي أُعْطِي ، وَلَكِنِّي لَأَمَّا أُعْطِي أَقْوَاماً لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَنَاحِ  
وَالهَلَعِ ، وَأَكِلُ أَقْوَاماً لِمَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ ،  
مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ » قَالَ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ : فَوَاللَّهِ مَا أَحَبُّ أَنْ لِي  
بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرَ النَّعَمِ . رواه البخاري (٣) .  
« الهَلَعُ » : هُوَ أَشَدُّ الْجَزَعِ ، وَقِيلَ : الضَّجْرُ .

٥٢٥ - وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ : « الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَابْتِدَاءُ بَيْتِنِ تَعْمُولُ ، وَخَيْرُ  
الصَّدَقَةِ عَنِ ظَهْرِ غَنِيٍّ ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفِهِ اللَّهُ ، وَمَنْ

(١) فنقبت أقدامنا « بفتح النون وكسر القاف بعدها موحدة » : أي رقت .

(٢) خ ٢٣٤/٢ .

(٣) خ ٢٢٥/٧ ، م (١٨١٦) .

يَسْتَعْنِ بِغْنِهِ اللهُ « متفق عليه (١) .

وهذا لفظ البخاري ، ولفظ مسلم أنحصر .

٥٢٦ - وعن أبي سفيان صحخر بن حرب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تُلْحِفُوا (٢) في المسألة ، فوالله لا يسألني أحدٌ منكم شيئاً ، فتُخْرِجَ لهُ مَسْأَلَتُهُ مِنِّي شيئاً وأنا لهُ كارِهٌ ، فَيُبَارِكْ لهُ فيما أعطَيْتُهُ » . رواهُ مسلم (٣) .

٥٢٧ - وعن أبي عبد الرحمن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم نِسْعَةَ أَوْ ثَمَانِيَةَ أَوْ سَبْعَةَ ، فَقَالَ : « أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم » وكُنَّا حَدِيثِي عَهْدٍ بِبَيْعَةِ ، فَقُلْنَا : قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ . ثُمَّ قَالَ : « أَلَا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللهِ » فَبَسَطْنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا : قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ ، فَعَلَّامَ تُبَايِعُكَ ؟ قَالَ : « عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شيئاً ، وَالصَّلَاةِ الْخَمْسَ وَتُطِيعُوا » وَأَسْرَ كَلِمَةً خَفِيَّةً : « وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شيئاً » فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيكَ النَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يُسْأَلُهُ إِيَّاهُ . رواهُ مسلم (٤) .

٥٢٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللهُ تَعَالَى وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٌ » متفق عليه (٥) .

(١) خ ٢٢٤/٣ ، ٢٢٥ ، م (١٠٣٤) .

(٢) لا تلحفوا « بضم الفوقية وكسر المهملة » : أي لا تلحوا .

(٣) م (١٠٢٨) . (٤) م (١٠٤٣) .

(٥) خ ٢٦٨/٣ ، م (١٠٤٠) وأخرجه ن ٩٤/٥ .



« الْمُرْعَةُ » بضم الميم وإسكان الزاي وبالعين المهملة : القِطْعَةُ .  
 ٥٢٩ - وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر ،  
 وَذَكَرَ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَمُّفَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ : « الْيَدِ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى .  
 وَالْيَدِ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ ، وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ » متفق عليه (١) .  
 ٥٣٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم : « مَنْ سَأَلَ النَّاسَ تَكَثُّرًا (٢) فَلَا تَمَّا يَسْأَلُ جَمْرًا ، فَلَيْسَتْ قِيلَ  
 أَوْ لَيْسَتْ كَثِيرًا » رواه مسلم (٣) .

٥٣١ - وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله  
 صلى الله عليه وآله وسلم : « إِنْ الْمَسْأَلَةَ كَدًّا يَكْدُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ ،  
 إِلَّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ سُلْطَانًا (٤) أَوْ فِي أَمْرٍ لَا بُدَّ مِنْهُ » رواه الترمذي (٥)  
 وقال : حديث حسن صحيح .  
 « الْكَدُّ » : الْخَدَشُ وَنَحْوُهُ .

٥٣٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم : « مَنْ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ ، وَمَنْ  
 أَنْزَلَهَا بِاللَّهِ ، فَيُوشِكُ اللَّهُ لَهُ بِرِزْقٍ عَاجِلٍ أَوْ آجِلٍ » رواه أبو داود ،  
 والترمذي (٦) وقال : حديث حسن .

(١) خ ٢٣٥/٣ ، م (١٠٣٣) .

(٢) تكثرأ : أي ليكثر ماله . وإنما يسأل جمراً : قال القاضي عياض : إنه يعاقب بالنار ، ويحتمل أن يكون  
 عل ظاهره ، فإن الذي يأخذه يصير جمراً يكوى به ، كما ثبت في مانع الزكاة .

(٣) م (١٠٤١) .

(٤) إلا أن يسأل الرجل سلطاناً ، أي : يطلب منه ما أوجب الله كالزكاة والخمس .

(٥) ت (٦٨١) وأخرجه د (١٦٣٩) ون ١٠٠/٥ وصححه حب (٨٤٢) .

(٦) د (١٦٤٥) ، ت (٢٣٢٧) وأخرجه حم ١/٣٨٩ وسنده حسن .

« يوشكُ » بكسر الشين : أي يُسرِعُ .

٥٣٣ - وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ تَكَفَّلَ <sup>(١)</sup> لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا ، وَأَتَكَفَّلَ لَهُ بِالْحَنَّةِ ؟ » فَقُلْتُ : أَنَا ؛ فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ <sup>(٢)</sup> بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

٥٣٤ - وَعَنْ أَبِي بَيْشْرِ قَبِيصَةَ بْنِ الْمُخَارِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ فِيهَا ، فَقَالَ : « أَقِمُّ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ فَتَأْمُرْ لِكَبَّهَا » ثُمَّ قَالَ : « يَا قَبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةَ : رَجُلٌ تَحْمَلُ حَمَالَةً ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ، ثُمَّ يُنْسِكُ . وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَنَحَتْ مَالَهُ ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ ، أَوْ قَالَ : سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ ، حَتَّى يَقُولَ ثَلَاثَةَ مِنْ ذَوِي الْحِجَى مِنْ قَوْمِهِ : لَقَدْ أَصَابَتْ فَلَانًا فَاقَةٌ ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ ، أَوْ قَالَ : سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ . فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ الْمَسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُحْتٌ ، يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا » رَوَاهُ مُسْلِمٌ <sup>(٣)</sup> .

« الْحَمَالَةُ » بفتح الحاء : أَنْ يَقَعَ قِتَالٌ وَنَحْوُهُ بَيْنَ فَرِيقَيْنِ ، فَبُصِّلِحُ إِنْسَانٌ بَيْنَهُمْ عَلَى مَا لِيَتَحَمَّلَهُ وَيَلْتَزِمُهُ عَلَى نَفْسِهِ . وَ« الْجَائِحَةُ » : الْآفَةُ تُصِيبُ مَا لِيَتَحَمَّلَهُ الْإِنْسَانُ . وَ« الْقِيَامُ » بِكسر القاف وفتحها : هُوَ مَا يَقُومُ بِهِ أَمْرُ الْإِنْسَانِ مِنْ مَالٍ وَنَحْوِهِ وَ« السِّدَادُ » بِكسر السين : مَا يَسُدُّ حَاجَةَ الْمُعْزِزِ وَيَكْفِيهِ ، وَ« الْفَاقَةُ » : الْفَقْرُ . وَ« الْحِجَى » : الْعَقْلُ .

(١) تكفل ، أي : ضمن .

(٢) د (١٦٤٣) وأخرجه ن ٩٦/٥ وهو صحيح .

(٣) م (١٠٤٤) وأخرجه د (١٦٤٠) و ن (٩٦/٥ و ٩٧) .

٥٣٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ليس المسكين الذي يطوف على الناس تردُّه اللقمة واللقمتان ، والتمرة والتمرتان ، ولكن المسكين الذي لا يجد غني يغنيه (١) ، ولا يظنُّ له ، فيتصدَّق عليه ، ولا يقوم فيسأل الناس » متفق عليه (٢).

#### ٥٤ - باب جواز الأخذ من غير مسألة ولا تطلع إليه

٥٣٦ - عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه عبد الله بن عمر ، عن عمر رضي الله عنهم قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء ، فأقول : أعطه من هو أفقر إليه مني ، فقال : « خذه » ؛ إذا جاءك من هذا المال شيء ، وأنت غير مشرف ولا سائل ، فخذهُ فتموِّله (٣) فإن شئت كله ، وإن شئت تصدَّق به ، وما لا ، فلا تتبعه نفسك » قال سالم : فكان عبد الله لا يسأل أحداً شيئاً ، ولا يردُّ شيئاً أعطيه . متفق عليه (٤) .

« مشرف » بالشين المعجمة : أي : متطلِّع إليه .

#### ٥٥ - باب الحث على الأكل من عمل يده والتعطف به عن السؤال والتعرض للإعطاء

قال الله تعالى : ( فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ ) [ الجمعة : ١٠ ] .

٥٣٧ - عن أبي عبد الله الزبير بن العوام رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحِبَّهُ (٥) ثُمَّ يَأْتِيَ الْجَبَل ،

(١) يغنيه : أي يكفيه عن سؤال الغير . ولا يظنُّ له : أي لتصبره وكم حاله وما هو فيه .

(٢) خ ٢٧١/٣ ، م (١٠٣٩) . (٣) فتموله : أي اتخذه مالا .

(٤) خ ٢٦٧/٣ و ١٣٤/١٣ ، م (١٠٤٥) .

(٥) أحبه « بفتح الهزة وسكون المهملة وضم الموحدة » : جمع جبل .

فِيَاتِي بِحُزْمَةٍ مِّنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعُهَا ، فَيَكُفُّ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ ،  
خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ ، أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ » رواه البخاري (١) .

٥٣٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
« لِأَنَّ يَحْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا ،  
فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ » متفق عليه (٢) .

٥٣٩ - وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « كَانَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِمَّنْ عَمَلَ يَدِهِ » رواه البخاري (٣) .

٥٤٠ - وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « كَانَ زَكَرِيَّا عَلَيْهِ  
السَّلَامُ نَجَّارًا » رواه مسلم (٤) .

٥٤١ - وعن المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال : « مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِمَّنْ عَمَلَ  
يَدِهِ ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْكُلُ مِمَّنْ عَمَلَ يَدِهِ »  
رواه البخاري (٥) .

## ٥٦ - باب الكرم والجود والإنفاق في وجوه الخير

### ثقة بالله تعالى

قال الله تعالى : ( وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ ) [ سبأ : ٣٩ ] وقال  
تعالى : ( وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْتُمْ لَكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ  
وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ) [ البقرة : ٢٧٢ ]

(١) خ ٢٦٥/٣ و ٢٦٥/٤ .

(٢) (٢) م ٢٦٥/٤ و ١٠٤٢ ) وأخرجه ط ٩٩٨/٢ ، ٩٩٩ ، و ت ( ٦٨٠ ) و ن ٩٦/٥ .

(٣) خ ٢٥٩/٤ .

(٤) م ( ٢٣٧٩ ) وأخرجه حم ٢٩٦/٢ و ٤٠٥ و ٤٨٥ .

(٥) خ ٢٥٩/٤ .

وقال تعالى : ( وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ) [ البقرة : ٢٧٣ ] .

٥٤٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« لا حسدَ إلا في اثنتين : رجلٌ آتاهُ اللهُ مالاً ، فسَلَطَهُ على هَلِكَةٍ (١)

في الحقِّ ، ورجلٌ آتاهُ اللهُ حِكْمَةً ، فهو يقضي بها ويُعلِّمها » متفقٌ عليه (٢)

معناه : يتنبغي أن لا يُغبطَ أحدٌ إلا على إحدى هاتين الخصلتين .

٥٤٣ - وعنه قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « أَيُّكُمْ مَالٌ

وَأَرِيهِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ ؟ » قالوا : يا رسولَ الله ، مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ

إِلَيْهِ . قال : « فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ (٣) وَمَالٌ وَأَرِيهِ مَا أَخَّرَ » رواه البخاري (٤) .

٥٤٤ - وعن عدي بن حاتم رضي الله عنه أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم

قال : « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ (٥) » متفقٌ عليه (٦) .

٥٤٥ - وعن جابر رضي الله عنه قال : ما سئِلَ رسولُ الله صلى الله عليه

وسلم شيئاً قطُّ فقال : لا . متفقٌ عليه (٧) .

٥٤٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه

وسلم : « مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ ، فَيَقُولُ

أَحَدُهُمَا : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُتَّقِيكَ خَلْقًا ، وَيَقُولُ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ أَعْطِ مُسِيئًا

تَلْقًا » متفقٌ عليه (٨) .

(١) هلكتك « بفتح أو الله » أي إنفاقه . في الحق : أي القرب والطاعات .

(٢) خ ١٥٢/١ ، ١٥٣ ، م (٨١٦) .

(٣) ما قدم : أي بأن تصدق أو أكل أو لبس وفي الحديث الحث على ما يمكن تقديمه من المال في وجوه الخير لتنتفع به في الآخرة .

(٤) خ ٢٢١/١١ وأخرجه ن ٢٣٧/٦ ، ٢٣٨ . (٥) بشق تمرة وبكسر الشين المعجمة « أي بتصفها .

(٦) خ ٢٢٥/٣ ، م (١٠١٦) (٦٨) . (٧) خ ٣٨١/١٠ ، م (٢٣١١) .

(٨) خ ٢٤١/٣ ، م (١٠١٠) .

٥٤٧ - وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « قال الله تعالى :  
انْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ يَنْفِقْ عَلَيْكَ » متفق عليه (١) .

٥٤٨ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رجلاً سأل  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : أي الإسلام خير ؟ قال : « تَطْعِمُ الطَّعَامَ ،  
وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ » متفق عليه (٢) .

٥٤٩ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَرْبَعُونَ خَصْلَةً  
أَعْلَاهَا مَنِيحَةُ الْعَنْزِ (٣) مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءً ثَوَابِهَا  
وَتَصَدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ تَعَالَى بِهَا الْجَنَّةَ » رواه البخاري (٤) .  
وقد سبق بيان هذا الحديث في باب بيان كثرة طرق الخير (٥) .

٥٥٠ - وعن أبي أمامة صدي بن عجلان رضي الله عنه قال : قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم : « يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ أَنْ تَبْدُلَ الْفَضْلَ (٦) خَيْرٌ لَكَ ،  
وَأَنْ تُنْسِكَ شَرٌّ لَكَ ، وَلَا تُلَامُ عَلَى كِفَافٍ (٧) ، وَأَبْدَأُ بِمَنْ تَعُولُ ،  
وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى » رواه مسلم (٨) .

٥٥١ - وعن أنس رضي الله عنه قال : ما سئِلَ رسول الله صلى الله عليه  
وسلم على الإسلام شيئاً إلا أعطاه ، ولقد جاءه رجلٌ ، فأعطاه غنماً  
بين جبلتين ، فرجع إلى قومه فقال : يا قومِ أسلموا ، فإنَّ مُحَمَّدًا يُعْطِي  
عَطَاءَ مَنْ لَا يَخْشَى الْفَقْرَ ، وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيْسَ لِي بِمَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا ،

(١) خ (٢٦٥/٨) ، م (٩٩٣) .

(٢) خ (٥٢/١) ، م (٥٣) ، م (٣٩) .

(٣) منيحة العنز : هي أن يعطي الرجل صاحبه شاة أو ناقة ينتفع بجلها ثم يردّها .

(٤) خ (١٨٠/٥) .

(٥) انظر ص ٧٦ الحديث رقم ١٣٨

(٦) الفضل : ما زاد على ما تدعو إليه حاجة الإنسان لنفسه ولن يموته .

(٧) على كفاف : أي إسكاف ما تكف به الحاجة .

(٨) م (١٠٣٦) .

فَمَا يَلْبَثُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى يَكُونَ الْإِسْلَامُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا . رواه مسلم (١) .

٥٥٢ - وعن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمًا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَعَنَ هَؤُلَاءِ كَانُوا أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ ؟ قَالَ : « إِنَّهُمْ خَيْرٌ لِي أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ ، أَوْ يُبَخِّلُونِي (٢) ، وَكَأَنَّ بِيَاخِلٍ » رواه مسلم (٣) .

٥٥٣ - وعن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْفَلَةً مِنْ حُنَيْنٍ ، فَعَلِقَهُ الْأَعْرَابُ يُسْأَلُونَهُ ، حَتَّى اضْطَرُّواهُ إِلَى سَمْرَةَ ، فَخَطِطَتْ رِدَاءَهُ ، فَوَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « أَعْطُونِي رِدَائِي ، فَلَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعَمًا ، لَقَسَمْتُهُ بَيْنَكُمْ ، ثُمَّ لَا تَجِدُونِي بَخِيلًا وَلَا كَذَّابًا وَلَا جَبَانًا » رواه البخاري (٤) « مَقْفَلَةً » أَي : حَالِ رُجُوعِهِ . وَ « السَّمْرَةُ » : شَجَرَةٌ . وَ « الْعِضَاهُ » : شَجَرٌ لَهُ شَوْكٌ .

٥٥٤ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا ، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ عِزًّا وَجَلَّ » رواه مسلم (٥) .

٥٥٥ - وعن أَبِي كَبِيْشَةَ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ الْأَتَمَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « ثَلَاثَةٌ أَقْسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأَحَدُهُنَّكُمْ »

(١) م (٢٣١١) .

(٢) يبخلوني : أي أنهم ألحوا علي في السؤال لضعف إيمانهم ، وأجلبوني بمقتضى حالهم إلى السؤال بالفحش ، أو نسيتي إلى البخل ولست بباخل !

(٥) م (٢٥٨٨) .

(٤) خ ٢٦/٦ .

(٣) م (١٠٥٦) .

حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ : مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ ، وَلَا ظَلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً صَبَرَ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللهُ عِزًّا ، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ بَابَ فَتْرٍ ، أَوْ كَلِمَةٍ نَحْوَهَا . وَأَحَدُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ قَالَ : إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةٍ نَقَرَ :

عَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا وَعِلْمًا ، فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ ، وَيَعْلَمُ اللهُ فِيهِ حَقًّا ، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ .

وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ عِلْمًا ، وَلَمْ يَرِزُقْهُ مَالًا ، فَهُوَ صَادِقُ النَّيَّةِ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ ، فَهُوَ نَيْبَتُهُ ، فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ .

وَعَبْدٌ رَزَقَهُ اللهُ مَالًا ، وَلَمْ يَرِزُقْهُ عِلْمًا ، فَهُوَ يَخِيطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ، لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ ، وَلَا يَعْلَمُ اللهُ فِيهِ حَقًّا ، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ .

وَعَبْدٌ لَمْ يَرِزُقْهُ اللهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا ، فَهُوَ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ ، فَهُوَ نَيْبَتُهُ ، فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ « رواه الترمذي (١) وقال : حديث حسن صحيح .

٥٥٦ - وعن عائشة رضي الله عنها أنهم ذبحوا شاة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « مَا بَقِيَ مِنْهَا ؟ » قالت : مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا كَتِفُهَا ، قال : « بَقِيَ كُلُّهَا غَيْرَ كَتِفِهَا » رواه الترمذي (٢) وقال : حديث صحيح .

ومعناه : تَصَدَّقُوا بِهَا إِلَّا كَتِفَهَا فَقَالَ : بَقِيَتْ لَنَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا كَتِفَهَا .

٥٥٧ - وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما قالت : قال لي

(١) ت ( ٢٣٢٦ ) وأخرجه حم ٢٣٠/٤ و ٢٣١ وهو صحيح .

(٢) ت ( ٢٤٧٢ ) وسنده صحيح .



رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَأَتُوكِي (١) فَيُوكِي عَلَيْكَ » .  
 وفي روايةٍ « أَنْفِييَ أَوْ انْفَحِييَ ، أَوْ انْضِحِييَ ، وَلَا تُحْضِي (٢) فَيُحْضِي  
 اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَلَا تُوعِي فَيُوعِي اللَّهُ عَلَيْكَ » متفقٌ عليه (٣) .  
 و « انْفَحِييَ » بالخاء المهملة : وهو بمعنى « أَنْفِييَ » وكذلك : « انْضِحِييَ » .  
 ٥٥٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه عليه  
 وسلم يقولُ : « مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُنْفِقِ ، كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنْتَانِ  
 مِنْ حَدِيدٍ مِنْ تُدْيِهِمَا (٤) إِلَى تَرَاقِيهِمَا ، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ ، فَلَا يُنْفِقُ إِلَّا  
 سَبَعَتْ ، أَوْ وَقَرَّتْ عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُخْفِي بَنَانَهُ ، وَتَعْفُو أَثَرَهُ ، وَأَمَّا  
 الْبَخِيلُ ، فَلَا يُرِيدُ أَنْ يُنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَرَقَّتْ كُلُّ حَلْفَةٍ مَكَانَهَا ، فَهُوَ  
 يُوسَعُهَا فَلَا تَتَسَّعُ » متفقٌ عليه (٥) .

و « الْجُنَّةُ » الدَّرْعُ ؛ وَمَعْنَاهُ : أَنْ الْمُنْفِقَ كُلَّمَا أَنْفَقَ سَبَعَتْ ،  
 وَطَالَتْ حَتَّى تَجْرَّ وَرَاءَهُ ، وَتُخْفِي رِجْلَيْهِ وَأَثَرَ مَشْيِهِ وَخَطُوتِهِ (٦) .

- (١) أي : لا تدخري ما عندك ، وتمني ما في يدك « فيوكي عليك » : أي : فيقطع الله عليك مادة الرزق .  
 (٢) ولا تحضي : أي : لا تمسكي المال ، وتدخريه ، ولا توعي ، أي : تمنني ما فضل عنك عن هو محتاج إليه  
 (٣) خ ٢٣٨/٣ و ١٦٠/٥ ، ١٦١ ، م ( ١٠٢٩ ) .  
 (٤) ثديها : بضم الثاء المتلفة وكسر الدال وتشديد التحتية : جمع ثدي « إلى تراقيها » جمع رقوة « بضم  
 القوقية والقاف وسكون الراء » وهي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق من الجانبين .  
 (٥) خ ٢٤١/٣ ، ٢٤٢ ، ( ١٠٢١ ) قال الخطابي : وهذا مثل ضربه النبي صلى الله عليه وسلم للبخيل والمتصدق  
 فشبهها برجلين أراد كل واحد منهما لبس درع يستتر به من سلاح عدوه ، فصبا على رأسه ليلبسها ،  
 والدرع أول ما يقع على الرأس إلى الثديين إلى أن يدخل الإنسان يديه في كباها ، فجعل المنفق كمن لبس  
 درعاً سابغة فاسترسلت عليه حتى سترت جميع بدنه ، وجعل البخيل كمثل رجل غلت يده إلى عنقه ، فكلما  
 أراد لبسها اجتمعت إلى عنقه فلزمت رقوته ، والمراد أن الجواد إذا هم بالصدقة انفسح لها صدره ، وطابت  
 نفسه ، وتوسعت في الإنفاق ، والبخيل إذا حدثها بها شحت بها فضاقت صدره وانقبضت يده .  
 (٦) قال الحافظ : والمعنى أن الصدقة تستر خطاياها كما يغطي الثوب الذي يمر على الأرض أثر صاحبه إذا  
 مشى بمرور الذيل عليه .

٥٥٩ - وعنه قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ تَصَدَّقَ بِعِدْلِ تَمْرَةٍ (١) مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ ، وَلَا يَقْبَلُ اللهُ إِلَّا الطَّيِّبَ ، فَإِنَّ اللهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ ، ثُمَّ يُرَبِّيهَا لِصَاحِبِهَا ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ (٢) » متفقٌ عليه (٣) .

« الفلؤ » بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو ، ويقال أيضاً : بكسر الفاء وإسكان اللام وتخفيف الواو : وهو المَهْرُ .

٥٦٠ - وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِفَلَاةٍ (٤) مِنَ الْأَرْضِ ، فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ : اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ ، فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ ، فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تَلْكَ الشَّرَاحِ قَدِ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ ، فَتَتَبَعَ الْمَاءَ ، فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِشْحَاتِهِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللهِ مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : فُلَانٌ لِلِاسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ ، فَقَالَ لَهُ : يَا عَبْدَ اللهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي ؟ فَقَالَ : لِأَنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَأْوُهُ يَقُولُ : اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ لِاسْمِكَ ، فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا ؟ فَقَالَ : أَمَا إِذْ قُلْتِ هَذَا ، فَإِنِّي أَنْظَرُ إِلَى مَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، فَاتَّصَدَّقُ بِثُلُثِهِ ، وَأَكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثُلُثًا ، وَأَرُدُّ فِيهَا ثُلُثَهُ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥) .

(١) بعدل تمرة : أي : بقيتها .

(٢) قال المازري : هذا الحديث وشبهه إنما عبر به صلى الله عليه وسلم على ما اعتادوا في خطابهم ، ليفهموا عنه ، فكفى عن قبول الصدقة باليمين ، وعن تضييف أجرها بالترية . وقال الترمذي : قال أهل العلم من أهل السنة والجماعة : نؤمن بهذه الأحاديث ولا نتوهم فيها تشبيهاً ولا نقول كيف ؟ !

(٣) خ ٣/٢٢٠ ، ٢٢٢ ، م (١٠١٤) .

(٤) الفلاة : الأرض التي لا ماء فيها .

(٥) م (٢٩٨٤) .

« الحَرَّةُ » الأَرْضُ المُلبَّسَةُ حِجَارَةً سَوْدَاءَ . « والشَّرَجَةُ » بفتح الشين المعجمة وإسكان الراء وبالجم : هِيَ مَسِيلُ الماءِ .

### ٥٧ - باب النهي عن البخل والشح

قال الله تعالى : ( وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى <sup>(١)</sup> ) وكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَنِيسِرُهُ لِلْعُسْرَى . وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى <sup>(٢)</sup> ) [ الليل : ٨ - ١١ ] وقال تعالى : ( وَمَنْ يُوقِ شُحَّ <sup>(٣)</sup> نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ) [ التغابن : ١٦ ] .  
وأما الأحاديث فتقدمت جملة منها في الباب السابق .

٥٦١ - وعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
اتَّقُوا الظُّلْمَ ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَاتَّقُوا الشُّحَّ ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ <sup>(٤)</sup> وَاسْتَحَلُّوا حَخَّارِمَهُمْ « رواه مسلم <sup>(٥)</sup> .

### ٥٨ - باب الإيثار والمواساة

قال الله تعالى : ( وَيُؤْتِرُونَ <sup>(١)</sup> عَلَى أَنْفُسِهِمْ ) ولو كان بهم خصاصةً ( [ الحشر : ٩ ] وقال تعالى : ( وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ) [ الدهر : ٨ ] إلى آخِرِ الآيَاتِ .

٥٦٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ

(١) واستغنى : أي بالدنيا عن الآخرة . (٢) إذا تردى : أي هلك .

(٣) الشح : البخل والحرص .

(٤) سفكوا دماءهم « بفتح الفاء » : أي قتل بعضهم بعضاً . واستحلوا محارمهم ، أي : ما حرم الله عليهم من الشحوم وغيرها .

(٥) م ( ٢٥٧٨ ) .

(٦) ويؤثرون ، أي : يقدمون غيرهم « على أنفسهم » فيما عندهم من الأموال . والخصاصة : الحاجة .

عليه وسلم فقال : إنني مجهود<sup>(١)</sup> ، فأرسل إلى بعض نسايه ، فقالت :  
والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء ، ثم أرسل إلى أخرى ، فقالت مثل  
ذلك ، حتى قلن كلهن مثل ذلك : لا والذي بعثك بالحق ما عندي  
إلا ماء . فقال النبي صلى الله عليه وسلم « من يضيف هذا الليلة ؟ » فقال رجل  
من الأنصار : أنا يا رسول الله ، فأنطلقت به إلى رحله ، فقال لامرأته :  
أكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وفي رواية قال لامرأته : هل عندك شيء ؟ فقالت : لا ، إلا قوت  
صبيان . قال : عليهم بشيء ، وإذا أرادوا العشاء ، فتوأميهم ، وإذا دخل  
ضيفنا ، فأطفي السراج ، وأريه أننا نأكل ، فقعدوا وأكل الضيف  
وباتا طابويين ، فلما أصبح ، غدا<sup>(٢)</sup> على النبي صلى الله عليه وسلم : فقال :  
« لقد عجب الله من صنيعكما بضيفكما الليلة<sup>(٣)</sup> » متفق عليه<sup>(٤)</sup> .

٥٦٣ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « طعام الاثنتين  
كافي الثلاثة ، وطعام الثلاثة كافي الأربعة » متفق عليه<sup>(٥)</sup> .  
وفي رواية لمسلم عن جابر رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

(١) مجهود : أي أصابني الجهد ، وهو : المشقة والحاجة وسوء العيش والجوع .

(٢) غدا : أي جاء صباحاً .

(٣) قال أبو سليمان الخطابي : المراد بالمعجب الرضى ، فكأنه قال : إن ذلك الصنيع قد حل من الرضى عند الله  
حلول المعجب عندكم ، وقد يكون المراد بالمعجب هنا أن الله يعجب ملائكته من صنيعها لتدور ما وقع  
منها في العادة .

(٤) خ ٩٠/٧ ، ٩١ ، ٤٨٤/٨ ، م ( ٢٠٥٤ ) .

(٥) خ ٤٦٧/٩ ، م ( ٢٠٥٨ ) و ( ٢٠٥٩ ) وأخرجه ت ( ١٨٢١ ) وفي الحديث الحفص على المنكارم  
والضنع بالكفاية ، وأنه لا ينبغي للمرء أن يستحقر ماعنده فيمتنع عن تقديمه ، فان القليل قد يحصل به  
الاكتفاء ، بمعنى حصول سد الرمز وقيام البنية لا حقيقة الشبع .

« طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْاَرْبَعَةَ ،  
وَطَعَامُ الْاَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ » .

٥٦٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : بينما نحن في سقرٍ  
مع النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ  
بَصَرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ كَانَ  
مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ <sup>(١)</sup> فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا ظَهَرَ لَهُ ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ  
مِنْ زَادٍ ، فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لَا زَادَ لَهُ » فَذَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَ  
حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ لَا حَقَّ لِأَحَدٍ مِثْلًا فِي فَضْلِهِ <sup>(٢)</sup> ، رواه مسلم <sup>(٣)</sup> .

٥٦٥ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن امرأةً جاءت إلى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ببردٍ منسوجةٍ ، فقالت : نسجتُها بيدي لا كسوكها ،  
فأخذها النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا لِإِزَارُهُ <sup>(٤)</sup> ،  
فقال فلانٌ : اكسنيها ما أحسنها ! فقال : « نَعَمْ » فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَجْلِسِ ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَّأَهَا ، ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ : فَقَالَ  
لَهُ الْقَوْمُ : مَا أَحْسَنْتَ ! لَيْسَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ، ثُمَّ  
سَأَلْتُهُ ، وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا ، فَقَالَ : إِنِّي وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ لِأَنْبَسَهَا ،  
إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفْتِي . قال سهلٌ : فكانت كفتي . رواه البخاري <sup>(٥)</sup> .

٥٦٦ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : « إِنَّ الْأَشْعَرِيَّيْنَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْعَزْوِ ، أَوْ قَتَلَ طَعَامَ عِيَالِهِمْ

(١) فضل ظهر ، أي : مركوب فاضل عن حاجته ، فليصدق به على من لا ظهر له .

(٢) في فضل : أي فاضل عن حاجته .

(٣) م (١٧٢٨) .

(٤) إزاره : بكر الهمة : هو ما يلبس في أسفل البدن لستر النورة .

(٥) خ ١١٣/٣ ، ١١٤ ، و ٢٦٨/٤ و ٢٣٤/١٠ .

بالمدينة ، جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ  
 فِي إِتَاءِ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهَمَّ مِنْي وَأَنَا مِنْهُمْ « متفقٌ عليه (١) .  
 « أَرْمَلُوا » : فَرَّغَ زَادُهُمْ ، أَوْ قَارَبَ الْقِرَاعَ .

## ٥٩ - باب التنافس في أمور الآخرة والاستكثار مما يتبرك به

قال الله تعالى : ( وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ ) [المطففين : ٢٦] .  
 ٥٦٧ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 أتى بيشرابٍ ، فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلامٌ ، وَعَنْ بَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ ،  
 فَقَالَ لِلْغُلامِ : « أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ ؟ » فَقَالَ الْغُلامُ : لا وَاللَّهِ  
 يَأْرُسُوهُ اللَّهُ لِأَوْثَرٍ يَنْصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا ، فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي يَدِهِ . متفقٌ عليه (٢) .

« تَلَّهُ » : بِالنَّاءِ الْمُثَنَاءِ فَوْقَ ، أَيُّ : وَضَعَهُ ، وَهَذَا الْغُلامُ هُوَ ابْنُ عَبَّاسٍ  
 رضي الله عنهما .

٥٦٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
 « بَيْنَا أَيُّوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ عُرْبَانًا ، فَخَرَّ عَلَيْهِ (٣) جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ ،  
 فَجَعَلَ أَيُّوبُ يُحْيِي فِي ثَوْبِهِ ، فَتَنَادَاهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ : يَا أَيُّوبُ ، أَلَمْ  
 أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى ؟ قال : بَلَى وَعِزَّتِكَ ، وَلَكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ  
 بَرَكَتِكَ » - رواه البخاري (٤) .

(١) خ ٩٣/٥ م (٢٥٠٠) .

(٢) خ ٧٦/١٠ م ، (٢٠٣٠) وفي الحديث أن سنة الشرب العامة تقديم الأيمن في كل موطن ، وأن تقديم  
 الذي على الأيمن ليس لمشي فيه بل لمشي في جهة الأيمن وهو فضلها على جهة اليسار .

(٣) فخر عليه « بالخاء المعجمة » ، أي : سقط عليه جراد من ذهب .

(٤) خ ٣٣١/١ و ٣٠٠/٦ وفيه جواز الحرص على الاستكثار من الحلال في حق من وثق من نفسه بالشكر  
 عليه ، وفيه تسمية المال الذي يكون من هذه الجهة بركة .

٦٠ - باب فضل الغني الشاكر وهو من أخذ المال  
من وجهه وصرفه في وجوه الأمور بها

قال الله تعالى: (فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى . وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى . فَسَنِيسِرُهُ  
لِلْيُسْرَى ) [ الليل : ٥ - ٧ ] وقال تعالى : ( وَسَيَجْزِيهَا الْآتَى الَّذِي يُؤْتِي  
مَالَهُ يَتَزَكَّى . وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى . إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ  
الْأَعْلَى . وَكَسُوفَ بَرُضَى ) [ الليل : ١٧ - ٢١ ] وقال تعالى : ( إِنْ تُبْدُوا  
الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ  
وَيُكْفَرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ) [ البقرة : ٢٧٢ ] وقال  
تعالى : ( لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ  
بِهِ عَلِيمٌ ) [ آل عمران : ٩٢ ] والآيات في فضل الإنفاق في الطاعات كثيرة  
معلومة .

٥٦٩ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : « لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالا ، فسَلَطَهُ على  
هَلَكْتِهِ في الْحَقِّ ، ورجل آتاه الله حِكْمَةً فهو يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا ،  
مُتَّقٍ عَلَيْهِ <sup>(١)</sup> وتقدم شرحه قريباً <sup>(٢)</sup> .

٥٧٠ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
« لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله القرآن ، فهو يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ  
وَأَتَاءَ النَّهَارِ ، ورجل آتاه الله مالا ، فهو يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَأَتَاءَ النَّهَارِ  
مُتَّقٍ عَلَيْهِ <sup>(٣)</sup> .

« الآتاء » : الساعات .

(١) خ ١٥٢/١ ، ١٥٣ ، م (٨١٦) .

(٢) خ ٦٥/٩ ، م (٨١٥) .

(٣) انظر رقم (٥٤٢) .

٥٧١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ أَتَوْا رَسُولَ

اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالُوا : ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدرَجَاتِ الْعُلَى ،  
وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ ، فَقَالَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » فَقَالُوا : يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ،  
وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَصَدَّقُ ، وَيَعْتِقُونَ وَلَا نَعْتِقُ ،  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَفَلَا أَعَلَّمُكُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ  
سَبَقَكُمْ ، وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ ، وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ  
إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ ؟ » قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « تُسَبِّحُونَ ،  
وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ ، دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً » فَرَجَعَ فُقَرَاءُ  
الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالُوا : سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلُ  
الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا ، فَفَعَلُوا مِثْلَهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ » متفق عليه <sup>(١)</sup> وهذا لفظ رواية مسلم .  
« الدُّثُورُ » : الْأَمْوَالُ الْكَثِيرَةُ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

## ٦١ - بَابُ ذِكْرِ الْمَوْتِ وَقِصْرِ الْأَمَلِ

قال الله تعالى : ( كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحِرِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ  
الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ) [ آل عمران : ١٨٥ ] وقال تعالى : ( وما تدري  
نفسٌ ماذا تكسبُ غداً وما تدري نفسٌ بأيّ أرضٍ تَمُوتُ ) [ لقمان : ٣٤ ]  
وقال تعالى : ( فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ )  
[ النحل : ٦١ ] وقال تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا  
أَوْلَادُكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ ، وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ) وَأَنْفِقُوا

(١) خ ٢٧٠/٢ ، ٢٧٢ ، ١١٣/١٠ م (٥٩٥) .



يَمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَّ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي  
 إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ \* وَلَنْ يُؤَخَّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ  
 أَجَلُهَا وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ( [المنافقون : ٩ - ١١] وقال تعالى : ( حَتَّىٰ  
 إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ  
 كَلًّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ <sup>(١)</sup> إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ \* فَلِذَا  
 نَفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ \* فَمَنْ ثَقُلَتْ  
 مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ \* وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ الَّذِينَ  
 خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ \* تَلْفَحُ وُجُوهُهُمُ النَّارُ <sup>(٢)</sup> وَهُمْ  
 فِيهَا كَالِحُونَ \* أَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ بِهَا تُكَدِّبُونَ (   
 إِلَىٰ قَوْلِهِ تَعَالَى : (.. كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الْأَرْضِ عَدَدَ سِنِينَ \* قَالُوا : لَبِثْنَا يَوْمًا  
 أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ فَاسْأَلِ الْعَادِيْنَ \* قَالَ : إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا لَوْ أَنْتُمْ كُنْتُمْ  
 تَعْلَمُونَ \* أَفَحَسِبْتُمْ أَنْتُمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا <sup>(٣)</sup> وَأَنْتُمْ إِلَيْنَا لَاتَرْجِعُونَ (   
 [المؤمنون : ٩٩ - ١١٥] وقال تعالى : ( أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ  
 قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ  
 مِنْ قَبْلِ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ <sup>(٤)</sup> فَغَسَّتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ (   
 [الحديد : ١٦] والآيات في الباب كثيرة معلومة .

٥٧٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بِمَنْكِبِي فَقَالَ : « كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ »  
 وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : إِذَا أَمْسَيْتَ ، فَلَا تَنْتَظِرِ

(١) برزخ : أي حاجز بينهم وبين الرجعة .

(٢) تلفح وجوههم النار : أي تحرقها . وهم فيها كالحون ، أي : عابسون .

(٣) عبثاً : أي عابثين بلا فائدة . (٤) فطال عليهم الأمد ، أي : الزمان بينهم وبين أنبيائهم .

الصَّبَاحَ ، وَإِذَا أَصْبَحْتَ ، فَلَا تَتَنَطَّرِ الْمَسَاءَ ، وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ ،  
وَمِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ » رواه البخاري (١) .

٥٧٣ - وعنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا حَقَّ أَمْرِي بِمُسْلِمٍ ، لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ ، يَبِيْتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ » متفقٌ عليه (٢) هذا لفظ البخاري .

وفي روايةٍ لمسلمٍ « يَبِيْتُ ثَلَاثَ لَيَالٍ » قال ابن عمر : مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي .

٥٧٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال : خَطَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطُوطًا فَقَالَ : « هَذَا الْإِنْسَانُ ، وَهَذَا أَجَلُهُ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ جَاءَ الْخُطَّ الْأَقْرَبُ » رواه البخاري (٣) .

٥٧٥ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : خَطَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطَّاءَ مَرْبَعًا ، وَخَطَّ خُطَّاءَ فِي الْوَسْطِ خَارِجًا مِنْهُ ، وَخَطَّ خُطَّاءَ صِغَارًا إِلَى هَذَا الَّذِي فِي الْوَسْطِ مِنْ جَانِبِهِ الَّذِي فِي الْوَسْطِ ، فَقَالَ : « هَذَا الْإِنْسَانُ ، وَهَذَا أَجَلُهُ مُحِيطًا بِهِ - أَوْ قَدْ أَحَاطَ بِهِ - وَهَذَا الَّذِي هُوَ خَارِجٌ أَمْلُهُ ، وَهَذِهِ الْخُطُوطُ الصِّغَارُ الْأَعْرَاضُ ، فَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا ، تَهَشَّهُ هَذَا ، وَإِنْ أَخْطَأَهُ هَذَا تَهَشَّهُ هَذَا » رواه البخاري (٤) . وَهَذِهِ صُورَتُهُ :


(١) خ ٩٩/١١ ، ٢٠٠ ، وأخرجه ت ( ٢٣٣٤ ) وقد جاء في معنى قول ابن عمر حديث مرفوع أخرجه

الحاكم ٣٠٦/٤ عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل وهو يظنه : « اغتَمَّ خَسًا قِيلَ خَسٌ : شِبَالِكٌ قَبْلَ هَرْمِكِ ، وَصَحْكٌ قَبْلَ سَمْكِ ، وَغَنَّاكٌ قَبْلَ فَرَكِ ، وَفَرَاكٌ قَبْلَ شَفَاكِ ، وَحَيَاتُكَ قَبْلَ مَوْتِكَ » وإسناده حسن كما قال الحافظ في « الفتح » .

(٢) خ ٢٦٤/٥ ، م ( ١٦٢٧ ) واستدل بهذا الحديث على وجوب الوصية وبه قال الزهري وأبو مجلز وعطاء وطلحة بن مصرف في آخرين .

(٣) خ ٢٠٣/١١ وأخرجه ت ( ٢٣٣٥ ) و جه ( ٤٢٢٢ ) .

(٤) خ ٢٠٢/١١ وأخرجه ت ( ٢٤٥٦ ) و جه ( ٤٢٣١ ) .



٥٧٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « بادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَبْعًا <sup>(١)</sup> ، هَلْ تَنْتَظِرُونَ إِلَّا فَقْرًا مُنْسِيًا ، أَوْ غِنًى مُطْغِيًا ، أَوْ مَرَضًا مُفْسِدًا ، أَوْ هَرَمًا مُقْنَدًا <sup>(٢)</sup> ، أَوْ مَوْتًا مُجْهِزًا <sup>(٣)</sup> ، أَوْ الدَّجَالَ ، فَشَرُّ غَائِبٍ يُنْتَظَرُ ، أَوْ السَّاعَةَ وَالسَّاعَةَ أَذْهَى وَأَمْرٌ ؟ ! » رواه الترمذي <sup>(٤)</sup> وقال : حديث حسن .

٥٧٧ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَكْثَرُوا ذِكْرَ هَازِمِ اللَّذَاتِ » يعنى المَوْت ، رواه الترمذي <sup>(٥)</sup> وقال : حديث حسن .

٥٧٨ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ذهب ثلث الليل ، قام <sup>(٦)</sup> فقال : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا اللَّهَ جَاءَتِ الرَّاجِفَةُ <sup>(٧)</sup> تَتَّبِعُهَا الرَّادِفَةُ ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا فِيهِ ، جَاءَ الْمَوْتُ بِمَا

(١) سبعا ، أي : من التوازل ، أو الشؤون وقد بين صلى الله عليه وسلم تلك السبعة بقوله : هل تنتظرون إلا فقراً منسياً الخ .

(٢) مقندا ، أي : يتسبب عنه نقص العقل أو اختلاله .

(٣) مجهزاً « باسكان الجيم وكسر الهاء » ، أي : سريعاً .

(٤) ت ( ٢٣٠٧ ) وفي سننه محرز بن هارون قال الخافظ في « التقريب » : متروك وروي من طريق آخر بسند فيه مجهول ، فالحديث ضعيف .

(٥) ت ( ٢٣٠٨ ) وأخرجه جه ( ٤٢٥٨ ) وإسناده حسن ، وصححه حب ( ٢٥٥٩ ) و ( ٢٥٦٢ ) وفي الباب عن أنس عند البزار والطبراني : قال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ٣٠٨/١٠ : وإسنادهما حسن ، وعن ابن عمر عند الطبراني ، وعن أبي سعيد عند ت ( ٢٤٦٢ ) فالحديث صحيح . وهازم بمعنى : قاطع .

(٦) قام : أي : من النوم .

(٧) الراجفة : النفضة الأولى ، والرادفة : النفضة الثانية .

فِيهِ « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَكْثِرُ الصَّلَاةَ عَلَيْكَ ، فَكَمْ أَجْعَلُ لَكَ مِنْ صَلَاتِي ؟ قَالَ : « مَا شِئْتَ » قُلْتُ : الرَّبْعَ ؟ قَالَ : « مَا شِئْتَ ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » قُلْتُ : فَالْثَلَاثِينَ ؟ قَالَ : « مَا شِئْتَ ، فَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » قُلْتُ : أَجْعَلُ لَكَ صَلَاتِي كُلَّهَا ؟ قَالَ : « إِذَا تَكْفَى هَمَّكَ ، وَيُغْفِرُ لَكَ ذَنْبُكَ » رواهُ الترمذي (١) وقال : حديث حسن .

#### ٦٢ - باب استحباب زيارة القبور للرجال وما يقوله الزائر

٥٧٩ - عن بُرَيْدَةَ ، رضيَ اللهُ عنه ، قال : قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم : « كُنْتُ تَهَيَّئْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا » رواهُ مسلم (٢) .

٥٨٠ - وعن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت : كان رسولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عليه وسلم ، كُلَّمَا كَانَ لَيْلَتَهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم يُخْرَجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ ، فَيَقُولُ : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، وَأَتَاكُمْ مَا تُوَعَدُونَ ، غَدَاً مُؤَجَّلُونَ ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ (٣) » رواهُ مسلم (٤) .

٥٨١ - وعن بُرَيْدَةَ رضيَ اللهُ عنه ، قال : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلم يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ أَنْ يَقُولَ قَائِلُهُمْ : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ »

(١) ت (٢٤٥٩) وأخرجه حم ١٣٦/٥ وسنده حسن .

(٢) م (٩٧٧) وأخرجه د (٢٢٣٥) و ن ٨٩/٤ ، و ت (١٠٥٤) وزاد « فَإِنَّا تَذَكَّرُكُمْ الْآخِرَةَ » .

(٣) الغرقد : ضرب من شجر الغضاء وشجر الشوك ، واحدته الفرقة ، ومنه قيل لمقبرة أهل المدينة : بقيق الفرقد ، لأنه كان فيها غرقد وقطع .

(٤) م (٩٧٤) .

أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَآحِقُونَ ،  
أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ » رواه مسلم (١) .

٥٨٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : مرَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يقبُورٍ بالمدينة فأقبلَ عليهم بوجهه فقال : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الْقُبُورِ ، يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ ، أَنْتُمْ سَلَفْنَا وَنَحْنُ بِالْآخِرِ (٢) » رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن .

٦٣ - باب كراهية تمخي الموت بسبب ضرر نزل به

ولا بأس به لخوف الفتنة في الدين

٥٨٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَتَمَنَّأ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ إِذَا مُحْسِنًا ، فَلَعَلَّهُ يَزْدَادُ ، وَإِمَامًا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتَبُ (٤) » متفق عليه (٥) وهذا لفظ البخاري .

وفي رواية لمسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَتَمَنَّأ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ ؛ إِنَّهُ إِذَا مَاتَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمُرَهُ إِلَّا خَيْرًا » .

٥٨٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ أَصَابِهِ (٦) فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ

(١) م (٩٧٥) .

(٢) ونحن بالأثر : « بفتحين ، أو بكسر فسكون » ، أي : ميتون عن قريب .

(٣) ت (١٠٥٣) وفي سنده قابوس بن أبي ظبيان ، فيه لين ، لكن يشهد له ، حديث عائشة وحديث بريدة المتقدمان ، فهو حسن كما قال (ت) .

(٤) يستمتب ، أي : يرجع إلى الله تعالى بالتوبة ، وتدارك الفئات ، وطلب عقبي الله تعالى ، أي : رضاه عنه .

(٥) خ ١٠/١٠٩ ، ١١٠ ، م (٢٦٨٢) وأخرجه حم ٢/٢٦٢ و ٣٠٩ .

(٦) « لضر أصابه » : أي في دنياه .

فاعيلاً ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ أَحْيِيْ مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَقَّيْ إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي « متفقٌ عليه (١) .

٥٨٥ - وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى خُبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَعُوذُهُ وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعَ كَبَيَاتٍ فَقَالَ : إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ سَلَفُوا (٢) مَضَوْا ، وَلَمْ تَنْقُضْهُمْ الدُّنْيَا ، وَإِنَّا أَصْبِنَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ (٣) وَلَوْلَا أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ ، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ بَيْتِي حَائِطًا لَهُ ، فَقَالَ : إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيُؤَجَّرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي هَذَا التُّرَابِ . متفقٌ عليه (٤) ، وهذا لفظ رواية البخاري .

#### ٦٤ - باب الورع وترك الشبهات

قال الله تعالى : ( وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ) [ النور : ١٥ ]  
وقال تعالى : ( إِنَّ رَبَّكَ لَبَلِ الرَّصَادِ ) [ الفجر : ١٤ ] .

٥٨٦ - وعن الثُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ الْخَلَالَ بَيْنَ ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيْنَ ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ ، اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ ، وَقَعَ فِي الْحَرَامِ ، كَالرَّاعِي يَرعى

(١) خ ١٠٧/١٠٨٤ ، م (٢٦٨٠) . (٢) « سلفوا » : أي ماتوا .

(٣) « إلا التراب » : أي يدفن فيه خوفاً من السرقة ، وفي رواية الترمذي : « لقد رأيتني مع رسول الله صل الله عليه وسلم لا أملك درهماً وإن في جانب بيتي الآن أربعين ألف درهم » .

(٤) خ ١٠٧/١٠٨٤ ، م (٢٦٨١) وقوله : « إلا في شيء يجعله في هذا التراب » أي : الذي يوضع في البنيان وهو محمول على ما زاد على الحاجة .

حَوْلَ الحِمَى يُوْشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى ، أَلَا  
وَإِنَّ حِمَى اللَّهِ تَحَارِمُهُ ، أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ  
الجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ : أَلَا وَهِيَ القَلْبُ « متفقٌ  
عليه . (١) وَرَوَاهُ مِنْ طُرُقٍ بِالنُّفَازِ مُتَقَارِبَةً .

٥٨٧ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَجَدَ تَمْرَةً  
فِي الطَّرِيقِ ، فَقَالَ : « لَوْلَا أَتَيْتُ أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنْ الصَّدَقَةِ لِأَكَلْتُهَا »  
متفقٌ عليه (٢) .

٥٨٨ - وَعَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ : « البِرُّ حُسْنُ الخُلُقِ ، وَالإِيمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ  
عَلَيْهِ النَّاسُ » رواه مسلم (٣) .

« حَاكَ » بِالْحَاءِ المَهْمَلَةِ وَالكَافِ ، أَيُّ : تَرَدَّدَ فِيهِ .

٥٨٩ - وَعَنْ وَايِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرِّ ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ :  
« اسْتَقْتِ قَلْبَكَ ، البِرُّ : مَا اطْمَأَنَّتَ إِلَيْهِ النَّفْسُ ، وَاطْمَأَنَّ إِلَيْهِ  
القَلْبُ ، وَالإِيمُ مَا حَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ  
وَأَفْتَوَكَ » حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رواه أحمدُ ، وَالدَّارِمِيُّ فِي « مُسْنَدَيْهِمَا » (٤) .

٥٩٠ - وَعَنْ أَبِي سِرْوَعَةَ - بِكسر السين المَهْمَلَةِ وَنصبيها - عُقْبَةَ بْنِ  
الحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ لَأبِي إِهَابِ بْنِ عَزْرِيٍّ ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ

(١) خ ١١٦/١ و ٢٤٨/٤ ، ٢٤٩ ، م (١٥٩٩) .

(٢) خ ٦٣/٥ ، م (١٠٧١) . (٣) م (٢٥٥٢) .

(٤) حم ٢٢٨/٤ ، دي ٢٤٥/٢ ، ٢٤٦ ، وفي سننه أيوب بن عبد الله بن مكرز وهو مجهول ، لكن في الباب  
عن أبي ثعلبة عند حم ١٩٤/٤ بسند صحيح ، فيتقوى به .

فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي قَدْ تَزَوَّجَ بِهَا ، فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ :  
 مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي وَلَا أَخْبَرْتَنِي ، فَكَرِبَ (١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
 « كَيْفَ ، وَقَدْ قِيلَ ؟ ! » فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ وَتَكَحَّتْ زَوْجًا غَيْرَهُ .  
 رواه البخاري (٢) .

« إهَابٌ » بكسر الهمزة ، و « عَزِيْزٌ » بفتح العين وبزاي مكررة .

٥٩١ - وعن الحسن بن علي رضي الله عنهما ، قال : حَفِظْتُ مِنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَعَّ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ » رواه  
 الترمذي (٣) وقال : حديث حسن صحيح .

معناه : اترك ما تشك فيه ، وتخذ ما لا تشك فيه .

٥٩٢ - وعن عائشة رضي الله عنها ، قالت : كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ،  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخِرَاجَ (٤) وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ  
 خِرَاجِهِ ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ ، فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ :  
 تَدْرِي مَا هَذَا ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَمَا هُوَ ؟ قَالَ : كُنْتُ تَكْهَيْتُ  
 لِإِنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَا أَحْسِنَ الْكُفْهَانَةَ إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ ، فَلَقِيتُ  
 فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ (٥) هَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَمَقَّاهُ  
 كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ ، رواه البخاري (٦) .

(١) فركب ، أي : من مكة .

(٢) خ (٢) ١٦٧/٥ و ١٩٧/٥ ، ١٩٨ .

(٣) ت (٢٥٢٠) وأخرجه حم ٢٠٠/١ وإسناده صحيح ، وصححه حب (٥١٢) وهو قطعة من حديث  
 ذكر فيه فنوت الورث « اللهم اهدني فيمن هديت . . . » .

(٤) يخرج له الخراج ، أي : يأتيه بما يكسبه من الخراج .

(٥) أي : عوض تكهني له .

(٦) خ ١١٧/٧ قال الحافظ : والذي يظهر أن أبا بكر إنما قام لما ثبت عنده من النبي عن حلوان الكاهن ،  
 وحلوان الكاهن : ما يأخذه على كهنته ، والكاهن : من يخبر بما سيكون عن غير دليل شرعي .



« الخراج » : شيء يجعله السيد على عبده يؤديه إلى السيد كل يوم ، وبأق كسبه يكون للعبد .

٥٩٣ - وعن نافع أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف ، وفرض لابنه ثلاثة آلاف وخمسمائة ، فقيل له : هو من المهاجرين فلم تقصه ؟ فقال : إنما هاجر به أبوه . يقول : ليس هو كمن هاجر بنفسه . رواه البخاري (١) .

٥٩٤ - وعن عطية بن عروة السعدي الصحابي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يباح العبد أن يكون من المتقين حتى يدع مالا بأس به ، حذراً لِمَا بِهِ بِأَسُّ » . رواه الترمذي (٢) وقال : حديث حسن .

#### ٦٥ - باب استحباب العزلة عند فساد الزمان

أو الخوف من فتنه في الدين أو وقوع في حرام وشبهات ونحوها

قال الله تعالى : ( فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ (٣) إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُبِينٌ ) [الذاريات : ٥٠]

٥٩٥ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول الله

صلى الله عليه وسلم يقول : « إنَّ اللهَ يُحِبُّ العَبْدَ التَّقِيَّ الغَنِيِّ الحَقِيَّ » رواه مسلم (٤) .

والمُرَاد بـ « الغني » : غني النفس ، كما سبق في الحديث الصحيح (٥) .

(١) خ ١٩٨/٧ .

(٢) ت (٢٤٥٣) وفي سنده عبد الله بن يزيد الدمشقي وهو ضعيف .

(٣) ففروا إلى الله ، أي : من جميع ما عداه . (٤) م (٢٩٦٥) .

(٥) وهو : « ليس الغنى عن كثرة العرض ، ولكن الغنى غنى النفس » رقم ٥٢٠

٥٩٦ - وعن أبي سعيد الخُدري رضي الله عنه قال : قال رجلٌ : « أيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ يارسولَ الله ؟ قال : « مُؤْمِنٌ جَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قال : ثم من ؟ قال : « ثم رجلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ <sup>(١)</sup> مِنَ الشَّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ » . وفي روايةٍ : « يَتَّقِي اللَّهَ ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » منفقٌ عليه <sup>(٢)</sup> .

٥٩٧ - وعنه قالَ : قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يُوْشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ <sup>(٣)</sup> يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ » رواه البخاري <sup>(٤)</sup> .  
و « شَعَفَ الْجِبَالِ » : أعلاها .

٥٩٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ » فقال أصحابه : وأنت ؟ قال : نعم ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيضَ لِأَهْلِ مَكَّةَ » رواه البخاري <sup>(٥)</sup> .

٥٩٩ - وعنه عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ مُمْسِكٌ عِنَانَ قَرْسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَطِيرُ عَلَى مَتْنِهِ ، كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً أَوْ فَرْعَةً ، طَارَ عَلَيْهِ يَبْتَغِي الْقَتْلَ ، أَوْ الْمَوْتَ مِطَانَهُ ، أَوْ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ فِي رَأْسِ شَعْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّعَفِ ، أَوْ بَطْنِ وادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ ، يُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ <sup>(٦)</sup> لَيْسَ مِنْ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ » رواه مسلم <sup>(٧)</sup> .

(١) الشعب « بكر الشين المعجمة » : الطريق في الجبل ، وما انفرج بين الجبلين ، وسيل الماء .

(٢) خ ٢٨٤/١١ م ( ١٨٨٨ ) .

(٣) القطر : الغيث . ومواقعه : هي مواضع الكلاؤ فإن المطر إذا أصاب الأرض أعشبت .

(٤) خ ٣٦٣/٤ م

(٥) خ ٦٥/١ م ، ٦٦ .

(٦) م ( ١٨٨٩ ) .

(٧) اليقين : الموت .

« يَطِيرُ » : أي يُسْرِعُ . « وَمَتْنُهُ » : ظَهْرُهُ . « وَالْهَيْعَةُ » : الصوتُ  
للحربِ . « وَالْفَزَعَةُ » : نحوهُ . وَ « مَطَّانُ الشَّيْءِ » : المواضع التي يُطَنَّ  
وجودُهُ فيها . « وَالغُنَيْمَةُ » - بضم الغين - تصغيرُ الغنمِ . « وَالشَّعَقَةُ » : بفتح  
الشين والعين : هي أعلى الجبلِ .

#### ٦٦ - باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جمعهم وجماعاتهم

ومشاهد الخير ، ومجالس الذكر معهم ، وعبادة مريضهم ، وحضور جنازتهم ،  
ومواساة محتاجهم ، وإرشاد جاهلهم ، وغير ذلك من مصالحهم لمن قدر على الأمر  
بالمعروف ، والنهي عن المنكر ، وقمع نفسه عن الإيذاء ، وصبر على الأذى

اعلم أن الاختلاط بالناس على الوجه الذي ذكرته هو المختار<sup>(١)</sup> الذي كان  
عليه رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وسائر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ،  
وكذلك الخلفاء الراشدين ، ومن بعدهم من الصحابة والتابعين ، ومن  
بعدهم من علماء المسلمين وأخبارهم ، وهو مذهب أكثر التابعين ومن  
بعدهم ، وبه قال الشافعي وأحمد ، وأكثر الفقهاء رضي الله عنهم أجمعين .  
قال الله تعالى : ( وتعاونوا على البر والتقوى ) [ المائدة : ٢ ] والآيات في معنى  
ما ذكرته كثيرة معلومة .

#### ٦٧ - باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين

قال الله تعالى : ( واخفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ )  
[ الشعراء : ٢١٥ ] وقال تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ  
دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ<sup>(٢)</sup> )

(١) ويشهد له حديث ابن عمر الصحيح عند سموت وغيرهما « المؤمن الذي يخاطب الناس ويصبر على أذاهم  
أفضل من المؤمن الذي لا يخاطب الناس ولا يصبر على أذاهم » .

(٢) أدلة على المؤمنين ، أي : متذللين لهم عاطفين عليهم . أعزة على الكافرين ، أي : شهاد متفلين عليهم .

أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ ) [ المائدة : ٥٤ ] وقال تعالى : ( يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ) [ الحجرات : ١٣ ] وقال تعالى : ( فَلَا تَزْكُوا أَنْفُسَكُمْ <sup>(١)</sup> هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ ) [ النجم : ٣٢ ] وقال تعالى : ( وَنَادَىٰ أَصْحَابَ الْأَعْرَافِ رَجُلًا لَا يَعْرِفُونَهُمْ بِسْمَاهُمْ قَالُوا : مَا آغْنَىٰ عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ، أَهْؤُلَاءِ الَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنْتَهِمُ اللَّهُ بِرَحْمَةٍ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ ) [ الأعراف : ٤٨ - ٤٩ ] .

٦٠٠ - وعن عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ اللَّهُ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ ، وَلَا يَبْغِي <sup>(٢)</sup> أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ » رواه مسلم <sup>(٣)</sup> .

٦٠١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا ، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ » رواه مسلم <sup>(٤)</sup> .

٦٠٢ - وعن أنس رضي الله عنه أنه مرَّ على صبيانٍ فسَلَّم عليهم وقال : كان النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ . متفقٌ عليه <sup>(٥)</sup> .

٦٠٣ - وعنه قال : إِنْ كَانَتِ الْأُمَّةُ <sup>(٦)</sup> مِنْ إِمَاءِ الْمَدِينَةِ لَتَأْخُذُ بِيَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَنْطَلِقُ بِهِ حَيْثُ شَاءَتْ . رواه البخاري <sup>(٧)</sup> .

(١) فلا تزكوا أنفسكم : أي : لا تمدحوها .

(٢) ولا يبغى أحد ، أي : لا يعتدي عليه .

(٣) م (٢٥٨٨) .

(٤) م (٢٨٦٥) (٦٤) .

(٥) (٦) الأمة ، أي : الجارية .

(٥) خ ٢٧/١١ م (٢١٦٨) (١٥) .

(٧) خ ٤٠٨/١٠ ، ٤٠٩ ، تعليقا ، ولفظه : وقال محمد بن عيسى : حدثنا هشيم ، أخبرنا حميد الطويل ،

حدثنا أنس وأخرجه حم موصولا عن هشيم شيخ محمد بن عيسى فيه .

٦٠٤ - وعن الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : سُئِلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ - يَعْنِي : خِدْمَةَ أَهْلِهِ - فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ . رواه البخاري (١)

٦٠٥ - وعن أَبِي رِفَاعَةَ تَمِيمِ بْنِ أُسَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنِ دِينِهِ لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ ، فَأَتَى بِكُرْسِيِّ ، فَتَقَعَدْتُ عَلَيْهِ ، وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي بِمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ ، فَأَتَمَّ آخِرَهَا . رواه مسلم (٢) .

٦٠٦ - وعن أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ (٣) قَالَ : وَقَالَ : « إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ ، فَلْيُمِطْ (٤) عَنْهَا الْأَذَى ، وَلْيَأْكُلْهَا ، وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ » وَأَمَرَ أَنْ تُسَلَّتِ الْقِصْعَةُ قَالَ : « فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبَرَكَةُ » رواه مسلم (٥) .

٦٠٧ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَعَى الْغَنَمَ » قَالَ أَصْحَابُهُ : وَأَنْتَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ » رواه البخاري (٦) .

(٢) م (٨٧٦) .

(١) خ (٣٨٥/١٠) وأخرجه حم ٤٩/٦ و ١٢٦ و ٢٠٦ .

(٣) قال الخطابي : عاف قوم أفسد قلوبهم الترفه لعقها ، وزعموا أنه مستحب . . . كأنهم لم يعلموا أن الطعام الذي علق بالأصابع جزء ما أكلوا ، إذن لم يستفدوا بنفسه وليس فيه أكثر من مصها بباطن الشفة ؟ ولا يشك عاقل أن لا بأس بذلك ! وقد يدخل إنسان إصبعه فيه ويدلكه ولم يستفد ذلك أحد .

(٤) فليط « بضم التحتية » : أي يزل . وقوله : وأمر أن تسلت القصة : « بضم التاء » : أي تلعق .

(٦) خ (٢٦٣/٤) .

(٥) م (٢٠٣٤) .

٦٠٨ - وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لَوْ دُعِيْتُ إِلَى كُرَاعٍ (١)  
 أَوْ ذِرَاعٍ لَأَجَبْتُ ، وَلَوْ أَهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ « رواه البخاري (٢)  
 ٦٠٩ - وعن أنس رضي الله عنه قال : كَانَتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَضْبَاءُ (٣) لَا تُسْبِقُ ، أَوْ لَا تَكَادُ تُسْبِقُ ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى  
 قَعُودٍ لَهُ ، فَسَبَقَهَا ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ ، فَقَالَ :  
 « حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ » .  
 رواه البخاري (٤) .

### ٦٨ - باب تحريم الكبر والإعجاب

قال الله تعالى : ( تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا  
 فِي الْأَرْضِ وَلَا فُسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ) [ القصص : ٨٣ ] وقال تعالى :  
 ( وَلَا تَمْسُرْ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا ) [ الإسراء : ٣٧ ] وقال تعالى : ( وَلَا تُصَعِّرْ  
 خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْسُرْ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ  
 فَخُورٍ ) [ لقمان : ١٨ ] . ومعنى « تُصَعِّرُ خَدَّكَ لِلنَّاسِ » أي : تميله وتعرض  
 بِهِ عَنِ النَّاسِ تَكَبُّرًا عَلَيْهِمْ . « وَالْمَرَحُ » : التَّبَخُّرُ . وقال تعالى :  
 ( إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ  
 مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوشُهُ ) (٥) بِالْعُصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ

(١) الكراع « بضم الكاف وتخفيف الراء آخره عين مهملة » : من الدابة ما بين الركبتين إلى الساق .

(٢) خ ١٤٧/٥ .

(٣) العضباء : اسم لناقته النبي صلى الله عليه وسلم ، والقعود ، « بفتح القاف » : هو ما استحق الركوب من الإبل .

(٤) خ ٥٥/٦ .

(٥) لتنوشه ، أي : لتثقل على العصبة ، أي : هذه الكنوز لكثرتها واختلاف أصنافها ، يتعب حفظها القائمين عليها .

إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ [ القصص : ٧٦ ] إلى قوله تعالى : ( فَخَسَفْنَا بِهِ  
وَبَدَارِهِ الْأَرْضَ ) .

٦١٠ - وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال : « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبِيرٍ » فقال  
رَجُلٌ : إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا ، وَتَعَلُّهُ حَسَنَةً ؟ قال : « إِنَّ  
اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ » (١) الْكِبِيرُ بَطَرُ الْحَقِّ وَغَمَطُ النَّاسِ رواه مسلم (٢) .  
بَطَرُ الْحَقِّ : دَفَعُهُ وَرَدَّهُ عَلَى قَائِلِهِ ، وَغَمَطُ النَّاسِ : احْتِفَارُهُمْ .

٦١١ - وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن رجلاً أكلَ عند  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بِشِمَالِهِ ، فقال : « كُلْ بِيَمِينِكَ » . قال :  
لَا أَسْتَطِيعُ ! قال : « لَا اسْتَطَعْتَ مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبِيرُ » . قال : فما رَفَعَهَا  
إِلَى فِيهِ . رواه مسلم (٣) .

٦١٢ - وعن حارثة بن وهب رضي الله عنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صلى الله عليه وسلم يقولُ : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ ؟ كُلُّ عَتَلٍ  
جَوَاطِئِ مُسْتَكْبِرِينَ » متفقٌ عليه (٤) . وتقدّم شرحه في بابِ ضَعْفَةِ الْمُسْلِمِينَ (٥) .

٦١٣ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال : « احْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ ، فَقَالَتِ النَّارُ : فِي الْجَبَّارُونَ وَالْمُتَكَبِّرُونَ ،  
وقالَتِ الْجَنَّةُ : فِي ضِعْفَاءِ النَّاسِ وَمَسَاكِينُهُمْ . فَقَضَى اللَّهُ بَيْنَهُمَا :  
إِنَّكَ الْجَنَّةُ رَحِمَتِي ، أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَشَاءَ ، وَإِنَّكَ النَّارُ عَذَابِي ، أَعَذَّبُ  
بِكَ مَنْ أَشَاءَ ، وَلِكِلَيْكُمَا عَلِيٌّ مِلْؤُهَا » رواه مسلم (٦) .

(١) يحب الجمال : أي فليس ذلك من الكبر .

(٢) م (٩١) وأخرجه د (٤٠٩١) وت (١٩٩٩) .

(٣) م (٢٠٢١) . (٤) خ (٥٠٧/٨ ، ٥٠٨ ، ٥٠٩) م (٢٨٥٣) .

(٥) م (٢٨٤٧) .

(٦) انظر الحديث رقم (٢٥٠) .

٦١٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يَنْظُرُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا » متفق عليه (١) .

٦١٥ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : شَيْخُ زَانٍ ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ » رواه مسلم (٢) « الْعَائِلُ » : الْفَقِيرُ .

٦١٦ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : الْعِزُّ إِزَارِي ، وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي ، فَمَنْ يَنْزَعُنِي عَذَابَتَهُ » . رواه مسلم (٣) .

٦١٧ - وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ (٤) تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ ، مُرْجَلٌ رَأْسَهُ ، يَخْتَالُ فِي مَشِيَّتِهِ ، إِذْ خَسَفَ اللهُ بِهِ ، فَهُوَ يَتَجَلَّجَلُ فِي الْأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » متفق عليه (٥) . « مُرْجَلٌ رَأْسَهُ » ، أَي : مُمَشِّطُهُ « يَتَجَلَّجَلُ » بِالْحَمِينِ ، أَي : يَغُوصُ وَيَنْزِلُ .

٦١٨ - وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ حَتَّى يُكْتَبَ فِي الْجَبَّارِينَ ، فَيُصِيبُهُ مَا أَصَابَهُمْ » رواه الترمذي (٦) وقال : حديث حسن . « يَذْهَبُ بِنَفْسِهِ » أَي : يَرْتَفِعُ وَيَتَكَبَّرُ .

(١) خ ٢١٩/١٠ ، ٢٢٠ ، م (٢٠٨٧) وأخرجه ط ٩١٤/٢ .

(٢) م (٢٦٢٠) وأخرجه د (٤٠٩٠) . (٤) الحلة « بضم الحاء المهملة » ثوب له ظاهرة وبطانة

(٥) خ ٢٢٢/١٠ ، ٢٢٣ ، م (٢٠٨٨) .

(٦) ت (٢٠٠١) وفي سننه عمر بن راشد اليماني وهو ضعيف .



٦٩ - باب حسن الخلق

قالَ اللهُ تعالى : ( وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ) [ ن : ٤ ] وقالَ تعالى :  
( وَالكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ) الآية [ آل عمران : ١٣٤ ] .

٦١٩ - وعن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قال : كانَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه  
وسلمَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا ، متفقٌ عليه (١) .

٦٢٠ - وعنه قال : مَا مَسَيْتُ دِيبًا وَلَا حَرِيرًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ  
رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم ، وَلَا شَمَمْتُ رَائِحَةً قَطُّ أَطِيبَ مِنْ رَائِحَةِ  
رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم ، وَلَقَدْ خَدَمْتُ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه  
وَسَلَّمْ عَشْرَ سِنِينَ ، فَمَا قَالَ لِي قَطُّ : أَيْ ، وَلَا قَالَ لِي شَيْءٌ فَعَلْتُهُ :  
لِمَ فَعَلْتُهُ ؟ وَلَا لِي شَيْءٌ لَمْ أَفْعَلْهُ : أَلَا فَعَلْتَهُ كَذَا ؟ . متفقٌ عليه (٢) .

٦٢١ - وعن الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ رضيَ اللهُ عنه قال : أَهْدَيْتُ رَسولَ اللهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا وَحَشِييًّا ، فَرَدَّهُ عَلَيَّ ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ  
قَالَ : « إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ » (٣) ، متفقٌ عليه (٤) .

٦٢٢ - وعن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضيَ اللهُ عنه قال : سَأَلْتُ رَسولَ اللهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِيمِ فَقَالَ : « الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ ، وَالْإِيمُ :  
مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْكَ النَّاسُ » رواهُ مسلم (٥) .

٦٢٣ - وعن عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ رضيَ اللهُ عنهما قال : لم يكن رسولُ

(١) خ ٤٨٠/١٠ ، م (٢١٥٠) .

(٢) خ ٤٢٠/٦ ، ٤٢١ ، ٣٨٢/١٠ ، ٣٨٤ ، م (٢٣٣٠) و (٢٣٠٩) .

(٣) حرم « بضتين » أي : محرمون .

(٤) خ ٢٦/٤ ، ٢٨ ، م (١١٩٣) . (٥) م (٢٥٥٣) وأخرجه ت (٢٣٩٠) .

الله صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا متفحشاً . وكان يقولُ : « إنَّ من خيارِكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقاً » متفقٌ عليه (١) .

٦٢٤ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ما من شيءٍ أثقلُ في ميزانِ المؤمنِ يومَ القيامةِ من حُسنِ الخلقِ ، وإنَّ الله يُبغِضُ الفاحشَ البذيءَ » رواه الترمذي (٢) وقال : حديث حسن صحيح .  
« البذيءُ » : هو الذي يتكلم بالفحشِ ، وردِّي الكلامِ .

٦٢٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سئِلَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن أكثرِ ما يدخلُ النَّاسَ الجنَّةَ ؟ قال : « تقوى الله وحسنُ الخلقِ » وسئِلَ عن أكثرِ ما يدخلُ النَّاسَ النَّارَ ، فقَالَ : « الثَّمَمُ وَالْفَرْجُ » .  
رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن صحيح .

٦٢٦ - وعنه قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « أكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا ، وَخِيَارُكُمْ خِيَارُكُمْ لِنِسَائِهِمْ »  
رواه الترمذي (٤) وقال : حديث حسن صحيح .

٦٢٧ - وعن عائشة رضي الله عنها ، قالت : سمعت رسولَ الله صلى الله عليه

---

(١) خ ٣٧٨/١٠ ، م (٢٣٢١) وأخرجه ت (١٩٧٦) وح م ١٦١/٢ و ١٨٩ و ١٩٣ .

(٢) ت (٢٠٠٣) و (٢٠٠٤) وفي سننه يعلى بن مملك لم يوثقه غير ابن حبان ، لكن أخرج الشطر الأول منه حم ٤٤٢/٦ و ٤٤٦ و ٤٤٨ و ٤٧٩٩ ( من طريق آخر عنه ، وسنده صحيح ، وصححه حب (١٩٢١) وللشطر الآخر شاهد من حديث عبد الله بن عمرو عند حم ١٦٢/٢ و ١٩٩ وآخر من حديث أسامة بن زيد عند حم ٢٠٢/٥ ، وصححه حب (١٩٧٤) فالحديث صحيح .

(٣) ت (٢٠٠٥) وأخرجه حم ٢٩١/٢ و ٣٩٢ و ٤٤٢ وجه (٤٢٤٦) وإسناده حسن ، وصححه حب (١٩٢٣) .

(٤) ت (١١٦٢) وأخرجه حم ٢٥٠/٢ و ٤٧٢ وسنده حسن ، وصححه حب (١٣١١) وك ٣/١ وله شاهد من حديث عائشة عند حم ٤٧/٦ وت (٢٦١٥) وك ٥٣/١ بلفظ : « إن من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً والطفهم بأهله » .

وسلم يقول : « إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحَسَنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّامِ الْقَائِمِ »  
رواه أبو داود (١) .

٦٢٨ - وعن أبي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رِبْضِ الْجَنَّةِ (٢) لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ ، وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا ، وَبَيْتٍ فِي وَسْطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ ، وَإِنْ كَانَ مَازِحًا ، وَبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ » حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٣) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .  
« الزَّعِيمُ » : الضَّامِنُ .

٦٢٩ - وعن جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ ، وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا . وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ ، وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الثَّرَثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَقَبِّهُونَ » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْنَا الثَّرَثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ ، فَمَا الْمُتَقَبِّهُونَ ؟ قَالَ : « الْمُتَكَبِّرُونَ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٤)  
وقال : حديث حسن .

« الثَّرَثَارُ » : هُوَ كَثِيرُ الْكَلَامِ تَكَلُّفًا . « وَالْمُتَشَدِّقُ » : الْمُتَطَاوِلُ عَلَى النَّاسِ بِكَلَامِهِ ، وَيَتَكَلَّمُ بِمَلْءِ فِيهِ تَفَاصُحًا وَتَعْظِيمًا لِكَلَامِهِ ، « وَالْمُتَقَبِّهُ » : أَصْلُهُ مِنَ الْفَهْقِ ، وَهُوَ الْامْتِلَاءُ ، وَهُوَ الَّذِي يَمْلَأُ

(١) د (٤٧٩٨) و صححه حب (١٩٢٧) ، وله شاهد صحيح عن أبي هريرة عندك ٦٠/١ والخرائطي في « مكارم الأخلاق » ص ٩ .

(٢) ريبض الجنة « بفتح الراء والموحدة وضاد معجمة » : ما حولها خارجاً عنها تشبيهاً بالأبنية التي تكون حول المدينة وتحت القلاع . والمراء : الجدال .

(٣) د (٤٨٠٠) وسنده قوي ، وله شاهد من حديث معاذ بن جبل عند الطبراني في « الصغير » ص ١٦٦ .

(٤) ت (٢٠١٩) وإسناده حسن ، وفي الباب عن أبي ثعلبة عند حم ١٩٣/٤ و ١٩٤ ، و صححه حب (١٩١٧) . وعن أبي هريرة عند حم ٣٦٩/٢ .

فَمَهُ بِالْكَلَامِ ، وَيَتَوَسَّعُ فِيهِ ، وَيُعْرَبُ بِهِ تَكْبَرًا وَارْتِفَاعًا ، وَإِظْهَارًا  
لِلْفَضِيلَةِ عَلَى غَيْرِهِ .

وروى الترمذي عن عبد الله ابن المبارك رحمه الله في تفسير حسن الخلق  
قال : هُوَ طَلَاقَةُ الْوَجْهِ ، وَبَدَلُ الْمَعْرُوفِ ، وَكَفُّ الْأَذَى .

### ٧٠ - باب الحلم والأناة والرفق

قال الله تعالى : « وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ  
الْمُحْسِنِينَ » [ آل عمران : ١٣٤ ] . وقال تعالى : ( خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ  
وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ) [ الأعراف : ١٩٩ ] . وقال تعالى : ( وَلَا تَسْتَوِي  
الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ، ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ، فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ  
عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ <sup>(١)</sup> ) « وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا ، وَمَا يُلْقَاهَا  
إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ » [ فصلت : ٣٤ - ٣٥ ] . وقال تعالى : ( وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ  
إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ) [ الشورى : ٤٣ ] .

٦٣٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَشْجُ عَبْدُ الْقَيْسِ : « إِنَّ فِيكَ خَصَلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا  
اللَّهُ : الْحِلْمُ وَالْأَنَاءَةُ <sup>(٢)</sup> » . رَوَاهُ مُسْلِمٌ <sup>(٣)</sup> .

٦٣١ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
« إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ » متفق عليه <sup>(٤)</sup> .

(١) ولي حميم ، أي : صديق شفيق .

(٢) الأناة : الثبوت وترك العجلة .  
(٣) م ( ١٧ ) ( ٢٥ ) و ( ١٨ ) وأخرجه د ( ٥٢٢٥ ) وزاد في آخره : قال : يا رسول الله ، أنا  
أمتلئ بها أم الله جبلي عليها . قال : « بل الله جبلك عليها » قال الحمد لله الذي جبلي على خلتين يحبها  
الله ورسوله .

(٤) خ ٣٧٥/١٠ م ( ٢١٦٥ ) وأخرجه ٣٧/٦ و ٨٥ و ١٩٩ .

٦٣٢ - وعن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ (١) وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ » رواه مسلم (٢) .

٦٣٣ - وعن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ » رواه مسلم (٣) .

٦٣٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بَالَ أَعْرَابِيٌّ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَامَ النَّاسُ إِلَيْهِ لِيَقْعُوا فِيهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَعُوهُ وَأَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجَلًا مِنْ مَاءٍ ، أَوْ ذَنْبًا مِنْ مَاءٍ ، فَإِنَّمَا بَعْثْتُمْ مُبْسِرِينَ - وَكَمْ تَبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ » رواه البخاري (٤) .

« السَّجَلُ » بفتح السين المهملة وإسكان الجيم : وَهِيَ الدَّلْوُ الْمُتَمَلِّئَةُ مَاءً ، وَكَذَلِكَ الذَّنْبُ .

٦٣٥ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يَسْرُوا وَلَا تَعْسَرُوا . وَبَشَرُوا وَلَا تُنْقِرُوا » متفق عليه (٥) .

٦٣٦ - وعن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ يُحْرَمِ الرَّفْقَ يُحْرَمِ الْخَيْرَ كُلَّهُ » رواه مسلم (٦) .

٦٣٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم : أَوْصِنِي . قَالَ : « لَا تَغْضَبْ » فَرَدَّدَ مِرَاراً ؛ قَالَ « لَا تَغْضَبْ » . رواه البخاري (٧) .

(١) العنف « بضم العين المهملة وسكون النون » : الشدة والمشفة .

(٢) م (٢٥٩٣) .

(٣) م (٢٥٩٤) .

(٤) خ ٢٧٨/١ ، ٢٧٩ .

(٥) خ ١٠٠/١ ، م (١٧٣٤) .

(٦) م (٢٥٩٢) ولقطة « كله » لم ترد عنده ، وإنما هي في د (٤٨٠٩) .

(٧) خ ٤٣١/١٠ .

٦٣٨ - وعن أبي يعلى شَدَّاد بن أوس رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ <sup>(١)</sup> وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَقْرَتَهُ ، وَلْيُرِحْ ذَيْبِحَتَهُ » رواه مسلم <sup>(٢)</sup> .

٦٣٩ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : مَا خَيْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ قَطُّ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا ، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا ، كَانَ أَبَعَدَ النَّاسِ مِنْهُ . وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ فِي شَيْءٍ قَطُّ ، إِلَّا أَنْ تُتْهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ ، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ تَعَالَى . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ <sup>(٣)</sup> .

٦٤٠ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ - أَوْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ؟ - تَحْرُمُ عَلَى كُلِّ قَرِيبٍ هَيِّنٍ لَيْسَ سَهْلٍ » . رواه الترمذي <sup>(٤)</sup> وقال : حديثٌ حسنٌ .

#### ٧١ - باب العفو والإعراض عن الجاهلين

قال الله تعالى : ( خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ) [ الأعراف : ١٩٩ ] . وقال تعالى : ( فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ ) [ الحجر : ٨٥ ] . وقال تعالى : ( وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا ، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ؟ ) [ النور : ٢٢ ] . وقال تعالى : ( وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ) [ آل عمران : ١٣٤ ] . وقال تعالى : « وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ »

(١) القتل « بكسر القاف » هيئة القتل وحالته . والذبة « بكسر الذال المعجمة » : هيئة الذبح . والشقرة بفتح المعجمة وسكون الفاء : السكين العريضة .

(٢) م (١٩٥٥) . (٣) خ ٤١٩/٦ ، م ٤٢٠ ، (٢٣٢٧) .

(٤) ت (٢٤٩٠) وفي سننه عبد الله بن عمرو الأودي لم يوثقه غير ابن حبان .

الأُمور [ الشورى : ٤٣ ] . والآيات في الباب كثيرة معلومة .

٦٤١ - وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت للنبي صلى الله عليه وسلم : هل أتى عليك يومٌ كان أشدَّ من يومٍ أحدٍ ؟ قال : « لقد لقيتُ من قومك ، وكان أشدُّ ما لقيتُ منهم يومَ العقبةِ ، إذْ عرضتُ نفسي على ابنِ عبدِ ياليلَ بنِ عبدِ كلالٍ ، فلمْ يُجِبيني إلى ما أردتُ ، فانطلقتُ وأنا مهمومٌ على وجهي ، فلمْ أستفقْ إلاَّ وأنا بقرنِ الثعالبِ ، فرفعتُ رأسي ، فإذا أنا بسحابةٍ قد أظلَّتني ، فنظرتُ فإذا فيها جبريلُ عليه السلام ، فناداني فقال : إنَّ الله تعالى قد سمعَ قولَ قومك لك ، وما ردُّوا عليك ، وقد بعثَ إليك ملكَ الجبالِ لتأمرَهُ بما شئتَ فيهم ، فناداني ملكُ الجبالِ ، فسلمَ عليَّ ثمَّ قال : يا محمدُ إنَّ الله قد سمعَ قولَ قومك لك ، وأنا ملكُ الجبالِ ، وقد بعثني ربِّي إليك لتأمرني بأمرك ، فما شئتَ : إن شئتَ أطبقْتُ عليهمُ الأخشابينَ » فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « بل أرجو أن يُخرجَ اللهُ من أصلابهم من يعبدُ اللهَ وحدهُ لا يشركُ به شيئاً » متفقٌ عليه (١) .

« الأخشابان » : الجبلان المحيطان بمكة . والأخشابُ : هو الجبل الغليظ .

٦٤٢ - وعنها قالت : ما ضربَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم شيئاً قطُّ بيدهِ ، ولا امرأةٌ ولا خادماً ، إلاَّ أن يُجاهِدَ في سبيلِ اللهِ ، وما نيلَ منه شيءٌ قطُّ فبنتنم من صاحبه ، إلاَّ أن يُنتهكَ شيءٌ من تحريمِ الله تعالى ، فبنتنم اللهُ تعالى . رواه مسلم (٢) .

٦٤٣ - وعن أنس رضي الله عنه قال : كنتُ أمشي معَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، وعليه بردٌ نجْرانيٌّ غليظُ الحاشيةِ ، فأدركهُ أعْرابيٌّ ، فجبَّدهُ

(١) خ ٢٢٤/٦ ، ٢٢٥ ، م (١٧٩٥) . (٢) م (٢٢٢٨) وأخرجه حم ٣٢/٦ و ٢٨١ .

يُرِدُّهُ (١) جَبْدَةٌ شَدِيدَةٌ ، فَتَنَظَّرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرُّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْدَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ مُرُّ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ . فَالْتَمَعْتُ إِلَيْهِ ، فَضَحِكَ ، ثُمَّ أَمَرَ لهُ بِعَطَاؤِهِ . متفقٌ عليه (٢) .

٦٤٤ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْكِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ ، ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَدَمَوْهُ ، وَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ ، وَيَقُولُ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ » متفقٌ عليه (٣) .

٦٤٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ (٤) ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ » متفقٌ عليه (٥) .

## ٧٢ - باب احتمال الأذى

قال الله تعالى : ( وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ) [ الشورى : ٤٣ ] . وقال تعالى : ( وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ) [ الشورى : ٤٣ ] . وفي الباب : الأحاديث السابقة في الباب قبله .

٦٤٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال : يا رسول الله إن لي قرابةً أصلهم وَيَقْطَعُونِي ، وَأَحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسَيِّئُونَ إِلَيَّ ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ

(١) الجبذة : الجذبة ، والصفحة : الجانب . والعائق : ما بين العنق والكتف .

(٢) خ ١٠/٢٣٤ و ٤٢٠ ، ٤٢١ ، م (١٠٥٧) .

(٣) خ ١٢/٢٤٩ ، ٢٥٠ ، م (١٧٩٢) .

(٤) الصرعة : يضم ففتح هـ : الذي يصرع الناس ويغلبهم .

(٥) خ ١٠/٤٣١ ، م (٢٦٠٩) .



وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ ! فقال : « لَسِنِ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّكَ تُسِفُّهُمْ الْمَلَّ <sup>(١)</sup> ولا يَزَالُ مَعَكَ مِنْ اللَّهِ تَعَالَى ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ » رواه مسلم <sup>(٢)</sup> .  
وقد سبقَ شَرْحُهُ فِي « بَابِ صَلَاةِ الْأَرْحَامِ » <sup>(٣)</sup> .

### ٧٣ - باب الغضب إذا انتهكت حرمت الشرع والانتصار لدين الله تعالى

قال الله تعالى : ( وَمَنْ يُعْظَمْ حُرْمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ) [ الحج : ٣٠ ] . وقال تعالى : ( إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ) [ محمد : ٧ ]  
وفي الباب حديث عائشة السابق في باب العفو <sup>(٤)</sup> .

٦٤٧ - وعن أبي مسعود عقبة بن عمرو البدرى رضي الله عنه قال : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنِّي لَا تَأْخُرُ عَن صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا ! فَمَا رَأَيْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ ؛ فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ : إِنْ مِنْكُمْ مُتَقَرِّينَ . فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ <sup>(٥)</sup> ؛ فَإِنَّ مِنْ رِئِيسِ الْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ وَذَا الْحَاجَةِ » متفقٌ عليه <sup>(٦)</sup> .

٦٤٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَقَرٍ ، وَقَدْ سَتَرَتْ سَهْوَةً لِي بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَائِيلٌ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَتَكَهُ وَتَلَوْنَ وَجْهَهُ وَقَالَ : « يَا عَائِشَةُ : أَشَدُّ النَّاسِ

(١) تسفهم المل « بضم التاء » : أي تجعلهم يسفون الرماد الحار . والظهير : المعين .

(٢) م ( ٢٥٥٨ ) .

(٣) انظر ص ٢٩٣ رقم ٦٤١ .

(٤) فليوجز ، وفي البخاري « فليقتصر مع إتمام الأركان والسنن .

(٥) خ ٤٣٠/١٠ ، م ( ٤٦٦ ) ، وأخرجه حم ٤/١١٨ و ١١٩ .

عَدَاباً عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ « متفقٌ عليه (١) .  
 « السَّهْوَةُ » : كَالصَّفَةِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ الْبَيْتِ . وَ « الْقِرَامُ » بِكسْرِ الْقَافِ :  
 سِرٌّ رَقِيقٌ ، وَ « هَتَكَه » : أَفْسَدَ الصُّورَةَ الَّتِي فِيهِ .

٦٤٩ - وَعنها أَنَّ قَرِيباً أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرَأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ  
 فَقَالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالُوا : مَنْ يَجْتَرِيءُ  
 عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ ؛  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ اللَّهُ تَعَالَى ؟ ! »  
 ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ (٢) ثُمَّ قَالَ : « إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ  
 فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ !  
 وَأَيْمُ اللَّهِ ، لَوْ أَنَّ قَاطِمَةَ بِنْتَ عَمْدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَيَا » متفقٌ عليه (٣) .

٦٥٠ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُخَامَةَ فِي  
 الْقَبِيلَةِ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُؤِيَ فِي وَجْهِهِ ، فَقَامَ فَحَكَهُ بِيَدِهِ فَقَالَ :  
 « إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُسَاجِدُ رَبَّهُ ، وَإِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ  
 الْقَبِيلَةِ ، فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قِبَلَ الْقَبِيلَةِ ، وَلَكِنْ عَن يَسَارِهِ ، أَوْ تَحْتَ  
 قَدَمِهِ » ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ فَبَصَّقَ فِيهِ ، ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ  
 فَقَالَ : « أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا » متفقٌ عليه (٤) .

وَالأَمْرُ بِالْبُصَاقِ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ هُوَ فِيمَا إِذَا كَانَ فِي غَيْرِ  
 الْمَسْجِدِ ، فَأَمَّا فِي الْمَسْجِدِ فَلَا يَبْصُقُ إِلَّا فِي ثَوْبِهِ .

(١) خ (١٠/٣٢٥ و ٤٢٩ ، م ١٦٦٨/٣ ، رقم حديث الباب (٩٢) .

(٢) فَاخْتَطَبَ : أَي : خَطَبَ . (٣) خ (١٢/٧٧ ، م ٨٥٠ ، (١٦٨٨) .

(٤) خ (١/٤٢٨ ، م ٤٢٩ ، (٥٥١) .

٧٤ - باب أمر ولاة الأمور بالرفق برعاياهم ونصيحتهم  
والشفقة عليهم والنهي عن غشهم ، والتشديد عليهم ، وإهمال  
مصالحهم ، والغفلة عنهم وعن حوائجهم

قال الله تعالى: (وَاحْفَظْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) [الشعراء:  
٢١٥] . وقال تعالى : ( إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى  
وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ )  
[ النحل : ٩٠ ] .

٦٥١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول : « كَلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكَلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : الإِمَامُ رَاعٍ  
وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ،  
وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْؤُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي  
مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَكَلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ »  
متفق عليه (١) .

٦٥٢ - وعن أبي يعلى معقل بن يسار رضي الله عنه قال : سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً ، يَمُوتُ يَوْمَ  
يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ ، إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » متفق عليه (٢) .  
وفي رواية : « فَلَمْ يَحْطَهَا بِنُصْحِهِ (٣) لَمْ يَجِدْ رَأْمَةَ الْجَنَّةِ » .

(١) خ ٣١٧/٢ و ١٠٠/١٣ م (١٨٢٩) وأخرجه د (٢٩٢٨) .

(٢) خ ١١٢/١٣ و ١١٣ م ١٤٦٠/٣ رقم حديث الباب (٢١) و (٢٢) .

(٣) فلم يحطها « بفتح التحتية وضم الحاء وسكون الهمزة » أي : يصنها . وقوله صلى الله عليه وسلم :  
ثم لا يجهد « بفتح الهاء » : أي لا يتعب لهم .

وفي رواية لمسلم : « ما من أمير يلي أمور المسلمين ، ثم لا يجهد لهم ، ويتنصَح لهم ، إلا لم يدخل معهم الجنة » .

٦٥٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في بيته هذا : « اللهم من ولي من أمر أممي شيئاً ، فشق علىه ، فاشق عليه ، ومن ولي من أمر أممي شيئاً ، فرقق بهم ، فارقق به » . رواه مسلم (١) .

٦٥٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبي خلفه نبي ، وإنه لا نبي بعدي ، وسيكون بعدي خلفاء فيكثرون » قالوا : يا رسول الله فما تأمرنا ؟ قال : « أوفوا ببيعة الأول فالأول ، ثم أعطوهم حقهم ، وأسألوا الله الذي لكم ، فإن الله سائلهم عما استرعاهم » متفق عليه (٢) .

٦٥٥ - وعن عائذ بن عمرو رضي الله عنه أنه دخل على عبيد الله بن زياد ، فقال له : أي بني ، إنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن شر الرعاء الحطمة » (٣) « فإياك أن تكون منهم . متفق عليه (٤) .

٦٥٦ - وعن أبي مريم الأزدي رضي الله عنه ، أنه قال للمعاوية رضي الله عنه : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من ولاه الله شيئاً من أمور المسلمين ، فاحتجب دون حاجتهم وخللتهم وفقرهم ، احتجب »

(١) م (١٨٢٨) . (٢) خ ٦/٣٦٠ ، م (١٨٤٢) .

(٣) الرعاء : جمع راع . والحطمة : العنيف برعاية الإبل . ضربه صلى الله عليه وسلم مثلاً لوالي السوء ، أي : القاسي الذي يظلمهم ولا يرق لهم ولا يرحمهم .

(٤) أخرجه م (١٨٣٠) فهو من أفراد ، وليس عند خ كما قال المصنف هنا ، وقد ذكره برقم (١٩٢) واقتصر في عزوه هناك على م وهو الصواب .

الله دُونَ حَاجَتِهِ (١) وَخَلَّتِيهِ وَفَقَّرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَجَعَلَ مُعَاوِيَةَ رَجُلًا  
عَلَى حَوَائِجِ النَّاسِ . رواه أبو داود ، والترمذي (٢) .

### ٧٥ - باب الوالي العادل

قال الله تعالى : ( إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ) [ النحل : ٩٠ ] . وقال  
تعالى : ( وَأَقْسِطُوا (٣) إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ) [ الحجرات : ٩ ] .

٦٥٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
« سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَشَابٌّ  
نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَرَجُلَانِ  
اتَّخَبَا فِي اللَّهِ ، اجْتَمَعَا عَلَيْهِ ، وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ  
مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ،  
فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا  
فَقَاضَتْ عَيْنَاهُ » متفقٌ عليه (٤) .

٦٥٨ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال  
رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ  
نُورٍ : الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلَّوْا » رواه مسلم (٥) .  
٦٥٩ - وعن عوف بن مالك رضي الله عنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) أي : لم يجب له دعاه ، ولم يحقق له أملاً .

(٢) د (٢٩٤٨) ت (١٣٢٢) وأخرجه ك ٩٤،٩٣/٤ وإسناده صحيح ، وله شاهد من حديث معاذ عند  
حمه/٢٣٨، ٢٣٩ .

(٣) خ ١١٩/٢ ، ١٢٤ ، م (١٠٣١) .

(٤) م (١٨٢٧) وأخرجه ن ٢٢١/٨ وحم ١٦٠/٢ .

صلى الله عليه وسلم يقول : «خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ يُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ ، وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ ، وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ ! » قال : قلنا يا رسول الله ، أفلا نتأيذهم ؟ قال : « لا ، ما أقاموا فيكم الصلاة ، لا ، ما أقاموا فيكم الصلاة » رواه مسلم (١) .

قوله : «تُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ» : تدعون لهم .

٦٦٠ - وعن عبيد بن جابر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « أهل الجنة ثلاثة : ذو سلطان مقيسط مؤتق ، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم ، وعفيف متعفف ذو عيال » رواه مسلم (٢) .

## ٧٦ - باب وجوب طاعة ولاية الأمور في غير معصية

### وتحريم طاعتهم في المعصية

قال الله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ) [ النساء : ٥٩ ] .

٦٦١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره ، إلا أن يؤمر بمعصية ، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة » متفق عليه (٣) .

٦٦٢ - وعنه قال : كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) م (١٨٥٥) . (٢) م (٢٨٦٥) .

(٣) خ ١٠٩/١٣ م (١٨٣٩) وأخرجه د (٢٦٢٦) وت (١٧٠٧) و ن (١٦٠/٧٥) .

على السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ يَقُولُ لَنَا : « فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ » متفقٌ عليه (١) .  
 ٦٦٣ - وعنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ :  
 « مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ (٢) لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا حُجَّةَ لَهُ ، وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ بِيَعَةِ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً (٣) » رواه مسلم (٤) .

وفي رواية له : « وَمَنْ مَاتَ وَهُوَ مُفَارِقٌ لِلْجَمَاعَةِ ، فَإِنَّهُ يَمُوتُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » . « الميِّتة » بكسر الميم .

٦٦٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا ، وَإِنْ اسْتَعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ ، كَانَ رَأْسَهُ زَبِيَّةً » رواه البخاري (٥) .

٦٦٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ (٦) وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ (٧) » رواه مسلم (٨) .

٦٦٦ - وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

(١) خ ١٦٧/١٣ م (١٨٦٧) .

(٢) من خلع يداً من طاعة ، أي : خرج عنها بالخروج على الإمام ، وعدم الانقياد له في غير معصية .

(٣) ميته جاهلية ، أي : مات على الضلالة ، كما يموت أهل الجاهلية عليها ، فإنهم كانوا لا يدخلون تحت طاعة أمير ويرون ذلك عيباً .

(٤) م (١٨٥١) . (٥) خ ١٠٨/١٣ .

(٦) في عسرك ويسرك ، أي : في فقرك وغناك . ومنشطك ومكركهك ، أي : ما تحب وما تكره ، مما هو موافق لنشاطك وهواك ، أو مخالف له مما ليس بمعصية ، فلا سمح ولا طاعة :

(٧) وأثرة عليك - بفتح الهمزة والمثلثة - وهي الاستئثار والاختصاص بأموال الدنيا ، أي : عليكم الطاعة ، وإن اختص الأمراء بالدنيا ، ولم يوصلوكم حاكم ما عندهم .

(٨) م (١٨٣٦) وأخرجه ن ١٤٠/٧ .

صلى الله عليه وسلم في سقر، فنزلنا منزلاً، فمينا من يصلح خبائه<sup>(١)</sup>،  
 ومينا من ينتضل<sup>٢</sup>، ومينا من هو في جشره، إذ نادى منادي رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم: الصلاة جامعة. فاجتمعنا إلى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فقال: «إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل  
 أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن  
 امتكم هذه جعل عافيتها<sup>(٣)</sup> في أولها، وسيصيب آخرها بلاء وأمر  
 تنكرونها، وتجي فتنة يرقق بعضها بعضاً، وتجي الفتنه فيقول  
 المؤمن: هذه مهلكتي، ثم تنكشف، وتجي الفتنه فيقول  
 المؤمن: هذه هذه، فمن أحب أن يزرح عن النار، ويدخل  
 الجنة، فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس  
 الذي يحب أن يؤتى إليه.

ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده، وثمرة قلبه، فليطعه إن  
 استطاع؛ فإن جاء آخر ينازعه، فاضربوا عنق الآخر» رواه مسلم<sup>(٣)</sup>.  
 قوله: «ينتضل» أي: يسابق بالرمي بالنبل والنشاب. «والجشر»  
 بفتح الجيم والشين المعجمة وبالراء: وهي الدواب التي ترعى وتبيت مكانها.  
 وقوله: «يرقق بعضها بعضاً» أي: يصير بعضها رقيقاً، أي:  
 خفيفاً لعظم ما بعده، فالثاني يرقق الأول. وقيل: معناه: يسوق  
 بعضها إلى بعض يتحسبها وتسويلها، وقيل: يشبه بعضها بعضاً.

(١) من يصلح خبائه: هو ما يعمل من وبر أو صوف أو شعر، ويكون على عمودين أو ثلاثة، وما فوق  
 ذلك فهو بيت.

(٢) عافيتها، أي سلامتها من فتن الدين.

(٣) م (٤٤) (١٨).



٦٦٧ - وعن أبي هُنَيْدَةَ وَائِيلِ بْنِ حُجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلَ سَلَمَةَ بْنَ يُزَيْدَ الْجُعْفِيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتْ عَلَيْنَا أَمْرَاءُ يَسْأَلُونَا حَقَّهُمْ ، وَبِمَنْعُونَا حَقَّنَا ، فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ سَأَلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا ؛ فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حُمِّلُوا ، وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ » رواه مُسْلِمٌ (١) .

٦٦٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي آثَرَةٌ ، وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا ! » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ أَدْرَكَ مِنَّا ذَلِكَ ؟ قَالَ : « تَوَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ » متفقٌ عليه (٢) .

٦٦٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ ، وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي ، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي » متفقٌ عليه (٣) .

٦٧٠ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئاً فَلْيَصْبِرْ ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَيْراً (٤) مَاتَ مَيْتَةً جَاهِلِيَّةً » متفقٌ عليه (٥) .

(١) م (١٨٤٦) .

(٢) خ ٤/١٣ ، م (١٨٤٣) وأخرجه ت (٢١٩١) .

(٣) خ ٩٩/١٣ ، م (١٨٣٥) وأخرجه ن ١٥٤/٧ .

(٤) من خرج من السلطان شيراً ، أي : خرج من طاعته ولو قليلاً ، فهو كناية عن القلة .

(٥) خ ٥/١٣ ، م (١٨٤٩) وأخرجه حم ٢٧٥/١ و ٢٧٧ و ٣١٠ .

٦٧١ - وعن أبي بكره رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ أَهَانَ السُّلْطَانَ أَهَانَهُ اللهُ » رواه الترمذي (١) وقال : حديث حسن .

وفي الباب أحاديث كثيرة في الصحيح ، وقد سبق بعضها في أبواب .

### ٧٧ - باب النهي عن سؤال الإمارة واختيار ترك الولايات إذا لم يتعين عليه أو تدع حاجة إليه

قال الله تعالى : ( تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فِسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ) [ القصص : ٨٣ ] .

٦٧٢ - وعن أبي سعيد عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه ، قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ : لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ ، فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتَ عَلَيْهَا ، وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلِمَةٍ إِلَيْهَا ، وَإِذَا حَكَمْتَ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ، فَأَتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَكَفَّرْ عَنْ يَمِينِكَ » متفق عليه (٢) .

٦٧٣ - وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّي أَرَاكَ ضَعِيفًا ، وَإِنِّي أَحِبُّ لَكَ مَا أَحِبُّ لِنَفْسِي ، لَا تَأْمُرَنَّ (٣) عَلِيَّ اثْنَيْنِ وَلَا تَوَلَّيَنَّ (٤) مَا لَا يَتِيمٌ » رواه مسلم (٥) .

٦٧٤ - وعنه قال : قلت يارسول الله ألا تستعمليني ؟ ففَضَّرَبَ بِيَدِهِ عَلَيَّ

(١) ت (٢٢٢٥) وأخرجه حم ٤٢/٥ ، والطبراني ١٦٧/٢ ، وسنده حسن .

(٢) خ ١١٠/١٣ ، م (١٦٥٢) وأخرجه ت (١٥٢٩) ود (٢٩٢٩) ون ٢٣٥/٨ وح ٦٢/٥ .

(٣) لا تأمرن - بفتح الهمزة والميم المشددة المفتوحة : أي لا تأمرن .

(٤) ولا تولين « بفتح أوليه وتشديد ثالثة » أي : لا تولين .

(٥) م (١٨٢٦) .

مَنْكِبِي ثُمَّ قَالَ : « يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ ، وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَتَدَامَةٌ ، إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا ، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا » رواه مسلم (١) .

٦٧٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ ، وَتَكُونُونَ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ » رواه البخاري (٢) .

٧٨ - باب حث السلطان والقاضي وغيرهما  
من ولاية الأمور على اتخاذ وزير صالح وتحذيرهم  
من قرناء السوء والقبول منهم

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ ) [ الزخرف : ٦٧ ] .

٦٧٦ - عن أبي سعيدٍ وأبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ ، وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ إِلَّا كَانَتْ لَهُ بِيْطَانَتَانِ (٣) بِيْطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَبِيْطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْبِرِّ ، وَالْمَعْصُومُ مِنْ عَصَمَ اللَّهُ » رواه البخاري (٤) .

٦٧٧ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِالْأَمِيرِ خَيْرًا ، جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صَادِقًا ، وَإِنْ نَسِيَ ذِكْرَهُ ، وَإِنْ »

(١) م (١٨٢٥) .

(٢) خ ١١١/١٣ وأخرجه ن ٢٢٥/٨ و ٢٢٦ ، وح ٤٤٨/٢ و ٤٧٦ .

(٣) البيطانية « بكر الموحدة » : الأولياء والأصفياء . ونحوه ، أي : تحمله .

(٤) خ ١٦٤/١٣ و ١٥٦ ، وأخرجه ن ١٥٨/٧ .

ذَكَرَ أَعَانَهُ ، وَإِذَا أَرَادَ بِهِ غَيْرَ ذَلِكَ (١) جَعَلَ لَهُ وَزِيرَ سُوءٍ ، إِنْ تَسَبَّى لَمْ يُدَكِّرْهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ لَمْ يُعِنِّهُ « رواه أبو داود (٢) بإسنادٍ جيدٍ على شرط مسلم .

٧٩ - باب النهي عن تولية الإمارة والقضاء وغيرهما

من الولايات لمن سألها أو حرص عليها فعرض بها

٦٧٨ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَرْنَا عَلَى بَعْضِ مَاوَلَاكَ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « إِنَّا وَاللَّهِ لَا نُؤَلِّي هَذَا الْعَمَلَ أَحَدًا سَأَلَهُ ، أَوْ أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ » متفقٌ عليه (٣) .

## كتاب الأدب

٨٠ - باب الحياء وفضله والحث على التخلق به

٦٧٩ - عن ابنِ عُمَرَ رضيَ اللهُ عنهما أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم مرَّ على رجلٍ من الأنصارِ وهو يعِظُ أخاهُ في الحياءِ ، فقَالَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلم : « دَعَهُ فَإِنَّ الحياءَ مِنَ الإيمَانِ » متفقٌ عليه (٤) .

٦٨٠ - وعن عِمْرَانَ بنِ حُصَيْنٍ ، رضيَ اللهُ عنهما ، قال : قال رسولُ اللهِ

(١) غير ذلك ، أي : شرأ ، ولم يصرح به تحريفاً على اجتناب الشر ، لأنه إذا اجتنب ذكر اسمه لشناعته ، فلا بد من اجتناب المسمى به أولى .

(٢) د (٢٩٣٢) وأخرجه ن ١٥٩/٧ ، وإسناده صحيح .

(٣) خ ١١٢/١٣ ، م ١٤٥٦/٣ رقم حديث الباب (١٤) وأخرجه ن ٢٢٤/٨ .

(٤) خ ٦٩/١ ، م ٤٣٣/١٠ ، م (٣٦) وأخرجه ط ٩٠٥/٢ و د (٤٧٩٥) و ت (٢٦١٨)

و ن ١٢١/٨ .

صلى الله عليه وسلم : « الحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ » متفقٌ عليه (١) .  
 وفي روايةٍ لمسلمٍ : « الحَيَاءُ خَيْرٌ كُلُّهُ » أو قالَ : « الحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ » .  
 ٦٨١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
 « الْإِيمَانُ بِيَضْعٍ وَسَبْعُونَ ، أَوْ بِيَضْعٍ وَسِتُّونَ شُعْبَةً ، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لُإِلَهَ  
 إِلَّا اللهُ ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ »  
 متفقٌ عليه (٢) .

« الْبِيَضْعُ » : بكسر الباء ، ويجوز فتحها ، وهو من الثلاثَةِ إلى العَشْرَةِ .  
 « وَالشُّعْبَةُ » : الْقِطْعَةُ وَالْحَصْلَةُ . « وَالْإِمَاطَةُ » : الْإِزَالَةُ . « وَالْأَذَى » :  
 مَا يُؤْذِي كَحَجَرٍ وَشَوْكٍ وَطِينٍ وَرَمَادٍ وَقَدَرٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ .

٦٨٢ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال : كان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم أشدَّ حياءً من العذراء (٣) في خديها ، فإذا رأى شيئاً  
 يكرهه عرفناه في وجهه . متفقٌ عليه (٤) .

قال العلماء : حَقِيقَةُ الْحَيَاءِ خُلُقٌ يَبْعَثُ عَلَى تَرْكِ التَّقْبِيحِ ، وَيَمْنَعُ  
 مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقِّ ذِي الْحَقِّ . وَرَوَيْنَا عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُنَيْدِ رَحِمَهُ  
 اللهُ قَالَ : الْحَيَاءُ رُؤْيَةُ الْآلَاءِ - أَيِ : النَّعَمِ - وَرُؤْيَةُ التَّقْصِيرِ ، فَيَتَوَلَّدُ  
 بَيْنَهُمَا حَالَةٌ تُسَمَّى حَيَاءً .

(١) خ ٤٣٣/١٠ م (٣٧) وأخرجه د (٤٧٩٦) .

(٢) خ ٤٨/١ ، ٤٩ ، م (٣٥) (٥٨) وقوله : « فأفضلها » إلى قوله : « عن الطريق » ليس في (خ)  
 وإنما هو عند (م) .

(٣) العذراء : البكر ، والخدر : ستر تجعله البكر في جنب البيت ، أي : أشد حياء من البكر حال اختلافها  
 بالزوج الذي لم تعرفه قبل ، واستحيائها منه .

(٤) خ ٤٣٤/١٠ م (٢٣٢٠) .

قال الله تعالى : ( وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا )  
[ الإسراء : ٣٤ ] .

٦٨٣ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنْ مِنْ أَشْرَ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى الْمَرْأَةِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ (١) ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا » رواه مسلم (٢) .

٦٨٤ - وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن عمر رضي الله عنه حين تَأَيَّمَتْ بِنْتُهُ حَفْصَةُ قَالَ : لَقَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَعَرَّضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ؟ قَالَ : سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي . فَلَبِثْتُ لَيْالِي ، ثُمَّ لَقَيْتَنِي ، فَقَالَ : قَدْ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا . فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ ، فَصَمَّتْ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ! فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ ، فَلَبِثْتُ لَيْالِي ، ثُمَّ خَطَبَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ . فَلَقَيْتَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : لَعَلَّكَ وَجَدْتِ عَلِيَّ حِينَ عَرَّضْتِ عَلِيَّ حَفْصَةَ فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَّضْتِ عَلِيَّ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَهَا ، فَلَمْ أَكُنْ لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَوْ تَرَكَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَبَلْتُهَا . رواه البخاري (٣) .

(١) يفضي إلى المرأة : من الإفشاء ، وهو مباشرة البشارة ، وهو هنا كناية عن الجماع . وقوله صلى الله عليه وسلم : ثم ينشر سرها ، أي : يذكر تفاصيل ما يقع حال الجماع ، وقبله من مقدمات الجماع ، وهو من الكبائر .

(٢) خ ١٥٢/٩ ، ١٥٣ .

(٣) م ( ١٤٣٧ ) .

قوله : « تَأْتِيَتْ » أي : صارت بلا زوج ، وكان زوجها توفّي رضي الله عنه . « وَجَدَتْ » : غَضِبَتْ .

٦٨٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كُنَّ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهُ ، فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَمْشِي ، مَا تَخْطِيُهُ مِشْيَتُهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَّبَ بِهَا وَقَالَ : « مَرَحِبًا يَا بِنْتِي » ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ ، ثُمَّ سَارَهَا فَبَكَتُ بُكَاءً شَدِيدًا ، فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا ، سَارَهَا الثَّانِيَةَ فَضَحِكْتُ ، فَقُلْتُ لَهَا : خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِ نِسَائِهِ بِالسَّرَارِ ، ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ ؟ فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلْتُهَا : مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : مَا كُنْتُ لِأُفْشِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِرَّهُ . فَلَمَّا تَوَفَّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : عَزَمْتُ عَلَيْكَ (١) بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ ، لَمَّا حَدَّثْتَنِي مَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَتْ : أَمَّا الْآنَ فَتَنَعَمْ ، أَمَّا حِينَ سَارْتَنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى فَتَأْخِبرْتَنِي « أَنْ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً » (٢) أَوْ مَرَّتَيْنِ ، وَأَنَّهُ عَارَضَهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ ، وَإِنِّي لَا أَرَى الْأَجَلَ إِلَّا قَدْ اقْتَرَبَ ، فَاتَّقِي اللَّهَ وَأَصْبِرِي ، فَإِنَّهُ نِعْمَ السَّلْفُ أَنَا لَكَ « فَبَكَتُ بُكَائِي الَّذِي رَأَيْتِ . فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَارْتَنِي الثَّانِيَةَ ، فَقَالَ : « يَا فَاطِمَةُ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ ؟ » فَضَحِكْتُ ضَحِكِي الَّذِي رَأَيْتِ . متفقٌ عليه (٣) . وهذا لفظ مسلم .

(١) عزمت عليك : أي أقسمت عليك .

(٢) كان يعارضه القرآن في كل سنة مرة ، أي : كان يقرأ النبي صل الله عليه وسلم من القرآن ، فيعيده بعينه جبريل عليه السلام .

(٣) خ ٤٦٢/٦ و ١٠٣/٨ م (٢٤٥٠) (٩٨) .

٦٨٦ - وعن ثابتٍ عن أنس، رضي الله عنه قال : أتى عليّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وأنا أَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا ، فَبَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ ، فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي . فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ : مَا حَبَسَكَ ؟ فقلتُ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَةٍ ، قَالَتْ : مَا حَاجَتُهُ ؟ قلتُ : إِنَّهَا سِرٌّ . قَالَتْ : لَا تُخْبِرَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا . قال أنسٌ : وَاللَّهِ لَوُ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ بِهِ يَا ثَابِتُ . رواه مسلم (١) ، وروى البخاري بَعْضَهُ مُخْتَصَرًا .

#### ٨٢ - باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد

قال الله تعالى: (وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا) [الإسراء: ٣٤].  
وقال تعالى : ( وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ ) [النحل : ٩١] . وقال تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ) [المائدة : ١] . وقال تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ؟ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ) [الصف : ٢ ، ٣] .

٦٨٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « آيَةُ الْمُنَافِقِ (٢) ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ » متفقٌ عليه (٣) .

زَادَ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمَ : « وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ » .

(١) م (٢٤٨٢) وأخرجه خ ٦٩/١١ بلفظ « أسرّ إلى النبي صلى الله عليه وسلم سرّاً ، فأخبرت به أحدًا بعده ، ولقد سألتني أم سليم ، فأخبرتها به » .  
(٢) آية المنافق ، أي : علامته ، وزعم ، أي : قال « إنه مسلم » ، أي : فهذه خصاله .  
(٣) خ ٨٣/١ ، ٨٤ ، م (٥٩) .



٦٨٨ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أَرَبِعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا . وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَّعِيَهَا : إِذَا أَوْثَمِينَ خَانَ ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ » متفقٌ عليه (١) .

٦٨٩ - وعن جابر رضي الله عنه قال : قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : « لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أُعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا (٢) » فَلَمْ يَجِبْهُ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ (٣) النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَنَادَى : مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا . فَأَتَيْتُهُ وَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا ، فَحَتَّى لِي حَبِيَّةٌ ، فَعَدَدْتُهَا ، فِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ ، فَقَالَ لِي : خُذْ مِثْلَيْهَا . متفقٌ عليه (٤) .

### ٨٣ - باب الأمر بالمحافظة على ما اعتاده من الخير

قال الله تعالى : ( إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ ) (٥) حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ (الرعد : ١١) . وقال تعالى : ( وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَقَصَتْ غَزَاهُمْ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ) (٦) أَنْكَائًا (النحل : ٩٢) .

(١) خ ٨٤/١ م (٥٨) .

(٢) كناية عن كيفية الأخذ ثلاثاً . وفي رواية البخاري : فبسط يديه ثلاث مرات .

(٣) أي توفي صلى الله عليه وسلم وولي الخلافة الصديق .

(٤) خ ٣٨٨/٤ م (٢٣١٤) .

(٥) لا يغير ما بقوم ، أي : من النعمة أو النعمة « حتى يغيروا ما بأنفسهم » من الأحوال الجسدية أو القلبية .

(٦) من بعد قوة ، أي : نقضته بعد فتلته وإحكامه .

« وَالْأُنْكَاثُ » : جَمْعُ نِكْثٍ ، وَهُوَ الْعَزْلُ الْمَنْقُوضُ .

وقال تعالى : ( وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ <sup>(١)</sup> فَحَسَتِ قُلُوبُهُمْ ) [ الحديد : ١٦ ] . وقال تعالى : ( فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَابَيْهَا ) [ الحديد : ٢٧ ] .

٦٩٠ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يَا عَبْدَ اللَّهِ ، لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ ! » متفق عليه <sup>(٢)</sup> .

#### ٨٤ - باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء

قال الله تعالى : ( وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ) [ الحجر : ٨٨ ] . وقال تعالى : ( وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا <sup>(٣)</sup> غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ) . [ آل عمران : ١٥٩ ] .

٦٩١ - عَنْ عَبْدِ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ يَشِقُّ تَمْرَةٌ <sup>(٤)</sup> فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ » متفق عليه <sup>(٥)</sup> .

٦٩٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ » متفق عليه <sup>(٦)</sup> . وهو بعض حديث تقدم بطوله .

٦٩٣ - وعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه

(١) فطال عليهم الأمد ، أي : الزمان بينهم وبين أنبيائهم .

(٢) خ ٣١/٣ ، م ٨١٤/٢ رقم حديث الباب ( ١٨٥ ) .

(٣) فظاً ، أي : سبياً ، الخلق . غليظ القلب ، أي : قاسيه .

(٤) يشق تمرة ، أي : نصفها . (٥) خ ٣٧٥/١٠ ، م (١٠١٦) (٦٨) .

(٦) خ ٩٢/٦ ، م ٩٣ ، (١٠٠٩) .

وسلم : « لا تَحْفِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا ، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِيقٍ » (١) رواه مسلم (٢) .

#### ٨٥ - باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب وتكريره ليفهم إذا لم يفهم إلا بذلك

٦٩٤ - عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه ، وإذا أتى على قومٍ فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثاً . رواه البخاري (٣) .

٦٩٥ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كَانَ كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلَامًا فَصَلًا (٤) يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ يَسْمَعُهُ . رواه أبو داود (٥) .

#### ٨٦ - باب إصغاء الخليل لحديث جليسه الذي ليس بحرام واستنصات العالم والواعظ حاضري مجلسه

٦٩٦ - عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع : « اسْتَنْصِتِ النَّاسَ » (٦) « ثُمَّ قَالَ : لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » متفق عليه (٧) .

#### ٨٧ - باب الوعظ والاقتصاد فيه

قال الله تعالى : ( ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ) [ النحل : ١٢٥ ] .

- (١) بوجه طليق ، أي : سهل بالبشر والابتسام .  
(٢) م (٢٦٢٦) .  
(٣) خ ١٦٩/١ ، ١٧٠ .  
(٤) كلاماً فصلاً ، أي : بيئاً ظاهراً .  
(٥) د (٤٨٣٩) وسنده حسن .  
(٦) استنصت الناس ، أي : مرهم بالإنصات .  
(٧) خ ١٩٣/١ ، ١٩٤ ، م (٦٥) .

٦٩٧ - عن أبي وائيل شقيق بن سلمة قال : كان ابن مسعود رضي الله عنه يُذكرُنا في كلِّ خميسٍ ، فقال له رجلٌ : يا أبا عبد الرحمن ، لو ددتُ أنكَ ذكرُتنا كلَّ يومٍ ، فقال : أما إنَّه بمنعني من ذلكَ أني أكرهُ أن أملكُكمُ وإنِّي أَخوَلُكمُ بِالْمَوْعِظَةِ ، كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتَخَوَّلُنا بها مخافةَ السَّامةِ عَلَيْنَا . متفقٌ عليه (١) « يتَخَوَّلُنا » : يتعهَّدُنا .

٦٩٨ - وعن أبي اليقظان عمَّار بن ياسر رضي الله عنهما قال : سمِعْتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ ، وَقِصْرَ خُطْبَتِهِ ، مَثْنَةٌ مِنْ فَتْهٍ ، فَأَطِيلُوا الصَّلَاةَ ، وَأَقْصِرُوا الخُطْبَةَ » . رواه مسلم (٢) .

« مَثْنَةٌ » بيم مفتوحة ، ثم همزة مكسورة ، ثم نون مشددة ، أي : علامةٌ دالةٌ على فِقهه .

٦٩٩ - وعن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال : « بيَّنا أنا أصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذ عطسَ رجلٌ من القومِ (٣) فقُلْتُ : بِرَحْمَتِكَ اللهُ ، فرماني القومُ بِأَبْصَارِهِمْ ! فقُلْتُ : وَاكْثَلَ أَمْيَاهُ ! مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ ؟ فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَازِهِمْ ! فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمُّوتُونِي (٤) لَكِنِّي سَكَتُ . فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَيَّيْتُ هُوَ وَأُمِّي ،

(١) خ ١٥٠/١ م (٢٨٢١) وأخرجه حم ٣٧٧/١ و ٤٢٥ و ٤٢٧ و ٤٤٠ .

(٢) م (٨٦٩) . (٣) من القوم ، أي : المصلين .

(٤) يصمتوني « بتشديد الميم » أي : يسكتوني . فبأي هو أمي ، أي : أفديه صل الله عليه وسلم بها .

مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ ، فَوَاللَّهِ مَا كَهَرَنِي وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي ، قَالَ : « إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ ، إِنَّمَا هِيَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ » أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ ، وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَانَ ؟ (١) قَالَ : « فَلَا تَأْتِهِمْ » قُلْتُ : وَمِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ ؟ (٢) قَالَ : « ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ ، فَلَا يَصُدُّهُمْ » (٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤) .

« التُّكُّلُ » بضم التاء المثناة : المصيبة والفجيرة . « ما كهرنى » أي : ما نهرتنى .

٧٠٠ - وعن العريضا بن سارية رضي الله عنه قال : وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً وَجَلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ ، وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ (٥) وَقَدْ سَبَقَ بِكَمَالِهِ فِي بَابِ الْأَمْرِ بِالمُحَافَظَةِ عَلَى السُّنَّةِ (٦) ، وَذَكَرْنَا أَنَّ التِّرْمِذِيَّ قَالَ : إِنَّهُ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

#### ٨٨ - باب الوقار والسكينة

قال الله تعالى : ( وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا (٧) وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ) [ الفرقان : ٦٣ ] .

- (١) الكهان : جمع كاهن وهو من يدعي معرفة الضمير ويخبر عن المستقبل .  
(٢) يتطرون ، أي : يتشامون .  
(٣) « فلا يصدتهم » أي : فلا يمنعهم ذلك عن وجههم ، فإنه لا يؤثر نفعا ولا ضرا .  
(٤) م ( ٥٣٧ ) وأخرجه د ( ٩٣٠ ) .  
(٥) أخرجه د ( ٤٦٠٧ ) و ت ( ٢٦٧٨ ) وإسناده صحيح . (٦) انظر الحديث برقم ( ١٥٧ ) .  
(٧) « هوناً » أي : هينين . « قالوا سلاماً » أي : سداداً من القول يسلمون فيه من الإثم ، أو تسليماً منكم لا غير بيننا ولا شر .

٧٠١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَجْمِعاً (١) قَطُّ ضَاحِكاً حَتَّى تَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ ، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ . متفقٌ عليه (٢) .

« اللَهَوَاتُ » جَمْعُ لَهَاةٍ : وَهِيَ اللَّحْمَةُ الَّتِي فِي أَقْصَى سَقْفِ النَّفْسِ .

### ٨٩ - باب النَّدْبِ إِلَى إِيَابِ الصَّلَاةِ وَالْعِلْمِ وَنَحْوِهِمَا مِنَ الْعِبَادَاتِ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ

قال الله تعالى : ( وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ) [ الحج : ٣٢ ] .

٧٠٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَلَا تَأْتُوها وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ ، وَأَتُوها وَأَنْتُمْ تَمْشُونَ ، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا ، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتُّوا » متفقٌ عليه (٣) .

زاد مسلم في رواية له : « فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمِدُ (٤) إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ » .

٧٠٣ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ فَسَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَاءَهُ زَجْرًا شَدِيدًا وَأَوْصَرَ بَأً وَصَوْتًا لِلإِبِلِ ، فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ . وقال : « أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ »

(١) « مستجمعا » : أي مبالغاً في الضحك لم يترك منه شيئاً .

(٢) خ ١٠/٤٢١ م ، (٨٩٩) (١٦) .

(٣) خ ٢/٩٧ ، ٩٨ و ٣٢٥ م ، (٦٠٢) و (١٥٢) .

(٤) يمدد إلى الصلاة ويكسر الميم ، أي : يقصد إليها .

بِالسَّكِينَةِ فَإِنَّ النَّبِيَّ لَبِئْسَ بِالْإِبْطَاحِ « رواه البخاري ، وروى مسلم (١) بعضه .  
 « النَّبِيُّ » : الطَّاعَةُ . « وَالْإِبْطَاحُ » بِضَادٍ مَعْجَمَةٍ قَبْلَهَا يَاءٌ وَهَمْزَةٌ مَكْسُورَةٌ ،  
 وَهُوَ : الإِسْرَاعُ .

### ٩٠ - باب إكرام الضيف

قال الله تعالى : ( هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ ، إِذْ دَخَلُوا  
 عَلَيْهِ فَقَالُوا : سَلَامًا ، قَالَ : سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ ) (٢) . فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ  
 بِعِجْلٍ سَمِينٍ \* فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ : أَلَا تَأْكُلُونَ ؟ ( [الذاريات : ٢٤-٢٧] .  
 وقال تعالى : ( وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ ) (٣) إِلَيْهِ ، وَمِنْ قَبْلُ كَانُوا يَتَعَمَلُونَ  
 السَّيِّئَاتِ ! قَالَ : يَا قَوْمِ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي (٤) هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا  
 تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ ؟ ! ) [هود : ٧٨] .

٧٠٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ  
 كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ ضَيْفَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ  
 وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقِلْ  
 خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ » متفق عليه (٥) .

٧٠٥ - وعن أبي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي رضي الله عنه قال :  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
 الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ » قالوا : وما جائزته يا رسول الله ؟ قال :

(١) خ ٤١٧/٣ م (١٢٨٢) .

(٢) « قوم منكرون » أي : أتم قوم لا تعرفكم « فراغ » أي : ذهب .

(٣) « يهرعون » أي : يسرعون .

(٤) « هؤلاء بناتي » أي : فتزوجوهن وارتكوا أضيافني .

(٥) خ ٣٧٢/١٠ م (٤٧) .

« يَوْمَهُ وَلَيْلَتُهُ . وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ »  
متفق عليه (١) .

وفي رواية لمسلم : « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْتِيَهُ (٢) »  
قالوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ يُؤْتِيَهُ ؟ قَالَ : « يَقِيمُ عِنْدَهُ وَلَا شَيْءَ لَهُ  
يَقْرِيهِ بِهِ » .

#### ٩١ - باب استحباب التبشير والتهنئة بالخير

قال الله تعالى : ( فَبَشِّرْ عِبَادِ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ  
أَحْسَنَهُ ) [ الزمر : ١٧ - ١٨ ] . وقال تعالى : ( يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ  
مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ ) [ التوبة : ٢١ ] وقال تعالى :  
( وَأَبَشِّرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ) [ فصلت : ٣٠ ] . وقال تعالى :  
( فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ) [ الصافات : ١٠١ ] . وقال تعالى : ( وَلَقَدْ جَاءَتْ  
رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبَشْرَى ) [ هود : ٦٩ ] . وقال تعالى : ( وَأَمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ  
فَضْحِكْتُ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ ) [ هود : ٧١ ]  
وقال تعالى : ( فَتَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ  
يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى ) [ آل عمران : ٣٩ ] . وقال تعالى : ( إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ  
يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ ) [ آل عمران : ٤٥ ]  
الآية ، والآيات في الباب كثيرة معلومة .

وأما الأحاديث فكثيرة جداً ، وهي مشهورة في الصحيح ، منها :

(١) خ ٤٤١/١٠ ، ١٣٥٢/٣٤ ، (١٤) و (١٥) .

(٢) أي : إلى أن يرقه في الإثم .



٧٠٦ - عن أبي إبراهيم وَيُقَالُ أَبُو عَمَدٍ وَيُقَالُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشَّرَ خَدِيجَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ ، لَا صَخَبَ فِيهِ وَلَا نَصَبَ . «مفق» عليه (١) .

« الْقَصَبُ » هُنَا : اللُّؤْلُؤُ الْمُجَوَّفُ . « وَالصَّخَبُ » : الصِّيَاحُ وَاللَّعْطُ .  
« وَالنَّصَبُ » : التَّعَبُ .

٧٠٧ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ : لَأَلْزَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا أَكُونَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا ، فَجَاءَ الْمَسْجِدَ ، فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالُوا : وَجَّهَ هُنَا ، قَالَ : فَخَرَجْتُ عَلَى أَثَرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ ، حَتَّى دَخَلَ بَيْتَ أَرِيْسٍ ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجَتَهُ وَتَوَضَّأَ ، فَصُمْتُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ قَدْ جَلَسَ عَلَى بَيْتِ أَرِيْسٍ ، وَتَوَسَّطَ قُفَّهَا ، وَكَشَفَ عَنْ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ انصرفت ، فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ فَقُلْتُ : لَأَكُونَنَّ بَوَّابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَدَقَّعَ الْبَابَ فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : أَبُو بَكْرٍ ، فَقُلْتُ : عَلَى رِسْلِكَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ ، فَقَالَ : « ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : ادْخُلْ وَرَسُولُ اللَّهِ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى جَلَسَ عَنِّي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ فِي الْقُفِّ ، وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْتِ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) خ (٧/١٠٤) م (٢٤٢٣) .

صلى الله عليه وسلم ، وكشفت عن ساقيه ، ثم رجعت وجلست ، وقد تركت أخي يتنوّضاً ويلحّقني ، فقلت : إن يرد الله بفلان - يريد أخاه - خيراً يأتي به ، فإذا إنسانٌ يحرك الباب ، فقلت : من هذا ؟ فقال : عمر بن الخطاب : فقلت : على رسلك ، ثم جئت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسلمت عليه وقلت : هذا عمر يستأذن ؟ فقال : « ائذن له وبشره بالجنة » فجئت عمر ، فقلت : أذن وببشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة ، فدخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في القف عن يساره ، ودلّى رجله في البئر ، ثم رجعت فجلست فقلت : إن يرد الله بفلان خيراً يعني أخاه - يأتي به ، فجاء إنسانٌ فحرك الباب . فقلت : من هذا ؟ فقال : عثمان بن عفان . فقلت : على رسلك ، وجئت النبي صلى الله عليه وسلم ، فأخبرته فقال : « ائذن له وبشره بالجنة مع بلوى تُصيبه » فجئت فقلت : ادخل وببشرك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجنة مع بلوى تُصيبك ، فدخل فوجد القف قد ملئ ، فجلس وجههم من الشق الآخر . قال سعيد بن المسيّب : فأولتها قبورهم . متفق عليه (١) .

وزاد في رواية : « وأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ الباب . وفيها : أن عثمان حين بشره حميد الله تعالى ، ثم قال : الله المستعان . قوله : « وجه » بفتح الواو وتشديد الجيم ، أي : توجه . وقوله : « بشر أريس » : هو بفتح الهمزة وكسر الراء ، وبعدها ياء مشناة من تحت ساكنة ،

(١) غ ٣٠/٧ ، ٣١ ، م (٢٤٠٣) (٢٩) .

«مَّ سَيْنٌ مَهْمَلَةٌ» ، وهو مصروفٌ ، ومنهم مَنْ مَنَعَ صَرْفَهُ . « وَالْقُفْ » بضم القافِ وتشديدِ الفاءِ : هُوَ الْمَبْنِيُّ حَوْلَ الْبَيْتِ . قوله : « عَلَى رِسْلِكَ » بكسر الراءِ على المشهور ، وقيل بفتحها ، أي : ارفُقْ .

٧٠٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي نَقَرٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا (١) فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا ، وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا وَفَزِعْنَا فَقُمْنَا ، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ ، فَخَرَجْتُ أَبْتَغِي رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى أَتَيْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ لِبَيْتِ النَّجَّارِ ، فَدَرْتُ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ بَابًا ؟ فَلَمْ أَجِدْ ، فَلِذَا رَبِيعٌ يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَيْتِ خَارِجَهُ - وَالرَّبِيعُ : الْجَدْوَلُ الصَّغِيرُ - فَاحْتَفَزْتُ ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « أَبُو هُرَيْرَةَ ؟ » فَقُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « مَا شَأْنُكَ » قُلْتُ : كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَقُمْتُ فَأَبْطَأَتْ عَلَيْنَا ، فَخَشِينَا أَنْ تُقْتَطَعَ دُونَنَا ، فَفَزِعْنَا ، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَزِعَ ، فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ ، فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يَحْتَفِزُ الشَّعْلَبُ ، وَهَوْلَاءِ النَّاسُ وَرَأَيْ . فَقَالَ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ » وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ فَقَالَ : « اذْهَبْ بِنَعْلَيْ هَاتَيْنِ ، فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وِرَاءِ هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيْفِنًا بِهَا قَلْبُهُ ، فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ » وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .

« الرَّبِيعُ » : النَّهْرُ الصَّغِيرُ ، وَهُوَ الْجَدْوَلُ - بفتح الجيم - كَمَا فَسَّرَهُ

(١) من بين أظهرنا ، أي : من بيننا .

(٢) م (٣١) .

في الحديث . وقوله : « اِحْتَفَزْتُ » روي بالراء وبالزاي ، ومعناه بالزاي :  
تضاممت وتصاغرت حتى أمكنتي الدُخُولُ .

٧٠٩ - وعن ابنِ شُماسةَ قالَ : حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ  
عنه ، وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ (١) فَبَكَى طَوِيلًا ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْحِدَارِ ،  
فَجَعَلَ ابْنَهُ يَقُولُ : يَا أَبَتَاهُ ، أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِكَذَا ؟ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَذَا ؟ فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ  
فَقَالَ : إِنَّ أَفْضَلَ مَا نَعِدُ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ  
اللَّهِ ، إِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقٍ (٢) ثَلَاثٍ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ  
بُغْضًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي ، وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُونَ  
قَدْ اسْتَمَكَنْتُ مِنْهُ فَقَتَلْتُهُ ، فَلَوْ مِتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَكُنْتُ مِنْ  
أَهْلِ النَّارِ ، فَلَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَنْتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَقُلْتُ : ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلَا بُيْعَكَ ، فَبَسَطَ يَمِينَهُ فَقَبَضْتُ بِيَدِي ،  
فَقَالَ : « مَالِكَ يَا عَمْرُو ؟ » قلت : أرذتُ أَنْ أُشْتَرِطَ قَالَ : « تَشْتَرِطُ  
مَاذَا ؟ » قُلْتُ : أَنْ يُغْفَرَ لِي ، قَالَ : « أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ  
مَا كَانَ قَبْلَهُ ، وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا ، وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ  
قَبْلَهُ ؟ » وما كانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا أَجَلَ  
فِي عَيْنِي مِنْهُ ، وَمَا كُنْتُ أَطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنِي مِنْهُ لِجَلَالِ لَهُ ؛ وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ  
أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ ؛ لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنِي مِنْهُ ، وَلَوْ مِتُّ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ  
لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، ثُمَّ وَلَّيْنَا أَشْيَاءَ مَا أَدْرِي مَا حَالِي فِيهَا ؟  
فَلِذَا أَنَا مِتُّ فَلَا تَصْحَبَتْنِي نَائِحَةٌ وَلَا نَارٌ ، فَإِذَا دَقَّتْ مُنِي ، فَشُنُّوا عَلَيَّ

(١) في سياقة الموت « بكسر المهملة وتخفيف التحيه » : أي حال حضور الموت .

(٢) أطباق ، أي : أحوال .

التُّرَابَ شَتًّا ، ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدَرًا مَا تُنْحَرُ جَزُورٌ ، وَيَقْسَمُ لِحْمُهَا ،  
حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ ، وَأَنْظُرَ مَا أَرَا جِيعُ بِهِ رَسُلَ رَبِّي . رواه مسلم (١) .  
قوله : « شُنُّوا » رُوِيَ بِالشَّيْنِ الْمُعْجَمَةِ وَبِالمُهْمَلَةِ ، أَي : صَبَّوهُ قَلِيلًا قَلِيلًا  
وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ .

## ٩٢ - باب وداع الصاحب ووصيته عند فراقه لسفر

وغيره والدعاء له وطلب الدعاء منه

قالَ اللهُ تَعَالَى : ( وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بُنْيَهُ وَيَعْقُوبَ : يَا بُنَيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى  
لَكُمْ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ، أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ  
حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ : مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي ؟ قَالُوا :  
نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ  
مُسْلِمُونَ ) [ البقرة : ١٣٢ - ١٣٣ ]

وأما الأحاديث :

٧١٠ - فمنها حديثُ زيدِ بنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - الَّذِي سَبَقَ فِي بَابِ إِكْرَامِ  
أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِينَا حَظِيبًا ، فَحَمِدَ اللهُ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَوَعَّظَ وَذَكَرَ ، ثُمَّ قَالَ : « أَمَا بَعْدُ ،  
أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ ، وَأَنَا  
تَارِكٌ فِيكُمْ فَتَقَلِّبْنِ : أَوْلَهُمَا : كِتَابُ اللهِ ، فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ ، فَخُذُوا  
بِكِتَابِ اللهِ ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ » فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللهِ ، وَرَغَّبَ فِيهِ ، ثُمَّ  
قَالَ : « وَأَهْلُ بَيْتِي ، أَذْكَرُكُمْ اللهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي » رواه مسلم (٢) . وَقَدْ  
سَبَقَ بِطَوِيلِهِ (٣) .

(٣) انظر الحديث (٢٤٤) .

(٢) م (٢٤٠٨) .

(١) م (١٢١) .

٧١١ - وعن أبي سُلَيْمَانَ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ رضي الله عنه قال : أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِيمًا رَفِيقًا ، فَظَنَّ أَنَّا قَدْ اشْتَقْنَا أَهْلَنَا ، فَسَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا مِنْ أَهْلِنَا ، فَأَخْبَرْنَاهُ ، فَقَالَ : « ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ ، وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ ، وَصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، وَصَلُّوا كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَدِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيُؤَمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ » متفقٌ عليه (١) .

زاد البخاري في رواية له : « وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصَلِّي » .

قوله : « رَحِيمًا رَفِيقًا » روي بفاءٍ وقافٍ ، وروي بقاءٍ .

٧١٢ - وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قال : اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعُمْرَةِ ، فَأَذِنَ ، وَقَالَ : « لَا تَنْسَتَا يَا أُخَيَّ مِنْ دُعَائِكَ » . فَقَالَ كَلِمَةً مَا يَسُرُّنِي أَنْ لِي بِهَا الدُّنْيَا .

وفي رواية قال : « أَشْرِكْنَا يَا أُخَيَّ فِي دُعَائِكَ » . رواه أبو داود ، والترمذي (٢) وقال : حديث حسن صحيح .

٧١٣ - وعن سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كَانَ يَقُولُ لِلرَّجُلِ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا : أَدْنُ مِنِّي حَتَّى أُوَدِّعَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوَدِّعُنَا ، فَيَقُولُ : أَسْتُوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ ، وَأَمَانَتَكَ ، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ . رواه الترمذي (٣) ، وقال : حديث حسن صحيح

(١) خ ٩٣/٢ م ، (٦٧٤) .

(٢) ت (٣٥٥٧) وفي سننه عاصم بن عبيد الله العمري قال الحافظ في « التقريب » : ضعيف .

(٣) د (٢٦٠٠) ، ت (٣٤٣٨) و (٣٤٣٩) وأخرجه حم ٧/٢ و ٢٥ و ٣٨ و ١٣٦ وصححه حب

(٢٢٧٦) ( ٢٢٧٦ ) و ك ٩٧/٢ و وافقه الذهبي .

٧١٤ - وعن عبد الله بن يزيد الخطمي الصحابي رضي الله عنه قال :  
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُودَّعَ الْجَيْشَ قَالَ :  
 « أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ ، وَأَمَانَتَكُمْ ، وَخَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ » .  
 حديث صحيح ، رواه أبو داود (١) وغيره بإسناد صحيح .

٧١٥ - وعن أنس رضي الله عنه قال : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أُرِيدُ سَفَرًا ، فَرَوِّدْنِي ، فَقَالَ : « زَوِّدَكَ اللَّهُ  
 التَّقْوَى » قال : زِدْنِي ، قال : « وَغَفَرَ ذَنْبِكَ » ، قال : زِدْنِي ، قال : « وَيَسِّرْ  
 لَكَ الْخَيْرَ حَيْثُمَا كُنْتَ » رواه الترمذي (٢) وقال : حديث حسن .

### ٩٣ - باب الاستخارة والمشاورة

قال الله تعالى : ( وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ) [ آل عمران : ١٥٩ ] ، وقال تعالى :  
 ( وَأْمُرْهُمْ بِشُورَى ) [ الشورى : ٣٨ ] . أي : يَتَشَاوَرُونَ بَيْنَهُمْ فِيهِ .

٧١٦ - عن جابر رضي الله عنه قال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا كَالسُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ ، يَقُولُ :  
 إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ، ثُمَّ لِيَقُلْ :  
 اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ  
 فَضْلِكَ الْعَظِيمِ ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلَّامُ  
 الْغُيُوبِ . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي  
 وَعَاقِبَةِ أَمْرِي « أَوْ قَالَ : « عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ، فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ،

(١) د ( ٢٦٠١ ) وأخرجه ابن السني ( ٤٩٨ ) وإسناده صحيح .

(٢) ت ( ٣٤٤٠ ) وسنده حسن وأخرجه ك ٩٧/٢ .

ثُمَّ بَارَكَ لِي فِيهِ ، وَإِن كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي » أَوْ قَالَ : « عَاجِلٌ أَمْرِي وَآجِلُهُ ، فَاصْرَفَهُ عَنِّي ، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ ، وَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ، ثُمَّ رَضِي بِهِ » قَالَ : وَيُسَمَّى حَاجَتَهُ .  
رواه البخاري (١) .

٩٤ - باب استحباب الذهاب إلى العيد ، وعبادة المريض  
والحج والغزو والحنازة ونحوها من طريق ، والرجوع  
من طريق آخر ، لتكثير مواضع العبادة

٧١٧ - عن جابر رضي الله عنه قال : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمٌ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ . رواه البخاري (٢) .

قوله : « خَالَفَ الطَّرِيقَ » يعني : ذَهَبَ فِي طَرِيقٍ ، وَرَجَعَ فِي طَرِيقٍ آخَرَ .  
٧١٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ طَرِيقِ الشَّجَرَةِ ، وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمَعْرَسِ (٣) ، وَإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَ مِنْ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا (٤) وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى . متفق عليه (٥) .

٩٥ - باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم

كالوضوء والغسل والتيمم ، ولبس الثوب والنعل والخف والسراويل  
ودخول المسجد ، والسواك ، والاكتحال ، وتقليم الأظفار ، وقص الشارب

(١) خ ٤٠/٣ . (٢) خ ٣٩٢/٢ .

(٣) من طريق المعرس - بضم الميم وفتح المهملة والراء المشددة ، آخره مهملة - أي : في مسجد المعرس .

(٤) الثنية « بفتح المثناة ، وكسر النون ، وتشديد التحتية » : الطريق الضيقة بين الجبلين ، والثنية العليا بالحجون والسفل بالشبيكة .

(٥) خ ٣/٣١٠ و ٣٤٧ ، م (١٢٥٧) .



وَتَنْفِ الْإِبْطِ وَحَلْقِ الرَّأْسِ ، وَالسَّلَامِ مِنَ الصَّلَاةِ ، وَالْأَكْلِ وَالشَّرْبِ ،  
وَالْمُصَافِحَةِ وَاسْتِئْذَانِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ ، وَالخُرُوجِ مِنَ الْخَلَاءِ ، وَالْأَخْذِ  
وَالعَطَاءِ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مَا هُوَ فِي مَعْنَاهُ . وَيُسْتَحَبُّ تَقْدِيمُ الْيَسَارِ فِي ضِدِّ ذَلِكَ ،  
كَالامْتِخَاطِ وَالْبُصَاقِ عَنِ الْيَسَارِ ، وَدُخُولِ الْخَلَاءِ ، وَالخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ ،  
وَحَلْعِ الْخُفِّ وَالنَّعْلِ وَالسَّرَاوِيلِ وَالثَّوْبِ ، وَالاسْتِنْجَاءِ وَفِعْلِ الْمُسْتَقْدِرَاتِ  
وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ .

قال الله تعالى : ( فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ : هَذَاؤُمُ (١)  
اقْرَأُوا كِتَابِيَهٗ ) الْآيَاتِ [الْحَاقَّةُ : ١٩] . وَقَالَ تَعَالَى : ( فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ  
الْمَيْمَنَةِ » وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ ) [ الْوَاقِعَةُ : ٨ ، ٩ ] .  
٧١٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يُعْجِبُهُ التَّيْمَنُ (٢) فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ : فِي طُهُورِهِ ، وَتَرَجُّلِهِ ، وَتَنْعَلِهِ .  
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣) .

٧٢٠ - وَعَنْهَا قَالَتْ : كَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، الْيُمْنَى  
لِطُهُورِهِ وَطَعَامِهِ ، وَكَانَتْ الْيُسْرَى لِحَلَالِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَدَى .  
حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤) وَغَيْرُهُ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

٧٢١ - وَعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ  
لَهْنٌ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ زَيْنَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « اَبْدَأْ أَنْ يَمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ .

(١) هَاؤُمُ : أَيِ خَلْوَا .

(٢) التَّيْمَنُ ، أَيِ : اسْتِعْمَالِ الْيَمِينِ . « وَالطُّهُورُ » اسْتِعْمَالُ الْمَاءِ فِي الْوُضُوءِ وَنَحْوِهِ وَ « التَّرَجُّلُ » : تَسْرِيحُ  
شَرِّ الرَّأْسِ . « وَ التَّنْعَلُ » إِدْخَالُ الرَّجْلِ فِي النَّعْلِ .

(٣) خ ٢٣٥/١ و ٢٦١/١٠ ، م ( ٢٦٨ ) ( ٦٧ ) .

(٤) د ( ٣٣ ) وَأَخْرَجَهُ حَم ٢٦٥/٦ وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

«الْوُضُوءُ مِنْهَا» متفقٌ عليه (١) .

٧٢٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
« إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمْنِي ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ .  
لِتَكُنَّ الْيَمْنِي أَوْلَهُمَا تُنْعَلُ ، وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ » متفقٌ عليه (٢) .

٧٢٣ - وعن حفصة رضي الله عنها أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ،  
كان يجعلُ يمينه لطعامه وشرابه وئيباه « وَيَجْعَلُ يَسَارَهُ لِمَا سِوَى  
ذَلِكَ . رواه أبو داود والترمذي وغيره (٣) .

٧٢٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
« إِذَا لَبِسْتُمْ ، وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ ، فَاَبْدُؤُوا بِأَيَّامِنِكُمْ » حديث صحيح ، رواه  
أبو داود والترمذي (٤) بإسناد صحيح .

٦٢٥ - وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى منى :  
فَأَتَى الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا ، ثُمَّ أَتَى مَنْزِلَهُ يَمِينِي ، وَتَحَرَّ ، ثُمَّ قَالَ لِلْحَلَاقِ  
« خُذْ » وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ الْأَيْسَرِ ، ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ .  
متفقٌ عليه (٥) .

وفي رواية : لَمَّا رَمَى الْجَمْرَةَ ، وَتَحَرَّ نُسُكَهُ (٦) وَحَلَّقَ : نَأْوَلَ الْحَلَاقِ  
شِقَّهُ الْأَيْمَنَ فَحَلَّقَهُ ، ثُمَّ دَعَا أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَأَعْطَاهُ

(١) خ (١/٢٣٥ ، م ٢/٦٤٨ رقم حديث الباب (٤٢) و (٤٣) . (٢) خ (١٠/٢٦٣ ، م (٢٠٩٧) .

(٣) د (٣٢) وسنده حسن .

(٤) د (٤١٤١) وسنده صحيح ، وأخرجته ت (١٧٦٦) بلفظ : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا  
لبس قيصاً بدأ بيمينته . وصححه حب (١٤٧) .

(٥) خ (١/٢٣٨ ، م (١٣٠٥) و (٣٢٦) وأخرجته د (١٩٨١) و ت (٩١٢) .

(٦) نسكه « بضمين » : أي هديه الذي ساقه معه صلى الله عليه وسلم .

إِيَّاهُ ، ثُمَّ نَأْوَاهُ الشَّقَّ الْأَيْسَرَ فَقَالَ : « أَحْلِقِ » فَحَلَّقَهُ فَأَعْطَاهُ أَبَا طَلْحَةَ  
فَقَالَ : « اقسِمُهُ بَيْنَ النَّاسِ » .

### كتاب أدب الطعام

#### ٩٦ - باب التسمية في أوله والحمد في آخره

٧٢٦ - عن عُمَرَ بنِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سَمِّ اللَّهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ » متفق عليه (١) .  
٧٢٧ - وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ ، فَلْيَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ » .  
رواه أبو داود ، والترمذي (٢) ، وقال : حديث حسن صحيح .

٧٢٨ - وعن جابرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ ، فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ لِأَصْحَابِهِ : لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ ، وَإِذَا دَخَلَ ، فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ : أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ ؛ وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ : أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ » رواه مسلم (٣) .

٧٢٩ - وعن حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا ، لَمْ نَضَعْ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) خ ٤٥٨/٩ ، م (٢٠٢٢) وأخرجه ط ٩٣٤/٢ و د (٣٧٧٧) و ت (١٨٥٨) .  
(٢) د (٣٧٦٧) ، ت (١٨٥٩) وصححه ك ١٠٨/٤ ، ووافقه الذهبي .  
(٣) م (٢٠١٨) وأخرجه د (٣٧٦٥) .

وسلم فيضع يده . وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مُرَّةً طَعَامًا ، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَانَتْهَا تُدْفَعُ ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهَا ، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَانَتْمَا يُدْفَعُ ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذَكَّرَ اسْمُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهَذِهِ الْجَارِيَةَ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا ، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيُّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدَيْهِمَا » ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى وَأَكَلَ . رواه مسلم (١) .

٧٣٠ - وعن أمية بن محنبي الصحابي رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً ، ورجل يأكل ، فلم يسم الله حتى لم يبق من طعامه لقمة ، فلما رفعها إلى فيه ، قال : بسم الله أوله وآخره ، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : « ما زال الشيطان يأكل معهُ ، فلما ذكر اسم الله استقأ ما في بطنه » . رواه أبو داود ، والنسائي (٢) .

٧٣١ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل طعاماً في ستة من أصحابه ، فجاء أعْرَابِيٌّ ، فأكله بلقمتين (٣) . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أما إنهُ لو سَمَى لكفأكُم » . رواه الترمذي (٤) ، وقال : حديث حسن صحيح .

(١) م (٢٠١٧) وأخرجه د (٣٧٦٦) .

(٢) د (٣٧٦٨) ، وأخرجه ك ١٠٨/٤ وفي سننه المثنى بن عبد الرحمن الخزاعي وهو مجهول ، لكن يشهد له حديث ابن عباس مرفوعاً بلفظ : « قال إبليس : كل خلقك بينت رزقه فقيم رزقي ؟ قال : فيما لم يذكر اسمي عليه » أخرجه أبو نعيم في « حلية الأولياء » ١٢٦/٨ وسنده صحيح .

(٣) بلقمتين : أي : في لقتين . (٤) ت (١٨٥٩) وهو صحيح .

٧٣٢ - وعن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا (١) مُبَارَكًا فِيهِ ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودَعٍ . وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ رَبَّنَا » رواه البخاري (٢) .

٧٣٣ - وعن مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ أَكَلَ طَعَامًا فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا ، وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » رواه أبو داود ، والترمذي (٣) ، وقال : حديث حسن .

#### ٩٧ - باب لا يعيب الطعام واستحباب مدحه

٧٣٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « مَا عَابَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ ، وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ » . متفق عليه (٤) .

٧٣٥ - وعن جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم سَأَلَ أَهْلَهُ الْأُدْمَ (٥) فَقَالُوا : مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ ، فَدَعَا بِهِ ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَيَقُولُ : « نِعْمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ ، نِعْمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ » رواه مسلم (٦) .

(١) طيباً، أي: منزهاً عن سائر ما ينقصه من رياء أو سمعة ، أو إخلال بإجلال . وقوله: « غير مكفي » ، قال الخطابي: معناه أن الله سبحانه هو المطعم والكافي وهو غير مُطْعَمٍ وَلَا مَكْفِيٍّ كما قال سبحانه (وهو يطعم ولا يظعم) وقوله « ولا مودع » أي غير متروك الطلب إليه ، والرغبة فيما عنده ، ومنه قوله تعالى ( ما ودعك ربك وما قلى ) أي : ما تركك ولا أهانك ، ومعنى المتروك المستغنى عنه .

(٢) خ ٥٠١/٩ ، ٥٠٢ ، وأخرجه ت (٣٤٥٢) و د (٣٨٤٩) .

(٣) د (٤٠٢٣) ، ت (٣٤٥٤) ، وأخرجه ج (٣٢٨٥) وحسنه الحافظ ابن حجر في « أمالي الأذكار » .

(٤) خ ٤٧٧/٩ ، م (٢٠٦٤) ، وأخرجه د (٣٧٦٣) و ت (٢٠٣٢) .

(٥) الأدم « يسكون الدال » مفرد كإدام : هو ما يؤدم به ، مانعاً كان أو جامداً .

(٦) م (٢٠٥٢) ، وأخرجه د (٣٨٢٠) و (٣٨٢١) و ت (١٨٤٠) و (١٨٤٣) و ن ١٤/٧ .

٩٨ - باب ما يقوله من حضر الطعام وهو صائم إذا لم يفطر

٦٣٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « إذا دُعِيَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيُجِبْ ؛ فَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ ، وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ » رواه مسلم (١) .  
قال العلماء: معنى « فليُصَلِّ » : فليُدْعُ ، ومعنى « فليطعم » : فليأكل .

٩٩ - باب ما يقوله من دعي إلى طعام فتبعه غيره

٧٣٧ - عن أبي مسعود البدر رضي الله عنه قال: دَعَا رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَطْعَامٍ صَنَعَهُ لَهُ خَامِسَ خَمْسَةٍ ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ ، فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ هَذَا تَبِعَنَا ؛ فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ ، وَإِنْ شِئْتَ رَجَعْ » قال: بل آذَنُ لَهُ يَا رَسُولَ اللهِ . متفق عليه (٢) .

١٠٠ - باب الأكل مما يليه ووعظه وتأديبه من يسيء أكله

٧٣٨ - عن عمر بن أبي سلمة رضي الله عنهما قال : كُنْتُ غُلَامًا فِي حِجْرٍ (٣) رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَتْ يَدَيَّ تَطْيِشُ فِي الصَّحْفَةِ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا غُلَامُ سَمَّ اللهُ تَعَالَى ، وَكُلُّ بِيَمِينِكَ ، وَكُلُّ مِمَّا يَلِيكَ » متفق عليه (٤) .  
قوله : « تَطْيِشُ » بكسر الطاء وبعدها ياءٌ مثناة من تحت ، معناه : تتحرك وتمتد إلى نواحي الصحفة .

(١) م (١٤٣١) . (٢) خ ٤٨٤/٩ ، ٤٨٥ ، ٥٠٥ ، م (٢٠٣٦) واللفظ له .

(٣) في حجر رسول الله « بكسر المهملة وفتحها » أي : تحت نظره صلى الله عليه وسلم .

(٤) خ ٤٥٨/٩ ، م (٢٠٢٢) .

٧٣٩ - وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أن رجلاً أكل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم بشماله ، فقال : « كُلُّ بَيْمِينِكَ » قال : لا أستطيع قال : « لا استطعت » ! ما منعه إلا الكبير ! فما رقعها إلى فيه . رواه مسلم (١) .

١٠١ - باب النهي عن القران بين تمرين ونحوهما

إذا أكل جماعة إلا بإذن رفقة

٧٤٠ - عن جبلة بن سحيم قال : أصابنا عام سنة مع ابن الزبير ، فرزقنا تمرأ ، وكان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يمر بنا ونحن نأكل ، فيقول : لا تقارنوا ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الإقران ، ثم يقول : « إلا أن يستأذن الرجل أخاه » متفق عليه (٢) .

١٠٢ - باب ما يقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع

٧٤١ - عن وحشي بن حرب رضي الله عنه أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : يا رسول الله ، إننا نأكل ولا نشبع ؟ قال : « فلعلكم تفترون » قالوا : نعم . قال : فاجتمعوا على طعامكم ، وأذكروا اسم الله ، يبارك لكم فيه « رواه أبو داود (٣) .

١٠٣ - باب الأمر بالأكل من جانب القصعة

والنهي عن الأكل من وسطها

فيه : قوله صلى الله عليه وسلم : « وكل مما يليك » متفق عليه كما سبق .

(١) م (٢٠٢١) . (٢) خ ٤٩٣/٩ ، م (٢٠٤٥) . (٣) د (٣٧٦٤) وأخرجه حم ٥٠١/٣ و جه (٣٢٨٦) و حب (١٣٤٥) و لك ١٠٢/٢ وسنده ضعيف لكن الحديث حسن لأن له شواهد في معناه انظرها في « الترغيب والترهيب » ١١٥/٣ و ١٢١ .

٧٤٢ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
 « الْبَرَكَةُ تَنْزِلُ وَسَطَ الطَّعَامِ ، فَكُلُّوا مِنْ حَافَتَيْهِ (١) وَلَا تَأْكُلُوا مِنْ  
 وَسْطِهِ » رواه أبو داود ، والترمذي (٢) ، وقال : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

٧٤٣ - وعن عبد الله بن بسرٍ رضي الله عنه قال : كان للنبي صلى الله عليه وسلم قَصْعَةٌ يُقَالُ لَهَا : الْغُرَاءُ (٣) ، يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ ، فَلَمَّا أَضْحَوْا وَسَجَدُوا الضُّحَى أَتَى بِتِلْكَ الْقَصْعَةِ ، يعني وقد تُرِدُ فيها ، فَالْتَفَوْا عَلَيْهَا ، فَلَمَّا كَثُرُوا جِئْنَا (٤) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فقال - أعرابي : ما هذه الْجِلْسَةَ (٥) ؟ قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا ، وَكَمْ يَجْعَلُنِي جَبَّارًا (٦) عَنِيدًا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كُلُّوا مِنْ حَوَالَيْهَا ، وَدَعُوا ذُرْوَهَا يُبَارِكُ فِيهَا » رواه أبو داود (٧) بإسناد جيد .  
 « ذُرْوَهَا » : أعلاها : بكسر الهمزة وضمها .

#### ١٠٤ - باب كراهية الأكل متكئاً

٧٤٤ - عن أبي جُحَيْفَةَ وَهَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا آكُلُ مُتَّكئًا » رواه البخاري (٨) .

- 
- (١) من حافتيه « بتخفيف الفاء » أي من ناحيتيه .  
 (٢) د ( ٣٧٧٢ ) ، ت ( ١٨٠٦ ) وأخرجه جه ( ٣٢٧٧ ) ، وإسناد صحيح .  
 (٣) يقال لها الغراء « بالعين المعجمة » : سميت غراء لياضها بالألية والشحم ، أو لياض برها ، أو لياضها بالبن .  
 (٤) جئنا رسول الله صلى الله عليه وسلم « بالجيم المثلثة » أي : قعد على ركبتيه جالساً على ظهور قدميه .  
 (٥) ما هذه الجلسة « بكسر الجيم » أي : ما هذه الهيئة التي جلست عليها ؟ .  
 (٦) جباراً عنيداً ، العنيد : الجائر عن القصد ، الباغى الذي يرد الحق مع العلم به .  
 (٧) د ( ٣٧٧٣ ) وأخرجه جه ( ٣٢٦٣ ) و ( ٣٢٧٥ ) و هو ٢٨٣/٧ وإسناده صحيح .  
 (٨) خ ٤٧٢/٩ وأخرجه ت ( ١٨٣١ ) و د ( ٣٧٦٩ ) .



قال الخطابي: المتكبي هُنا: هو الخاليس مُعْتَمِداً على وِطَاءٍ نَحْتَهُ (١) ، قال: وأراد أنه لا يَقْعُدُ على الوِطَاءِ وَالْوَسَائِدِ كَفِعْلِ مَنْ يُرِيدُ الْإِكْثَارَ مِنَ الطَّعَامِ ، بل يَقْعُدُ مُسْتَوْفِزاً لا مُسْتَوْطِئاً ، وَيَأْكُلُ بُلْغَةً (٢) . هذا كلامُ الخطابي، وأشارَ غَيْرُهُ إلى أَنَّ الْمُتَكَبِّيَّ هو المائلُ على جَنْبِهِ (٣) ، والله أعلم . ٧٤٥ - وعن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قال : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِساً مُقْعِباً يَأْكُلُ تَمْرًا ، رواه مسلم (٤) .

« الْمُقْعَبِي » : هو الذي يُلْصِقُ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ ، وَيَنْصِبُ سَاقِيَهُ .

١٠٥ - باب استحباب الأكل بثلاث أصابع ، واستحباب لعق الأصابع ، وكراهة مسحها قبل لعقها واستحباب لعق القصة وأخذ اللقمة التي تسقط منه وأكلها وجواز مسحها بعد اللعق بالساعد والقدم وغيرهما

٧٤٦ - عن ابن عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال : قال رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا ، فَلَا يَمْسَحُ أَصَابِعَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يُلْعِقَهَا » . متفقٌ عليه (٥) .

٧٤٧ - وعن كعبِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه قال : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ ، فَإِذَا فَرَغَ لَعِقَهَا . رواه مسلم (٦) .

٧٤٨ - وعن جابرٍ رضيَ اللهُ عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِلَعْقِ

(١) وِطَاءٍ نَحْتَهُ « بكسر الواو وتخفيف المهملة والألف ممدودة » المهاد الوطيء .

(٢) ويأكل بلغة « بضم الموحدة وسكون اللام » أي : يكتفي ويحترق به .

(٣) وبه جزم ابن الجوزي ، ولم يلتفت إلى إنكار الخطابي ذلك .

(٤) م ( ٢٠٤٤ ) .

(٥) خ ٤٩٩/٩ ، ٥٠٠ ، م ( ٢٠٣١ ) وأخرجه د ( ٣٨٤٧ ) .

(٦) م ( ٢٠٣٢ ) وأخرجه د ( ٣٨٤٨ ) .

الأصابعِ وَالصَّحْفَةِ ، وقال : « إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبِرَكَةُ »  
رواه مسلم (١) .

٧٤٩ - وعنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةٌ  
أَحَدِكُمْ ، فَلْيَأْخُذْهَا فَلْيَمِطْ (٢) مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى وَلِيًّا كُلِّهَا ، وَلَا يَدْعُهَا  
لِلشَّيْطَانِ ، وَلَا يَمْسَحَ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ » ؛ فإنه لَا يَدْرِي  
فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبِرَكَةُ » رواه مسلم (٣) .

٧٥٠ - وعنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « إِنْ الشَّيْطَانُ يَحْصِرُ  
أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ ، حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ ؛ فَإِذَا  
سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى ، ثُمَّ  
لِيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ ، فَإِذَا فَرَّخَ فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ » ؛ فإنه لَا يَدْرِي  
فِي أَيِّ طَعَامِهِ الْبِرَكَةُ » رواه مسلم (٤) .

٧٥١ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال : كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِذَا أَكَلَ طَعَامًا ، لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ ، وَقَالَ : « إِذَا سَقَطَتْ لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ  
فَلْيَأْخُذْهَا ، وَلْيَمِطْ عَنْهَا الْأَدَى ، وَلِيًّا كُلِّهَا ، وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ » وَأَمَرْنَا  
أَنْ نَسَلُتَ (٥) الْقِصْعَةَ وَقَالَ : « إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ فِي أَيِّ طَعَامِكُمُ الْبِرَكَةُ »  
رواه مسلم (٦) .

٧٥٢ - وعن سعيد بن الحارث أنه سأل جابرًا رضي الله عنه عن الوضوءِ بِمَاءٍ  
مَسَّتِ النَّارُ ، فَقَالَ : لَا ، قَدْ كُنَّا زَمَنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَجِدُ مِثْلَ

(١) م (٢٠٣٣) وأخرجه ت (١٨٠٣) .

(٢) فليط « بضم التحتية وكسر الميم وبالطاء المهملة » : أي فليزل .

(٣) م (٢٠٣٣) (١٣٤) .

(٤) م (٢٠٣٣) (١٣٥) . (٥) نسلت القصة - بفتح النون وضم اللام - أي : تمسحها

(٦) م (٢٠٣٤) وأخرجه ت (١٨٠٤) و د (٢٨٤٥) .

ذلك الطعام إلا قليلاً ، فإذا نحن وجدناه ، لم يكن لنا متاديل إلا أكفنا  
وسواعدنا وأقدامنا ، ثم نصلّي ولا نتوضأ . رواه البخاري (١) .

### ١٠٦ - باب تكثير الأيدي على الطعام

٧٥٣ - عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « طعامُ الاثنتين كافي الثلاثة ، وطعامُ الثلاثة كافي الأربعة » متفق عليه (٢) .

٧٥٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « طعامُ الواحدٍ يكفي الاثنتين ، وطعامُ الاثنتين يكفي الأربعة ، وطعامُ الأربعة يكفي الثمانية » رواه مسلم (٣) .

### ١٠٧ - باب أدب الشراب واستحباب النفس ثلاثاً

خارج الإناء ، وكراهية النفس في الإناء ، واستحباب إدارة  
الإناء على الأيمن فالأيمن بعد المبتدئ

٧٥٥ - عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الشراب ثلاثاً . متفق عليه (٤) .  
يعني : يتنفس خارج الإناء .

٧٥٦ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تشربوا واحداً كشرب البعير ، ولكن اشربوا مثنى وثلاث ،

(١) خ ٥٠١/٩ .

(٢) خ ٤٦٧/٩ ، م (٢٠٥٨) وأخرجه ط ٩٢٨/٢ و ت (١٨٢١) .

(٣) م (٢٠٥٩) وأخرجه ت (١٨٢١) .

(٤) خ ٨١/١٠ ، م (٢٠٢٨) وأخرجه ت (١٨٨٥) و د (٣٧٢٧) .

وَسَمُّوا إِذَا أَنْتُمْ شَرِبْتُمْ ، وَاحْمَدُوا إِذَا أَنْتُمْ رَفَعْتُمْ ، رواه الترمذي (١)

وقال : حديث حسن .

٧٥٧ - وعن أبي قتادة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتته  
أن يتنفس في الإناء . متفق عليه (٢) .  
يعني : يتنفس في نفس الإناء .

٧٥٨ - وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتته  
بلبن قد شيب بماء ، وعن يمينه أعرابي ، وعن يساره أبو بكر رضي الله  
عنه ، فشرب ، ثم أعطى الأعرابي وقال : « الأيمن فالأيمن » متفق عليه (٣) .  
قوله : « شيب » أي : خلط .

٧٥٩ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
أتته بشراب ، فشرب منه وعن يمينه غلام ، وعن يساره أشياخ ،  
فقال للغلام : « أتأذن لي أن أعطي هؤلاء ؟ » فقال الغلام : لا والله ،  
لا أوتر بنصيب منك أحداً ، فتله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده .  
متفق عليه (٤) .

قوله : « تله » أي : وضعه ، وهذا الغلام هو ابن عباس رضي  
الله عنهما .

---

(١) ت (١٨٨٦) وفي سننه يزيد بن سنان أبو فروة الرهاوي وهو ، ضعيف وشيخه فيه مجهول ، لذا  
ضعفه الحافظ في « الفتح » ٨١/١٠ .

(٢) خ ٢٢١/١ و ٢٢٢ ، و ٨٠/١٠ ، م (٢٦٧) (٦٥) واللفظ له ، وأخرجه ت (١٨٩٠)  
ون ٤٣/١ .

(٣) خ ١٤٨/٥ و ٦٦/١٠ ، م (٢٠٢٩) وأخرجه ط ٩٢٦/٢ ، وت (١٨٩٤) و د (٣٧٢٦) .

(٤) خ ٧٦/١٠ ، م (٢٠٣٠) .

١٠٨ - باب كراهة الشرب من فم القربة ونحوها  
وبيان أنه كراهة تنزيه لا تحريم

٧٦٠ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختينات الأسقية (١) . يعني : أن تكسر أفواهاها، ويشرب منها . متفق عليه (٢) .

٧٦١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يشرب من في السقاء (٣) أو القربة . متفق عليه (٤) .

٧٦٢ - وعن أم ثابت كبشة بنت ثابت أخت حسان بن ثابت رضي الله عنه وعنهما قالت : دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فشرب من في قربة معلقة قائماً ، فقمْتُ إلى فيها فقتعتهُ . رواه الترمذي (٥) وقال : حديث حسن صحيح .

وإنما قطعتهما : لتحفظ موضع فم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتبترك به ، وتصونه عن الابتدال . وهذا الحديث محمول على بيان الجواز ، والحديثان السابقان لبيان الأفضل والأكمل والله أعلم .

١٠٩ - باب كراهة النفخ في الشراب

٧٦٣ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) الأسقية : جمع سقاء . والمراد : المتخذ من الجلد . واختانتها ، من الخنت ، وهو : الانطواء والانتشاء . وأن تكسر ، أي : تفتي .

(٢) خ ٧٨/١٠ ، م (٢٠٢٣) وأخرجه د (٣٧٢٠) وت (١٨٩١) .

(٣) من في السقاء : أي : فيها .

(٤) خ ٧٨/١٠ و ٧٩ ، لم نجده في (م) .

(٥) ت (١٨٩٣) وأخرجه ج (٣٤٢٢) وإسناده صحيح .

تَهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ . فَقَالَ رَجُلٌ : الْقَدَاةُ أَرَاهَا فِي الْإِنَاءِ ؟ فَقَالَ :  
 « أَهْرِقْهَا (١) » قَالَ : إِنِّي لَا أَرَوِي مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ؟ قَالَ : « فَأَبِينِ الْقَدَاحَ  
 إِذَا عَنَّ فِيكَ » رواه الترمذي (٢) وقال : حديث حسن صحيح .

٧٦٤ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن  
 يُتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ ، أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ . رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن  
 صحيح .

١١٠ - باب بيان جواز الشرب قائماً

وبيان أن الأكمل والأفضل الشرب قاعداً

فيه حديث كبشة السابق .

٧٦٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : سَقَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مِنْ زَمْزَمَ ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ . متفق عليه (٤) .

٧٦٦ - وعن التزالي بن سبيرة رضي الله عنه قال : أَتَى عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ بِبَابِ الرَّحْبَةِ (٥) فَشَرِبَ قَائِماً ، وَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَّ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ . رواه البخاري (٦) .

٧٦٧ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ

(١) أهرقها ، أي : أرقها . وأبن القحح ، أي : أزله .

(٢) ت (١٨٨٨) وأخرجه ط ٩٢٥/٢ و د (٢٧٢٢) و حم ٣٢/٣ وسند جيد ، وصححه جب  
 (١٣٦٧) و ك ١٣٩/٤ .

(٣) ت (١٨٨٩) وأخرجه د (٣٧٢٨) و ج (٣٤٢٨) وإسناده صحيح .

(٤) خ ٧٥٠٧٤/١٠ : م (٢٠٢٧) وأخرجه ت (١٨٨٣) و ن ٢٣٧/٥ .

(٥) الرحبة « بفتح الراء وبالمهملة والموحدة » : المكان المتسع . والرحبة هنا : رحبة الكوفة .

(٦) خ ٧١/١٠ ، وأخرجه د (٣٧١٨) و ن ٨٤/١ و ٨٥ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحننُ تمشي ، وتشرَبُ وتحننُ قيامٌ .  
رواهُ الترمذي (١) ، وقال : حديث حسن صحيح .

٧٦٨ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال :  
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا . رواه الترمذي (٢)  
وقال : حديث حسن صحيح .

٧٦٩ - وعن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى  
أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا . قال قتادة : فَكَلَّمْنَا لِأَنَسٍ : فَلَا أَكْلُ ؟ قَالَ : ذَلِكَ  
أَشْرٌ - أَوْ أَخْبَثٌ - رواه مسلم (٣) .

وفي رواية له أن النبي صلى الله عليه وسلم زجرَ عن الشربِ قائماً .

٧٧٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم « لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا ، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِ » (٤)  
رواهُ مسلم (٥) .

### ١١١ - باب استحباب كون ساقى القوم آخرهم شرباً

٧٧١ - عن أبي قتادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
« سَاقِيَ الْقَوْمِ آخِرُهُمْ » يعني : شرباً . رواهُ الترمذي (٦) ، وقال : حديث  
حسن صحيح .

(١) ت ( ١٨٨١ ) وسنده حسن .

(٢) ت ( ١٨٨٤ ) وأخرجه جه ( ٣٣٠١ ) وسنده حسن ، وهو في حم ١٢/٢ و ٢٤ و ٢٩ من طريق آخر  
عن ابن عمر ، فالحديث صحيح .

(٣) م ( ٢٠٢٤ ) ( ١١٣ ) وأخرجه ت ( ١٨٨٠ ) و د ( ٢٧١٧ ) .

(٤) فليستق ، أي : يتقياً .

(٥) م ( ٢٠٢٦ ) .

(٦) ت ( ١٨٩٥ ) وأخرجه م ( ٦٨١ ) في حديث مطول ، وفي الباب عن عبد الله بن أبي أوفى عند ( ٣٧٢٥ )

١١٢ - باب جواز الشرب

من جميع الأواني الطاهرة غير الذهب والفضة ، وجواز الكرع -  
وهو الشرب بالفم من النهر وغيره بغير إناء ولا يد - وتحريم  
استعمال إناء الذهب والفضة في الشرب والأكل  
والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

٧٧٢ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَامَ مَنْ  
كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ إِلَى أَهْلِهِ ، وَبَقِيَ قَوْمٌ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِمِخْضَبٍ (١) مِنْ حِجَارَةٍ ، فَصَغَرَ الْمِخْضَبُ أَنْ يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ ،  
فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ . قَالُوا : كَمْ كُنْتُمْ ؟ قَالَ : ثَمَانِينَ وَزِيَادَةً .  
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) هَذِهِ رِوَايَةُ الْبُخَارِيِّ .

وفي رواية له ولمسلم: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ ،  
فَأَتَى بِقَدْحٍ رَحْرَاحٍ (٣) فِيهِ شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ ، فَوَضَعَ أَصَابِعَهُ فِيهِ . قَالَ  
أَنَسٌ : فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَتَّبِعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، فَحَزَزْتُ مَنْ  
تَوَضَّأَ مَا بَيْنَ السَّبْعِينَ إِلَى الثَّمَانِينَ .

٧٧٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْرَجَنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ مِنْ صُفْرِ فَتَوَضَّأَ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤) .  
« الصُّفْرُ » بضم الصاد ، ويجوز كسرها ؛ وهو النحاس ، و « التَّوْرُ » :  
كالقدح ، وهو بالناء المثناة من فوق .

٧٧٤ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) المِخْضَبُ : إناء من حجارة .

(٢) (٤) خ ٢٦١/١ و ٢٦٢ ، م (٢٢٧٩) .

(٣) بقلح رحراح ، أي : قريب القمر مع سعة .

(٤) خ ٢٦١/١ .



دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَمَعَهُ صَاحِبٌ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي شَتَّةٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا (١) » رواه البخاري (٢) .  
« الشَّنُّ » : القِرْبَةُ .

٧٧٥ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال : إنَّ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ وَالذَّبْيَاجِ (٣) وَالشَّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَقَالَ : « هِيَ لُحْمٌ فِي الدُّنْيَا ، وَهِيَ لَكُمُ فِي الْآخِرَةِ » متفقٌ عليه (٤) .

٧٧٦ - وعن أمِّ سلمة رضي الله عنها أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الَّذِي يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ لَأَنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥) .

وفي روايةٍ لمسلم : « إِنْ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ »  
وفي روايةٍ له : « مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَلَا نَمَّا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ » .

## كتاب اللباس

١١٣ - باب استحباب الثوب الأبيض ، وجواز الأحمر والأخضر والأصفر والأسود وجوازه من قطن وكتان وشعر وصوف وغيرها إلا الحرير

قال الله تعالى : ( يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُؤَارِي (٦)

(١) كرعنا ، الكرع : تناول الماء بالفم من غير إناء ولا كف .

(٢) خ ٧٧/١٠ . (٣) الذبياج : ثوب سداه ولحمته إبريسم .

(٤) خ ٨٢/١٠ ، ٨٣ ، م (٢٠٦٧) .

(٥) خ ٨٣/١٠ ، ٨٤ ، م (٢٠٦٥) وأخرجه حم ٣٠١/٦ .

(٦) لباساً يؤاري ، أي : يستر ، سواتكم ، أي : عوراتكم . وريشاً : ما يتجمل به من الثياب .

سَوَاتِكُمْ وَرَيْشًا ، وَلِيَّاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ) [ الأعراف : ٢٦ ] وقال تعالى : ( وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ سَرَابِيلَ (١) تَقِيكُمْ الْحَرَّ ، وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بِأَسْكُمْ ) [ النحل : ٨١ ] .

٧٧٧ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : البَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ ؛ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَكُمْ » رواه أبو داود ، والترمذي (٢) وقال : حديث حسن صحيح .

٧٧٨ - وعن سمرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الْبَسُوا الْبَيَاضَ ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَكُمْ » رواه النسائي ، والحاكم (٣) وقال : حديث صحيح .

٧٧٩ - وعن البراء رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مَرْبُوعًا (٤) وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ . متفق عليه (٥) .

٧٨٠ - وعن أبي جحيفة وهب بن عبد الله رضي الله عنه قال : رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ (٦) لَهُ حَمْرَاءُ

(١) السرابيل : القمص . والبأس : الحرب .

(٢) د ( ٣٨٧٨ ) ، ت ( ٩٩٤ ) وإسناده صحيح ، وصححه حب ( ١٤٣٩ ) .

(٣) ن ٢٠٥/٨ ، ك ١٨٥/٤ وأخرجه ت ( ٢٨١١ ) ، وصححه هووك ووافق الأخير الذهبي وهو كما قالوا .

(٤) مربعاً ، أي : لم يكن طويلاً ولا قصيراً ، وكان إلى الطول أقرب . والحلّة « بضم الحاء المهملة وتشديد اللام » : ثوب له ظهارة وبطانة من جنس واحد .

(٥) خ ٢٥٨/١٠ ، م ( ٢٣٣٧ ) وأخرجه د ( ٤٠٧٢ ) وت ( ١٧٢٤ ) ون ٢٠٣/٨ .

(٦) القبة « بضم القاف وتشديد الموحدة » : الخيمة . والأدم « بفتح الهنزة والمهملة » . جمع آدم ، الجلد المدبوغ . والوضوء « بفتح الواو » : الماء الملع للوضوء .

مِنْ أَدَمٍ ، فَخَرَجَ بِلَالٌ بِوَضُوءِهِ ، فَمِنْ نَاضِحٍ وَنَائِلٍ ، فَخَرَجَ  
النبي صلى الله عليه وسلم وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ  
سَاقِيهِ ، فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلَالٌ ، فَجَعَلْتُ أَتَتَّبِعُ فَاهُ مَهْنًا وَمَهْنًا ، يَقُولُ  
يَمِينًا وَشِمَالًا : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، ثُمَّ رُكِّزْتُ (١) لَهُ عَنزَةً ،  
فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى يَمْرُ بَيْنَ يَدَيْهِ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ لَا يُمْنَعُ . مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) .  
« العنزة » بفتح النون : نحو العكازة .

٧٨١ - وعن أبي رَمْثَةَ رِفَاعَةَ التَّمِيمِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ أَخْضَرَانِ . رواه أبو داود ، والترمذي (٣)  
بإسنادٍ صحيحٍ .

٧٨٢ - وعن جابر رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
دَخَلَ يَوْمَ فَتَحِ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ . رواه مسلم (٤) .

٧٨٣ - وعن أبي سعيد عمرو بن حُرَيْثٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ ، قَدْ أُرْخِيَ طَرَفَيْهَا بَيْنَ  
كَفَيْهِ . رواه مسلم (٥) .

وفي روايةٍ له : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خَطَبَ النَّاسَ ، وَعَلَيْهِ  
عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ .

٧٨٤ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كَفَّنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) ركزت ، أي : غرزت .

(٢) خ ٤٠٨/١ ، ٤٠٩ ، م (٥٠٣) .

(٣) د (٤٠٦٥) ، ت (٢٨١٣) وأخرجه ن ٢٠٤/٨ وسنده صحيح .

(٤) م (١٣٥٨) .

(٥) م (١٣٥٩) و (٤٥٣) .

وسلم في ثلاثة أثوابٍ بيضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ . متفقٌ عليه (١) .

« السَّحُولِيَّةُ » بفتح السين وضمها وضم الحاء المهملتين : ثيابٌ تُنسَبُ إلى سَحُولٍ : قَرْيَةٍ بِالْبَحْرَيْنِ . « وَالْكُرْسُفُ » : القُطْنُ .

٧٨٥ - وعنها قالت : خرَّجَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ذاتَ غَدَاةٍ ، وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرْحَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدٍ . رواه مسلم (٢) .

« المِرْطُ » بكسر الميم : وهو كساءٌ « والمُرْحَلُ » بالحاء المهملة : هو الذي فيه صورةٌ يرحلُ الإبِلُ ، وهي الأَكْوَارُ (٣) .

٧٨٦ - وعن المُغْبِرَةِ بنِ شُعْبَةَ رضي الله عنه قال : كنتُ مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ذاتَ لَيْلَةٍ في مسيرٍ ، فقال لي : « أَمَعَكَ مَاءٌ ؟ » قلت : نَعَمْ ، فَتَنَزَّلَ عن راحِلَتِهِ فَمَشَى حَتَّى تَوَارَى (٤) في سَوَادِ اللَّيْلِ ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَعْتُ عَلَيْهِ مِنَ الإِدَاوَةِ ، فغَسَلَ وَجْهَهُ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ ، فلم يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعِيهِ مِنْهَا حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الجُبَّةِ ، فغَسَلَ ذِرَاعِيهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ (٥) لِأَنْزِعَ خُفَيْهِ فَقَالَ : وَدَعَهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ « وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا . متفقٌ عليه (٦) .

وفي روايةٍ : وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ضَبَّعَةٌ الكُمَيْنِ .

وفي روايةٍ : أَنَّ هَذِهِ القَضِيَّةَ كَانَتْ في غَرْوَةِ تَبُوكَ .

(١) خ ١١٢/٣ ، م (٩٤١) وأخرجه حم ٤٠/٦ و ٩٣ و ١١٨ .

(٢) م (٢٠٨١) وأخرجه حم ١٦٢/٦ .

(٣) الأَكْوَارُ : جمع كور ، وهو الرحل بأداته .

(٤) حتى توارى : أي غاب عن رؤية البصر . والإداوة « بكسر الهززة وبالذال المهملة » : المطهرة .

(٥) ثم أهويت : أي مدت يدي . (٦) خ ٢٢٨/١٠ ، م (٢٧٤) (٧٧) و (٧٩) .

١١٤ - باب استحباب القميص

٧٨٧ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : كان أحب الثياب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص . رواه أبو داود ، والترمذي (١) وقال : حديث حسن .

١١٥ - باب صفة طول القميص والكم والإزار  
وطرف العمامة وتحريم إسبال شيء من ذلك على سبيل الخيلاء  
وكرهته من غير خيلاء

٧٨٨ - عن أسماء بنت يزيد الأنصارية رضي الله عنها قالت : كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرُسخ (٢) ، رواه أبو داود ، والترمذي (٣) وقال : حديث حسن .

٧٨٩ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خَيْلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » فقال أبو بكر : يا رسول الله إن إزارني يستترخي إلا أن أتعهده ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَفْعَلُهُ خَيْلَاءَ » . رواه البخاري ، وروى مسلم (٤) بعضه .

٧٩٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا (٥) » متفق عليه (٦) .

(١) د (٤٠٢٥) ، ت (١٧٦٢) وهو حسن .

(٢) الرسخ « يضم فسكون أو ضمتين » : مفصل الساعد والكف .

(٣) د (٤٠٢٧) ، ت (١٧٦٥) وهو حسن .

(٤) خ ٢١٧/١٠ ، م (٢٠٨٥) وأخرجه د (٤٠٨٥) ون ٢٠٦/٨ .

(٥) بطراً « بفتح الموحدة والمهملة » : أي صجياً وخیلاء .

(٦) خ ٢١٩/١٠ ، م ٢٢٠ ، م (٢٠٨٧) وأخرجه ط ٩١٤/٢ .

٧٩١ - وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنْ الْإِزَارِ فَصِي النَّارِ <sup>(١)</sup> » رواه البخاري <sup>(٢)</sup> .

٧٩٢ - وعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظرُ إليهم ، ولا يزكِّيهم ، ولهم عذابٌ أليمٌ » قال : فقَرَأها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ثلاثَ مرارٍ . قال أبو ذرٍّ : خابُوا وخسِرُوا ! مَنْ هُمْ يا رسولَ الله ؟ قال : « المُسْبِلُ <sup>(٣)</sup> ، والمَنانُ ، والمُتَّفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلْفِ الكاذِبِ » رواه مسلم <sup>(٤)</sup> .  
وفي روايةٍ له : « المُسْبِلُ إِزَارَهُ » .

٧٩٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الإِسْبَالُ فِي الْإِزَارِ ، وَالْقَمِيصِ ، وَالْعِمَامَةِ ؛ مَنْ جَرَّ شَيْئاً خَيْلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » رواه أبو داود ، والنسائي <sup>(٥)</sup> بإسنادٍ صحيح .

٧٩٤ - وعن أبي جرِّيٍّ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ رضي الله عنه قال : رَأَيْتُ رَجُلًا يَصْدُرُ النَّاسُ عَنْ رَأْيِهِ ؛ لَا يَقُولُ شَيْئاً إِلَّا صَدَرُوا عَنْهُ ؛ قُلْتُ : مِنْ هَذَا ؟ قَالُوا : رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قُلْتُ : عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللهِ - مَرَّتَيْنِ - قال : « لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ ، عَلَيْكَ السَّلَامُ نُحْيِيَهُ الْمَوْتَى <sup>(٦)</sup> »

(١) قال الخطابي : يريد صلى الله عليه وسلم أن الموضع الذي يناله الأزار من أسفل الكعبين في النار ، فكفى بالثوب عن لابس . ومنه : أن مادن الكعب من القدم يعذب عقوبة .

(٢) خ ٢١٨/١٠ وأخرجه ن ٢٠٧/٨ .

(٣) المسبل ، أي : المرخي لثوبه خيلاء . والمنان : الذي يذكر إحسانه متناً به على المحسن إليه .

(٤) م (١٠٦) .

(٥) د (٤٠٩٤) ، ن ٢٠٨/٨ وهو صحيح .

(٦) قال ابن القيم في « مختصر السنن » ٤٩/٦ الدعاء بالسلام دعاء بخير ، والأحسن في دعاء الخير أن يقدم الدعاء على المدعولة ، كقوله تعالى : (رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت) وقوله (وسلام عليه يوم ولد =

— قُلِ : السَّلَامُ عَلَيْكَ — قال : قلتُ : أنتَ رسولُ الله ؟ قال : « أنا رسولُ الله الذي إذا أصابَكَ ضرٌّ فدَعَوْتَهُ كَشَفَهُ عَنْكَ ، وإذا أصابَكَ عامُ سَنَةٍ (١) فدَعَوْتَهُ أَنْبَتَهَا لَكَ ، وإذا كُنْتَ بِأَرْضٍ قَفْرٍ أَوْ فَلَاحٍ ، فَصَلَّتَ رَاحِلَتُكَ ، فدَعَوْتَهُ رَدَّهَا عَلَيْكَ » قال : قلتُ : اعهدْ إليَّ (٢) . قال : « لا تَسْبُنَنَّ أَحَدًا » قال : فَمَا سَبَبْتُ بَعْدَهُ حُرًّا ، وَلَا عَبْدًا ، وَلَا بَعِيرًا ، وَلَا شَاةً « وَلَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا ؛ وَأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبَسِطٌ إِلَيْهِ وَجْهُكَ ؛ إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَعْرُوفِ . وَاِرْفَعِ لِزَارِكَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ ، فَإِنَّ أَبَيْتَ فَإِلَى الْكَعْبَيْنِ ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ (٣) وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَجِبُ الْمَخِيلَةَ ، وَإِنْ أَمْرُؤُ شَتَمَكَ وَعَبِيرُكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ فَلَا تُعَيِّرْهُ بِمَا يَعْلَمُ فِيهِ ؛ فَإِنَّمَا وَبَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ (٤) » رواه أبو داود والترمذي (٥) بإسنادٍ

= ويوم يموت ) وقوله : (سلام عليكم بما صبرتم ) وأما الدعاء بالشر ، فيقدم المدعو عليه على الدعاء غالباً ، كقوله تعالى لإبليس : (وإن عليك لعنتي إلى يوم الدين ) وقوله : (وأن عليك اللعنة) وقوله : (عليهم دائرة السوء ) وقوله : (وعلهم غضب ولهم عذاب شديد ) وإنما قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك إشارة إلى ما جرت منبه في تحية الأموات ، إذ كانوا يقدمون اسم الميت على الدعاء وهو مذكور في أشعارهم كقوله :

عليك سلامُ الله قيسَ بنَ عاصمٍ  
ورحمته ما شاء أن يرحمها

وكقول الشيخ :

عليك سلامٌ من أديمٍ وباركت يدُ الله في ذلك الأديمِ المسزَّقِ

وليس مراده أن السنة في تحية الميت أن يقال له : عليك السلام ، كيف وقد ثبت في « الصحيح » عنه صلى الله عليه وسلم أنه دخل المقبرة ، فقال : « السلام عليكم أهل دار قوم مؤمنين » فقدم الدعاء على اسم المدعو كهو في تحية الأحياء فالسنة لا تختلف في تحية الأحياء والأموات .

(١) السنة : العام القحط الذي لم تنبت الأرض فيه شيئاً ، أي : عام شدة وجاعة . والقفر : الأرض التي لا ماء بها ولا ناس . والفلاة : الأرض التي لا ماء فيها .

(٢) اعهدْ إليَّ : بفتح الهاء : أي أوص لي .

(٣) من المخيلة : بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة : الاختيال والكبر ، واحتقار الناس ، والمعجب عليهم .

(٤) وبأن ذلك عليه « بفتح الواو وتخفيف الباء » أي : عاقبة ذلك عليه في الدنيا والآخرة .

(٥) د (٤٠٨٤) ، ت (٢٧٢٢) والسياق ل (د) ، و (ت) رواه مختصراً ، وأخرجه حم

٦٤٩ و٦٣/٥ وإسناده صحيح .

صحيح ، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

٧٩٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بينما رجلٌ يُصَلِّي مُسْبِلٌ لِمَازَرَةٍ ، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ » فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ : « اذْهَبْ فَتَوَضَّأْ » فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا لَكَ أَمَرْتَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ ثُمَّ سَكَتَ عَنْهُ ؟ قَالَ : « إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ لِمَازَرَةٍ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ » .  
رواه أبو داود (١) بإسنادٍ صحيحٍ على شرط مسلم .

٧٩٦ - وعن قيس بن بشر التَّغْلِبِيِّ قال : أَخْبَرَنِي أَبِي - وَكَانَ جَلِيصًا لِأَبِي الدَّرْدَاءِ - قَالَ : كَانَ بِيَدِ مَشْقٍ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لَهُ سَهْلُ بْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ ، وَكَانَ رَجُلًا مُتَوَحِّدًا (٢) فَلَمَّا يُجَالِسُ النَّاسَ ، إِنَّمَا هُوَ صَلَاةٌ ، فَإِذَا فَرَغَ فَإِنَّمَا هُوَ تَسْبِيحٌ وَتَكْبِيرٌ حَتَّى يَأْتِيَ أَهْلَهُ ، فَمَرَّ بِنَا وَنَحْنُ عِنْدَ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الدَّرْدَاءِ : كَلِمَةٌ (٣) تَنْفَعُنَا وَلَا تَضُرُّكَ . قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً (٤) فَقَدِمَتْ ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَجَلَسَ فِي الْمَجْلِسِ الَّذِي يُجْلِسُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ : لَوْ رَأَيْتَنَا حِينَ التَّقِينَا نَحْنُ وَالْعَدُوُّ ، فَحَمَلَّ فُلَانٌ وَطَعَنَ ، فَقَالَ : خَذُهَا مِنِّي . وَأَنَا الْعُلَامُ الْغِفَارِيُّ ، كَيْفَ تَرَى

(١) د (٦٣٨) و (٤٠٨٦) قال المنذري : وفي سنده أبو جعفر رجل من أهل المدينة لا يعرف اسمه ، وأخرج

د (٦٣٧) من حديث ابن مسعود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من أسبل

لِإِزَارَةٍ فِي صَلَاتِهِ خِيَلًا ، فَلَيْسَ مِنْ اللَّهِ فِي حُلٍّ وَلَا حِرَامٍ » وسنده صحيح .

(٢) متوحداً « بالهاء المهملة » ، أي : يجب التوحد والانفراد عن الناس . وقوله رضي الله عنه : « صلاة » :

أي ذو صلاة . وكذا : « فإنما هو تسبيح وتكبير » .

(٣) كلمة ، أي : قل لنا كلمة .

(٤) السرية « بفتح فكسر فتشديد الباء » : هي القطعة من الجيش .



في قوله ؟ قال : ما أراه<sup>(١)</sup> إلا قد بطل أجره . فسمع بذلك آخر فقال :  
 ما أرى بذلك بأساً ، فتنازعا حتى سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :  
 « سبحان الله ؟ لا بأس أن يؤجر ويحمد » فرأيت أبا الدرداء سر بذلك ،  
 وجعل يرفع رأسه إليه ويقول : أنت سمعت ذلك من رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ! ؟ فيقول : نعم . فما زال يعيد عليه حتى إنني لأقول ليبركن  
 على ركبتيه .

قال : فمررت بنا يوماً آخر ، فقال له أبو الدرداء : كلمة تنفعنا ولا  
 تضرنا ، قال : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المنفق على الخيل<sup>(٢)</sup>  
 كالباسط يده بالصدقة لا يقبضها » .

ثم مررت بنا يوماً آخر ، فقال له أبو الدرداء : كلمة تنفعنا ولا تضرنا ،  
 قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « نعم الرجل خريم الأسدي !  
 لولا طول جمته<sup>(٣)</sup> وإسبال إزاره ! » فبلغ خريماً ، فعجل ، فأخذ  
 شفرة فقطع بها جمته إلى أذنيه ، ورفق إزاره إلى أنصاف ساقيه .

ثم مررت بنا يوماً آخر فقال له أبو الدرداء : كلمة تنفعنا ولا  
 تضرنا ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إنكم  
 قادمون على إخوانكم ، فأصلحوا رجالكم ، وأصلحوا لباسكم  
 حتى تكونوا كأنكم شامة<sup>(٤)</sup> في الناس ؛ فإن الله لا يحب الفحش  
 ولا التفحش » .

(١) ما أراه « بضم الهزرة » أي : أظنه .

(٢) على الخيل أي : في رعيها وسقيها وعلفها ، ونحو ذلك ، والمراد : الخيل المعدة للجهاد في سبيل الله تعالى .

(٣) الجملة « بضم الجيم وتشديد الميم » : هي الشعر إذا طال حتى بلغ المنكبين وسقط عليها . والشفرة « يفتح

الشين المعجمة » : السكين العريضة .

(٤) الشامة : هي الخال في الجسد .

رواه أبو داود (١) بإسنادٍ حسنٍ ، إلاّ قيس بن بشر ، فاخْتَلَفُوا فِي تَوْثِيقِهِ  
وَتَضَعِيفِهِ ، وقد روى له مسلم .

٧٩٧ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : « إِزْرَةُ الْمُسْلِمِ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ ، وَلَا حَرَجَ - أَوْ  
لَا جُنَاحَ - فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ ، فَمَا كَانَ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ  
فَهُوَ فِي النَّارِ ، وَمَنْ جَرَّ إِزْرَهُ بَطْرًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ » .  
رواه أبو داود (٢) بإسنادٍ صحيحٍ .

٧٩٨ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : مررتُ على رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وفي إزارِي اسْتِرْحَاءٌ ، فَقَالَ : « يَا عَبْدَ اللَّهِ ، ارْفَعْ  
إِزْرَكَ » فَرَفَعْتُهُ ثُمَّ قَالَ : « زِدْ » ، فزِدْتُ ، فَمَا زِلْتُ أَتَحَرَّاهَا بَعْدُ .  
فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : إِلَى أَيْنَ ؟ فَقَالَ : إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ .  
رواه مسلم (٣) .

٧٩٩ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ  
خِيَلًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ « فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : فَكَيْفَ  
تَصْنَعُ النِّسَاءُ بِذِيُوهِنَ ، قَالَ : « يُرْخِيْنَ شِبْرًا » . قَالَتْ : إِذَا تَنَكَّشِفُ  
أَقْدَامَهُنَّ . قَالَ : « فَيُرْخِيْنَهُ ذِرَاعًا لَا يَزِدْنَ » .  
رواه أبو داود ، والترمذي (٤) وقال : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

(١) د (٤٠٨٩) وأخرجه حم ١٧٩/٤ ، ١٨٠ وسنده قابل للتعيين ، وصححه ك ١٨٣/٤ ، ووافقه  
الذهبي .

(٢) د (٤٠٩٣) وأخرجه ط ٩١٤/٢ ، ٩١٥ وجه (٣٥٧٣) وسنده صحيح كما قال المصنف رحمه الله .

(٣) م (٢٠٨٦) .

(٤) د (٤١١٩) ، ت (١٧٣٦) وأخرجه ن ٢٠٩/٨ وإسناده صحيح .

## ١١٦ - باب استحباب ترك الترفع في اللباس تواضعاً

قَدْ سَبَقَ فِي بَابِ فَضْلِ الْجُوعِ وَخُشُونَةِ الْعَيْشِ جُمْلٌ تَتَعَلَّقُ بِهَذَا الْبَابِ .

٨٠٠ - وعن معاذ بن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ تَرَكَ اللَّبَاسَ تَوَاضِعاً لِلَّهِ ، وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ ، دَعَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ حَتَّى يُخَيَّرَهُ مِنْ أَيِّ حُلَّةٍ الْإِيمَانَ شَاءَ يَلْبَسُهَا » . رواه الترمذي (١) وقال : حديث حسن .

## ١١٧ - باب استحباب التوسط في اللباس

ولا يقتصر على ما يزري به لغير حاجة ولا مقصود شرعي

٨٠١ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُرَى أَثَرُ نِعْمَتِهِ عَلَى عَبْدِهِ » . رواه الترمذي (٢) وقال : حديث حسن .

## ١١٨ - باب تحريم لباس الحرير على الرجال وتحريم جلوسهم عليه

واستنادهم إليه وجواز لبسه للنساء

٨٠٢ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) ت (٢٤٨٣) وسنده حسن ، وأخرجه حم ٤٣٨/٣ و ٤٣٩ ، وصححه ك ١٨٣/٤ ١٧٤٤ .  
(٢) ت (٢٨٢٠) وسنده حسن ، وفي الباب عن أبي الأحوص أن أباه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو أمشع سيّ الهيئة ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أمالك مال ؟ » قال : من كل المال قد آتاني الله عز وجل قال : « فإن الله عز وجل إذا أنعم على عبد نعمة أحب أن ترى عليه » أخرجه حم ٤٧٣/٣ ، ٤٧٤ ، ون ١٩٦/٨ وسنده قوي .

عليه وسلم : « لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ ، فَإِنَّ مَنْ لَبِسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ » متفق عليه (١) .

٨٠٣ - وعنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ » متفق عليه (٢) .

وفي روايةٍ للبخاري : « مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ » .

قوله : « مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ » ، أي : لَا نَصِيبَ لَهُ .

٨٠٤ - وعن أنسٍ رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ » متفق عليه (٣) .

٨٠٥ - وعن علي رضي الله عنه قال : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ حَرِيرًا ، فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ ، وَذَهَابًا فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَيَّ ذُكُورِ أُمَّتِي » .

رواه أبو داود (٤) بإسنادٍ حسن .

٨٠٦ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « حَرَّمَ لِبَاسَ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَيَّ ذُكُورِ أُمَّتِي ، وَأَحْلَلَ لِنَائِهِمْ » . رواه الترمذي (٥) وقال حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

(١) خ ٢٤٣/١٠ م ، (٢٠٦٩) (١١) وأخرجه ت (٢٨١٨) ون ٢٠٠/٨ .

(٢) خ ٢٤٤/١٠ م ، (٢٠٦٨) وأخرجه ن ٢٠١/٨ .

(٣) خ ٢٤٢/١٠ م ، (٢٠٧٣) .

(٤) د (٤٠٥٧) وأخرجه ن ١٦٠/٨ و حب (١٤٦٥) وهو حديث صحيح يشواهده ومنها حديث أبي

موسى الآتي ، وانظر بقيتها في « نصب الرأية ٤/٢٢٣ ، ٢٢٥ .

(٥) ت (١٧٢٠) وأخرجه ن ١٦١/٨ .

٨٠٧ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال : نهانا النبي صلى الله عليه وسلم أن نشرب في آنية الذهب والفضة ، وأن نأكل فيها ، وعن لبس الحرير والديباج ، وأن نجلس عليه . رواه البخاري (١) .

#### ١١٩ - باب جواز لبس الحرير لمن به حكمة

٨٠٨ - عن أنس رضي الله عنه قال : رخص رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، للزبير وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما في لبس الحرير لحكمة بهما . متفق عليه (٢) .

#### ١٢٠ - باب النهي عن اقتراش جلود النمر والركوب عليها

٨٠٩ - عن معاوية رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تتركبوا الخرز ولا النمار » . حديث حسن ، رواه أبو داود (٣) وغيره بإسناد حسن .

٨١٠ - وعن أبي المليح عن أبيه ، رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع .

رواه أبو داود ، والترمذي ، والنسائي (٤) بأسانيد صحاح .  
وفي رواية الترمذي : نهى عن جلود السباع أن تقتترش .

(١) خ ٢٤٦/١٠ .

(٢) خ ٢٤٩/١٠ م (٢٠٧٦) وأخرجه ت (١٧٢٢) ود (٤٠٥٦) .

(٣) د (٤١٢٩) وأخرجه ج (٣٦٥٦) وسنده قوي .

(٤) د (٤١٣٢) ، ت (١٧٧١) ، ن ١٧٦/٧ واختلف في وصله وإرساله ، وقال الترمذي :

والمرسل أصح .

١٢١ - باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً أو نعلاً أو نحوه

٨١١ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استجد ثوباً سمّاه باسمه - عِمَامَةً ، أو قَمِيصاً ، أو رِدَاءً - يَقُولُ : « اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ » .  
رواه أبو داود ، والترمذي (١) وقال : حديث حسن .

١٢٢ - باب استحباب الابتداء باليمين في اللباس

هذا الباب قد تقدم مقصوده وذكرنا الأحاديث الصحيحة فيه (٢)

١٢٣ - كتاب آداب النوم والاضطجاع

٨١٢ - عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أوى إلى فراشه نام على شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ اسْتَمْتْ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَقَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْبَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجِي مَعَكَ إِلَّا إِلَيْكَ . آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ . وَتَبَيَّكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ » .  
رواه البخاري بهذا اللفظ في كتاب الأدب من صحيحه (٣) .

٨١٣ - وعنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا آتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ،

(١) د (٤٠٢٠) ت (١٧٦٧) وأخرجه حم ٣/٣٠ و ٥٠ وهو حسن .

(٢) انظر ص ٣٢٦ ، ٣٢٧ .

(٣) خ ٩٨/١١ في الدعوات : باب النوم على الشق الأيمن ، لا في كتاب الأدب .

وَقُلْ . . . « وَذَكَرَ نَحْوَهُ ، وَفِيهِ : « وَاجْعَلْنَهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ » متفق عليه (١) .  
 ٨١٤ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ  
 خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَبْيَأَ الْمُؤَذِّنُ فَيُؤَذِّنُهُ (٢)  
 متفق عليه (٣) .

٨١٥ - وعن حذيفة رضي الله عنه قال : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا  
 أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ  
 بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا » وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا  
 بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » (٤) رواه البخاري (٥) .

٨١٦ - وعن يعيش بن طخينة الغفاري رضي الله عنه قال : قَالَ أَبِي :  
 بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعٌ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى بَطْنِي إِذَا رَجُلٌ يُحَرِّكُنِي بِرِجْلِهِ  
 فَقَالَ : « إِنَّ هَذِهِ ضِجْجَةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ » قَالَ : فَتَنَظَّرْتُ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . رواه أبو داود (٦) بإسناد صحيح .

٨١٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قَالَ : « مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَدْكُرْ اللهُ تَعَالَى فِيهِ ، كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللهِ  
 تَعَالَى تِرَةٌ ، وَمَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لَا يَدْكُرُ اللهُ تَعَالَى فِيهِ ، كَانَتْ عَلَيْهِ

(١) خ ٩٣/١١ ، ٩٤ ، و ٣٨٨/١٣ ، م (٢٧١٠) .

(٢) فيؤذنه « بضم الياء وسكون الهززة » أي : يعلمه باجتماع الناس .

(٣) خ ٩٢/١١ ، م (٧٣٦) . (٤) وإليه النشور ، أي : المرجع .

(٥) خ ٩٨/١١ .

(٦) د (٥٠٤٠) وأخرجه حم ٤٣٠/٣ ، و جه (٣٧٢٢) وأخرجه من حديث أبي هريرة ت (٢٧٦٩)

و حم ٢٨٧/٢ وهو حديث صحيح .

مِنَ اللَّهِ تَبَرَةً» رواه أبو داود (١) بإسنادٍ حسن .

« التَّبرَةُ » بكسر التاء المثناة من فوق ، وهي : النَّقْصُ ، وقيل : التَّبَعَةُ .

## ١٢٤ - باب جواز الاستلقاء على القفا

ووضع إحدى الرجلين على الأخرى إذا لم يخف

انكشاف العورة وجواز القعود متربعاً ومختبئاً

٨١٨ - عن عبدِ اللهِ بن زيد رضي اللهُ عنهما أَنَّهُ رأى رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه

وسلم مُستلقياً في المسجدِ ، وأضِعاً إحدى رِجْلَيْهِ على الأخرى .  
متفقٌ عليه (٢) .

٨١٩ - وعن جابر بن سَمُرَةَ رضي اللهُ عنه قال : كان النبيُّ صلى اللهُ عليه

وسلم إذا صلى الفجرَ ترَبَّعَ في مجلسِهِ حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَسَنَاءَ (٣) .  
حديث صحيح ، رواه أبو داود (٤) وغيره بأسانيدٍ صحيحة .

٨٢٠ - وعن ابنِ عمر رضي اللهُ عنهما قال : رأيتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه

وسلم يَفْنَأُ الكعبَةَ مُختبئاً بيديهِ هكذا . وَوَصَفَ يَدَيْهِ الاحْتِباءَ ، وَهُوَ  
القُرْفُصَاءُ . رواه البخاري (٥) .

٨٢١ - وعن قَيْلَةَ بنتِ مخزُومَةَ رضي اللهُ عنها قالت : رأيتُ النبيَّ صلى

الله عليه وَهُوَ قَاعِدٌ القُرْفُصَاءَ ، فَلَما رأيتُ رسولَ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم

(١) د (٤٨٥٦) و (٥٠٥٩) وأخرجه ابن السني (٧٤٣) وسنده حسن .

(٢) خ ٣٣٤/١٠ و ٦٨/١١ م (٢١٠٠) . (٣) حسناء ، أي : بيضاء .

(٤) د (٤٨٥٠) وسنده حسن ، وأخرجه م (٦٧٠) بلفظ : كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح  
أو الغداة حتى تطلع الشمس ، فإذا طلعت الشمس ، قام . وكانوا يتحدثون فأخذون في أمر الجاهلية ،  
فيضحكون ويتيسم .

(٥) خ ٥٦ ، ٥٥/١١ .



الْمُتَخَشِّعَ فِي الْجَلِيسَةِ أُرْعِدْتُ مِنْ الْفَرَقِ (١) . رواه أبو داود ، والترمذي (٢) .  
 ٨٢٢ - وعن الشَّريِدِ بْنِ سُوَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : مَرَّ بِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا جَالِسٌ هَكَذَا ، وَقَدْ وَضَعْتُ يَدَيَّ الْيُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِي ، وَاتَّكَأْتُ عَلَى أَلْيَةِ يَدِي (٣) فَقَالَ : « أَتَعُدُّ قِعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ؟ »  
 رواه أبو داود (٤) بإسنادٍ صحيحٍ .

### ١٢٥ - باب في آداب المجلس والجلس

٨٢٣ - عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ رَجُلًا مِنْ رَجُلَيْهِ مُنَّ يَجْلِسُ فِيهِ ، وَلَكِنْ تَوَسَّعُوا وَتَفَسَّحُوا » وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ رَجُلَيْهِ لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ . متفقٌ عليه (٥) .

٨٢٤ - وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسٍ ، مُنَّ رَجَعَ إِلَيْهِ ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ »  
 رواه مسلم (٦) .

٨٢٥ - وعن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، جَلَسْنَا أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي .  
 رواه أبو داود ، والترمذي (٧) وقال : حديث حسن .

(١) الفرق : « يفتح أوليه وآخره قاف » : الخوف .

(٢) د (٤٨٤٧) ، ت (٢٨١٥) وفي سنده من لا يعرف .

(٣) آية يدي : الآية ، يفتح فسكوّن : اللمعة التي في أصل الإبهام . . والمغضوب عليهم : اليهود .

(٤) د (٤٨٤٨) ورجاله ثقات إلا أن فيه تدليس ابن جريج .

(٥) خ ٥٢/١١ و ٥٣ ، م (٢١٧٧) (٢٨) و (٢٩) . (٦) م (٢١٧٩) .

(٧) د (٤٨٢٥) ، ت (٢٧٢٦) وأخرجه حم ٩١/٥ و ٩٨ ، ١٠٧ ، ١٠٨ وفي سنده عندهم شريك

ابن عبد الله القاضي وهو يبيء الحفظ وانظر خ ١٤٣/١ في العلم : باب من قعد حيث ينتهي به المجلس .

٨٢٦ - وعن أبي عبد الله سلمان الفارسي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَبِتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ (١) ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كَتَبَ لَهُ ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ ، إِلَّا غَفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخِرَى » رواه البخاري (٢) .

٨٢٧ - وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يَجْلِسُ لِرَجُلٍ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا » رواه أبو داود ، والترمذي (٣) وقال : حديث حسن .  
وفي رواية لأبي داود : « لا يَجْلِسُ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا » .

٨٢٨ - وعن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعنَ مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلْقَةِ . رواه أبو داود (٤) بإسناد حسن .  
وروى الترمذي عن أبي مجلز : أن رجلاً قعدَ وَسَطَ حَلْقَةٍ ، فقال حذيفة : « ملعونٌ على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ، أو : لعن الله على لسان محمد صلى الله عليه وسلم - مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلْقَةِ . قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

٨٢٩ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : سمعتُ رسول الله

(١) في حديث عبد الله بن عمر عند (د) : ثم لم يتخط رقاب الناس ، وفي حديث أبي الدرداء عند حم : ولم يتخط أحداً ، ولم يؤذ .

(٢) خ ٣٠٨/٢ ، ٣٠٩ . (٣) د (٤٨٤٥) ، ت (٢٧٥٣) وسنده حسن .

(٤) د (٤٨٢٦) ، ت (٢٧٥٤) وفيه انقطاع . قال الخطابي : هذا يتأول فيمن يأتي حلقة قوم ، فيتخطى رقابهم ، ويقعد وسطها ، ولا يقعد حيث ينتهي به المجلس ، فلن للأذى ، وقد يكون في ذلك إيذاء إذا قعد وسط الحلقة وسال بين الوجوه ، وحجب بعضهم من بعض ، فيتضررون بمكانه ويقعد هناك .

صلى الله عليه وسلم يقول : « خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا » .  
رواه أبو داود (١) بإسنادٍ صحيحٍ على شرطِ البخاري .

٨٣٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
« مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ ، فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ (٢) فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ  
مَجْلِسِهِ ذَلِكَ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ،  
أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ »  
رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن صحيح .

٨٣١ - وعن أبي بَرزَةَ رضي الله عنه قال : كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ بِأَخْرَةٍ (٤) إِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ مِنَ الْمَجْلِسِ : « سُبْحَانَكَ  
اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ،  
فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ لَتَقُولُ قَوْلًا مَا كُنْتَ تَقُولُهُ فِيمَا مَضَى ؟  
قَالَ : « ذَلِكَ كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ فِي الْمَجْلِسِ » رواه أبو داود (٥) .

ورواه الحاكم أبو عبد الله في « المستدرک » من رواية عائشة رضي الله عنها وقال :  
صحيح الإسناد .

٨٣٢ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قلّما كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقوم من مجلس حتى يدعو بهؤلاء الدعوات : « اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنَا  
مِنْ خَشْيَتِكَ مَا تَحُولُ بِهِ بَيْنَنَا وَمَعَاصِيكَ ، وَمَنْ طَاعَتِكَ مَا تُبَلِّغُنَا

(١) د (٤٨٢٠) وأخرجه حم ١٨/٣ و ٦٩ ، وخذ (١١٣٦) وإسناده صحيح ، وصححه ك ٢٦٩/٤ .  
(٢) فكثُرَ فيه لَغَطُهُ « بفتح اللام والنين المعجمة وبالطاء المهملة » أي : كثر فيه كلامه بما لا ينفعه في آخرته .  
(٣) ت (٣٤٢٩) وأخرجه حم ٤٩٤/٢ وإسناده صحيح ، وصححه ح (٢٣٦٦) وك ٥٣٦/١ ،  
٥٣٧ وواقفه الذهبي .

(٤) بأخرة - بفتح الهززة والحاء المعجمة - أي : في آخر عمره .

(٥) د (٤٨٥٩) وسنده حسن ، وأخرجه ك ٥٣٧/١ من حديث أبي بَرزَةَ ، ومن حديث رافع بن خديج ،  
ومن حديث جبير بن مطعم ، ولم نجده عن عائشة عنده .

بِهِ جَنَّتَكَ ، وَمِنَ الْيَقِينِ مَا تَهَوَّنُ عَلَيْنَا مَصَائِبَ الدُّنْيَا . اللَّهُمَّ  
 مَتَّعْنَا بِأَسْمَاعِنَا ، وَأَبْصَارِنَا ، وَقُوَّتِنَا مَا أَحْيَيْتَنَا ، وَاجْعَلْهُ الْوَارِثَ مِنَّا ،  
 وَاجْعَلْ ثَأْرَنَا عَلَى مَنْ ظَلَمْنَا ، وَانصُرْنَا عَلَى مَنْ عَادَانَا ، وَلَا تَجْعَلْ  
 مُصِيبَتَنَا فِي دِينِنَا ، وَلَا تَجْعَلِ الدُّنْيَا أَكْبَرَ هَمِّنَا ، وَلَا مَبْلَغَ عِلْمِنَا ،  
 وَلَا تَسْلُطْ عَلَيْنَا مَنْ لَا يَرْحَمُنَا » رواه الترمذي (١) وقال حديث حسن .

٨٣٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم : « مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ ، إِلَّا  
 قَامُوا عَنْ مِثْلِ جِيْفَةِ حِمَارٍ ، وَكَانَ لَهُمْ حَسْرَةٌ »  
 رواه أبو داود (٢) بإسنادٍ صحيح .

٨٣٤ - وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا  
 لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ ، وَكَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ فِيهِ ، إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ ؛  
 فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ » رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن .

٨٣٥ - وعنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا  
 لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ ، وَمَنْ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا  
 لَا يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ » رواه أبو داود (٤) .

وقد سبق قريياً (٥) ، وَشَرَحْنَا « التَّرَّةَ » فِيهِ .

(١) ت (٢٤٩٧) وأخرجه ك ٥٢٨/١ من طريق آخر فهو حسن .

(٢) د (٤٨٥٥) وإسناده صحيح وأخرجه حم ٣٨٩/٢ و ٥١٥ وصححه ك ٤٩٢/١ ، ووافقه الذهبي .

(٣) ت (٢٣٧٧) وفيه صالح مولى التوأمة وهو ضعيف وأخرجه حم ٤٦٣/٢ من طريق آخر وسنده صحيح

وصححه حب (٢٣٢٢) .

(٤) د (٤٨٥٦) و (٥٠٥٩) وسنده حسن .

(٥) برقم ٨١٧ .

١٢٦ - باب الرؤيا وما يتعلق بها

قال الله تعالى : ( وَمِنْ آيَاتِهِ مَتَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ) [ الروم : ٢٣ ] .  
 ٨٣٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لم يبقَ مِنَ النَّبُوءَةِ إِلَّا الْمُبَشَّرَاتُ » قالوا : وَمَا الْمُبَشَّرَاتُ ؟ قال : « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ » رواه البخاري (١) .  
 ٨٣٧ - وعنه أن النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : « إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ (٢) لَمْ تَكُنْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ تَكْذِيبٌ ، وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنْ النَّبُوءَةِ » متفقٌ عليه (٣) .  
 وفي روايةٍ : « أَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ حَدِيثًا » .

٨٣٨ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْبِقِظَةِ - أَوْ كَأَنَّمَا رَأَى فِي الْبِقِظَةِ - لَا يَتَمَثَّلُ الشَّيْطَانُ بِي » . متفقٌ عليه (٤) .

٨٣٩ - وعن أبي سعيدٍ الخدري رضي الله عنه أنه سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ رُؤْيَا يُحِبُّهَا ، فَلِئِمَّا هِيَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ،

(١) خ ٣٣١/١٢ .  
 (٢) إذا اقترب الزمان ، أي : اقترب انتهاء أمد الحياة الدنيا .  
 (٣) خ ٣٥٦/١٢ ، ٣٥٨ م (٢٢٦٣) وأخرجه ب (٢٢٧١) و د (٥٠١٩) .  
 (٤) خ ٣٣٨/١٢ ، م (٢٢٦٦) قال ابن بطال : معنى « فسيراني في البقظة » ، أي : سيرى تصديق تلك الرؤيا في البقظة ، وصحتها وخرجها على الحق ، وقال القاضي أبو بكر بن الطيب : إن المراد بقوله : « من رأى في المنام » أن رؤياه صحيحة لا تكون أضغاثاً ، ولا من تشبهات الشيطان ، وبعضه قوله في بعض طرقه : « فقد رأى الحق » وكان ابن سيرين إذا قص عليه رجل أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : صف لي الذي رأيته ، فإن وصف له صفة لا يعرفها ، قال : لم تره . رواه عنه إسماعيل القاضي بسند صحيح .

فَلْيُحْمَدِ اللهُ عَلَيْهَا ، وَلْيُحَدِّثْ بِهَا - وفي رواية: « فَلَإِنَّهَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلاَّ مَنْ يُحِبُّ - وَإِذَا رَأَى غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا يَكْرَهُ ، فَلِإِنَّمَا هِيَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَلْيَسْتَعِذْ مِنْ شَرِّهَا ، وَلَا يَذْكُرْهَا لِأَحَدٍ ، فَإِنَّمَا لَا تَضُرُّهُ » متفق عليه (١) .

٨٤٠ - وعن أبي قتادة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : « الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ - وفي رواية: الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ - مِنْ اللَّهِ ، وَالْحُلْمُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَمَنْ رَأَى شَيْئاً يَكْرَهُهُ فَلْيَنْفُثْ عَنْ شِمَالِهِ ثَلَاثاً ، وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ » متفق عليه (٢) .  
« النَّفْثُ ، نَفْثٌ لَطِيفٌ لَارِيقَ مَعَهُ .

٨٤١ - وعن جابر رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا ، فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثاً ، وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثاً ، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنِبِهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ » .  
رواه مسلم (٣) .

٨٤٢ - وعن أبي الأسقع وأئمة بن الأسقع رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنْ مِنْ أَعْظَمِ الْفِرْيِ (٤) أَنْ يَدَّعِي الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، أَوْ يُرِي عَيْنَهُ مَا لَمْ تَرَ ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ يَقُلْ » رواه البخاري (٥) .

(١) خ ٣٢٧/١٢ وأخرجه ت (٣٤٤٩) وليس هو في (م) من حديث أبي سعيد ، وإنما هو عنده من حديث جابر وأبي قتادة كما سيأتي .

(٢) خ ١٧٧/١٠ ، ١٧٨ ، ٣٤٤/١٢ ، م (٢٢٦١) .

(٣) م (٢٢٦٢) وأخرجه د (٥٠٢٢) .

(٤) الفري « بكسر الفاء وفتح الراء » : جمع فرية ، وهي الكذبة العظيمة . وقوله : « أو يري عينه ما لم تر ، أي : يكذب في رؤياه .

(٥) خ ٣٩٤/٦ وأخرجه أيضاً ٣٧٦/١٢ ، ٣٧٧ من حديث ابن عمر مختصراً

## كتاب السلام

١٢٧ - باب فضل السلام والأمر بإفشائه

قال الله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا <sup>(١)</sup> وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ) [ النور : ٢٧ ] . وقال تعالى : ( فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ ) [ النور : ٦١ ] . وقال تعالى : ( وَإِذَا حُيِّئْتُمْ بِهِ فَحَيَّوْا بِأَحْسَنِ مِنهَا أَوْ رُدُّوْهَا ) [ النساء : ٨٦ ] . وقال تعالى : ( هَلْ أَتَاكَ حَدِيثٌ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ \* إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا : سَلَامًا ، قَالَ : سَلَامٌ ) [ الذاريات : ٢٤ ، ٢٥ ] .

٨٤٣ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أي الإسلام خير؟ قال : « تَطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ » متفق عليه <sup>(٢)</sup> .

٨٤٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى آدَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِذْ هَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلَئِكَ - نَقَرِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ - فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيُونَكَ ، فَإِنَّهَا تَحْيَتُكَ وَتَحْيِيَةُ ذُرِّيَّتِكَ . فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، فَزَادُوهُ : وَرَحْمَةُ اللَّهِ » متفق عليه <sup>(٣)</sup> .

(١) حتى تستأذنوا ، أي : تتأذنوا .

(٢) خ ١٨/١١ م (٣٩) وأخرجه د (٥١٩٤) وقد اقتصر ابن الأثير في جامع الأصول ٥٩٩/٦ على نسبه إلى أبي داود فيستدرك .

(٣) خ ٢/١١ م (٢٨٤١) .

٨٤٥ - وعن أبي عُمارة البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بِسَبْعِ : بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ . وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَنَصْرِ الضَّعِيفِ ، وَعَوْنِ الْمَظْلُومِ ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ . متفق عليه (١) ، هذا لفظ إحدى روايات البخاري .

٨٤٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا ، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا ، أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمْوهُ نَحَابَبْتُمْ ؟ أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ » رواه مسلم (٢) .

٨٤٧ - وعن أبي يوسف عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ ، وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَّلَامٍ » رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن صحيح .

٨٤٨ - وعن الطُّفَيْلِ بْنِ أَبِي كَعْبٍ أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ، فَيَعْتَدُو مَعَهُ إِلَى السُّوقِ ، قَالَ : فَإِذَا غَدَوْنَا إِلَى السُّوقِ ، لَمْ يَمْرُ عَبْدُ اللَّهِ عَلَى سَقَاطٍ (٤) وَلَا صَاحِبِ بَيْعَةٍ ، وَلَا مِسْكِينٍ ، وَلَا أَحَدٍ إِلَّا سَلَّمَ عَلَيْهِ ، قَالَ الطُّفَيْلُ : فَجِئْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَوْمًا ، فَاسْتَتَبَعَنِي إِلَى السُّوقِ ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا تَصْنَعُ بِالسُّوقِ ، وَأَنْتَ لَا تَقِفُ عَلَى الْبَيْعِ ، وَلَا تَسْأَلُ عَنِ السَّلْعِ ، وَلَا تَسُومُ بِهَا ، وَلَا تَجْلِسُ فِي مَجَالِسِ السُّوقِ ؟ وَأَقُولُ : اجْلِسْ بِنَاهُنَا

(١) خ ٣ / ٩٠ و ١١ / ١٥ ، ١٦ ، م (٢٠٦٦) .

(٢) م (٥٤) وأخرجه د (٥١٩٣) و ت (٢٦٨٩) .

(٣) ت (٢٤٨٧) وأخرجه حم ٤٥١/٥ و ج (١٣٣٥) و (٢٢٥١) و دي ٣٤٠/١ وإسناده صحيح وصححه ك ١٣/٣ ، ووافقه الذهبي .

(٤) سقاط « يفتح المهلة الأولى وتشديد القاف » أي : يباع السقط وهو ردي المتاع .



تَتَحَدَّثُ ، فقال : يَا أَبَا بَطْنٍ - وَكَانَ الطُّفَيْلُ ذَا بَطْنٍ - إِنَّمَا نَعْدُو  
مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ ، فَتُسَلِّمُ عَلَيَّ مَنْ لَقِينَاهُ .  
رواه مالك في الموطأ<sup>(١)</sup> بإسنادٍ صحيحٍ .

### ١٢٨ - باب كيفية السلام

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ الْمُبْتَدِئُ بِالسَّلَامِ : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ  
اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ » فَيَأْتِي بِضَمِيرِ الْجَمْعِ ، وَإِنْ كَانَ الْمُسَلِّمُ عَالِيَهُ وَاحِدًا ،  
وَيَقُولُ الْمُجِيبُ : « وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ » فَيَأْتِي بِوَاوِ  
العطفِ في قوله : وَعَلَيْكُمْ .

٨٤٩ - عن عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسَ ،  
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « عَشْرٌ » ثُمَّ جَاءَ آخَرُ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ  
وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ ، فَقَالَ : « عِشْرُونَ » ثُمَّ جَاءَ آخَرُ ، فَقَالَ :  
السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَجَلَسَ ، فَقَالَ :  
« ثَلَاثُونَ » رواه أبو داود والترمذي<sup>(٢)</sup> وقال : حديث حسن .

٨٥٠ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال لي رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وسلم : « هذا جبريلُ يقرأُ عليكِ السَّلَامَ » قَالَتْ : قُلْتُ : « وَعَلَيْهِ السَّلَامُ  
وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ » متفقٌ عليه<sup>(٣)</sup> .

(١) ط ٩٦١/٢ ، ٩٦٢ ، وإسناده صحيح كما قال المؤلف رحمه الله .

(٢) د (٥١٩٥) ، ت (٢٦٩٠) وإسناده قوي كما قال الحافظ في « الفتح » ٥/١١ ، وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٩٨٦) من حديث أبي هريرة .

(٣) خ ٨٣/٧ و ٤٧٩/١٠ م (٢٤٤٧) .

وهكذا وقع في بعض روايات الصحاحين : «وَبَرَكَاتُهُ» وَفِي بَعْضِهَا بِحَدِيثِهَا ،  
وَزِيَادَةُ الشَّعَةِ مَقْبُولَةٌ .

٨٥١ - وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم ، كان إذا تكلم  
بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ  
سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا . رواه البخاري (١) .

وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا كَانَ الْجَمْعُ كَثِيرًا .

٨٥٢ - وعن المقداد رضي الله عنه في حديثه الطويل قال : كُنَّا نَرْفَعُ  
لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصِيحَةً مِنَ اللَّبَنِ ، فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَيُسَلِّمُ  
تَسْلِيمًا لَا يُبْقِظُ نَائِمًا ، وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلِّمُ . رواه مسلم (٢) .

٨٥٣ - وعن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ، مرَّ في المسجدِ يوماً ، وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعودٌ ، فَأَلَوَى بِيَدِهِ  
بِالتَّسْلِيمِ . رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن .

وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، جَمَعَ بَيْنَ اللَّفْظِ وَالْإِشَارَةِ ،  
وَيُؤَيِّدُهُ أَنْ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ : « فَسَلَّمَ عَلَيْنَا » .

(٢) م (٢٠٥٥) .

(١) خ ٢٢/١١ ، وأخرجه ت (٢٧٢٤) .

(٣) ت (٢٦٩٨) ، د (٥٢٠٢) وفي سننه شهر بن حوشب وهو كثير الأوهام ، لكن رواه خ في  
ه الأدب المفرد (١٠٤٨) من طريق آخر وسننه حسن ، وله شاهد من حديث جابر عند حم وآخر  
من حديث جرير بن عبد الله .

٨٥٤ - وعن أبي جُرَيِّ الهَجِيمِيِّ رضي الله عنه قال : أتيتُ رسولَ الله ﷺ صلى الله عليه وسلم ، فَمَلُتُ : عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : « لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ ، فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامُ تُحِيَّةُ الْمُؤْمِنِي » .  
رواه أبو داود ، والترمذي (١) وقال : حديث حسن صحيح . وقد سبق بطوله (٢) .

### ١٢٩ - باب آداب السلام

٨٥٥ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال :  
« يُسَلِّمُ الرَّأَكْبُ عَلَى الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ ، وَالْقَاعِدُ عَلَى الْكَثِيرِ »  
متفقٌ عليه (٣) .

وفي روايةٍ للبخاري : « وَالصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ » .

٨٥٦ - وعن أبي أمّة صُدِّيِّ بن عَجَلَانَ البَاهِلِيِّ رضي الله عنه قال :  
قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِاللَّهِ مَنْ بَدَأَهُمُ بِالسَّلَامِ »  
رواه أبو داود (٤) بإسنادٍ جيدٍ .

ورواه الترمذي عن أبي أمّة رضي الله عنه : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرَّجُلَانِ يَلْتَقِيَانِ ، أَيُّهُمَا يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ ؟ قَالَ : « أَوْلَاهُمَا بِاللَّهِ تَعَالَى »  
قال الترمذي : هذا حديثٌ حسنٌ .

(١) د (٤٠٨٤) ، ت (٢٧٢٢) وأخرجه حم ٦٤/٥ وسنده صحيح .

(٢) انظر الحديث رقم ٧٩٣ .

(٣) خ ١٣/١١ ، م (٢١٦٠) وأخرجه د (٥١٩٨) و (٥١٩٩) و ت (٢٧٠٤) و (٢٧٠٥) .

(٤) د (٥١٩٧) وإسناده صحيح و ت (٢٦٩٥) .

١٣٠ - باب استحباب إعادة السلام على من تكرر لقاؤه على قرب بأن دخل

ثم نخرج ، ثم دخل في الحال ، أو حال بينهما شجرة ونحوها

٨٥٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه في حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه جاء فصلتي ، ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فسلم عليه ، فرد عليه السلام ، فقال : « ارجع فصل ، فإنك لم تصل » فرجع فصلتي ، ثم جاء فصلتي على النبي ، صلى الله عليه وسلم ، حتى فعل ذلك ثلاث مرات . متفق عليه (١) .

٨٥٨ - وعنه عن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قال : « إذا لقي أحدكم أخاه ، فليسلم عليه ، فإن حالت بينهما شجرة ، أو جدار ، أو حجر ، ثم لقيه ، فليسلم عليه » رواه أبو داود (٢) .

١٣١ - باب استحباب السلام إذا دخل بيته

قال الله تعالى : ( فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِمَّنْ عِنْدَ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً ) [ النور : ٦١ ] .

٨٥٩ - وعن أنس رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا بني ، إذا دخلت على أهلك ، فسلم ، يكن بركة عليك ، وعلى أهل بيتك » رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن صحيح .

(١) خ ٢٢٩/٢ ، ٢٣٠ ، م (٣٩٧) وفي الحديث مشروعية السلام على من في المسجد .

(٢) د (٥٢٠٠) وإسناده صحيح .

(٣) ت (٢٦٩٩) وفي سننه علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات ، وفي الباب عند البيهقي عن قتادة مرسلًا بلفظ « إذا دخلت بيتاً ، فسلموا على أهله ، فإذا خرجتم فأودعوا أهله بسلام » وسننه جيد .

١٣٢ - باب السلام على الصبيان

٨٦٠ - عن أنس رضي الله عنه أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ ،  
وقال : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ . متفقٌ عليه (١) .

١٣٣ - باب سلام الرجل على زوجته والمرأة من محارمه

وعلى أجنبية وأجنبيات لا يخاف الفتنة بهنّ ، وسلامهن بهذا الشرط

٨٦١ - عن سهّل بن سعدٍ رضي الله عنه قال : كَانَتْ فِيْنَا امْرَأَةٌ سَوِي  
رواية : كَانَتْ لَنَا عَجُوزٌ - تَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ السَّلْتِ (٢) فَتَطْرَحُهُ فِي  
الْقِدْرِ ، وَتُكْرِكِرُ حَبَّاتٍ مِنْ شَعِيرٍ ، فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ ، وَأَنْصَرَفْنَا ،  
نُسَلِّمُ عَلَيْهَا ، فَتَقْدِمُهُ إِلَيْنَا . رواه البخاري (٣) .

قوله « تُكْرِكِرُ » أي : تَطْحَنُ .

٨٦٢ - وَعَنْ أُمِّ هَانِيٍّ فَاخْتَتَتْ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :  
أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَهُوَ يَغْتَسِلُ ، وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ  
بِثُوبٍ ، فَسَلَّمْتُ ، وَذَكَرَتِ الْحَدِيثَ . رواه مسلم (٤) .

٨٦٣ - وَعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : مَرَّ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

(١) خ ٢٧/١١ م (٢١٦٨) وأخرجه د (٥٢٠٢) وت (٢٦٩٧) .

(٢) السلق « بكسر السين وسكون اللام آخره قاف » : معروف . والقدر « بكسر القاف » : الإناء الذي يطبخ فيه .

(٣) خ ٢٨/١١ م ، ٢٩ .

(٤) م ٤٩٨/١ (٨٢) وتامه : فقال : من هذه ؟ قلت : أم هاني بنت أبي طالب ، قال : مرحباً بأم هاني ، فلما فرغ من غسله ، قام فصل ثماني ركعات ملتحقاً في ثوب واحد ، فلما انصرف قلت : يا رسول الله زعم ابن أُمِّي ، علي بن أبي طالب ، أَنَّهُ قَاتَلَ رَجُلًا أَجْرَتْهُ . . . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قد أجرنا من أجرته يا أم هاني » ، قالت أم هاني : وذلك ضحى .

عليه وسلم في نِسْوَةٍ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا .

رواه أبو داود ، والترمذي<sup>(١)</sup> وقال : حديث حسن ، وهذا لفظ أبي داود ،  
ولفظ الترمذي : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا ،  
وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ ، فَأَلْوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ .

### ١٣٤ - باب تحريم ابتدائنا الكافر بالسلام وكيفية الرد عليهم واستحباب السلام على أهل مجلس فيهم مسلمون وكفار

٨٦٤ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال : « لَا تَبْدُؤُوا الْيَهُودَ وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ ، فَإِذَا لَقَيْتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ  
فَاضْطَرُّوهُ<sup>(٢)</sup> إِلَى أَضْيَقِهِ » رواه مسلم<sup>(٣)</sup> .

٨٦٥ - وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
« إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَقُولُوا : وَعَلَيْكُمْ » متفق عليه<sup>(٤)</sup> .

٨٦٦ - وعن أسامة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ على  
مجلسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ - عِبْدَةَ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ -  
فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . متفق عليه<sup>(٥)</sup> .

### ١٣٥ - باب استحباب السلام إذا قام من المجلس وفارق جلساءه أو جلسه

٨٦٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه

(١) د (٥٢٠) ، ت (٢٦٩٨) وهو حديث حسن وقد تقدم برقم ٨٥٨ .

(٢) فاضطروه ، أي : الجئوه بالتضييق عليه إل أضيقه .

(٣) م (٢١٦٧) وأخرجه ت (٢٧٠١) ود (٥٢٠٥) .

(٤) خ ٣٦/١١ ، م (٢١٦٣) وأخرجه د (٥٢٠٧) وت (٣٢٩٦) .

(٥) خ ٣٢/١١ ، م (١٧٩٨) وأخرجه ت (٢٧٠٣) .

وسلم : « إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليُسلم ، فإذا أراد أن يقوم فليُسلم » ، فليست الأولى بأحق من الآخرة « رواه أبو داود ، والترمذي (١) وقال : حديث حسن .

### ١٣٦ - باب الاستئذان وآدابه

قال الله تعالى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا (٢) وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ) [ النور : ٢٧ ] . وقال تعالى : ( وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ (٣) فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ) [ النور : ٥٩ ] .

٨٦٨ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الاستئذان ثلاث ، فإن أذن لك (٤) وإلا فارجع » متفق عليه (٥) .

٨٦٩ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنمَّا جُعِلَ الاستئذانُ مِنْ أَجْلِ البَصَرِ » متفق عليه (٦) .

٨٧٠ - وعن ربعي بن حراش قال : حدثنا رجلٌ من بني عامرٍ استأذَنَ على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيتٍ ، فقال : أألج (٧) ؟ فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لخادمه : « اخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان » ،

(١) د (٥٢٠٨) ، ت (٢٧٠٧) وأخرجه في « الأدب المفرد » (٩٨٦) وسنده حسن وصححه حب (١٩٣١) و (١٩٣٢) .

(٢) حتى تستأمنوا ، أي : تستأذنوا . (٣) الحلم « يضم الحاء واللام » أي : أوان الاحتلام .

(٤) فإن أذن لك ، أي : فادخل .

(٥) خ ٢٣/١١ ، م (٢١٥٣) وأخرجه د (٥١٨٠) وت (٢٦٩١) .

(٦) خ ٢٠/١١ ، م ٢١ ، م (٢١٥٦) وأخرجه ت (٢٧١٠) ون ٦٠/٨ ، ٦١ .

(٧) أألج « يهزتين » أي : أدخل ؟ .

فَقُلْ لَهُ : قُلْ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، أَدْخُلُ ؟ « فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ :  
السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، أَدْخُلُ ؟ فَآذِنَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَخَلَ .  
رواه أبو داود بإسناد (١) صحيح .

٨٧١ - عن كِلْدَةَ بْنِ الْحَنْبَلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أَسَلْهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ارْجِعْ  
فَقُلِ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلُ ؟ » رواه أبو داود ، والترمذي (٢) وقال : حديث  
حسن .

١٣٧ - باب بيان أن السنة إذا قيل للمستأذن : من أنت ؟

أن يقول : فلان ، فيسمي نفسه بما يُعرف به من

اسم أو كنية ، وكرهه قوله : « أنا » ونحوها

٨٧٢ - عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الْمَشْهُورِ فِي الْإِسْرَاءِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ثُمَّ صَعِدَ بِي جِبْرِيلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ ،  
فَقِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ .  
ثُمَّ صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثَةِ وَالرَّابِعَةِ وَسَائِرِهِنَّ ، وَيُقَالُ فِي بَابِ  
كُلِّ سَمَاءٍ : مَنْ هَذَا ؟ فَيَقُولُ : جِبْرِيلُ » متفقٌ عليه (٣) .

٨٧٣ - وعن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي ،  
فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي وَحْدَهُ ، فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّهِ

(١) د (٥١٧٧) وإسناده صحيح كما قال النووي رحمه الله .

(٢) د (٥١٧٦) ت (٢٧١١) وأخرجه حم ٤١٤/٣ وإسناده صحيح .

(٣) خ ٧/١٥٥ ، م ١٦٨ ، م (١٦٢) .



الْقَمَرِ ، فَالْتَفَتَ فَرَأَى فَقَالَ : « مَنْ هَذَا ؟ » فَقُلْتُ : أَبُو ذَرٍّ ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .  
 ٨٧٤ - وعن أمِّ هانئٍ رضي الله عنها قالت : أتيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم وهو يتغتسلُ وفاضِمةٌ تسترُهُ ، فقال : « مَنْ هذِهِ ؟ » فَقُلْتُ : أَنَا أمُّ هانئٍ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) .

٨٧٥ - وعن جابر رضي الله عنه قال : أتيتُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم فَدَقَقْتُ الْبَابَ ، فَقَالَ : « مَنْ ذَا ؟ » فَقُلْتُ : أَنَا ، فَقَالَ : « أَنَا أَنَا ؟ ! » كَأَنَّهُ كَرِهَهَا . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣) .

### ١٣٨ - باب استحبابِ تسميتِ العاطسِ إذا حمد الله تعالى وكراهةِ تسميته إذا لم يحمد الله تعالى ، وبيان آداب التسميتِ والعطاسِ والتشاؤبِ

٨٧٦ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنْ اللهُ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ ، وَيَكْرَهُ التَّشَاؤِبَ ، فَإِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللهُ تَعَالَى كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللهُ ، وَأَمَّا التَّشَاؤِبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَشَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ » رواه البخاري (٤) .

٨٧٧ - وعنه عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ؛ وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ : يَرْحَمُكَ اللهُ . فَإِذَا قَالَ لَهُ : يَرْحَمُكَ اللهُ ، فَلْيَقُلْ : يَهْدِيكُمْ اللهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُمِّ » . رواه البخاري (٥) .

(١) خ ٢٢٢/١١ ، ٢٢٣ ، ٦٨٨/٢٢ (٣٣) .

(٢) خ ٣٣١/١ ، ٣٣٦ (٧٢) .

(٣) خ ٣٠/١١ ، ٢١٥٥ .

(٤) خ ٥٠٢/١٠ .

(٥) خ ٥٠١/١٠ .

٨٧٨ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمته ، فإن لم يحمده الله فلا تشمته » . رواه مسلم (١) .

٨٧٩ - وعن أنس رضي الله عنه قال : عطس رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فشمت أحدهما ولم يشم الآخر ، فقال الذي لم يشمته : عطس فلان فشمته ، وعطست فلم تشمته ؟ فقال : « هذا حمد الله ، وإنك لم تحمد الله » . متفق عليه (٢) .

٨٨٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه ، وحقق - أو غص - بها صوته . شك الراوي . رواه أبو داود ، والترمذي (٣) وقال : حديث حسن صحيح .

٨٨١ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يرجون أن يقول لهم : يرحمكم الله ، فيقول : « يهديكم الله ويصلح بالكم » . رواه أبو داود ، والترمذي (٤) وقال : حديث حسن صحيح .

٨٨٢ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا تشعب أحدكم فليمسك بيده على فيه ، فإن الشيطان يدخل » . رواه مسلم (٥) .

(١) م (٢٩٩٢) .

(٢) خ ٥٠٤/١٠ ، م (٢٩٩١) وأخرجه د (٥٠٣٩) وت (٢٧٤٣) .

(٣) د (٥٠٢٩) ، ت (٢٧٤٦) وسنده حسن .

(٤) د (٥٠٣٨) ت (٢٧٤٠) .

(٥) م (٢٩٩٥) وأخرجه د (٥٠٢٦) .

١٣٩ - سباب استحباب المصافحة عند اللقاء وبشاشة الوجه  
وتقبيل يد الرجل الصالح ، وتقبيل ولده شفقة ،  
ومعانقة القادم من سفر ، وكرهية الانحناء

- ٨٨٣ - عن أبي الخطاب قتادة قال : قلت لأنس : أكانت المصافحة  
في أصحاب رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم . رواه البخاري (١) .
- ٨٨٤ - وعن أنس رضي الله عنه قال : لما جاء أهل اليمن قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم : « قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ ، وَهُمْ أَوْلُ مَنْ  
جَاءَ بِالْمُصَافِحَةِ » رواه أبو داود (٢) بإسناد صحيح .
- ٨٨٥ - وعن البراء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه  
وسلم : « مِمَّنْ مُسْلِمِينَ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافِحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ  
يَفْتَرِقَا » رواه أبو داود (٣) .
- ٨٨٦ - وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رجلٌ : يا رسول الله ،  
الرجلُ مِنَّا يَلْقَى أَخَاهُ أَوْ صَدِيقَهُ ، أَيْنَحْنِي لَهُ ؟ قال : « لا » قال :  
أَفِيَلْتَرِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ ؟ قال : « لا » قال : فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ وَيُصَافِحُهُ ؟ قال :  
« نعم » رواه الترمذي (٤) وقال : حديث حسن .
- ٨٨٧ - وعن صفوان بن عسال رضي الله عنه قال : قال يهوديٌّ

(١) خ ٤٦/١١ ، وأخرجه ت (٢٧٣٠) .

(٢) د (٥٢١٣) وأخرجه حم ٢١٢/٣ و خد (٩٦٧) وإسناده صحيح . وقوله : « وهم أول من جاء  
بالمصافحة » هو من قول أنس مدرجة فيه كما هو مصرح به في رواية حم ٢٥١/٣ .

(٣) د (٥٢١٢) وأخرجه ت (٢٧٢٨) و حم ٢٨٩/٤ و ٢٩٣ و ٣٠٣ ، وله شاهد من حديث أنس  
عند حم ١٤٢/٣ يتقوى به فالحديث حسن .

(٤) ت (٢٧٢٩) وفي سنده حنظلة بن عبد الله السدوسي وهو ضعيف لكن تابعه شيب بن الحبحاب ، وكثير  
ابن عبد الله ، والمهلب بن أبي صفرة عند الضياء في « المتقى من مسوعاته بمرو » ١/٢٣ و ٢/٨٧ ،  
وابن شاهين في « رباعياته » ١٢/٧٢ فالحديث حسن كما قال الترمذي رحمه الله .

لِصَاحِبِهِ : اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ ، فَاتَّبِعْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلَاهُ عَنْ تِسْعِ آيَاتِ بَيِّنَاتٍ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ : فَقَبَّلَا يَدَهُ وَرَجَلَهُ ، وَقَالَا : نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ . رواه الترمذي (١) وغيره بأسانيد صحيحة .

٨٨٨ - وعن ابن عمر ، رضي الله عنهما ، قصة قال فيها : فَدَتَوْنَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبَّلْنَا يَدَهُ . رواه أبو داود (٢) .

٨٨٩ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قَدِمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ الْمَدِينَةَ وَرَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي ، فَاتَاهُ فَتَقَرَّعَ الْبَابَ ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْرُ ثُوبَهُ ، فَاعْتَمَقَهُ وَقَبَّلَهُ . رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن .

٨٩٠ - وعن أبي ذرٍّ ، رضي الله عنه ، قال : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا ، وَكَلِّمْهُ أَنْ تَلْقَى أَحَاكَ بِوَجْهِهِ طَلِيقٍ » . رواه مسلم (٤) .

٨٩١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قَبَّلَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ : إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَالِدِ مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ لَا يَرْحَمَ لَا يَرْحَمُ ! » متفق عليه (٥) .

(١) ت (٢٧٣٤) وأخرجه جه (٣٧٠٥) قال الحافظ في « تخريج أحاديث الكشاف » : ورواه الحاكم وأحمد وإسحاق وأبو يعلى والطبراني كلهم من رواية عبد الله بن سلمة عن صفوان . . . وعبد الله بن سلمة كبير ، فساء حفظه .

(٢) د (٥٢٢٣) وأخرجه جه (٣٧٠٤) وفي سننه يزيد بن أبي زياد الهاشمي ، وهو ضعيف ، لكن في الباب أحاديث أخرى يدل مجموعها على ثبوت ذلك عنه صلى الله عليه وسلم ، فيؤخذ منها جواز تقبيل يد العالم المتقي ، على ألا يتخذ ذلك عادة .

(٣) ت (٢٧٣٣) وفي سننه ضعيفان وتدليس ابن إسحاق .

(٤) م (٢٦٢٦) .

(٥) م (٢٣١٨) .

١٤٠ - كتاب عيادة المريض ، وتشيع الميت ، والصلاة عليه ،  
وحضور دفنه ، والمكث عند قبره بعد دفنه

٨٩٢ - عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيادة المريض ، وأتباع الجنائز ، وتشميت العاطس ، وإبرار المقسم ، وتصبر المظلوم ، وإجابة الداعي ، وإفشاء السلام . متفق عليه (١) .

٨٩٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قال : « حق المسلم على المسلم خمس : رد السلام ، وعيادة المريض ، وأتباع الجنائز ، وإجابة الدعوة ، وتشميت العاطس » متفق عليه (٢) .

٨٩٤ - وعنه قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « إن الله عز وجل يقول يوم القيامة : يا ابن آدم مريضت فلتم تعدني ! قال : يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين ؟ قال : أما علمت أن عبدي فلانا مريض فلتم تعده ؟ أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده ؟ يا ابن آدم استطعمتك فلم تطعمني ! قال : يا رب كيف أطعمك وأنت رب العالمين ؟ قال : أما علمت أنه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه ، أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي ؟ يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني ! قال : يا رب كيف أسقيك وأنت رب العالمين ؟ قال : استسقاك عبدي فلان فلم تسقه ! أما علمت أنك لو سقيته لوجدت ذلك عندي ؟ » رواه مسلم (٣) .

(١) خ ١١/١٥ ، ١٦ ، م (٢٠٦٩) .

(٢) م (٢٠٦٩) .

(٣) خ ٣/٩٠ ، م (٢١٦٢) .

٨٩٥ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله ، صلى الله عليه وسلم : « عُوِدُوا المَرِيضَ ، وَأَطْعِمُوا الجَائِعَ ، وَفَكِّكُوا العَانِي »  
رواه البخاري (١) .

« العَانِي » : الأَسِيرُ .

٨٩٦ - وعن ثَوْبَانَ ، رضي الله عنه ، عن النبي ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قال : « إِنَّ المُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ المُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ » قِيلَ : يَا رَسولَ اللهِ وَمَا خُرْفَةُ الجَنَّةِ ؟ قال : « جَنَاهَا » (٢) .  
رواه مسلم (٣) .

٨٩٧ - وعن عَلِيٍّ ، رضي الله عنه ، قال : سَمِعْتُ رَسولَ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقولُ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُوذُ مُسْلِمًا غُدُوَّةً (٤) إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمَسِّي ، وَإِنْ عَادَهُ عَشِيَّةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الجَنَّةِ »  
رواه الترميذي (٥) وقال : حديث حسن .

« الخَرِيفُ » : الثَّمَرُ المَخْرُوفُ ، أَي : المُجْتَنَى .

٨٩٨ - وعن أَنَسٍ ، رضي الله عنه ، قال : كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمَرَضَ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُوذُهُ ، فَتَعَمَّدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ : « أَسْلِمٌ » فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ

(١) خ ٩٧/١٠ .

(٢) جناها « بفتح الجيم والنون » : هو ما يجتنى من الثمر .

(٣) م (٢٥٦٨) (٤١) .

(٤) غُدُوَّةٌ « بضم الغين وبالواو وسكون الدال بينهما » : هي ما بين صلاة الصبح وطلوع الشمس . والعشية : آخر النهار .

(٥) ت (٩٦٩) وأخرجه د (٣٠٩٨) و (٣٠٩٩) و ج (١٤٤٢) وهو حديث صحيح .



اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا ، رواه مسلم (١) .

٩٠٣ - وعن أبي عبد الله عثمان بن أبي العاص ، رضي الله عنه ، أنه شكَا إلى رسول الله ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي يَأْلَمُ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ - ثَلَاثًا - وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ : أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ » رواه مسلم (٢) .

٩٠٤ - وعن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، عن النبي ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَخْضُرْهُ أَجَلُهُ ، فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ : أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ : إِلَّا عَافَاهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ » رواه أبو داود والترمذي (٣) وقال : حديث حسن ، وقال الحاكم : حديث صحيح على شرط البخاري .

٩٠٥ - وعنه أن النبي ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَنْ يَعُودُهُ قَالَ : « لَابَأْسَ ، طَهُورٌ » (٤) .  
إِنْ شَاءَ اللَّهُ » رواه البخاري (٥) .

٩٠٦ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن جبريل أتى النبي ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » قَالَ :

(١) م ١٢٥٣/٣ (٨) وأخرجه خ ١٠٣/١٠ وفيه : ثم وضع يده على جيبه ، ثم مسح يده على وجهي وبطني ، ثم قال : « اللهم اشف سعداً ، وأتم له هجرته » فآلت أجد برده على كبدي فبأبخال إلي حتى الساعة .

(٢) م (٢٢٠٢) .

(٣) د (٣١٠٦) ، ت (٢٠٨٤) وسنده حسن وحسنه غير واحد ، وصححه ك ٣٤٢/١ ووافقه الذهبي .

(٤) طهور « بفتح أوله » : أي مرضك مطهر لذنبك ، مكفر لعيبك إن شاء الله .

(٥) خ ١٠٣/١٠ .



بِسْمِ اللَّهِ أَرْفِيكَ ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنٍ حَاسِدٍ ، اللَّهُ بِشَفِيكَ ، بِسْمِ اللَّهِ أَرْفِيكَ « رواه مسلم (١) .

٩٠٧ - وعن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة ، رضي الله عنهما ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ قَالَ : « مَنْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ اللَّهَ أَكْبَرُ ، صَدَقَهُ رَبُّهُ ، فَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَأَنَا أَكْبَرُ . وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، قَالَ : يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَحْدِي لَا شَرِيكَ لِي . وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا لِي الْمُلْكُ وَلِي الْحَمْدُ . وَإِذَا قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، ثُمَّ مَاتَ لَمْ تَطْعَمَهُ النَّارُ » رواه الترمذي (٢) وقال : حديث حسن .

#### ١٤٢ - باب استحباب سؤال أهل المريض عن حاله

٩٠٨ - عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، رضي الله عنه خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ ، فَقَالَ النَّاسُ : يَا أَبَا الْحَسَنِ ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِتًا . رواه البخاري (٣) .

#### ١٤٣ - باب ما يقوله من أيس من حياته

٩٠٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) م (٢١٨٦) .

(٢) ت (٣٤٢٦) وفي سننه سفيان بن وكيع بن الجراح الرزاسي وهو ضعيف ، وقد رواه شعبة بنحوه ولم يرفعه . (٣) خ ٤٩/١١ .

وسَلَّمَ وَهُوَ مُسْتَنِدٌ إِلَيَّ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي ، وَالْحَقِيقِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى » متفق عليه (١) .

٩١٠ - وعنها قالت : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَمُوتُ ، عِنْدَهُ قَدْحٌ فِيهِ مَاءٌ ، وَهُوَ يَدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدْحِ ، ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ ، ثُمَّ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى غَمَرَاتِ الْمَوْتِ (٢) وَسَكَرَاتِ الْمَوْتِ » . رواه الترمذي (٣) .

#### ١٤٤ - باب استحباب وصية أهل المريض

ومن يخدمه بالإحسان إليه واحتماله والصبر على ما يشق من أمره وكذا الوصية بمن قرب سبب موته بحد أو قصاص ونحوهما

٩١١ - عن عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حُبْلَى مِنَ الزَّنَا ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمهُ عَلَيَّ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِيَّهَا ، فَقَالَ : « أَحْسِنِ إِلَيْهَا ، فَإِذَا وَضَعَتْ فَأَتْنِي بِهَا » فَفَعَلَ ، فَأَمَرَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَشُدَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا . رواه مسلم (٤) .

(١) خ ١١٠/١٠ م ، (٢٤٤٤) .

(٢) غمرات الموت « يفتح الغين المعجمة والميم » أي : شذائده . وسكراته : مقدماته التي تقوى على الروح حتى تنفيسها عن إدراكها .

(٣) ت (٩٧٨) وأخرجه جه (١٦٢٣) وفي سننه موسى بن سرجس وهو مجهول وفي خ ١١٣/٨ من حديث أنس قال : لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم جعل يتنشاء ، فقالت فاطمة عليها السلام : واكرب أباه ، فقال : « ليس على أبيك كرب بعد هذا اليوم » .

(٤) م (١٦٩٦) وتامه : فقال له عمر : تصلي عليها يا نبي الله ! وقد زنت ، فقال : لقد ثابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسمتهم ، وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها لله تعالى . وفيه الصلاة على المقتول حداً ، وأن الحد طهرة له من دنس الذنب .

١٤٥ - باب جواز قول المريض : أنا وجع ، أو شديد الوجع ،  
أو موعوك ، أو وارأساه ونحو ذلك ، وبيان أنه لا كراهة  
في ذلك إذا لم يكن على التسخط وإظهار الجزع

٩١٢ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوعَكُ ، فَمَسِسْتُهُ ، فَقُلْتُ : إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا ، فَقَالَ : « أَجَلٌ لِي أَوْعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ » متفق عليه (١) .

٩١٣ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : جَاءَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي ، فَقُلْتُ : بَلِّغْ بِي مَا تَرَى ، وَأَنَا ذُو مَالٍ ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَتِي ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . متفق عليه (٢) .

٩١٤ - وعن القاسم بن محمد قال : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا : وَارَأَسَاهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَلْ أَنَا وَارَأَسَاهُ » وَذَكَرَ الْحَدِيثَ . رواه البخاري (٣) .

١٤٦ - باب تلقين المحتضر : لا إله إلا الله

٩١٥ - عن معاذ رضي الله عنه قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ » رواه أبو داود والحاكم (٤) وقال : صحيح الإسناد .

(١) خ ١٠٣/١٠ م (٢٥٧١) . (٢) خ ١٠٧/١٠ م (١٦٢٨) .

(٣) خ ١٠٥/١٠ .

(٤) د (٣١١٦) ، ك ٣٥١/١ وأخرجه حم ٢٣٣/٥ ، وسنده حسن ، وله شاهد من حديث أبي هريرة عند حب (٧١٩) بلفظ : « لَقِئُوا مَوْتَاكُم لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، مَنْ كَانَ آخِرَ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ عِنْدَ الْمَوْتِ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ يَوْمَئِذٍ مِنَ الدَّهْرِ . وَإِنْ أَصَابَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مَا أَصَابَهُ » .

٩١٦ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ » رواه مسلم (١) .

#### ١٤٧ - باب ما يقوله بعد تغميض الميت

٩١٧ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي سلمة وقد شقَّ بصره ، فأغمضه ، ثم قال : « إنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ ، تَبِعَهُ البَصَرُ » فضجَّ ناسٌ من أهلِه (٢) ، فقال : « لا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ ، فَإِنَّ المَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ » ثمَّ قالَ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأبي سلمة ، وارْفَعْ دَرَجَتَهُ في المَهْدِيِّينَ (٣) ، وَاخْلُفْهُ (٤) في عَقِبِهِ في الغَابِرِينَ ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِلهِ يَا رَبَّ العَالَمِينَ ، وَاغْفِرْ لَهُ في قَبْرِهِ ، وَتَوَزَّرْ لَهُ فِيهِ » رواه مسلم (٥) .

#### ١٤٨ - باب ما يقال عند الميت وما يقوله من مات له ميت

٩١٨ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِذَا حَضَرَ تَمُّ المَرِيضِ ، أَوِ المَيِّتِ ، فَتَقُولُوا خَيْرًا ، فَإِنَّ المَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَيَّ مَا تَقُولُونَ (١) ، قَالَتْ : فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ ، أَتَيْتُ النَّبِيَّ

(١) م (٩١٦) وأخرجه ت (٩٧٦) ود (٣١١٧) ون ٥/٤ .

(٢) فضج ناس من أهله أي : رفعوا أصواتهم بالبكاء .

(٣) وارفع درجته في المهديين « بتشديد الياء الأولى » : أي : الذين هدام الله بالإسلام وبالهِجْرَة إلى غير الأنام .

(٤) واخلفه « بضم اللام » : أي : كن له خلفاً في عقبه « بفتح فكسر » : أي : فيمن يعقبه في الغابرين أي : الباقيين .

(٥) م (٩٢٠) واسم أبي سلمة : عبد الله بن عبد الأسد المخزومي .

(٦) يؤمنون على ما تقولون : أي : يقولون آمين .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ ، قَالَ :  
 « قُولِي : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِوَلَدِي ، وَأَعْقِبْنِي <sup>(١)</sup> مِنْهُ عَقَبَى حَسَنَةً » فَقُلْتُ :  
 فَأَعَقَبَنِي اللهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ : مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . رواه  
 مسلم <sup>(٢)</sup> هكذا : « إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ » أَوْ « الْمَيِّتَ » عَلَى الشُّكِّ ، وَرَوَاهُ  
 أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ : « الْمَيِّتَ » بِلا شَكِّ .

٩١٩ - وَعنها قالت : سمعتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول :  
 « مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ ، فيقولُ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ : اللَّهُمَّ  
 أَتُجِرْنِي فِي مُصِيبَتِي ، وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا ، إِلَّا أَجَرَهُ اللهُ تَعَالَى فِي مُصِيبَتِهِ  
 وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا . قالت : فَلَمَّا تُوفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ ، قلتُ كما أمرتني  
 رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْلَفَ اللهُ لِي خَيْرًا مِنْهُ رسولُ اللهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . رواه مسلم <sup>(٣)</sup> .

٩٢٠ - وعن أبي موسى رضي الله عنه أن رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قال : « إِذَا مَاتَ وَوَلَدَ الْعَبْدِ ، قال اللهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ : قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي؟  
 فيقولونَ : نَعَمْ ، فيقولُ : قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ <sup>(٤)</sup> ؟ فيقولونَ : نَعَمْ :  
 فيقولُ : فَمَاذَا قالَ عَبْدِي؟ فيقولونَ : حَمْدَكَ وَاسْتِرْجَعَ ، فيقولُ اللهُ  
 تَعَالَى : ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ » رواه الترمذي <sup>(٥)</sup>  
 وقال : حديث حسن .

٩٢١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) وأعقبني منه عقبى حسنة ، أي : عروضي .

(٢) م (٩١٩) د (٣١١٥) وأخرجه به (١٤٤٧) و (١٥٩٨) و ت (٩٧٧) .

(٣) م (٩١٨) (٤) .

(٤) قبضتم ثمرة فؤاده ، أي : ثمرة قلبه .

(٥) ت (١٠٢١) وصححه حب (٧٢٦) وأخرجه أبو داود الطيالسي ٤٦/٢ ، وحسنه ٤١٥/٤ .



بِحُزْنِ الْقَلْبِ ، وَلَكِنْ يُعَدَّبُ بِهَذَا أَوْ يَرْحَمُ ، وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ .  
متفقٌ عليه (١) .

٩٢٤ - وعن أسامة بن زيد رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رُفِعَ إِلَيْهِ ابْنُ ابْنَتِهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ ، فَفَاضَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ : مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ » متفقٌ عليه (٢) .

٩٢٥ - وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ رضي الله عنه وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ (٣) فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَدْرِفَانِ (٤) . فقال له عبد الرحمن بن عوف : وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ » ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى ، فَقَالَ : « إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا ، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ » .  
رواه البخاري (٥) ، وروى مسلم بعضه .

والأحاديث في الباب كثيرة في الصحيح مشهورة ! والله أعلم .

### ١٥٠ - باب الكف عما يرى في الميت من مكروه

٩٢٦ - عن أبي رافع أسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن

- 
- (١) خ ١٤٠/٣ ، ١٤١ ، م (٩٢٤) . (٢) خ ١٢٤/٣ ، ١٢٦ ، م (٩٢٣) وأخرجه ن ٢٢/٤ .  
(٣) وهو يجود بنفسه ، أي : يخرجها ويدفعها كما يدفع الإنسان ما يجود به .  
(٤) تدرفان ه بسكون الذال المعجمة وكسر الراء ، أي : تدمعان .  
(٥) خ ١٣٩/٣ ، ١٤٠ ، م (٢٣١٥) وأخرجه د (٣١٢٦) .

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ غَسَلَ مِيْتًا فَكَتَمَ عَلَيْهِ ، غَفَرَ اللهُ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً » رواه الحاكم <sup>(١)</sup> وقال : صحيح على شرط مسلم .

١٥١ — باب الصلاة على الميت وتشيعه وحضور دفنه

وكراهة اتباع النساء الجنائز

وقَدْ سَبَقَ فَضْلُ التَّشْيِيعِ .

٩٢٧ — عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ شَهِدَ الْجِنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا ، فَلَهُ قِيرَاطٌ ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ ، فَلَهُ قِيرَاطَانِ » قيل : وَمَا الْقِيرَاطَانِ ؟ قال : « مِثْلُ الْحَبْلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ » . متفق عليه <sup>(٢)</sup> .

٩٢٨ — وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ اتَّبَعَ جِنَازَةَ مُسْلِمٍ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، وَكَانَ مَعَهُ <sup>(٣)</sup> حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا وَيُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الْأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ، ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ » رواه البخاري <sup>(٤)</sup> .

٩٢٩ — وعن أم عطية رضي الله عنها قالت : « نُهِنَا عَنِ اتِّبَاعِ

(١) ك ٣٥٤/١ و ٣٦٢ ، وصححه على شرط م ووافقه الذهبي ، وهو كما قال ، وفي الباب عن أبي أمامة

عند الطبراني بلفظ « من غسل ميتاً فستره الله من الذنوب ، ومن كفته ، كساه الله من اللبس » .

(٢) خ ١٥٨/٣ ، ١٦٠ ، م (٩٤٥) وأخرجه د (٣١٦٨) و (٣١٦٩) و ت (١٠٤٠) و ن

٧٦/٤ ، ٧٧ .

(٣) أي : مع المسلم ، والكشميني « معها » أي : مع الجنائز .

(٤) خ ١٠٠/١ .



الجنائز ، ولم يُعزَمْ عَلَيْنَا « متفقٌ عليه (١) .  
« ومعناه » ولم يُشَدِّدْ في النهي كما يُشَدِّدُ في المحرّماتِ .

## ١٥٢ - باب استحباب تكثير المصلين على الجنائز وجعل صفوفهم ثلاثة فأكثر

٩٣٠ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ (٢) يَبْلُغُونَ مِائَةَ كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ « رواه مسلم (٣) .

٩٣١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ » رواه مسلم (٤) .

٩٣٢ - وَعَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ قَالَ : كَانَ مَالِكُ بْنُ هُبَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ ، فَتَقَالَ النَّاسُ عَلَيْهَا ، جَزَّاهُمْ عَلَيْهَا ثَلَاثَةَ أَجْزَاءَ ، ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ ثَلَاثَةَ صُفُوفٍ ، فَقَدَ أَوْجَبَ » (٥)  
رواه أبو داود ، والترمذي (٦) وقال : حديث حسن .

(١) خ ١١٥/٣ ، م (٩٣٨) وأخرجه د (٣١٦٧) قال القرطبي : ظاهر سياق أم عطية أن النهي نهي تنزيه ، وبه قال جمهور أهل العلم ، ومالك مالك إلى الجواز ، وهو قول أهل المدينة ، ويدل على الجواز ما رواه ابن أبي شيبة من طريق محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في جنازة ، فرأى عمر امرأة فصاح بها فقال : « دعها يا عمر » وأخرجه ابن ماجه والنسائي من هذا الوجه ، ومن طريق أخرى عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة بن الأزرق عن أبي هريرة ورجالها ثقات .

(٢) الأئمة : الجماعة . (٣) م (٩٤٧) .

(٤) م (٩٤٨) . (٥) أوجب ، أي : وجبت له الجنة .

(٦) د (٣١٦٦) ، ت (١٠٢٨) وأخرجه ج (١٤٩٠) وح م ٧٩/٤ وصححه ك ٣٦٢/١ ووافقه =

١٥٣ - باب ما يقرأ في صلاة الجنائز

يُكَبَّرُ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ : يَتَعَوَّذُ بَعْدَ الْأُولَى ، ثُمَّ يَقْرَأُ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ،  
ثُمَّ يُكَبَّرُ الثَّانِيَةَ ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فيقول :  
اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ . وَالْأَفْضَلُ أَنْ يُتِمَّهُ بِقَوْلِهِ : كَمَا  
صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ . . . إِلَى قَوْلِهِ : إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ (١) .

وَلَا يَفْعَلُ مَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْعَوَامِّ مِنْ قِرَاءَتِهِمْ ( إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ  
يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ) الْآيَةَ [الأحزاب : ٥٦] فَإِنَّهُ لَا تَصِحُّ صَلَاتُهُ إِذَا اقْتَصَرَ عَلَيْهِ .  
ثُمَّ يُكَبَّرُ الثَّلَاثَةَ ، وَيَدْعُو لِلْمَيِّتِ وَالْمُسْلِمِينَ بِمَا سَنَدَ كُرُّهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ  
إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، ثُمَّ يُكَبَّرُ الرَّابِعَةَ وَيَدْعُو ، وَمِنْ أَحْسَنِهِ : اللَّهُمَّ  
لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ ، وَلَا تَقْتِنَا بَعْدَهُ ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ .  
وَالْمُخْتَارُ أَنَّهُ يُطَوَّلُ الدُّعَاءُ فِي الرَّابِعَةِ خِلَافَ مَا يَعْتَادُهُ أَكْثَرُ النَّاسِ ؛  
لِحَدِيثِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى الَّذِي سَنَدَ كُرُّهُ إِنَّ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

فَأَمَّا الْأَدْعِيَةُ الْمَأْثُورَةُ بَعْدَ التَّكْبِيرِ الثَّلَاثَةِ ، فَمِنْهَا :

٩٣٣ - عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَنَازَةٍ ، فَحَقَّقِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ

= النهي ، وفي الباب عن أبي أمامة : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَنَازَةٍ ، وَمَعَهُ سَبْعَةٌ نَفَرٌ فَجَعَلَ  
ثَلَاثًا صَفًّا وَابْنَيْنِ صَفًّا وَابْنَيْنِ صَفًّا . رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي « الْكَبِيرِ » كَمَا فِي « الْمَجْمَعِ » ٣٢٢/٣ وَفِيهِ ابْنُ لِهَيْمَةَ .  
(١) أَمَّا قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ ، فَمِنْهَا خ ١٦٤/٣ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى  
جَنَازَةٍ ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، وَقَالَ : لِتَعْلَمُوا أَنَّهَا سَنَةٌ . وَأَمَّا الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ، فَأَخْرَجَ لِشَاقِصِيِّ فِي  
« الْأُمِّ » ٢٧٠/١ وَكَ ٣٦٠/١ ، وَابْنِ بَيْهَقِيِّ ٣٩٠/٤ مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ وَكَانَ مِنْ  
كِبْرَاءِ الْأَنْصَارِ وَعُلَمَائِهِمْ وَأَبْنَاءِ الَّذِينَ شَهِدُوا بِدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَخْبَرَهُ رِجَالٌ مِنْ  
أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ أَنَّ يَكْبَرُ الْإِمَامُ ، ثُمَّ يَصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، وَيَخْلُصُ الصَّلَاةَ فِي التَّكْبِيرَاتِ الثَّلَاثِ . . . .

وَهُوَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، وَارْحَمْهُ ، وَعَافِهِ ، وَاعْفُ عَنْهُ ،  
 وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ <sup>(١)</sup> ، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ <sup>(٢)</sup> ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالتَّلْجِ وَالْبَرَدِ <sup>(٣)</sup> ،  
 وَتَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا ، كَمَا تَقَيَّيْتُ الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ <sup>(٤)</sup> ، وَأَبْدِلْهُ  
 دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ ،  
 وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ ، وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ » حَتَّى  
 تَمَيَّنْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيَّتَ . رواه مسلم <sup>(٥)</sup> .

٩٣٤ - وعن أبي هريرة وأبي قتادة ، وأبي إبراهيم الأشعري عن أبيه  
 - وأبوه صحابي - رضي الله عنهم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه صلى  
 على جنازة فقال : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا ، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا ،  
 وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا ، وَشَاهِدِنَا وَعَايِبِنَا . اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا ، فَأَحْيِهِ عَلَى  
 الْإِسْلَامِ ، وَمَنْ تَوَفَيْتَهُ مِنَّا ، فَتَوَقَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ ؛ اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ ،  
 وَلَا تَقْنِنَّا بَعْدَهُ <sup>(٦)</sup> » رواه الترمذي <sup>(٧)</sup> من رواية أبي هريرة والأشعري ،  
 رواه أبو داود من رواية أبي هريرة وأبي قتادة . قال الحاكم : حديث أبي هريرة  
 صحيح على شرط البخاري ومسلم ، قال الترمذي : قال البخاري : أصح روايات  
 هذا الحديث رواية الأشعري . قال البخاري : وأصح شيء في الباب حديث  
 عوف بن مالك .

(١) وأكرم نزله « بفتحين » ، أي : أحسن نصيبه من الجنة .

(٢) مدخله « بضم الميم » : الموضع الذي يدخل فيه وهو قبره الذي يدخله الله فيه .

(٣) بالماء والتلج والبرد « بفتحتين » : الغرض تميم أنواع الرحمة والمغفرة ، في مقابلة أصناف المعصية  
 والغفلة .

(٤) الدنس « بفتحتين » : الدرن ، يريد المبالغة في التطهير من الخطايا والذنوب

(٥) م (٩٦٣) وأخرجه حم ٢٣/٦ و ٢٨ .

(٦) ت (١٠٢٤) ، د (٣٢٠١) وأخرجه ج (١٤٩٨) وصححه حب (٧٥٧) وك ٣٥٨/١ ووافقته

الذهبي ، وهو كما قالوا .

٩٣٥ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى الْمَيِّتِ ، فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ » رواه أبو داود (١) .

٩٣٦ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ : « اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبُّهَا ، وَأَنْتَ خَلَقْتَهَا ، وَأَنْتَ هَدَيْتَهَا لِلْإِسْلَامِ ، وَأَنْتَ قَبَضْتَ رُوحَهَا ، وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِسِرِّهَا وَعَلَانِيَتِهَا ، جَنَّتْكَ شَفْعَاءَ لَهُ ، فَاغْفِرْ لَهُ » رواه أبو داود (٢) .

٩٣٧ - وعن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه قال : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنْ فُلَانٌ ابْنُ فُلَانٍ فِي ذِمَّتِكَ (٣) وَحَبْلُ جِوَارِكَ ، فَفِيهِ فِتْنَةُ الْقَبْرِ ، وَعَذَابُ النَّارِ ، وَأَنْتَ أَهْلُ الْوَفَاءِ وَالْحَمْدِ ؛ اللَّهُمَّ فَاغْفِرْ لَهُ وَأَرْحَمَهُ ، إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ » رواه أبو داود (٤) .

٩٣٨ - وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما أنه كَبَّرَ عَلَى جَنَازَةِ ابْنَتِهِ لَهُ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ ، فَصَامَ بَعْدَ الرَّابِعَةِ كَقَدْرٍ مَا بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ

(١) د (٣١٩٩) وأخرجه جه (١٤٩٧) وصححه حب (٧٥٤) وهو كما قال . ومعنى أخلصوا له الدعاء ، أي : خصوه بالدعاء ، وقال المناوي : أي : ادعوا له بإخلاص وحضور قلب ، لأن المقصود بهذه الصلاة إنما هو الاستغفار والشفاة للميت ، وإنما يرجى قبولها عند توفر الإخلاص والابتهال ، ولهذا شرع في الصلاة عليه من الدعاء ما لم يشرع مثله في الدعاء الحي .

(٢) د (٣٢٠٠) وفي سننه علي بن شياخ لم يوثقه غير ابن حبان .

(٣) في ذمتك « بكسر الذال المعجمة وتشديد الميم » ، أي : في عهدك ، وقوله صلى الله عليه وسلم : وحبل جوارك أي : في أمانك وذمامك . فقه فتنة القبر ، أي : احفظه من فتنة القبر وعذاب النار .

(٤) د (٣٢٠٢) وأخرجه جه (١٤٩٩) وحرم ٤٩١/٣ وصححه حب (٧٥٨) .

بَسْتَغْفِرُ لَهَا وَيَدْعُو ، ثُمَّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَصْنَعُ هَكَذَا .

وفي رواية : « كَبَّرَ أَرْبَعًا ، فَمَكَثَ سَاعَةً حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُكَبِّرُ  
خَمْسًا ، ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ . فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْنَا لَهُ :  
مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : لِأَنِّي لَا أَزِيدُكُمْ عَلَى مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ، أَوْ : هَكَذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »  
رواه الحاكم<sup>(١)</sup> وقال : حديث صحيح .

#### ١٥٤ - باب الإسراع بالجنائزة

٩٣٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال : « أَسْرِعُوا بِالْجَنَائِزَةِ ، فَإِنَّ تَكُ صَالِحَةً ، فَخَيْرٌ تُقَدَّمُ مَوْتَهَا إِلَيْهِ ،  
وَإِنْ تَكُ سَيِّئَةً ، فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ » متفق عليه<sup>(٢)</sup> .  
وفي رواية لمسلم : « فَخَيْرٌ تُقَدَّمُ مَوْتَهَا عَلَيْهِ » .

٩٤٠ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَائِزَةُ ، فَاحْتَمَلَهَا الرَّجَالُ عَلَى  
أَعْنَاقِهِمْ ، فَإِنَّ كَانَتْ صَالِحَةً ، قَالَتْ : قَدِّمُونِي ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ  
صَالِحَةٍ ، قَالَتْ لِأَهْلِهَا : يَا وَيْلَتَهَا أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا ؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا  
كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ ، وَلَوْ سَمِعَ الْإِنْسَانُ لَصَعِقَ »<sup>(٣)</sup> رواه البخاري<sup>(٤)</sup> .

(١) ك ٣٦٠/١ وأخرجه جه (١٥٠٣) وح ٣٨٣/٤ ، وفي سننه إبراهيم المغربي وهو ضعيف لسوء  
حفظه ، وقد رواه البيهقي ٣٥/٤ بسند صحيح من حديث أبي يعفور عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله  
عنه قال : شهدته وكبر على جنازة أربعا ، ثم قام ساعة يعني يدعو ، ثم قال : أروني أكبر خسا ؟ قالوا :  
لا ، قال : إن رسول الله صل الله عليه وسلم كان يكبر أربعا .

(٢) خ ١٤٧/٣ ، ١٤٨ ، م (٩٤٤) وأخرجه ط ١٤٣/١ و د (٣١٨١) و ت (١٠١٥) و ٤٧/٤٥

(٣) لصق « بفتح فكسر » ، أي : لعشي عليه .

(٤) خ ١٤٥/٣ ، ١٤٦ ، وأخرجه ن ٤١/٤ .

١٥٥ -- باب تعجيل قضاء الدين عن الميت

والمبادرة إلى تجهيزه إلا أن يموت فجأة فيترك حتى يتيقن موته

٩٤١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْتِنِهِ (١) حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ »  
رواه الترمذي (٢) وقال : حديث حسن .

٩٤٢ - وعن حُصَيْنِ بْنِ وَحَّوحٍ رضي الله عنه أن طَلْحَةَ بْنَ الْبَرَاءِ  
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرِضٌ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ فَقَالَ :  
إِنِّي لَا أَرَى (٣) طَلْحَةَ إِلَّا قَدْ حَدَّثَ فِيهِ الْمَوْتُ فَأَذِنُونِي (٤) بِهِ وَعَجَّلُوا  
بِهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِحَيْفَةِ مُسْلِمٍ أَنْ تُحْبَسَ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَهْلِهِ (٥) .  
رواه أبو داود (٦) .

١٥٦ - باب الموعظة عند القبر

٩٤٣ - عن علي رضي الله عنه قال : كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الْغَرْقَدِ (٧)  
فَأَتَانَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَعَدَ ، وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ وَمَعَهُ

(١) معلقة بدينه : أي : محبوسة عن مقامها الكريم .

(٢) ت (١٠٧٨) و (١٠٧٩) وأخرجه حم ٤٤٠/٢ و ٤٧٥ و ٥٠٨ و دي ٢٦٢/٢ وسنده حسن .

(٣) لا أرى « بضم الهزلة » : أي أظن .

(٤) فأذنوني « بمد الهزلة وكسر الذال المعجمة » : أي : أعلموني بموته .

(٥) بين ظهراني أهله : أي بينهم .

(٦) د (٣١٥٩) وفي سنده مجهولان .

(٧) الغرقد « بالمعجمة والقاف » : ضرب من شجر العفشاء وشجر الشوك . والفرقة واحدة ، ويقبح الغرقد :

مقبرة أهل المدينة المنورة .

مُخَصَّرَةٌ<sup>(١)</sup> فَتَكْسَرُ وَجَعَلَ يَنْكَبُ بِمُخَصَّرَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا ؟ فَقَالَ : « اَعْمَلُوا ، فَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ » وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup> .

١٥٧ - باب الدعاء للميت بعد دفنه والوقوف عند قبره ساعة للدعاء له والاستغفار والقراءة

٩٤٤ - عن أبي عمرو - وقيل : أبو عبد الله ، وقيل : أبو ليلى عثمان بن عفان - رضي الله عنه قال : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا فَرَعَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ وَقَفَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ : « اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ وَسَلُّوا لَهُ التَّيْبَةَ<sup>(٣)</sup> ، فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ<sup>(٤)</sup> .

٩٤٥ - وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : إِذَا دَفَنْتُمُونِي ، فَأَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنْحَرُ جَزُورٌ ، وَيُقَسَّمُ لِحْمُهَا حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ ، وَأَعْلَمَ مَاذَا أُرَاجِعُ بِهِ رَسُولَ رَبِّي . رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٥)</sup> . وَقَدْ سَبَقَ بِطَوِيلِهِ .  
قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُقْرَأَ عِنْدَهُ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ ، وَإِنْ خَتَمُوا الْقُرْآنَ عِنْدَهُ كَانَ حَسَنًا<sup>(٦)</sup> .

(١) المخصرة « بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة » هي هنا : عصا ذات رأس معوج ونكسر ، أي : طائفاً رأسه .

(٢) خ ١٧٩/٣ ، م ( ٢٦٤٧ ) .

(٣) التبييت : أي : عند سؤال الملكين له ، اللهم ثبتنا عند السؤال .

(٤) د ( ٢٢٢١ ) وسنده حسن ، وصححه ك ٣٧٠/١ ، ووافقه الذهبي .

(٥) م ( ١٢١ ) . (٦) في « المجموع » ٢٩٤/٥ : هو قول الأصحاب لا قول الشافعي .

١٥٨ — باب الصدقة عن الميت والدعاء له

قال الله تعالى : ( وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ) [ الحشر : ١٠ ] .

٩٤٦ — وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَيْتُ نَفْسَهَا (١) وَأَرَاهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ ، تَصَدَّقْتَ ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ » متفق عليه (٢) .

٩٤٧ — وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ : صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ » رواه مسلم (٣) .

١٥٩ — باب ثناء الناس على الميت

٩٤٨ — عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : مَرُّوا بِجَنَازَةٍ ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَجِبَتْ » ، ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَجِبَتْ » فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَا وَجِبَتْ ؟ قَالَ : « هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا ، فَوَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا ، فَوَجِبَتْ لَهُ النَّارُ ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ » متفق عليه (٤) .

٩٤٩ — وَعَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ

(١) اخلت نفسها : أي ماتت ، ونفسها : بضم السين وفتحها . وأراها « بضم الهزء » أي أظنها .

(٢) خ ٢٠٣/٣ ، م (١٠٠٤) .

(٣) م (١٦٣١) وأخرجه حم ٣٧٢/٢ .

(٤) خ ١٨١/٣ ، م (٩٤٩) .



ابن الخطّاب رضي الله عنه فمَرَّتْ بِهِمْ جَنَازَةٌ ، فَأَتَيْتِ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا  
فَقَالَ عُمَرُ : وَجِبَتْ ، ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى ، فَأَتَيْتِ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا ، فَقَالَ  
عُمَرُ : وَجِبَتْ ، ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ ، فَأَتَيْتِ عَلَى صَاحِبِهَا شَرًّا ، فَقَالَ عُمَرُ :  
وَجِبَتْ : قَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ : فَقُلْتُ : وَمَا وَجِبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ :  
قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ  
بِجَيْرٍ ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ » فَقُلْنَا : وَثَلَاثَةٌ ؟ قَالَ : « وَثَلَاثَةٌ » فَقُلْنَا :  
وَاثْنَانِ ؟ قَالَ : « وَاثْنَانِ » ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنْ الْوَاحِدِ . رواه البخاري (١) .

#### ١٦٠ - باب فضل من مات له أولاد صغار

٩٥٠ - عن أنس رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ (٢) إِلَّا أَدْخَلَهُ  
اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ (٣) » متفق عليه (٤) .

٩٥١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ لِأَنَّهُمْ  
النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ (٥) » متفق عليه (٦) .

« وَتَحِلَّةُ الْقَسَمِ » قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ( وَإِنْ مِنْكُمْ إِلاَّ وَآرِدُهُا ) وَالْوَرُودُ :

(١) خ ١٨٢/٣ .

(٢) الحنث « بكسر الحاء وسكون النون بعدها ثاء » . أي لم يبلغوا الحلم فتكتب عليهم الآثام .

(٣) بفضل رحمة إياهم : أي : رحمة الله تعالى للأولاد ، وفي رواية ابن ماجه : بفضل رحمة الله إياهم .  
وفي رواية النسائي من حديث أبي ذر رضي الله عنه : « إلا غفر الله لها بفضل رحمة » .

(٤) خ ٩٥/٣ ، ٩٦ ، ولم يخرج م من حديث أنس .

(٥) إلا تحلة القسم « بفتح التاء وكسر الحاء وتشديد اللام » : أي : إلا ما ينحل به القسم وهو اليمين .

(٦) خ ٩٨/٣ ، ٩٩ ، م (٢٦٣٢) .

هُوَ الْعُبُورُ عَلَى الصَّرَاطِ ، وَهُوَ جَسْرٌ مَنصُوبٌ عَلَى ظَهْرِ جَهَنَّمَ . عَافَانَا  
اللَّهُ مِنْهَا .

٩٥٢ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : جاءت امرأة إلى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يا رسول الله ذهب الرجالُ  
بِحديثك ، فاجعل لنا من نفسك يوماً نأتيك فيه نعلمنا مما علمك  
الله ، قال : « اجتمعن يوم كذا وكذا » فاجتمعن ، فأتاهن النبي  
صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ، ثم قال : « مامنكن من  
امرأة تقدم ثلاثة من الولد إلا كانوا لها حجاً من النار » فقالت  
امرأة : واثنين ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « واثنين  
متفق عليه (١) .

#### ١٦١ - باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين

ومصارعهم وإظهار الافتقار إلى الله تعالى

والتحذير من الغفلة عن ذلك

٩٥٣ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال لأصحابه - يعني لما وصلوا الحجر (٢) : « ديار ثمود -  
« لا تدخلوا على هؤلاء المعتدين إلا أن تكونوا باكين ، فإن لم تكونوا  
باكين ، فلا تدخلوا عليهم ؛ لا يصيبكم ما أصابهم » متفق عليه (٣) .  
وفي رواية قال : لما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحجر  
قال : « لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم أن يصيبكم

(١) خ ٩٧/٣ م (٢٦٣٣) .

(٢) الحجر « بكسر الحاء وسكون الجيم » هي ديار ثمود فيما بين المدينة والشام .

(٣) خ ٤٤٣/١ و ٢٧٠/٦ م (٢٩٨٠) .

مَا أَصَابَهُمْ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ « ثُمَّ قَنَّعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ (١) وَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى أَجَازَ الْوَادِي .

## كتاب آداب السفر

١٦٢ - باب استحباب الخروج يوم الخميس أول النهار

٩٥٤ - عن كعب بن مالك، رضي الله عنه، أن النبي، صلى الله عليه وسلم خرج في غزوة تبوك يوم الخميس، وكان يحب أن يخرج يوم الخميس. متفق عليه (٢).

وفي رواية في « الصحيحين » لقلما كان رسول الله، صلى الله عليه وسلم يخرج إلا في يوم الخميس.

٩٥٥ - وعن صخر بن وداعة الغامدي الصحابي رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « اللهم بارك لأمتي في بكورها (٣) » وكان إذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم من أول النهار. وكان صخر تاجراً، فكان يبعث تجارتته أول النهار، فأثرى وكثر ماله، رواه أبو داود والترمذي (٤) وقال: حديث حسن.

(١) قنع رأسه: أي ألقى عليه القناع. وأجاز الوادي: أي: قطعه وخلفه وراه.

(٢) خ ٨٠/٦ م (ولم يجده في م) وأخرجه د (٢٦٠٥).

(٣) في بكورها « بضم الموحدة والكاف » البكور أول النهار.

(٤) د (٢٦٠٦)، ت (١٢١٢)، وله شواهد عن ابن عمر عند « جه » وعن ابن عباس وابن مسعود وعبدالله

ابن سلام وعمران بن حصين عند الطبراني فهو صحيح بها.

١٦٣ - باب استحباب طلب الرفقة  
وتأمرهم على أنفسهم واحداً يطيعونه

٩٥٦ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مِنَ الْوَحْدَةِ (١) مَا أَعْلَمُوا مَسَارَ رَاكِبٍ يَلْتَلِئُ وَحْدَهُ » رواه البخاري (٢) .

٩٥٧ - وعن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ ، وَالثَّلَاثَةُ رَكْبٌ » رواه أبو داود ، والترمذي ، والنسائي (٣) بأسانيد صحيحة ، وقال الترمذي : حديث حسن .

٩٥٨ - وعن أبي سعيدٍ وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ » حديث حسن ، رواه أبو داود (٤) بإسناد حسن .

٩٥٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « خَيْرُ الصَّحَابَةِ (٥) أَرْبَعَةٌ ، وَخَيْرُ السَّرَايَا أَرْبَعُمِائَةٍ ، وَخَيْرُ الْجِيُوشِ أَرْبَعَةُ آلَافٍ ، وَلَنْ يُغْلَبَ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا عَنْ قِلَّةٍ » رواه أبو داود والترمذي (٦) وقال : حديث حسن .

(١) الوحدة ه بفتح الواو وسكون الحاء المهمله ه : أي : الافراد في السفر .

(٢) خ ٩٦/٦ وأخرجه ت (١٦٧٣) .

(٣) د (٢٦٠٧) ، ت (١٦٧٤) وأخرجه ط ٩٧٨/٢ وسنده حسن .

(٤) د (٢٦٠٨) وسنده حسن ، وله شاهد من حديث أبي هريرة عند د (٢٦٠٩) وسنده حسن .

(٥) غير الصحابة . أي الأصحاب . والسرايا : جمع سرية وهي القطعة من الجيش تخرج منه ، تغير وترجع إليه .

(٦) د (٢٦١١) ، ت (١٥٥٥) وأخرجه حم ٢٩٤/١ وصححه حب (١٦٦٣) و ك ٤٤٣/١

ورافقه الذهبي .

١٦٤ - باب آداب السير والنزول والمبيت والنوم في السفر ، واستحباب

السرى ، والرفق بالدواب ومراعاة مصلحتها ، وأمر

من قصر في حقها بالقيام بحقها وجواز الإرداف

على الدابة إذا كانت تطيق ذلك

٩٦٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا سافرتُم في الخِصْبِ (١) فأعطوا الإبلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ ، وَإِذَا سَافَرْتُمُ فِي الْجَدْبِ ، فَأَسْرِعُوا عَلَيْهَا السَّيْرَ ، وَبَادِرُوا بِهَا نِقْيَهَا ، وَإِذَا عَرَسْتُم ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ ، فَلِئَلَّا تُطْرُقَ الدَّوَابُّ ، وَمَأْوَى الْمَوَامِّ بِاللَّيْلِ » رواه مسلم (٢) .

معنى : « أعطوا الإبلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ » أي : ارفقوا بها في السير لِزَعَمِي فِي حَالِ سَيْرِهَا وَقَوْلُهُ : « نِقْيَهَا » هُوَ بِكسر النون ، وإسكان القاف ، وبالياء المثناة من تحتُ وهو : المُخُّ ، معناه : أسرعوا بها حتى تصلوا المقصدَ قبلَ أن يذهبَ نُحْمُهَا مِنْ ضَنْكِ السَّيْرِ . وَ« التَّعْرِيسُ » : التزولُ في الليل .

٩٦١ - وعن أبي قتادة ، رضي الله عنه ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا كان في سقرٍ ، فعرسَ بليلٍ اضطجع على يمينه . وَإِذَا عَرَسَ قَبِيلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَهُ ، وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ . رواه مسلم (٣) .

قال العلماء : لئَمَّا نَصَبَ ذِرَاعَهُ لِثَلَاثَ يَسْتَعْرِقَ فِي النَّوْمِ ، فَتَقْوَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ عَنْ وَقْتِهَا أَوْ عَنْ أَوَّلِ وَقْتِهَا .

(١) الخصب « بكسر الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة » : خلاف الجدب .

(٢) م (٦٨٣) .

(٣) م (١٩٢٦) وأخرجه د (٢٥٦٩) ر ت (٢٨٦٢) .

٩٦٢ - عن أنسٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « عَلَيْكُمْ بِالدُّنْجَةِ ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تَطْطَوِي بِاللَّيْلِ »  
 رواه أبو داود (١) بإسنادٍ حسن .  
 « الدُّنْجَةُ » : السَّيْرُ فِي اللَّيْلِ .

٩٦٣ - وعن أبي ثعلبة الخشبي ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلُوا مَنْزِلًا تَفَرَّقُوا فِي الشُّعَابِ (٢) وَالْأَوْدِيَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ تَفَرَّقَكُمْ فِي هَذِهِ الشُّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ ! » فَلَمْ يَنْزَلُوا بَعْدَ ذَلِكَ مَنْزِلًا إِلَّا انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ . رواه أبو داود (٣) بإسنادٍ حسن .

٩٦٤ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ عمرو - وَقِيلَ سَهْلُ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ عمرو الأَنْصَارِيِّ المَعْرُوفِ بِابْنِ الحَنْظَلِيَّةِ ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : مرَّ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِبَعِيرٍ قَدُ تَلَحَّى ظَهْرُهُ بِبَطْنِهِ ؛ فَقَالَ : « اتَّقُوا اللهَ فِي هَذِهِ البَهَائِمِ المُعْجَمَةِ (٤) ، فَارْكَبُوهَا صَالِحَةً ، وَكُلُّوهَا صَالِحَةً » رواه أبو داود (٥) بإسنادٍ صحيح .

٩٦٥ - وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عبدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : أَرَدَنِي رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ ، وَأَسْرًا إِلَيَّ حَدِيثًا لِأَحَدٍ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَتَرَّ بِهِ رَسُولُ

(١) د (٢٥٧١) وأخرجه ك ١١٤/٢ و ٤٤٥/١ وأبو نعيم في « الخلية » ٢٥٠/٨ وهو حسن .  
 (٢) الشام « بكسر الشين المعجمة : جمع شعب - بالكسر » وهو الطريق في الجبل . والأودية : جمع واد ، وهو كل منفرج بين جبال أو آكام يكون منفذاً للسير .  
 (٣) د (٢٦٢٨) وأخرجه حم ١٩٣/٤ ورجاله ثقات .  
 (٤) المعجمة ، والمعجم بمعنى ، أي : التي لا تتكلم .  
 (٥) د (٢٥٤٨) وسنده صحيح كما قال المصنف رحمه الله .

الله ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(١)</sup> ، لِحَاجَتِهِ هَدَفٌ أَوْ حَائِشٌ تُنْخَلِ . يَعْنِي :  
حَائِطٌ تُنْخَلِ . رواه مسلم<sup>(٢)</sup> هكذا مختصراً .

وزاد فِيهِ البرقاني بإسناد مسلم بعد قوله : حَائِشٌ تُنْخَلِ : فَدَخَلَ  
حَائِطًا لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَإِذَا فِيهِ جَمَلٌ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، جَرَّجَرَ<sup>(٣)</sup> وَذَرَفَتْ عَيْنَاهُ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، فَمَسَحَ سَرَاتَهُ - أَي : سَامَهُ - وَذَفَرَاهُ فَسَكَنَ ؛ فَقَالَ : « مَنْ  
رَبُّ هَذَا الْجَمَلِ ، لِمَنْ هَذَا الْجَمَلُ ؟ » فَجَاءَ فِتًى مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ :  
هَذَا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : « أَفَلَا تَتَّقِي اللَّهَ فِي هَذِهِ الْبَهِيمَةِ الَّتِي مَلَكَكَ اللَّهُ  
إِيَّاهَا ؟ فَإِنَّهُ يَشْكُو إِلَيَّ أَنَّكَ تُجْبِعُهُ وَتُدْئِبُهُ »  
ورواه أبو داود كرواية البرقاني .

قوله : « ذَفَرَاهُ » هو بكسر الذال المعجمة وإسكان الفاء ، وهو لفظ مفردٌ  
مؤنثٌ . قال أهل اللغة : الذَفْرَى : المَوْضِعُ الَّذِي يَعْزَقُ مِنَ الْبَعِيرِ خَلْفَ  
الْأُذُنِ ، وقوله : « تُدْئِبُهُ » أَي : تُتْعِبُهُ .

٩٦٦ - وعن أنسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كُنَّا إِذَا نَزَلْنَا مَنْزِلًا ،

لَانْسَبِحَ حَتَّى نَحُلَّ الرَّحَالَ . رواه أبو داود<sup>(٤)</sup> بإسناد على شرط مسلم .

وقوله : « لَانْسَبِحَ » : أَي لَا نُصَلِّي النَّافِلَةَ ، ومعناه : أَنَا - مَعَ حِرْصِنَا  
عَلَى الصَّلَاةِ - لَانْقَدَّمُهَا عَلَى حِطِّ الرَّحَالِ وَإِرَاحَةِ الدَّوَابِّ .

(١) ما استتر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أي : من الأعين عند قضاء حاجة الإنسان .

(٢) م (٢٤٢) د (٢٥٤٩) وأخرجه حم ٢٠٤/١ وإسناده صحيح ، وصححه ك ٩٩/٢ ، ١٠٠ ووافقته الذهبي .

(٣) جر جر « يجمين ورائين » أي : صوت . وذرفت « بالذال المفتوحة وفتح الراء » أي : سألت عيناه

بالسورع .

(٤) د (٢٥٥١) وسنده حسن .

١٦٥ - بابُ إعانةِ الرفيقِ

في البابِ أحاديثٌ كثيرةٌ تقدّمتُ كحديثِ :

« وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ (١) »

وحديثِ : « كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَاقَةٌ (٢) » وَأَشْبَاهِهِمَا .

٩٦٧ - وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قال : بَيْنَمَا نَحْنُ

فِي سَفَرٍ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَةٍ لَهُ ، فَجَعَلَ يَصْرِفُ بَصَرَهُ يَمِينًا وَشِمَالًا ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلٌ ظَهَرَ (٣) ،

فَلْيَعُدُّ بِهِ عَلَى مَنْ لَاطَهَرَ لَهُ ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ زَادَ ، فَلْيَعُدُّ بِهِ عَلَى

مَنْ لَا زَادَ لَهُ » فَدَكَرَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ مَا ذَكَرَهُ ، حَتَّى رَأَيْنَا : أَنَّهُ لِأَحَقِّ

لِأَحَدٍ مِنَّا فِي فَضْلٍ . رواه مسلم (٤) .

٩٦٨ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنِ رَسُولِ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَغْزُوَ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ! إِنَّ مِنْ

إِخْوَانِكُمْ قَوْمًا ، لَيْسَ لَهُمْ مَالٌ ، وَلَا عَشِيرَةٌ ، فَلْيَضْمِّ أَحَدَكُمْ إِلَيْهِ

الرَّجُلَيْنِ ، أَوْ الثَّلَاثَةَ ، فَمَا لِأَحَدِنَا مِنْ ظَهْرٍ يَحْمِلُهُ إِلَّا عُقْبَةٌ (٥) كَعُقْبَةِ ،

يَعْنِي أَحَدَهُمْ . قال : فَضَمَمْتُ إِلَيَّ اثْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ مَالِي إِلَّا عُقْبَةَ

كَعُقْبَةِ أَحَدَهُمْ مِنْ جَمَلِي . رواه أبو داود (٦) .

٩٦٩ - وَهَنَهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَتَخَلَّفُ

(١) انظر الحديث رقم (٢٤٣) .

(٢) انظر الحديث رقم (١٣٤) .

(٣) الظهر : ما يركب .

(٤) م (١٧٢٨) ، وأخرجه د (١٦٦٣) .

(٥) عقبة « بضم فسكون » : ركوب مركب واحد بالنوب ، يتعاقب عليه الرجلان أو الثلاثة أو الأكثر

ولكل واحد نوبة .

(٦) د (٢٥٣٤) .



في المسير ، فيزجي (١) الضعيف ويردف ويدعو له . رواه أبو داود (٢)  
 بإسناد حسن .

### ١٦٦ - باب مايقول إذا ركب دابته للسفر

قال الله تعالى : ( وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ .  
 لَتَسْتَبِقُوا عَلَىٰ ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا :  
 سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ . وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ )  
 [ الزخرف : ١٢ ، ١٤ ] .

٩٧٠ - وعن ابن عمر ، رضي الله عنهما ، أن رسول الله ، صلى الله  
 عليه وسلم ، كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفرٍ ؛ كبر ثلاثاً ،  
 ثم قال : « سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ ، وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا  
 لَمُنْقَلِبُونَ . اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالْتِقَايَ ، وَمِنَ الْعَمَلِ  
 مَا تَرْضَى . اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ . اللَّهُمَّ أَنْتَ  
 الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ ، وَالْحَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ . اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ  
 السَّفَرِ ، وَكَآبَةِ الْمُنْتَظَرِ (٣) ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ وَالْوَالِدِ » وإذا  
 رجع قائلنً وزادَ فيهنَّ : « آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ »  
 رواه مسلم (٤) .

معنى « مقرنين » : مُطْبِقِينَ . « والوعثاء » بفتح الواو وإسكان العين المهملة

(١) فيزجي « بالزاي والجميم » أي : يسوق .

(٢) د (٢٦٣٩) وإسناده صحيح .

(٣) وكآبة المنظر : أي وأن أنظر ما يسوقني في الأهل والمال ، أي : كوث ومرض وتلف .

(٤) م (١٣٤٢) وأخرجه ت (٣٤٤٤) و د (٢٥٩٩) .

وبالثاء المثلثة وبالمد ، وهي : الشدة . و « الكآبة » بالمد ، وهي : تعبير النفس  
من حزن ونحوه . « والمقلب » : المراجع .

٩٧١ - وعن عبد الله بن سرجيس ، رضي الله عنه قال : كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم إذا سافر يتعوذ من وعناء السفر ، وكآبة المقلب ،  
والخور بعد الكون ، ودعوة المظلوم . وسوء المنظر في الأهل والمال .  
رواه مسلم (١) . هكذا هو في صحيح مسلم : الحور بعد الكون ، بالنون ، وكذا  
رواه الترمذي ، والنسائي . قال الترمذي : ويروى « الكور » بالراء ، وكلاهما  
له وجه .

قال العلماء : ومعناه بالنون والراء جميعاً : الرجوع من الاستقامة أو  
الزيادة إلى النقص . قالوا : ورواية الراء مأخوذة من تكوير العمامة ،  
وهو لفها وجمعها ، ورواية النون ، من الكون ، مصدر « كان يكون  
كوناً » إذا وجد واستقر .

٩٧٢ - وعن علي بن ربيعة قال : شهدت علي بن أبي طالب رضي الله  
عنه أتى بدابة ليركبها ، فلما وضع رجله في الركاب قال : بسم الله ،  
فلما استوى على ظهرها قال : الحمد لله الذي سخر لنا هذا ، وما كنا  
له مقرنين ، وإننا إلى ربنا لمنقلبون ، ثم قال : الحمد لله ، ثلاث مرات ،  
ثم قال : الله أكبر ، ثلاث مرات ، ثم قال : سبحانك إنني ظلمت نفسي  
فاغفر لي إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، ثم ضحك ، فقيل : يا أمير  
المؤمنين ، من أي شيء ضحكت ؟ قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم  
فعل كما فعلت ، ثم ضحك ، فقلت : يا رسول الله من أي شيء  
ضحكت ؟ قال : « إن ربك سبحانه يعجب من عبده إذا قال : اغفر »

(١) م (١٣٤٣) وأخرجه ت (٣٤٣٥) ون ٢٧٢/٨ .

لي ذنوبي ، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي » . رواه أبو داود ، والترمذي<sup>(١)</sup> وقال : حديثٌ حسنٌ ، وفي بعض النسخ : حسنٌ صحيحٌ . وهذا لفظ أبي داود .

١٦٧ - باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا وشبهها

وتسيحه إذا هبط الأودية ونحوها ، والنهي

عن المبالغة برفع الصوت بالتكبير ونحوه

٩٧٣ - عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا ، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا . رواه البخاري<sup>(٢)</sup> .

٩٧٤ - وعن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجِيوُشُهُ إِذَا عَلَوْا الثَّنَائِيَا<sup>(٣)</sup> كَبَّرُوا ، وَإِذَا هَبَطُوا سَبَّحُوا . رواه أبو داود<sup>(٤)</sup> بإسناد صحيح .

٩٧٥ - وعنه قال : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَفَلَ مِنْ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ كَلَّمَ أَوْفَى عَلَى ثَنِيَّةٍ أَوْ فَدَفَدَ كَبَّرَ ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » . آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ .

(١) د (٢٦٠٢) ، ت (٣٤٤٣) وسنده حسن ، وصححه حب (٢٣٨٠) و (٢٣٨١) وك ٩٨/٢ .  
(٢) خ ٩٤/٦ .

(٣) الثنايا ، جمع ثنية وهي : العقبة ، لأنها تتقدم الطريق وتعرض .

(٤) د (٢٥٩٩) وهذه الجملة التي ذكرها المصنف وردت في آخر الحديث عند (د) وقد أخرجه مسلم بدونها انظر رقم (١٣٤٢) وهي مدرجة ليست من الحديث بالسند الأول وإنما أخرجها عبد الرزاق في « المصنف » ١٦٠/٥ عن ابن جريج قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم . . . وهو معضل فتفطن لهذا الإدراج فإنه دقيق جداً وقد سها الإمام النووي رحمه الله عنه فجعله من تمام الحديث وردده عليه الحافظ ابن حجر في « أمالي الأذكار » فيما نقله عنه ابن علان في « الفتوحات الربانية » ١٤٠/٥ .

صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ ، وَتَصَرَّ عَبْدُهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَّه « متفقٌ عليه<sup>(١)</sup> »  
وفي روايةٍ لمسلم : إِذَا قَتَلَ<sup>(٢)</sup> مِنْ الْجِيُوشِ أَوْ السَّرَايَا أَوْ الْحَجَّ أَوْ  
الْعُمْرَةَ .

قوله : « أَوْقَى » أي : ارتفع ، وقوله : « فَدَفَدَ » هو بفتح الفاءين  
بينهما دالٌ مهملةٌ ساكنةٌ ، وآخرُهُ دالٌ أخرى وهو : الغليظُ المرتفعُ مِنَ  
الأرض .

٩٧٦ - وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ،  
إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسَافِرَ فَأَوْصِنِي ، قَالَ : « عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللهِ ، وَالتَّكْبِيرِ عَلَى  
كُلِّ شَرَفٍ<sup>(٣)</sup> » فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ قَالَ : « اللَّهُمَّ اطْوِرْ لَهُ الْبُعْدَ ، وَهَوِّنْ  
عَلَيْهِ السَّفَرَ » رواه الترمذي<sup>(٤)</sup> وقال : حديث حسن .

٩٧٧ - وعن أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ هَلَلْنَا وَكَبَّرْنَا وَأَرْتَفَعَتْ  
أَصْوَاتُنَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى  
أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا . إِنَّهُ مَعَكُمْ ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ ،  
متفقٌ عليه<sup>(٥)</sup> .

« ارْبَعُوا » بِفَتْحِ الْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ أَي : ارْفُقُوا بِأَنْفُسِكُمْ .

#### ١٦٨ - باب استحباب الدعاء في السفر

٩٧٨ - عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ : رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ

(١) خ ١٦٠/١١ ، ١٦١ ، م (١٣٤٤) . (٢) قتل ، بالفتاح : أي رجع .

(٣) عل كل شرف « بفتح المعجمة والراء وبالفاء » : أي كل علو ومرتفع .

(٤) ت (٣٤٤١) وهو حسن ، وصححه حب (٢٣٧٨) و (٢٣٧٩) وك ٩٨/٢ .

(٥) خ ١٥٩/١١ ، م (٢٧٠٤)

عليه وسلم : « ثلاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَاشِكَّ فِيهِنَّ » : (١) دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ ، وَدَعْوَةُ الْمَسَافِرِ ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ « رواه أبو داود ، والترمذي (٢) وقال : حديث حسن . وليس في رواية أبي داود : « على ولده » .

### ١٦٩ - باب ما يدعو به إذا خاف ناساً أو غيرهم

٩٧٩ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خاف قوماً قال : « اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ » رواه أبو داود ، والنسائي (٣) بإسنادٍ صحيحٍ .

### ١٧٠ - باب ما يقول إذا نزل منزلاً

٩٨٠ - عن خولة بنت حكيم رضي الله عنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَنْ نَزَلَ مِنْزَلاً ثُمَّ قَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ : لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ » رواه مسلم (٤) .

٩٨١ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سافر فأقبل الليل قال : « يَا أَرْضُ ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّكَ وَشَرِّ مَا فِيكَ ، وَشَرِّ مَا خَلَقَ فِيكَ ، وَشَرِّ مَا يَدِبُّ

(١) لا شك فيهن : أي في استجابتهن .

(٢) د (١٥٣٦) ، ت (١٩٠٦) وأخرجه ج (٢٨٦٢) وح (٢٤٠٦) وم (٢٠٥٨/٢) وفي سنده ضعف ، لكن له شاهد يتقوى به من حديث عقبة بن عامر الجهني عند حم ١٥٤/٤ بلفظ « ثلاثة تستجاب دعوتهم : الوالد والمسافر والمظلوم » .

(٣) د (١٥٣٧) وأخرجه حم ٤١٤/٤ ، وإسناده صحيح كما قال المصنف رحمه الله .

(٤) م (٢٧٠٨) .

عَلَيْكَ (١) أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ أَسَدٍ وَأَسْوَدٍ ، وَمِنْ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ ،  
وَمِنْ سَاكِنِ الْبَلَدِ ، وَمِنْ وَالِدٍ وَمَا وَلَدَ » رواه أبو داود (٢) .

« وَالْأَسْوَدُ » : الشَّخْصُ ، قَالَ الْحَطَّابِيُّ : « وَسَاكِنِ الْبَلَدِ » : هُمْ  
الْحَيَّانُ الَّذِينَ هُمْ سُكَّانُ الْأَرْضِ . قَالَ : وَالْبَلَدُ مِنَ الْأَرْضِ مَا كَانَ مَأْوَى  
الْحَيَّانِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ بِنَاءٌ وَمَنَازِلُ . قَالَ : وَيَحْتَمِلُ أَنْ الْمُرَادَ  
« بِالْوَالِدِ » : إِبْلِيسُ « وَمَا وَلَدَ » : الشَّيَاطِينُ .

#### ١٧١ - باب استحباب تعجيل المسافر

الرجوع إلى أهله إذا قضى حاجته

٩٨٢ - عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ : « السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ ؛ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ ، وَشَرَابَهُ  
وَنَوْمَهُ (٣) ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ ، فَلْيُعَجِّلْ إِلَى أَهْلِهِ  
مُنْفِقًا عَلَيْهِ (٤) . « نَهْمَتُهُ » : مَقْصُودُهُ .

#### ١٧٢ - باب استحباب القدوم على أهله نهاراً

وكرهته في الليل لغير حاجة

٩٨٣ - عن جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« إِذَا أَطَالَ أَحَدُكُمْ الْغَيْبَةَ فَلَا يَطْرُقَنَّ أَهْلَهُ لَيْلًا » .

(١) ما يبدب عليك « بكر الدال المهملة وتشديد الموحدة » : أي يتحرك عليك .

(٢) د (٢٦٠٢) وأخرجه حم ١٣٢/٢ وفي سننه الزبير بن الوليد الشامي لم يوثقه غير ابن حبان ومع ذلك فقد صححه ك ١٠٠/٢ ووافقته النعيمي وحسنه الحافظ في « أمالي الأذكار » .

(٣) يمنح أحدكم طعامه وشرابه ونومه ، أي يمنحه كالماء والذات ، لما فيه من المشقة والتعب ، ومقاساة الحر والبرد ، ومفارقة الأهل والوطن ، وغشوة العيش .

(٤) خ ٣/٤٩٥، ٤٩٦، م (١٩٢٧) وأخرجه ط ٩٨٠/٢ .

وفي روايةٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِيَ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا . متفقٌ عليه (١) .

٩٨٤ - وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا ، وَكَانَ يَأْتِيهِمْ غُدُوَّةً أَوْ عَشِيَّةً (٢) . متفقٌ عليه (٣) .

« الطُّرُوقُ » : المَجِيءُ فِي اللَّيْلِ .

### ١٧٣ - باب ما يقوله إذا رجع وإذا رأى بلدته

فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ السَّابِقُ فِي بَابِ تَكْبِيرِ الْمَسَافِرِ إِذَا صَعِدَ الثَّنَائِيَا .  
٩٨٥ - وعن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ (٤) قَالَ : « آيُّونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ » فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، زَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥) .

### ١٧٤ - باب استحباب ابتداء القادم بالمسجد الذي في جواره وصلاته فيه ركعتين

٩٨٦ - عن كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ . متفقٌ عليه (١) .

(١) خ ٢٩٦/٩ و ٢٩٧ ، م ١٥٢٧/٣ رقم حديث الباب (١٨٢) وأخرجه د (٢٧٧٦) و (٢٧٧٧) .  
و (٢٧٧٨) وت (٢٧١٣) .

(٢) الغدوة : أول النهار ، والعشية : آخره . (٣) خ ٤٩٣/٣ ، م (١٩٢٨) .

(٤) يظهر المدينة : أي يحمل تظهر فيه ، وهي مدينة الرسول صل الله عليه وسلم .

(٥) م (١٣٤٥) . (٦) خ ٨٩/٨ ، م (٢٧٦٩) وأخرجه د (٢٧٨١) .

## ١٧٥ - باب تحريم سفر المرأة وحدها

٩٨٧ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يجمل لامرأة <sup>(١)</sup> تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وكيلة إلا مع ذي محرم عليها » متفق عليه <sup>(٢)</sup> .

٩٨٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « لا يخالون رجلٌ بامرأةٍ إلا ومعها ذو محرم ، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم » فقال له رجلٌ : يا رسول الله إن امرأتي خرجت حاجة ، وأني اكتنبتُ في غزوةٍ كذا وكذا ؟ قال : « انطلق فحج مع امرأتك » متفق عليه <sup>(٣)</sup> .

## كتاب الفضائل

### ١٧٦ - باب فضل قراءة القرآن

٩٨٩ - عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : « اقرؤوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه » رواه مسلم <sup>(٤)</sup> .

٩٩٠ - وعن الثَّوَّاسِ بن سَمْعَانَ رضي الله عنه قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يؤتَى يوم القيامة بالقرآن وأهله

(١) لا يجمل لامرأة ، بكسر المهملة ، أي : لا يجوز .

(٢) خ ٤٦٨/٢ ، م (١٣٣٩) وأخرجه د (١٧٢٦) وت (١١٧٠) .

(٣) خ ٤٦٤/٤ ، م (١٣٤١) . (٤) م (٨٠٤) .



الذين كانوا يَعْمَلُونَ بِهِ فِي الدُّنْيَا تَقَدُّمُهُ<sup>(١)</sup> سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ ،  
تَحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا» رواه مسلم<sup>(٢)</sup> .

٩٩١ - وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : قال رسول الله  
صلَّى الله عليه وسلَّم : « خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ » رواه البخاري<sup>(٣)</sup>

٩٩٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلَّى الله  
عليه وسلَّم : « الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ<sup>(٤)</sup> مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ  
الْبَرَّةِ ، وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ »  
متفقٌ عليه<sup>(٥)</sup> .

٩٩٣ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله  
صلَّى الله عليه وسلَّم : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مَثَلُ الْأَنْجَةِ :  
رِيحٌ طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ  
التَّمْرَةِ : لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلْوٌ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ كَمَثَلِ  
الرَّيْحَانَةِ : رِيحٌ طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ  
كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ : لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ » متفقٌ عليه<sup>(٦)</sup> .

(١) تقدمه « بفتح التاء وضم الدال » أي : تقدمه . وتحاجان « بضم التاء وتشديد الجيم » أي : تجادلان  
عن صاحبها ، وهو التالي لها العامل بها .

(٢) م ( ٨٠٥ ) وأخرجه ت ( ٢٨٨٦ ) .

(٣) خ ٦٦/٩ ، ٦٧ ، وأخرجه د ( ١٤٥٢ ) وت ( ٢٩٠٩ ) .

(٤) ماهر به ، أي : مجيد لفظه على ما ينبغي بحيث لا يتشابه ولا يقف في قراءته ، مع السفرة : الملائكة  
الرسول إلى الرسل صلوات الله وسلامه عليهم . والبررة ، أي : المطيعين ، أي : منهم في منازلهم في  
الآخرة . وقوله يتتعتع فيه ، أي : يتردد في قراءته .

(٥) خ ٥٣٢/٨ ، م ( ٧٩٨ ) واللفظ له .

(٦) خ ٥٨/٩ ، ٥٩ ، م ( ٧٩٧ ) وأخرجه د ( ٤٨٣٠ ) وت ( ٢٨٦٩ ) ون ( ١٢٤/٨ ، ١٢٥ ) .

٩٩٤ - وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين » رواه مسلم<sup>(١)</sup> .

٩٩٥ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا حسد<sup>(٢)</sup> إلا في اثنتين : رجل آتاه الله القرآن ، فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ، ورجل آتاه الله مالا ، فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار » متفق عليه<sup>(٣)</sup> .  
« والآناء » : الساعات .

٩٩٦ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : كان رجل يقرأ سورة الكهف ، وعنده فرس مربوط يشطنتين ، فتعشته سبحانه<sup>(٤)</sup> فجعلت تدنو ، وجعل فرسه يتغير منها . فلما أصبح أتى النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكر ذلك له فقال : « تلك السكينة تنزلت للقرآن » متفق عليه<sup>(٥)</sup> .

« الشطن » بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة : الحبل .

٩٩٧ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من قرأ حرفاً من كتاب الله فله حسنة ، والحسنة بعشر أمثالها لا أقول : ألم حرف ، ولكن : ألف حرف ، ولام حرف ، وميم حرف » رواه الترمذي<sup>(٦)</sup> وقال : حديث حسن صحيح .

(١) م (٨١٧) .

(٢) لا حسد : أي لا غبطة .

(٣) خ ٦٥/٩ م (٨١٥) .

(٤) فتعشته سبحانه ، أي : علته سبحانه .

(٥) خ ٥٢/٩ م (٧٩٥) وأخرجه ت (٢٨٨٧) .

(٦) ت (٢٩١٢) وأخرجه دي ٤٢٩/٢ وهو صحيح .

٩٩٨ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ (١) كَالْبَيْتِ الْحَرِيبِ » رواه الترمذي (٢) وقال : حديث حسن صحيح .

٩٩٩ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ : اقْرَأْ وَارْتَقِ (٣) وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتَلُّ فِي الدُّنْيَا ، فَإِنَّ مَنَزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرَأُهَا » رواه أبو داود ، والترمذي (٤) وقال : حسن صحيح .

#### ١٧٧ - باب الأمر بتعهد القرآن والتحذير من تعريضه للنسيان

١٠٠٠ - عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « تَعَاهَدُوا هَذَا الْقُرْآنَ (٥) فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهَوَّ أَشَدُّ تَقَلُّتًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُمْلِيهَا » متفق عليه (٦) .

١٠٠١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ (٧) كَمَثَلِ الْإِبِلِ الْمُعْقَلَةِ ، إِنْ عَاهَدَتْ عَلَيْهَا ، أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ، ذَهَبَتْ » متفق عليه (٨) .

(١) ليس في جوفه شيء من القرآن ، أي : الذي لم يحفظ شيئاً من القرآن .  
(٢) ت (٢٩١٤) وأخرجه حم (١٩٤٧) وك (٥٥٤/١) و دي (٤٢٩/٢) وفي سنده قابوس بن أبي ظبيان ليه الحافظ في « التخریب » وفي الباب عن ابن مسعود عند دي موقوفاً عليه .  
(٣) وارتق ، أي : في درج الجنة بقدر ما حفظته من آي القرآن .  
(٤) د (١٤٦٤) ، ت (٢٩١٥) وأخرجه حم (١٩٢/٢) وسنده حسن .  
(٥) تعاهدوا هذا القرآن ، أي : حافظوا على قراءته وواظبوا على تلاوته . والتفلت : التخلص . وعقلها « بضم العين والقاف » : جمع عقال وهو حبل يشد به البعير في وسط الذراع .  
(٦) خ ٧٣/٩ ، م (٧٩١) .  
(٧) صاحب القرآن : أي الحافظ له عن ظهر قلب . والمعقلة « بضم الميم وفتح العين المهملة والقاف المشددة » : أي : المربوطة بالعقال .  
(٨) خ ٧٠/٩ ، م (٧٨٩) واللفظ له . وفي خ : كمثل صاحب

١٧٨ - باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن وطلب

القراءة من حسن الصوت والاستماع لها

١٠٠٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّيَّ حَسَنَ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ » متفقٌ عليه (١) .

معنى « أَذِنَ اللَّهُ » : أي استمع ، وهو إشارة إلى الرضى والقبول .

١٠٠٣ - وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له : « لَقَدْ أُوتِيَتْ مِزْمَارًا مِنْ مِزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ » (٢) متفقٌ عليه (٣) .

وفي رواية لمسلم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له : « لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ (٤) الْبَارِحَةَ » .

١٠٠٤ - وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ بِالنِّبْنِ وَالزَّيْتُونِ ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ . متفقٌ عليه (٥) .

١٠٠٥ - وعن أبي لُبَابَةَ بَشِيرِ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا » رواه أبو داود (٦) بإسنادٍ جيدٍ .

(١) خ ٦٠/٩ ، ٦١ ، م (٧٩٢) وأخرجه د (١٤٧٣) ون ١٨٠/٢ .

(٢) آل داود ، أي : داود نفسه . (٣) خ ٨١/٩ ، م (٧٩٣) (٢٣٦) .

(٤) أي : لسرك ذلك ، فقال أبو موسى : يارسول الله لو أعلم أنك تسمعه لخبرته لك تحميراً .

(٥) خ ٢٠٨/٢ ، م (٤٦٤) (١٧٧) .

(٦) د (١٤٧١) وسنده صحيح وهو في خ ٤٦٨/١٣ من حديث أبي هريرة بنحوه .

وَمَعْنَى « يَتَغَنَّى » : يُحَسِّنُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ .

١٠٠٦ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : « اقرأ عليّ القرآن » ، فقلت : يا رسول الله ، اقرأ عليك وعليك أنزل ؟ ! قال : « إنني أحب أن أسمعه من غيري » فقرأت عليه سورة النساء حتى جئت إلى هذه الآية : ( فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء <sup>(١)</sup> شهيدا ) قال : « حسبك الآن » فالتفت إليه ، فإذا عيناه تذرفان . متفق عليه <sup>(٢)</sup> .

#### ١٧٩ - باب في الحث على سور وآيات مخصوصة

١٠٠٧ - عن أبي سعيد رافع بن المعلّى رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ألا أعلمك أعظم سورة في القرآن قبل أن تخرج من المسجد ؟ فأخذ بيدي ، فلما أردنا أن نخرج قلت : يا رسول الله إنك قلت : لا أعلمك أعظم سورة في القرآن ؟ قال : « الحمد لله رب العالمين <sup>(٣)</sup> هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته » رواه البخاري <sup>(٤)</sup> .

١٠٠٨ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في : قل هو الله أحد : « والذي نفسي بيده ، إنها لتعدل ثلث القرآن » .

(١) هؤلاء ، أي : أمك ، وحسبك ، أي : كافيك قراءتك . وتذرفان ، أي : تجري دموعها رحمة لأمته ، فإنه صلى الله عليه وسلم لا يشهد إلا حقاً ، وأمه لا تخلو من اقتراف الذنوب .

(٢) خ ٨٥/٩ ، م ( ٨٠٠ ) وأخرجه د ( ٣٦٦٨ ) وت ( ٣٠٢٧ ) .

(٣) الحمد لله رب العالمين ، أي : الفاتحة .

(٤) خ ١١٩/٨ ، ١٢٠ ، وأخرجه د ( ١٤٥٨ ) ون ١٣٩/٢ .

وفي رواية: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه: «أيعجز أحدكم أن يقرأ بثلث القرآن في ليلة» فشق ذلك عليهم، وقالوا: أيننا يطيق ذلك يا رسول الله: فقال: «قل هو الله أحد»، الله الصمد: ثلث القرآن» رواه البخاري (١).

١٠٠٩ - وعنه أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ: «قل هو الله أحد» يرددوها فلما أصبح جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكر ذلك له وكان الرجل يتفألها (٢) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والذي نفسي بيده، إنها لتعدل ثلث القرآن» رواه البخاري (٣).

١٠١٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في: «قل هو الله أحد»: «إنها تعدل ثلث القرآن» رواه مسلم (٤).

١٠١١ - وعن أنس رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله إني أحب هذه السورة: «قل هو الله أحد»، قال: «إن حبها أدخلك الجنة» رواه الترمذي (٥) وقال: حديث حسن. ورواه البخاري في صحيحه تعليقاً.

١٠١٢ - وعن عتبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ألم تر آيات أنزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط؟ قل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس» رواه مسلم (٦).

(١) خ ٣٠٠/١٣ و ٤٥٤/٩ (٢) يتفألها «يفتح الياء والتاء وتشديد اللام» أي: يعدها قليلة في العمل.

(٣) خ ٥٣/٩ و ٤٦١/١١ و ٣٠٠/١٣ وأخرجه ط ٢٠٨/١ و د (١٤٦١) ون ١٧١/٢.

(٤) م (٨١٢).

(٥) إن حبها: وفي رواية للترمذي: «أن حبك إياها».

(٦) ت (٢٩٠٣)، خ ٢١٣/٢ و ٢١٤، وهو حسن.

(٧) م (٨١٤) وأخرجه د (١٤٦٢) و ت (٢٩٠٤) ون ١٥٨/٢.

١٠١٣ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ من الجن ، وعين الإنسان ، حتى نزلت المعوذتان ، فلما نزلتا ، أخذ بهما وترك ما سواهما .  
رواه الترمذي (١) وقال : حديث حسن .

١٠١٤ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من القرآن سورة ثلاثون آية شققت لرجل حتى غفير له ، وهي : تبارك الذي بيده الملك »  
رواه أبو داود والترمذي (٢) وقال : حديث حسن .  
وفي رواية أبي داود : « تشفع » .

١٠١٥ - وعن أبي مسعود البدر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه » متفق عليه (٣) .

قيل : كفتاه المكروه تلك الليلة ، وقيل : كفتاه من قيام الليل .

١٠١٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا تجعلوا بيوتكم مقابر (٤) إن الشيطان ينفر (٥) من »

(١) ت (٢٠٥٩) وأخرجه ج (٣٥١١) .

(٢) د (١٤٠٠) ، ت (٢٨٩٣) وسنده حسن ، وصححه حب (١٧٦٦) وك (٤٩٧/٢ ، ٤٩٨) ووافقه الذهبي ، وله شاهد من حديث أنس عند الطبراني ، وآخر من حديث ابن عباس عند ت (٢٨٩٢) .

(٣) خ ٥٠/٩ ، م (٨٠٨) وأخرجه د (١٣٩٧) و ت (٢٨٨٤) .

(٤) مقابر : أي مثل المقابر في عدم اشتغال من فيها من الموتى بالصلاة والقراءة : أي : لا تكونوا كاللوتى في ترك القراءة ونحوها .

(٥) ينفر : بكسر الفاء : أي يصد ويعرض إعراضاً بالغا .

الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ» رواه مسلم (١).

١٠١٧ - وعن أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ، فَضْرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ : « لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ » رواه مسلم (٢).

١٠١٨ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : وَكَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ ، فَأَتَانِي آتٍ ، فَجَعَلَ يَحْتُو مِنْ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لِأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنِّي مُخْتَاجٌ ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ ، وَبِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ ، فَخَلَّيْتُ عَنْهُ ، فَأَصْبَحْتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةً وَعِيَالًا ، فَرَحِمْتُهُ ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . فَقَالَ : « أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ » فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَّصَدْتُهُ ، فَجَاءَ يَحْتُو (٣) مِنَ الطَّعَامِ ، فَقُلْتُ : لِأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : دَعْنِي فَإِنِّي مُخْتَاجٌ ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ لَا أَعُودُ ، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةً وَعِيَالًا فَرَحِمْتُهُ ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ ، فَقَالَ : « إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ » فَرَّصَدْتُهُ الثَّلَاثَةَ . فَجَاءَ يَحْتُو

(١) م (٧٨٠) وأخرجه ت (٢٨٨٠).

(٢) م (٨١٠) وأخرجه د (١٤٦٠).

(٣) يحْتُو « يسكون الماء ويدها ثاء مثلثة » أي : يأخذ .



مِنَ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ ، فَقُلْتُ : لَا رَفَعْتَنكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّكَ لَا تَعُودُ ، ثُمَّ تَعُودُ !  
 قَالَ : دَعْنِي فَإِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا ، قُلْتُ : مَا هُنَّ ؟  
 قَالَ : إِذَا أُوَيْتَ <sup>(١)</sup> إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ، فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تَصْبِحَ ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا فَعَلْتَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ ؟ » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا ، فَخَلَيْتُ سَبِيلَهُ . قَالَ : « مَا هِيَ ؟ » قُلْتُ : قَالَ لِي : إِذَا أُوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوْهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ :  
 ( اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ) وَقَالَ لِي : لَا يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَنْ يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تَصْبِحَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
 « أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ <sup>(٢)</sup> وَهُوَ كَذُوبٌ ، تَعَلَّمَ مِنْ نَحَاطِبٍ مُنْذُ ثَلَاثِ يَأْ أَبَا هُرَيْرَةَ » ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : « ذَلِكَ شَيْطَانٌ » رواه البخاري <sup>(٣)</sup> .

١٠١٩ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ الْكَهْفِ ، عَصِمَ مِنَ الدَّجَالِ » . وفي رواية : « مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْكَهْفِ » رواهما مسلم <sup>(٤)</sup> .

١٠٢٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَيْنَمَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ ،

(١) إذا أويت ، أي : أنبت .

(٢) صدقك : بتخفيف الدال ، أي : قال لك قولاً صادقاً .

(٣) خ ٤ / ٣٩٦ ، ٣٩٨ .

(٤) م ( ٨٠٩ ) وأخرجه د ( ٤٣٢٣ ) رت ( ٢٨٨٨ ) .

فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : هَذَا بَابٌ مِّنَ السَّمَاءِ فَتُرِجَ الْيَوْمَ ، وَكَمْ يُفْتَحُ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ ، فَتَنَزَّلَ مِنْهُ مَلَكٌ فَقَالَ : هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزِلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ ، فَسَلَّمَ وَقَالَ : أَبَشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيْتَهُمَا ، لَمْ يُؤْتِيَاهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ : فَاتَّحَةَ الْكِتَابِ ، وَخَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، لَنْ تَقْرَأَ بْحَرْفٍ مِنْهَا إِلَّا أُعْطِيْتَهُ « رواه مسلم (١) .  
« النَّفِيضُ » الصَّوْتُ .

#### ١٨٠ - باب استحباب الاجتماع على القراءة

١٠٢١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ (٢) ، وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ » رواه مسلم (٣) .

#### ١٨١ - باب فضل الوضوء

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ ) إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ( مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ، وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ، وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ) [ المائدة : ٦ ] .

(١) م (٨٠٦) وأخرجه ن ١٣٨/٢ .

(٢) وغشيتهم الرحمة ، أي : عظمهم ، وحفقتهم « بفتح الحاء وتشديد الفاء » أي : أحاطت بهم الملائكة تشریفاً لهم .

(٣) م (٢٦٩٩) .

١٠٢٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مَحْجَابِينَ <sup>(١)</sup> مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ ، فَلْيَفْعَلْ » متفق عليه <sup>(٢)</sup> .

١٠٢٣ - وَعَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « تَبْلُغُ الْحَلِيَّةَ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ » رواه مسلم <sup>(٣)</sup> .

١٠٢٤ - وَعَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ » رواه مسلم <sup>(٤)</sup> .

١٠٢٥ - وَعَنْهُ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوءِي هَذَا ثُمَّ قَالَ : « مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً <sup>(٥)</sup> » رواه مسلم <sup>(٦)</sup> .

١٠٢٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ - أَوْ الْمُؤْمِنُ - فَغَسَلَ وَجْهَهُ ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ ، خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَتْ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ ، خَرَجَتْ كُلُّ

(١) غر محجلين ، الفرة : غسل ما زاد على فرض الوجه من أطراف الناصية ، والأذن وبعض العنق والتصبيل : غسل ما فوق الفرض من اليد والرجل .

(٢) خ ٢٠٧/١ ، ٢٠٨ ، م (٢٤٦) وأخرجه ١/٩٤ ، ٩٥ . وقوله : « من استطاع . . . » مدرج في الحديث كما نبه عليه الحفاظ وغيره . (٣) م (٢٥٠) . (٤) م (٢٤٥)

(٥) نافلة ، أي : زيادة . (٦) م (٢٢٩) .

عَطِيئَةً مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ ، حَتَّى يَخْرُجَ نَقِيًّا مِنْ الذُّنُوبِ » رواه مسلم (١) .

١٠٢٧ - وَعَنْهُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى الْمَقْبِرَةَ (٢) فَقَالَ : « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ ، وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا (٣) » قَالُوا : أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « أَنْتُمْ أَصْحَابِي ، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ » قَالُوا : كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : « أَرَأَيْتَ (٤) لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ (٥) مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلٍ دُهُمٍ بِيَهُمْ ، أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ ؟ » قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ » رواه مسلم (٦) .

١٠٢٨ - وَعَنْهُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا ، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ (٧) عَلَى الْمَكَارِهِ ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ؛ فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ (٨) ؛ فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ » رواه مسلم (٩) .

- (١) م (٢٤٤) .  
 (٢) أي : المقبرة : أي البقيع .  
 (٣) أي : رأيتم في الحياة الدنيا .  
 (٤) أَرَأَيْتَ « بفتح الراء » : أي : أخبرني .  
 (٥) الفرة : بياض في وجه الفرس ، والتجليل : بياض في قوائمه ، والدم : بضم الدال وسكون الهاء : السود . والبهيم : بضم الباء وسكون الهاء « أي : لا يتخالط لونهم لونها آخر غير السواد .  
 (٦) م (٢٤٩) .  
 (٧) إسباغ الوضوء : إتمامه وإكماله ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « على المكاره » أي : كشدة البرد .  
 (٨) ذللكم الرباط ، أي : المرغوب فيه ، وأصل الرباط الحبس على الشيء ، كأنه حبس نفسه على هذه الطاعة .  
 (٩) م (٢٥١) .

١٠٢٩ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الطُّهُورُ <sup>(١)</sup> شَطْرُ الْإِيمَانِ » رواه مسلم <sup>(٢)</sup> .  
وقد سبقَ بِطَوْلِهِ فِي بَابِ الصَّبْرِ <sup>(٣)</sup> .

وَفِي الْبَابِ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السَّابِقُ فِي آخِرِ بَابِ الرَّجَاءِ <sup>(٤)</sup> ، وَهُوَ حَدِيثٌ عَظِيمٌ ؛ مُشْتَمِلٌ عَلَى جُمْلَةٍ مِنَ الْخَيْرَاتِ .

١٠٣٠ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُبَلِّغُ - أَوْ فَيُسْبِغُ الْوُضُوءَ - ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ؛ إِلَّا فَتِيحتَ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يُدْخَلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ » رواه مسلم <sup>(٥)</sup> .

وَزَادَ التِّرْمِذِيُّ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ الْمُتَطَهِّرِينَ »

## ١٨٢ - بَابُ فَضْلِ الْأَذَانِ

١٠٣١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ <sup>(٦)</sup> وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ . ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ <sup>(٧)</sup> وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا

(١) الطهور « بضم الطاء المهملة » : التطهير .

(٢) م (٢٢٣) .

(٣) انظر الحديث رقم (٤٣٦) .

(٤) م (٢٣٤) ، ت (٥٥) وزيادة الترمذي حسنة .

(٦) النداء « بكسر النون والماء » : الأذان ، والصف الأول : هو الذي يلي الإمام .

(٧) العتمة « بفتح العين » : العشاء ، والحبو « بفتح الحاء وسكون الباء » : المشي على اليدين والركبتين ، أو على المقعدة .

وَلَوْ حَبَوًّا « متفقٌ عليه (١) .

« الاستهَامُ » : الافتراعُ ، « والتَهْجِيرُ » : التَّبْكَيرُ إِلَى الصَّلَاةِ .

١٠٣٢ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا (٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ » رواه مسلم (٣) .

١٠٣٣ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ أَنَّ أَبَا

سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ : « إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْعَنَمَ وَالْبَادِيَةَ (٤) فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ - أَوْ بَادِيَتِكَ - فَأَذْنَتَ لِلصَّلَاةِ ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ (٥) جِنَّ ، وَلَا إِنْسَ ، وَلَا شَيْءَ ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » قال أبو سعيدٍ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . رواه البخاري (٦) .

١٠٣٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ ، أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ ، لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ النَّاذِينَ ، فَإِذَا قُضِيَ النِّدَاءُ أَقْبَلَ ، حَتَّى إِذَا نُوبَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ ، حَتَّى يَخْطُرَ (٧) بَيْنَ الْمَرَّةِ وَتَفْسِيهِ يَقُولُ : اذْكَرْ كَذَا ، وَاذْكَرْ كَذَا - لَمَّا لَمْ يَدْكَرْ مِنْ قَبْلُ - حَتَّى يَتَّظِلَّ الرَّجُلُ مَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى « متفقٌ عليه (٨) .

« التَّثْوِيبُ » : الإِقَامَةُ .

(١) خ ٧٩/٢ ، ٨٠ ، م (٤٣٧) .

(٢) أطول الناس أعناقاً « يفتح الهمزة » جمع عنق أي : أكثر الناس تشوقاً إلى رحمة الله تعالى .

(٣) م (٣٨٧) .

(٤) البادية : خلاف الحاضرة .

(٥) مدى صوت المؤذن « يفتحين والداً المهملة مخففة » : أي : غاية صوته . (٦) خ ٧٢/٢ ، ٧٣ .

(٧) يخطر ، أي : يوسوس . (٨) خ ٦٩/٢ ، ٧٠ ، م (٣٨٩) (١٩) .

١٠٣٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا ، ثُمَّ سَلُّوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ » (١) « رواه مسلم (٢) .

١٠٣٦ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ ، فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ » متفقٌ عليه (٣) .

١٠٣٧ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ : اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ ، وَالصَّلَاةِ الْقَائِمَةِ ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ ، وَالْفَضِيلَةَ ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ » رواه البخاري (٤) .

١٠٣٨ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، رَضِيَتْ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ » رواه مسلم (٥) .

(١) حلت له الشفاعة : أي : رجبت له شفاعته « صل الله عليه وسلم » .

(٢) م (٣٨٤) . غ ٧٤/٢ ، م (٣٨٣) .

(٣) غ ٧٧/٢ ، ٧٨ ، م (٢٨٦) .

١٠٣٩ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الدُّعَاءُ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ »  
رواه أبو داود والترمذي (١) وقال : حديث حسن .

### ١٨٣ - باب فضل الصلوات

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ )  
[ العنكبوت : ٤٥ ] .

١٠٤٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ ؟ (٢) »  
قَالُوا : لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ ؛ قَالَ : « فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَ الْخَطَايَا » متفقٌ عليه (٣) .

١٠٤١ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرِ جَارٍ غَمْرٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ » رواه مسلم (٤) .  
« الغمْرُ » بفتح الغين المعجمة : الكثيرُ .

١٠٤٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى :

- 
- (١) د (٥٢١) ، ت (٢١٢) وسنده ضعيف ، لكن رواه حم ١٥٥/٣ و ٢٢٥ من طريق آخر بإسناد صحيح وزاد فيه « فادعوا » وصححه حب (٢٩٦) .  
(٢) الدرر « بفتح الدال والراء آخره نون » : الوسخ .  
(٣) خ ٩/٢ ، م (٦٦٧) .  
(٤) م (٦٦٨) .



( أقيم الصلاة طريقي النهار<sup>(١)</sup> وزلناً من الليل ، إن الحسنة يذهب  
 السيئات ) فقال الرجلُ : ألي هذا ؟ قال : « لجميع أمتي كلهم » متفق عليه<sup>(٢)</sup>  
 ١٠٤٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال : « الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، كفارة لما  
 بينهن ، ما لم تغش الكبائر<sup>(٣)</sup> » رواه مسلم<sup>(٤)</sup> .

١٠٤٤ - وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقول : « ما من امرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة  
 فيحسن وضوءها ، وحشوعها ، وزكوعها ، إلا كانت كفارة لما قبلها  
 من الذنوب ما لم تؤت كبيرة ، وذلك الدهر كله » رواه مسلم<sup>(٥)</sup> .

#### ١٨٤ - باب صلاة الصبح والعصر

١٠٤٥ - عن أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال : « من صلى البردين دخل الجنة » متفق عليه<sup>(١)</sup> .  
 « البردان » : الصبح والعصر .

١٠٤٦ - وعن أبي زهير عمارة بن ربيعة رضي الله عنه قال : سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لن يلبج النار<sup>(٢)</sup> أحدٌ صلى قبل

(١) طرف النهار : الصبح والمصر أو الظهر . وزلناً من الليل : ساعات منه ، والمراد به : العشاء ،  
 أو المغرب والمشاء .

(٢) خ ٧/٢ و ٢٦٨/٨ ، ٢٦٩ ، م (٢٧٦٣) .

(٣) ما لم تغش الكبائر ، أي : ما لم تؤت . (٤) م (٢٢٣) .

(٥) م (٢٢٨) .

(٦) خ ٤٣/٢ ، م (٦٣٥) .

(٧) لن يلبج النار « يفتح الياء وكسر اللام » أي : لن يدخل النار .

طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا « يَعْنِي الْفَجْرَ . وَالْعَصْرَ . رواه مسلم (١) .

١٠٤٧ - وعن جُنْدُبِ بْنِ سَفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ (٢) فَانظُرُوا يَا بَنِي آدَمَ ، لَا يَبْطُلِبَنَّكَ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ » رواه مسلم (٣) .

١٠٤٨ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ ، وَيَحْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ . فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ - : كَيْفَ تَرَكَكُمْ عِبَادِي ؟ فَيَقُولُونَ : تَرَكَنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ » متفقٌ عليه (٤) .

١٠٤٩ - وعن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَنَظَّرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ فَقَالَ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ ، لَا تُضَامُونَ (٥) فِي رُؤْيَيْهِ ، فَإِنْ اسْتَظَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلِبُوا عَلَى صَلَاةِ قَبْلِ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَقَبْلِ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا » متفقٌ عليه (٦) .

وفي رواية : « فَتَنَظَّرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ » .

١٠٥٠ - وعن بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ » رواه البخاري (٧) .

(١) م (٦٣٤) . (٢) في ذمة الله : أي في حفظه . (٣) م (٦٥٧) .

(٤) خ ٢٨/٢ ، ٣١ ، م (٦٣٢) .

(٥) لا تضامون ، أي : لا يلحقكم ضم ولا مشقة في رؤيته .

(٦) خ ٤٣/٢ ، م (٦٣٣) .

(٧) خ ٢٦/٢ . وقوله : حبط عمله ، بكسر الباء ، أي : بطل وفسد عمله ، والمراد به : بطلان ثوابه .

١٨٥ - باب فضل المشي إلى المساجد

١٠٥١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نَزْلاً <sup>(١)</sup> كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ » متفق عليه <sup>(٢)</sup> .

١٠٥٢ - وعنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ، ثُمَّ مَضَى إِلَى بَيْتِ مَنْ بَيَّتَ اللَّهُ ، لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ ، كَانَتْ خَطْوَاتِهِ ، إِحْدَاهَا تَحُطُّ خَطِيئَةً ، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً » رواه مسلم <sup>(٣)</sup> .

١٠٥٣ - وعن أبي بن كعب رضي الله عنه قال : كَانَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَبْعَدَ مِنَ الْمَسْجِدِ مِنْهُ ، وَكَانَتْ لَا تَخْطِيهِ صَلَاةٌ <sup>(٤)</sup> فَقِيلَ لَهُ : لَوْ اشْتَرَيْتَ حِمَارًا تَرْكَبُهُ فِي الظَّلْمَاءِ وَفِي الرَّمْضَاءِ <sup>(٥)</sup> قَالَ : مَا يَسْرُرُنِي أَنْ مَنَزِلِي إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي تَمَشَايَ إِلَى الْمَسْجِدِ ، وَرَجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ » رواه مسلم <sup>(٦)</sup> .

١٠٥٤ - وعن جابر رضي الله عنه قال : خَلَّتِ الْبِقَاعُ حَوْلَ الْمَسْجِدِ ، فَأَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُمْ : « بَلَّغْتِي أَنْكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ ؟ »

(١) النزول « بضمين » : هو ما يهبأ للضيف من كرامة عند قدومه .

(٢) خ ١٢٤/٢ ، م (٦٦٩) .

(٣) م (٦٦٦) .

(٤) لا تخطئه صلاة « بضم التاء وكسر الطاء » أي : لا تقوته .

(٥) م (٦٦٣) .

(٦) الرضا : شدة الحر .

قالوا . نعم يارسول الله قد أردنا ذلك ، فقال : « بنى سلمة دياركم تُكْتَبُ آثاركم ، دياركم تُكْتَبُ آثاركم » فقالوا : ما سرنا أننا كنا نحولنا . رواه مسلم (١) ، وروى البخاري معناه من رواية أنس .

١٠٥٥ - وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن أعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدهم إليها ممثي ، فأبعدهم . والذي ينتظر الصلاة حتى يصلها مع الإمام أعظم أجراً من الذي يصلني ثم ينام » متفق عليه (٢) .

١٠٥٦ - وعن بريدة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « بشروا المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم القيامة » رواه أبو داود ، والترمذي (٣) .

١٠٥٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ألا أدلكم على ما يمنحو الله به الخطايا ، ويرفع به الدرجات ؟ قالوا : بلى يارسول الله . قال : « إسباغ الوضوء على المكاره ، وكثرة الخطا إلى المساجد ، وانتظار الصلاة بعد الصلاة ، فذلكم الرباط ، فذلكم الرباط » رواه مسلم (٤) .

١٠٥٨ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد فاشهدوا له بالإيمان ،

(١) م (٦٦٥) ، خ ١١٧/٢ . (٢) خ ١١٦/٢ ، م (٦٦٢) .

(٣) د (٥٦١) ، ت (٢٢٣) وله شاهد من حديث أنس عند ج (٧٨١) وك ٢١٢/١ وعن سهل بن سعد الساعدي عند (ك) ٢١٢/٢ فالحديث صحيح .

(٤) م (٢٥١) وقوله : إسباغ الوضوء ، أي : استيعاب أعضائه بالفضل والمسح ، مع استيفاء آدابه وسكاملته ، و«عل» بمعنى «مع» . والمكاره : جمع مكروه ، وهو المشقة .

قالَ اللهُ عزَّ وجلَّ: (إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللهِ مِنْ آمَنَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) «  
الآية . رواه الترمذي (١) وقال : حديث حسن .

### ١٨٦ - باب فضل انتظار الصلاة

١٠٥٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يزال أحدكم في صلاة مادامت الصلاة تحبسه ، لا يمنعه أن ينقلب إلى أهله إلا الصلاة » متفق عليه (٢) .

١٠٦٠ - وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الملائكة تصلي على أحدكم مادام في صلاة الذي صلى فيه ، ما لم يحدث ، تقول : اللهم اغفر له ، اللهم ارحمه » رواه البخاري (٤) .

١٠٦١ - وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخر ليلة صلاة العشاء إلى شطر الليل (٥) ثم أقبل علينا بوجهه بعد ما صلى فقال : « صلى الناس ووقدوا ولم تزلوا في صلاة منذ انتظرتنموها » . رواه البخاري (٦) .

### ١٨٧ - باب فضل صلاة الجماعة

١٠٦٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه

(١) ت (٣٠٩٢) وأخرجه حب (٣١٠) وك ٢١٢/١ ، ٢١٣ وفي سنه دراج أبو السمح وهو ضعيف في حديثه عن أبي الهيثم ، وهذا من روايته عنه .

(٢) خ ١١٩/٢ ، م ٤٦٠/١ رقم حديث الباب (٢٧٥) .

(٣) تصلي ، أي : تستغفر وتطلب الرحمة .

(٤) خ ١١٩/٢ .

(٥) شطر الليل : نصفه .

(٦) خ ١٢٤/٢ .

وسلم قال : « صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفرد<sup>(١)</sup> بسبع وعشرين درجة » . متفق عليه<sup>(٢)</sup> .

١٠٦٣ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « صلاة الرجل في جماعة تضعف على صلاته في بيته وفي سوقه خمسا وعشرين ضعفا ، وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء ، ثم خرج إلى المسجد ، لا يخرج منه إلا الصلاة ، لم يخط خطوة إلا رفعت له بها درجة ، وحطت عنه بها خطيئة » ، فإذا صلى لم تنزل الملائكة تخطي عليه مادام في مصلاه ، ما لم يحدث ، تقول : اللهم صل عليه ، اللهم ارحمه . ولا يزال في صلاة ما انتظر الصلاة » متفق عليه<sup>(٣)</sup> . وهذا لفظ البخاري .

١٠٦٤ - وعنه قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل أعمى ، فقال : يا رسول الله ، ليس لي قائد يقودني إلى المسجد ، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرخص له فيصلي في بيته ، فرخص له ، فلما ولّى دعاه فقال له : « هل تسمع النداء بالصلاة ؟ » قال : نعم ، قال : « فأجب » رواه مسلم<sup>(٤)</sup> .

١٠٦٥ - وعن عبد الله - وقيل : عمرو بن قيس المعروف بابن أم مكتوم المؤذن رضي الله عنه أنه قال : يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوام<sup>(٥)</sup> والسباع . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تسمع حي »

(١) الفرد « يفتح الفاء وتشديد الذال المعجمة » : الواحد .

(٢) خ ١٠٩/٢ ، ١١٠ ، م (٦٥٠) .

(٣) خ ١١٢/٢ ، ١١٤ ، م (٦٤٩) .

(٤) م (٦٥٣) .

(٥) الهوام « بتشديد الميم » : هي خشاش الأرض كالأنثى والعقرب .

عَلَى الصَّلَاةِ ، حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ ؛ فَحَيْهَلًا »

رواه أبو داود (١) بإسناد حسن . ومعنى « حَيْهَلًا » : تعال .

١٠٦٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِحَطَبٍ فَيُحْتَطَبَ ، ثُمَّ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا ، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا فَيَوْمَّ النَّاسِ ، ثُمَّ أَخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بِيَوْمِهِمْ » متفق عليه (٢) .

١٠٦٧ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ تَعَالَى غَدًا مُسْلِمًا ، فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ ، حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ ، فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُنَنَ الْهُدَى ، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى ، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ ، وَلَقَدْ رَأَيْتَنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مَنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ ، يُهَادَى (٣) بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يَقَامَ فِي الصَّفِّ . رواه مسلم (٤) .

وفي رواية له قال : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى ؛ وَإِنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَذَّنُ فِيهِ .

١٠٦٨ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ إِلَّا قَدْ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ . فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ ؛ فَإِنَّمَا

(١) د (٥٥٣) وأخرجه ن ١٠٩/٢ و ١١٠ وجه (٧٩٢) وإسناده صحيح .

(٢) خ ١٠٧/٢ ، م ١٠٨ ، م (٦٥١) .

(٣) يهادى بين الرجلين « بالدال المهملة » أي : يتأجل .

(٤) م ٤٥٣/١ رقم حديث الباب (٢٥٦) و (٢٥٧) .

يَأْكُلُ الذَّنْبُ مِنَ الْغَنَمِ الْقَاصِيَةَ<sup>(١)</sup>» رواه أبو داود<sup>(٢)</sup> بإسناد حسن .

## ١٨٨ - باب الحث على حضور الجماعة في الصبح والعشاء

١٠٦٩ - عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ ، فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ ، فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ » رواه مسلم<sup>(٣)</sup> .

وفي رواية الترمذي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ شَهِدَ الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ كَانَ لَهُ قِيَامُ نِصْفِ لَيْلَةٍ ، وَمَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ وَالْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ ، كَانَ لَهُ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ » قال الترمذي : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٠٧٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَاتَوَّهَمَا وَلَوْ حَبَوًّا » متفق عليه<sup>(٤)</sup> . وقد سبق يطوليه .

١٠٧١ - وعنه قال : قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيْسَ صَلَاةٌ أَنْقَلَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَالْعِشَاءِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَاتَوَّهَمَا وَلَوْ حَبَوًّا » متفقٌ عليه<sup>(٥)</sup> .

(١) القاصية : أي الشاة البعيدة عن الغنم ، المنفردة عنها .

(٢) د (٥٤٧) وأخرجه ن ١٠٦/٢ ، ١٠٧ ، وإسناده جيد ، وقوله : استحوذ ، أي : غلب .

(٣) م (٦٥٦) ، ت (٢٢١) .

(٤) خ ١١٦/٢ ، م (٤٣٧) .

(٥) خ ١١٨/٢ ، م ٤٥١/م رقم حديث الباب (٢٥٢) .



١٨٩ - باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات

والنهي الأكيد والوعيد الشديد في تركهن

قال الله تعالى : ( حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ) [ البقرة : ٢٣٨ ]  
وقال تعالى : ( فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ )  
[ التوبة : ٥ ] .

١٠٧٢ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم : أي الأعمال أفضل ؟ قال : « الصلاة على وقتها » قلت : ثم أي ؟ قال : « ير الوالدين » قلت : ثم أي ؟ قال : « الجهاد في سبيل الله » متفق عليه (١) .

١٠٧٣ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بُنِيَ الإسلامُ على خمسٍ : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان » متفق عليه (٢) .

١٠٧٤ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك ، عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام ، وحسابهم على الله » متفق عليه (٣) .

١٠٧٥ - وعن معاذ رضي الله عنه قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فقال : « إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب ، فادعهم إلى

(٢) خ ١/٤٦، ٤٧، م (١٦) .

(١) خ ٧/٢، ٨، م (٨٥) .

(٣) خ ١/٧٠، ٧١، م (٢٢) .

شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، فَإِنْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ ، فَأَعْلِمْنَهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ ، فَأَعْلِمْنَهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تَتَّخِذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ فِتْرَةً عَلَى فُقَرَائِهِمْ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ<sup>(١)</sup> وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ، فَإِنَّهُ لَيَسَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ « متفقٌ عليه<sup>(٢)</sup> .

١٠٧٦ - وعن جابرٍ رضي الله عنه قال : سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ يقولُ : « إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرَكَ الصَّلَاةِ » رواه مسلم<sup>(٣)</sup> .

١٠٧٧ - وعن بُرَيْدَةَ رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ قال : « الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ<sup>(٤)</sup> الصَّلَاةُ ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ » رواه الترمذي<sup>(٥)</sup> وقال : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٠٧٨ - وعن شقيقِ بنِ عبدِ الله التابعي المتفقِ على جلالته رَحِمَهُ اللهُ قال : كان أصحابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ لا يَرَوْنَ شَيْئاً مِنَ الْأَعْمَالِ تَرَكَهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ . رواه الترمذي<sup>(٦)</sup> في كتابِ الإيمانِ بإسنادٍ صحيحٍ .

١٠٧٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ : « إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ

(١) كرائم أموالهم : جمع كريمة وهي النخبة .

(٢) م (٨٢) .

(٣) م (٢٨٥ ، ٢٨٢/٣ ، ٢٨٥ ، ١٩) .

(٤) الضمير للمنافقين .

(٥) ت (٢٦٢٣) وأخرجه ن ٢٣١/١ ، ٢٣٢ ر ج ١٠٧٩ ( وصححه حب (٢٥٥) و ك ٧/١ ووافقه الذهبي .

(٦) ت (٢٦٢٤) ورجاله ثقات ، وأخرجه ك ٧/١ عن عبد الله بن شقيق ، عن أبي هريرة ، وقال : صحيح على شرطهما ، وقال الذهبي : صالح .

صَلَاتُهُ ، فَإِنْ صَلَّحَتْ ، فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ (١) ، وَإِنْ فَسَدَتْ ، فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ ، فَإِنْ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْئًا ، قَالَ الرَّبُّ ، عَزَّ وَجَلَّ : انظُرُوا هَلْ لِعِبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ ، فَيُكَمَّلُ مِنْهَا مَا انْتَقَصَ مِنْ الْفَرِيضَةِ ؟ ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ أَعْمَالِهِ عَلَى هَذَا « رواه الترمذي (٢) وقال حديث حسن .

### ١٩٠ - باب فضل الصفِّ الأولِ

والأمرِ بِإِتِّمَامِ الصُّفُوفِ الْأُولِ ، وَتَسْوِيَتِهَا ، وَالتَّرَاصُّ فِيهَا

١٠٨٠ - عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : أَلَا تَصْفُونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا ؟ « فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا ؟ قَالَ : « يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى ، وَيَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ » رواه مسلم (٣).

١٠٨١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النَّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأُولِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهيمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهيمُوا » متفقٌ عليه (٤) .

١٠٨٢ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا ، وَشَرُّهَا آخِرُهَا ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا ، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا » رواه مسلم (٥) .

١٠٨٣ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

(١) وأنجح ، أي : فاز وظفر بمطلوبه .

(٢) حديث صحيح وهو في ت (٤١٣) وأخرجه د (٨٦٤) و ج ه (١٤٢٥) وفي الباب عن تميم الداري

عند د (٨٦٦) و ج ه (١٤٢٦) .

(٥) م (٤٤٠) .

(٤) خ ١١٦/٢ م (٤٣٧) .

(٣) م (٤٣٠) .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأْخُرًا ، فَقَالَ لَهُمْ : « تَقَدَّمُوا فَاتَّمُوا بِي . وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخَّرَهُمُ اللهُ » رواه مسلم (١) .

١٠٨٤ - وعن أبي مسعود ، رضي الله عنه ، قال : كان رسول الله ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ ، وَيَقُولُ : « اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ » (٢) ، لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ (٣) وَالنَّهْيَ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوتُهُمْ » رواه مسلم (٤) .

١٠٨٥ - وعن أنس ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سَوُّوا صُفُوفَكُمْ ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ » متفق عليه (٥) .

وفي رواية البخاري : « فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ » .  
١٠٨٦ - وعنه قال : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِوَجْهِهِ فَقَالَ : « أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا ، فَإِنِّي أَرَأَكُمُ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي » رواه البخاري (٦) يَلْفِظُهُ ، وَمُسْلِمٌ بِمَعْنَاهُ .  
وفي رواية للبخاري : وَكَانَ أَحَدُنَا يُلْزِقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكَبِ صَاحِبِهِ وَقَدَمَهُ بِقَدَمِهِ .

١٠٨٧ - وَعَنْ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : سَمِعْتُ

(١) م (٤٣٨) .

(٢) فتختلف قلوبكم ، أي : أهويتها وإرادتها ؛ وحينئذ تثور الفتن ، وتختلف الكلمة ، وتنحل شوكة الإسلام والمسلمين ؛ فيتسلط العدو ، ويفشو المنكر ، وتقل العبادات ، وفي ذلك من المفاسد ما لا يحصى .

(٣) أولو الأحلام ؛ أي : البالغون العقلاء الكاملون في الفضيلة .

(٤) م (٤٣٢) .

(٥) خ ١٧٤/٢ ، م (٤٣٣) .

(٦) خ ١٧٤/٢ و ١٧٦ ، م (٤٣٤) .

رسول الله ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « لَتُسَوَّنَ صُفُوفُكُمْ ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

وفي رواية لمسلم : « أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يُسَوِّي صُفُوفَنَا ، حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ (٢) ، حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ . ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَمَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ ، فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنْ الصَّفِّ ؛ فَقَالَ : « عِبَادَ اللهِ ، لَتُسَوَّنَ صُفُوفُكُمْ ، أَوْ لِيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وَجُوهِكُمْ » .

١٠٨٨ - وَعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَتَخَلَّلُ الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ ؛ يَمْسَحُ صُدُورَنَا ، وَمَتَاكِبَنَا ، وَيَقُولُ : « لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ » وَكَانَ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْأُولِ » رواه أبو داود (٣) بإسنادٍ حسنٍ .

١٠٨٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « أَقِيمُوا الصُّفُوفَ ، وَحَاذُوا بَيْنَ الْمَتَاكِبِ ، وَسُدُّوا الْخَلَلَ (٤) ، وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ ، وَلَا تَدْرُوا فُرُجَاتِ الشَّيْطَانِ ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللهُ ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللهُ » رواه أبو داود (٥) بإسنادٍ صحيحٍ .

١٠٩٠ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صَلَّى اللهُ

(١) خ ١٧٣/٢ ، م (٤٣٦) و (١٢٨) .

(٢) القِدَاح : جمع قِدَاح « بكسر فسكون » وهو السهم قبل أن يراش ويركب فصله .

(٣) د (٦٦٤) وأخرجه ن ٩٠/٢ ، وصححه حب (٣٨٦) .

(٤) الخلل : الفُرْج التي في الصفوف .

(٥) د (٦٦٦) وإسناده صحيح ، وصححه ابن خزيمة ، وك ٢١٣/١ ووافقه الذهبي .

عليه وسلم ، قال : « رُصُوا صُفُوفَكُمْ ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا ، وَحَاذُوا بِالْأَعْنَاقِ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ ، كَأَنَّهُا الْحَذَفُ » حديث صحيح رواه أبو داود بإسناد<sup>(١)</sup> على شرط مسلم .

« الحذف » بحاء مهمله وذال معجمة ، مفتوحين ، ثم فاء وهي : غنمٌ سودٌ صغارٌ تَكُونُ بِالْيَمَنِ .

١٠٩١ - وعنه ، أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قال « أْتِمُوا الصَّفَّ الْمَقْدَمَ ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ ، فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُوَخَّرِ » رواه أبو داود<sup>(٢)</sup> بإسناد حسن .

١٠٩٢ - وعن عائشة ، رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَّامِنِ الصُّفُوفِ » رواه أبو داود<sup>(٣)</sup> بإسناد على شرط مسلم ، وفيه رجلٌ مُخْتَلَفٌ فِي تَوْثِيْقِهِ .

١٠٩٣ - وعن البراء ، رضي الله عنه ، قال : « كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلَفَ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ ، يُقْبِلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : « رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ - أَوْ تَجْمَعُ - عِبَادَكَ » رواه مسلم<sup>(٤)</sup> .

١٠٩٤ - وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « وَسَطُوا الْإِمَامَ ، وَسَدُّوا الْخَلَلَ » رواه أبو داود<sup>(٥)</sup> .

(١) د (٦٦٧) وأخرجه ن ٩٢/٢ وإسناده صحيح ، وصححه حب (٣٨٧) وك ٢١٧/١ ووافقه الذهبي .

(٢) د (٦٧١) وأخرجه ن ٩٣/٢ وإسناده صحيح ، وصححه حب (٣٩٠) .

(٣) د (٦٧٦) وأخرجه ج (١٠٠٥) وصححه حب (٣٩٣) وحسنه المنذري وابن حجر ، وقال البيهقي :

المحفوظ : « يصلون على الذين يصلون الصفوف » انظر السنن ١٠٣/٣ (٤) م (٧٠٩)

(٥) د (٦٨١) وفي سننه يحيى بن بشر بن خلاد وأمه ، وهما مجهولان ، لكن قوله : « وسدوا الخلل » يشهد له حديث ابن عمر المتقدم .

١٩١ - بابُ فضلِ السننِ الرَّاتِبَةِ مَعَ الفَرَائِضِ

وَيَانِ أَقْلَهَا وَأَكْمَلَهَا وَمَا بَيْنَهُمَا

١٠٩٥ - عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ حَبِيبَةَ رَمْلَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ لِلَّهِ تَعَالَى كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ الْفَرِيضَةِ ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ! أَوْ : إِلَّا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ . « رواه مسلم (١) .

١٠٩٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ ؛ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ . متفقٌ عليه (٢) .

١٠٩٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ » قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ : « لِمَنْ شَاءَ » متفقٌ عليه (٣) .  
المُرَادُ بِالْأَذَانَيْنِ : الْأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ .

١٩٢ - بابُ تَأْكِيدِ رَكْعَتَيْ سَنَةِ الصَّحِّحِ

١٠٩٨ - عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ (٤) .

(١) م (٧٢٨) (١٠٣) وأخرجه د (١٢٥٠) وت (٤١٥) ون (٢٦١/٣) .

(٢) خ ٤١/٣ ، م (٧٢٩) وأخرجه ط ١٦٦/١ ود (١٢٥٢) ون ١١٩/٢ وت (٤٣٣) .

(٣) خ ٩١/٢ ، م (٨٣٨) وأخرجه د (١٢٨٣) وت (١٨٥) ون (٢٨/٢) .

(٤) قبل الغداة : أي الصبح .

رواه البخاري (١) .

١٠٩٩ - وَعَنْهَا قَالَتْ : لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ تَعَاهُداً مِنْهُ عَلَى رَكْعَتِي الْفَجْرِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) .

١١٠٠ - وَعَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣) .  
وَفِي رِوَايَةٍ : « لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعاً » .

١١٠١ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بِلَالِ بْنِ رَبَاحٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، مُؤَدِّنِ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لِيُؤَدِّئَهُ (٤) بِصَلَاةِ الْغَدَاةِ : فَشَغَلَتْ عَائِشَةُ بِلَالاً بِأَمْرِ سَأَلَتْهُ عَنْهُ ، حَتَّى أَصْبَحَ جِدّاً ، فَقَامَ بِلَالٌ فَادَّانَهُ بِالصَّلَاةِ ، وَتَابَعَ أَذَانَهُ ، فَلَمَّ يَخْرُجُ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا خَرَجَ صَلَّى بِالنَّاسِ ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ شَغَلَتْهُ بِأَمْرِ سَأَلَتْهُ عَنْهُ حَتَّى أَصْبَحَ جِدّاً ، وَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ بِالْخُرُوجِ ، فَقَالَ - يَعْنِي النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « إِنِّي كُنْتُ رَكْعَتُ رَكْعَتِي الْفَجْرِ » فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَصْبَحْتَ جِدّاً ! قَالَ : « لَوْ أَصْبَحْتُ أَكْثَرَ مِمَّا أَصْبَحْتُ ، لَرَكْعَتُهُمَا ، وَأَحْسَنَتُهُمَا ، وَأَجْمَلَتُهُمَا » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٥) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ .

(١) خ ٤٨/٣ وأخرجه د (١٢٥٣) ون ٢٥١/٣ .

(٢) خ ٣٧/٣ ، م ٥٠١/١ ، رقم حديث الباب (٩٤) وأخرجه د (١٢٥٤) .

(٣) م (٧٢٥) .

(٤) ليؤدئه ، أي : يعلمه .

(٥) د (١٢٥٧) من حديث عبيد الله بن أبي زيادة الكندي عن بلال ورجاله ثقات ، لكن قال الحافظ في

التقريب : روايته عن بلال مرسلة .



١٩٣ - باب تخفيف ركعتي الفجر  
وبيان ما يقرأ فيهما ، وبيان وقتها

١١٠٢ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

وفي روايةٍ لهما : يُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ ، إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ فَيُخَفِّفُهُمَا حَتَّى أَقُولَ : هَلْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأَمِّ الْقُرْآنِ !  
وفي روايةٍ لمُسْلِمٍ : كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتِي الْفَجْرِ إِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ وَيُخَفِّفُهُمَا . وفي روايةٍ : إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ .

١١٠٣ - وَعَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ لِلصُّبْحِ ، وَبَدَأَ الصُّبْحُ ، صَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) .

وفي روايةٍ لمُسْلِمٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا طَلَعَ صَلَّى الْفَجْرَ لَا يُصَلِّي إِلَّا رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ .

١١٠٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنِي مَثْنِي ، وَيُوتِرُ بِرَكَعَةٍ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، وَيُصَلِّي الرَّكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ ، وَكَانَ الْأَذَانَ (٣) بِأَذُنَيْهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤) .

(١) خ ٨٤/٢ و ٣٨/٣ ، م (٧٢٤) وأخرجه د (١٢٥٥) ون ٢٥٦/٣ .

(٢) خ ٨٣/٢ ، ٨٤ ، ٤١/٣ ، م (٧٢٣) وأخرجه ن ٢٥٣/٣ ، ٢٥٦ .

(٣) وكان الأذان ، أي : الإقامة بأذنيه ، لقرب صلاته من الأذان ، والمعنى : أنه صل الله عليه وسلم كان يسرع بركعتي الفجر إسرَاع من يسرع إقامة الصلاة ، خشية فوات أول الوقت .

(٤) خ ٤٠٥/٢ ، م (٧٤٩) وأخرجه ت (٤٦١) .

١١٠٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ فِي الْأُولَى مِنْهُمَا : ( قَوْلُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا ) الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقْرَةِ ، وَفِي الْآخِرَةِ مِنْهُمَا : ( آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ) .

وفي رواية : في الآخرة التي في آلِ عِمْرَانَ : ( تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ) رواهما مسلم (١) .

١١٠٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَرَأَ فِي رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ : ( قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ) و ( قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ) رواه مسلم (٢) .

١١٠٧ - وَعَنْ ابْنِ عَمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : رَمَقْتُ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، شَهْرًا وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ : ( قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ) ، و : ( قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ) . رواه الترمذي (٣) وقال : حديثٌ حسنٌ .

١٩٤ - باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على جنبه الأيمن ، والحثُّ عليه سواء كان تهجد بالليل أم لا

١١٠٨ - عَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا صَلَّى رَكْعَتَيْ الْفَجْرِ ، اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ . رواه البخاري (٤) .

(١) م (٧٢٧) ر (١٠٠) وأخرجه د (١٢٥٩) ون ١٥٥/٢ .

(٢) م (٧٢٦) وأخرجه د (١٢٥٦) ون ١٥٥/٢ و ١٥٦ .

(٣) ت (٤١٧) وأخرجه ن ١٧٠/٢ وصححه حب (٦٠٩) .

(٤) خ ٣٥/٣ .

١١٠٩ - وَعَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُصَلِّيَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ ، وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ ، قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ، هَكَذَا حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ لِلْإِقَامَةِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١) .

قَوْلُهَا : « يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ » هَكَذَا هُوَ فِي مُسْلِمٍ وَمَعْنَاهُ : بَعْدَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ .

١١١٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَتِي الْفَجْرِ ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ .

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٢) ، وَالتِّرْمِذِيُّ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ . قَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

### ١٩٥ - بَابُ سَنَةِ الظُّهْرِ

١١١١ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا . مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣) .

(١) م (٧٣٦) رقم حديث الباب (١٢٢) .

(٢) د (١٢٦١) ، ت (٤٢٠) وصححه حب (٦١٢) والأمر فيه للندب .

(٣) خ ٤٠/٣ ، م (٧٢٩) وأخرجه ت (٤٢٥) .

١١١٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ لَا يَدْعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١) .

١١١٣ - وَعَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا ، ثُمَّ يَخْرُجُ ، فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ ، وَيَدْخُلُ بَيْتِي ، فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .

١١١٤ - وَعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَافِظًا عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا ، حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ (٣) » .  
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٤) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

١١١٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَقَالَ : « إِنَّهَا سَاعَةٌ تَفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، فَأَحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٥) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

١١١٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، صَلَّى بَعْدَهَا .  
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٦) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

(١) خ ٤٨/٣ . (٢) م (٧٣٠) .

(٣) حرمة الله على النار : أي كونه فيها خالدًا مؤبدًا كالكافر ، ففي الحديث إشارة للمحافظة عليها بالموت على الإسلام .

(٤) د (١٢٦٩) ، ت (٤٢٧) و (٤٢٨) وأخرجه ن ٢٦٥/٣ وهو صحيح ، وصححه ك ٣١٢/١ .

(٥) ت (٤٧٨) وإسناده صحيح . (٦) ت (٤٢٦) وسنده حسن .

١٩٦ - باب سنة العصر

١١١٧ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنْ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُؤْمِنِينَ . رواه الترمذي (١) وقال : حديث حسن .

١١١٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا » . رواه أبو داود ، والترمذي (٢) وقال : حديث حسن .

١١١٩ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ رَكَعَتَيْنِ . رواه أبو داود (٣) بإسناد صحيح .

١٩٧ - باب سنة المغرب بعدها وقبلها

تقدم في هذه الأبواب حديث ابن عمر ، وحديث عائشة (٤) ، وهما صحيحان أن النبي ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ .

١١٢٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « صَلُّوا قَبْلَ الْمَغْرِبِ » قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ : « لَمْ يَشَأْ » . رواه البخاري (٥) .

(١) ت (٤٢٩) وسنده حسن .

(٢) د ((١٢٧١) ، ت (٤٣٠) وسنده حسن ، وصححه حب (٦١٦) .

(٣) د (١٢٧٢) وسنده حسن لكن رواية الأربع أصح (٤) انظر رقم (١٠٩٦) ورقم (١١١٣) .

(٥) خ ٤٩/٣ ، وأخرجه د (١٢٨١) ولفظه : « صلوا قبل المغرب ركعتين » .

١١٢١ - وعن أنسٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ كِبَارَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَّ (١) عِنْدَ الْمَغْرَبِ .  
رواه البخاري (٢) .

١١٢٢ - وَعَنْهُ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ قَبْلَ الْمَغْرَبِ ، فَقِيلَ : أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، صَلَّاهُمَا ؟ قَالَ : كَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهِمَا فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣) .

١١٢٣ - وَعَنْهُ قَالَ : كُنَّا بِالْمَدِينَةِ إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ لِصَلَاةِ الْمَغْرَبِ ، ابْتَدَرُوا السَّوَارِيَّ ، فَرَكَعُوا رَكَعَتَيْنِ ، حَتَّى إِذَا رَجُلٌ الْغَرِيبَ لِيَدْخُلَ الْمَسْجِدَ فَيَحْسَبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صَلَّيْتَ مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤) .

#### ١٩٨ - بَابُ سَنَةِ الْعِشَاءِ بَعْدَهَا وَقَبْلِهَا

فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ السَّابِقُ (٥) : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، وَحَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُخَفَّلٍ : « بَيْنَ كُلِّ آذَانَيْنِ صَلَاةٌ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ . كَمَا سَبَقَ .

#### ١٩٩ - بَابُ سَنَةِ الْجُمُعَةِ

فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ السَّابِقُ (٥) أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

(١) السواري : جمع سارية : وهي الأسطوانة ، أي : يستقون أساطين المسجد النبوي .

(٢) خ ٨٩/٢ وأخرجه ن ٢٨/٢ ، ٢٩ . (٣) م (٨٣٦) .

(٤) م (٨٣٧) . (٥) انظر رقم (١٠٩٦) و (١١٢٠) .

١١٢٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ ، فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا » رواه مسلم (١) .

١١٢٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ ، فَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ، رواه مسلم (٢) .

٢٠٠ - باب استحباب جعل النوافل في البيت  
سواء الراتبه وغيرها ، والأمر بالتحول للنافلة من موضع  
الفريضة أو الفصل بينهما بكلام

١١٢٦ - عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « صَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ ، فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ » متفق عليه (٣) .

١١٢٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ ، وَلَا تَتَّخِذُوا قُبُورًا » (٤) متفق عليه (٥) .

١١٢٨ - وَعَنْ جَابِرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ فِي مَسْجِدِهِ ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيبًا مِنْ صَلَاتِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْرًا » رواه مسلم (٦) .

(١) م (٨٨١) وأخرجه د (١١٣١) وت (٥٢٣) .

(٢) م (٨٨٢) . (٣) خ ١٧٩/٢ و ٤٣٠/١٠ ، م (٧٨١) .

(٤) قبوراً : أي كالقبور مهجورة من الصلاة ، شبه البيوت التي لا يصل فيها بالقبور التي لا يمكن الموق التعمد فيها .

(٥) خ ٤٤٤/١ و ٥١/٣ ، م (٧٧٧) . (٦) م (٧٧٨) .

١١٢٩ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ بْنِ أَخْتِ تَمِيمٍ يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَاهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةَ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ : نَعَمْ صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ (١) ، فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ ، قُمْتُ فِي مَقَامِي ، فَصَلَّيْتُ ، فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ : لَا تَعُدُّ لِمَا فَعَلْتَ : إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ ، فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَمَرَنَا بِذَلِكَ ، أَنْ لَا نُؤْصِلَ صَلَاةً بِصَلَاةٍ حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ . رواه مسلم (٢) .

#### ٢٠١ - باب الحث على صلاة الوتر

وبيان أنه سنة مؤكدة (٣) وبيان وقته

١١٣٠ - عَنْ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : الْوَيْتْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ كَصَلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ ، وَلَكِنْ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « إِنْ اللَّهُ وَتَرَ (٤) يُحِبُّ الْوَيْتَرَ ، فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ » . رواه أبو داود والترمذي (٥) وقال : حديث حسن .

(١) مقصورة الدار : حجرتها ، وكذا مقصورة المسجد .

(٢) م ( ٨٨٣ ) .

(٣) وذهب أبو حنيفة، رحمه الله، إلى وجوبه، وذكر صاحب «الميدان» عن الإمام أحمد أنه قال فيمن يترك الوتر

متعمداً: هبأرجل سوء . وما استدلل به على الوجوب حديث أبي أيوب الأنصاري عندهم ٤١٨/٥ و (١٤٢٢)

و ن ٢٣٨/٣ مرفوعاً : « الوتر حق على كل مسلم ، فمن أحب أن يوتر بخمس ، فليفعل ، ومن أحب أن

يوتر بثلاث فليفعل ، ومن أحب أن يوتر بواحدة ، فليفعل » وسنده صحيح ، وحديث بريده عند

د ( ١٤١٩ ) وك ٣٠٥/١ مرفوعاً : « الوتر حق فمن لم يوتر ، فليس منا » قاله ثلاثاً وسنده حسن .

(٤) وتر : أي واحد .

(٥) د ( ١٤١٦ ) ، ت ( ٤٥٣ ) وأخرجه ن ٢٢٨/٣ و ٢٢٩ وله شاهد من حديث ابن مسعود عند جه

( ١١٧٠ ) و د ( ١٤١٧ ) فهو حسن كما قال الترمذي .



١١٣١ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ  
قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، وَمِنْ  
أَوْسَطِهِ ، وَمِنْ آخِرِهِ . وَأَنْتَهَى وَتَرَهُ إِلَى السَّحَرِ « متفقٌ عليه » (١) .

١١٣٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ : « اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وَتَرَأُ » متفقٌ عليه (٢) .

١١٣٣ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا » رواه مسلم (٣) .

١١٣٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، كَانَ يُصَلِّي صَلَاتَهُ بِاللَّيْلِ ، وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَلِذَا بَقِيَ  
الْوِتْرُ ، أَيْقَظَهَا فَأَوْتَرَتْ . رواه مسلم (٤) .

وفي رواية له : فَلِذَا بَقِيَ الْوِتْرُ قَالَ : « قَوْمِي فَأَوْتِرِي يَا عَائِشَةُ » .

١١٣٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : « بَادِرُوا الصُّبْحَ بِالْوِتْرِ » .

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٥) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

١١٣٦ - وَعَنْ جَابِرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ، فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ ،

(١) خ ٤٠٦/٢ ، م (٧٤٥) و (١٣٧) وأخرجه ن ٢٣٠/٣ و ت (٤٥٧) و د (١٤٣٥)

(٢) خ ٤٠٦/٢ ، م (٧٥١) وأخرجه د (١٤٣٨) و ن ٢٣٠/٣ و ٢٣١ .

(٣) م (٧٥٤) وأخرجه ت (٤٦٨) و ن ٢٣١/٣ .

(٤) م (٧٤٤) و (١٣٥)

(٥) د (١٤٣٦) ، ت (٤٦٧) وقد فاته رحمه الله أن ينسبه إلى (م) فهو عنده برقم (٧٥٠) .

وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ ، فليوترِ آخِرَ اللَّيْلِ ، فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ  
مَشْهُودَةٌ ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ « رواه مسلم (١) .

## ٢٠٢ - باب فضل صلاة الضحى

وبين أقلها وأكثرها وأوسطها ، والحث على المحافظة عليها

١١٣٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي ،  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَرَكَعَتَيْ  
الضُّحَى ، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ « متفق عليه (٢) .

وَالْإِتْرَارُ قَبْلَ النَّوْمِ إِنَّمَا يُسْتَحَبُّ لِمَنْ لَا يَثِيقُ بِالاسْتِيقَاطِ آخِرَ اللَّيْلِ ،  
فَإِنْ وَثِقَ ، فَآخِرُ اللَّيْلِ أَفْضَلُ .

١١٣٨ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : « يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامِي (٣) مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ :  
فَكُلُُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ،  
وَكُلُُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ،  
وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكَعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى » رواه مسلم (٤) .

١١٣٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ . رواه مسلم (٥) .

١١٤٠ - وَعَنْ أُمِّ هَانِئٍ فَاحِشَةَ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ :  
ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَامَ الْفَتْحِ (٦) فَوَجَدْتُهُ

(١) م (٧٥٥) وأخرجه ت (٤٥٦) .

(٢) خ ٤٧/٣ ، م (٧٢١) وأخرجه د (١٤٣٢) و ت (٧٦٠) ون ٢٢٩/٣ .

(٣) السلامي « بضم السين ، وتخفيف اللام وفتح الميم » : المفصل .

(٤) م (٧٢٠) . (٥) م (٧١٩) . (٦) عام الفتح : أي : فتح مكة .

يَغْتَسِلُ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ ، صَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ ، وَذَلِكَ ضَحَى «  
متفق عليه (١) . وهذا مختصر لفظ إحدى روايات مسلم .

٢٠٣ - باب : تجوز صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها

والأفضل أن تصلى عند اشتداد الحرِّ وارتفاع الضحى

١١٤١ - عن زيد بن أرقم ، رضي الله عنه ، أنه رأى قوماً يصلُّونَ  
مِنَ الضحَى ، فقالَ : « مَا لَقَدُ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ  
أَفْضَلُ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « صَلَاةُ الْآوَابِينَ (٢)  
حِينَ تَرْمَضُ الْفَيْصَالُ » رواه مسلم (٣) .

« تَرْمَضُ » بفتح التاء والميم وبالضاد المعجمة ، يعني : شدة الحرِّ . « وَالْفَيْصَالُ »  
جَمْعُ فَيْصِيلٍ وَهُوَ : الصَّغِيرُ مِنَ الْإِبِلِ .

٢٠٤ - باب الحث على صلاة تحية المسجد بركعتين

وكراهية الجلوس قبل أن يصلي ركعتين في أي وقت دخل

وسواء صلى ركعتين بنية التحية أو صلاة فريضة أو سنة راتبة أو غيرها

١١٤٢ - عن أبي قتادة ، رضي الله عنه ، قالَ : قالَ رَسُولُ اللَّهِ ،  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ ، فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى  
يُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ » متفق عليه (٤) .

(١) خ ٤٣/٣ ، ٤٤ ، ٤٩٧/١ م (٨٠) وأخرجه د (١٢٩٠) و (١٢٩١) وت (٤٧٤)  
و ١٢٦/١ .

(٢) الأوابين : الرجاعين من الفللة إلى الحضور ، ومن الذئب إلى التوبة .

(٣) خ ٤٤٧/١ ، م (٧١٤) .

(٤) م (٧٤٨) .

١١٤٣ - وعن جابرٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : « صَلِّ رَكَعَتَيْنِ » متفقٌ عليه (١) .

#### ٢٠٥ - باب استحباب ركعتين بعد الوضوء

١١٤٤ - عن أبي هريرةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لَيْلَالٍ : « يَا لَيْلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ (٢) عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفًّا نَعَلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ ، قَالَ : مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي مِنْ أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطَّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ . متفقٌ عليه (٣) . وهذا لفظ البخاري .

« الدَّفُّ » بالفاء : صَوْتُ النَّعْلِ وَحَرَكَتُهُ عَلَى الْأَرْضِ ، وَاللهُ أَعْلَمُ .

٢٠٦ - باب فضل يوم الجمعة ووجوبها والاغتسال لها ، والطيب والتبكير إليها والدعاء يوم الجمعة ، والصلاة على النبي ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وفيه بيان ساعة الإجابة واستحباب إكثار ذكر الله تعالى بعد الجمعة

قالَ اللهُ تَعَالَى : ( فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ ، وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللهِ ، وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ) [الجمعة : ١٠] .  
١١٤٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ :

(١) خ ١ / ٤٤٧ ، م (٧١٥) .

(٢) بأرجى عمل ؛ أي : بالعمل الذي هو أكثر رجاء في حصول ثوابه .

(٣) خ ٣ / ٢٨ ، م (٢٤٥٨) .

فِيهِ خَلِقَ آدَمَ ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا » رواه مسلم (١) .  
 ١١٤٦ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
 « مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ ، غُفِرَ لَهُ  
 مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، وَمَنْ مَسَّ الحَصَى ، فَقَدَرَهُ  
 لَعْنًا » رواه مسلم (٢) .

١١٤٧ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ « الصَّلَوَاتُ  
 الحَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ ، مُكْفَرَاتٌ  
 مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتُنِبَتِ الكِبَائِرُ » رواه مسلم (٣) .

١١٤٨ - وَعَنْهُ وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّهَا سَمِعَا  
 رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ : « لَيَنْتَهِيَنَّ  
 أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمْ (٤) الْجُمُعَاتِ ، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ، ثُمَّ  
 لَيَكُونَنَّ مِنَ الغَافِلِينَ » رواه مسلم (٥) .

١١٤٩ - وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ ، فَلْيَغْتَسِلْ » متفقٌ عليه (٦) .  
 ١١٥٠ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ،  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « غَسَّلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ »  
 متفقٌ عليه (٧) .

(١) م (٨٥٤) . (٢) م (٨٥٧) رقم حديث الباب (٢٧) . (٣) م (٢٣٣) .

(٤) عن ودعهم الجمعات « بفتح الواو وسكون الدال » أي : تركهم لها ، والحتم : الطبع والتغذية .

(٥) م (٨٩٥) . (٦) خ ٢٩٥/٢ ، م (٨٤٤) .

(٧) خ ٢٩٨/٢ ، ٢٩٩ ، م (٨٤٦) وأخرجه د (٣٤١) ون ٩٢/٣ واختلف أهل العلم في وجوب غسل الجمعة مع اتفاقهم على أن الصلاة جائزة من غير الغسل فذهب جماعة إلى وجوبه ، يروى ذلك عن أبي هريرة ، وهو قول الحسن ، وبه قال مالك ، وهو إحدى الروايتين عن أحمد ، وذهب الجمهور إلى أنه سنة ، وليس بواجب استدلوا بحديث سمرة الآتي وبغيره .

المُرَادُ بِالْمُحْتَلِمِ : الْبَالِغُ . وَالْمُرَادُ بِالْوُجُوبِ : وَجُوبُ اخْتِيَارٍ ،  
كَقَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ حَقُّكَ وَاجِبٌ عَلَيَّ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

١١٥١ - وَعَنْ سَمُرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهَا وَنِعِمَّتْ (١) وَمَنْ اغْتَسَلَ  
فَالغُسْلُ أَفْضَلُ » ، رواه أبو داود ، والترمذي (٢) وقال حديث حسن .

١١٥٢ - وَعَنْ سَلْمَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ،  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَيَتَطَهَّرُ  
مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ ، وَيَدْهِنُ مِنْ دُهْنِهِ ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبٍ بَيْنَهُ ،  
ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفْرَقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ ، ثُمَّ يَنْصِتُ (٣)  
إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ ، إِلَّا غَفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْآخِرَى » .  
رواه البخاري (٤) .

١١٥٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ، ثُمَّ  
رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْأُولَى ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ ،  
فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبِشًا  
أَقْرَنَ ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً ، وَمَنْ رَاحَ  
فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً ، فَلِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ ، حَضَرَتْ  
الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ » متفق عليه (٥) .  
قوله : « غُسْلُ الْجَنَابَةِ » ؛ أَي : غُسْلًا كَغُسْلِ الْجَنَابَةِ فِي الصَّفَةِ .

(١) فيها ونعمت ؛ أي : فبالرخصة أخذ ، ونعمت الرخصة ، وهي الوضوء .

(٢) حديث حسن بشواهد وهو في د (٣٥٤) ، ت (٤٩٧) وأخرجه ن ٩٤/٣ وانظر شواهد في  
« نصب الراية » ٨٨/١ ، ٩٣ .

(٣) ثم ينصت « بضم الباء » ؛ أي : يسكت . (٤) خ ٣٠٨/٢ ، ٣٠٩ .

(٥) خ ٣٠٤/٢ ، م (٨٥٠) .

١١٥٤ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ذَكَرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقَالَ : « فِيهَا سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » وَأَشَارَ بِيَدِهِ بِقُلُوبِهَا ، مَتَّقُوا عَلَيْهِ (١) .

١١٥٥ - وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَسَمِعْتُ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي شَأْنِ سَاعَةِ الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « هِيَ مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الْإِمَامُ إِلَى أَنْ تُقْضَى الصَّلَاةُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .

١١٥٦ - وَعَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ؛ فَأَكْثَرُوا عَلَيَّ مِنْ الصَّلَاةِ فِيهِ ؛ فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ » .

رواه أبو داود (٣) بإسنادٍ صحيحٍ .

### ٢٠٧ - باب استحباب سجود الشكر

#### عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية ظاهرة

١١٥٧ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِنْ مَكَّةَ نُرِيدُ الْمَدِينَةَ ، فَلَمَّا كُنَّا قَرِيبًا مِنْ عَزْرَاءَ (٤) نَزَلَ نُمٌّ رَفَعَ يَدَيْهِ ، فَدَعَا اللَّهَ سَاعَةً ، نُمٌّ

(١) خ ٣٤٤/٢ ، ٣٤٥ ، م (٨٥٢) . وقوله : « يقلها » أي : يبين أنها لحظة ليلية خفيفة .

(٢) م (٨٥٣) وقد أعل بالانقطاع والاضطراب ، وجزم الدارقطني بوقفه على أبي بردة كما في « الفتح » ٣٥١/٢ ، وأخرج د (١٠٤٨) ون ٩٩/٣ ، ١٠٠ عن جابر مرفوعاً « التمسوها آخر ساعة بعد العصر » ، وسنده جيد ، وصححه لك ٢٧٩ / ١ ، ووافقه الذهبي ، وحسنه الحافظ ابن حجر ، وفي الباب عن أنس مرفوعاً عند د (٤٨٩) .

(٣) د (١٠٤٧) وإسناده صحيح ، وصححه حب (٥٥٠) و ك ٢٧٨/١ ، ووافقه الذهبي .

(٤) عزوراء : « بفتح العين المهملة وسكون الزاي وفتح الواو وراء مهملة » : موضع قريب من مكة .

خَرَّ سَاجِدًا ، فَمَكَثَ طَوِيلًا ، ثُمَّ قَامَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ سَاعَةً ، ثُمَّ خَرَّ سَاجِدًا - فَعَلَهُ ثَلَاثًا - وَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي ، وَشَقَعْتُ لِأُمَّتِي ، فَأَعْطَانِي ثُلثَ أُمَّتِي ، فَخَرَرْتُ سَاجِدًا لِرَبِّي شُكْرًا ، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي ، فَسَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي ، فَأَعْطَانِي ثُلثَ أُمَّتِي ، فَخَرَرْتُ سَاجِدًا لِرَبِّي شُكْرًا ، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي ، فَسَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي ، فَأَعْطَانِي الثُّلثَ الْآخَرَ ، فَخَرَرْتُ سَاجِدًا لِرَبِّي « رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١) .

### ٢٠٨ - باب فضل قيام الليل

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( وَمِنَ اللَّيْلِ فَسُجِّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ ، عَنِّي أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ) [الإسراء : ٧٩] . وَقَالَ تَعَالَى : ( تَتَجَافَى (٢) جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ) [السجدة : ١٦] . وَقَالَ تَعَالَى : ( كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ (٣) ) [الذاريات : ١٧] .

١١٥٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَنْتَفِطِرَ (٤) قَدَمَاهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : لِمَ تَصْنَعُ هَذَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَقَدْ غَفِرَ لَكَ مَا تَقْدِمُ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخِرُ ؟ قَالَ : « أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا ! » .  
متفق عليه . وَعَنْ الْغُبَيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ نَحْوَهُ ، متفق عليه (٥) .

- (١) د ( ٢٧٧٥ ) وأخرجه البيهقي ٢/ ٣٧٠ ، وفي سننه موسى بن يعقوب الزمعي وهو سيء الحفظ، وشيخه يحيى بن الحسن بن عثان مجهول ، لكن في الباب عند د ( ٢٧٧٤ ) وت ( ١٥٧٨ ) من حديث أبي بكر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا جاءه أمر يسر به ، خر ساجداً شاكرًا لله تعالى . وسنده حسن . وسجد كعب بن مالك في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لما بشر بتوبة الله عليه وهو في الصحيح وقد تقدم برقم (٢١) .  
(٢) تتجافى ، أي : ترفع . جنوبهم عن المضاجع ، أي : الفرش ومواضع النوم .  
(٣) يهجمون ؛ أي : ينامون .  
(٤) تنتفطر قدماه : « يفتح الفاء والطاء » أي : تتشقق .  
(٥) خ ٤٤٩/٨ ، م ( ٢٨٢٠ ) و ( ٢٨١٩ ) .



١١٥٩ - وَعَنْ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، طَرَقَهُ وَقَاطِمَةَ لَيْلًا ، فَقَالَ : « أَلَا تُصَلِّيَانِ ؟ » مَتَّفُقٌ عَلَيْهِ (١) .  
« طَرَقَهُ » : أَتَاهُ لَيْلًا .

١١٦٠ - وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنْ اللَّيْلِ » قَالَ سَالِمٌ : فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا . مَتَّفُقٌ عَلَيْهِ (٢) .

١١٦١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ مِثْلَ فُلَانٍ : كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ » مَتَّفُقٌ عَلَيْهِ (٣) .

١١٦٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ إِذْ قَالَ : « ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانَ فِي أُذُنَيْهِ - أَوْ قَالَ : فِي أُذُنِهِ - » مَتَّفُقٌ عَلَيْهِ (٤) .

١١٦٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ ، إِذَا هُوَ نَامَ ، ثَلَاثَ عُقَدٍ ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ : عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ ، فَإِنْ اسْتَبَقَطَ ، فَذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنْ تَوَضَّأَ ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنْ صَلَّى ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ » مَتَّفُقٌ عَلَيْهِ (٥) .

(١) خ ٤٩٤ / ٣ م (٧٧٥) وأخرجه ن ٢٠٥ / ٣ ، ٢٠٦ .

(٢) خ ٥٣ / ٥ م (٢٤٧٩) . (٣) خ ٣١ / ٣ م (١١٥٩) رقم حديث الباب (١٨٥) .

وأخرجه ن ٢٥٣ / ٣ . (٤) خ ٢٤٥ / ٣ م (٧٧٤) وأخرجه ن ٢٠٤ / ٣ .

(٥) خ ٢٠٣ / ٣ م (٧٧٦) وأخرجه ط ١٧٦ / ١ و د (١٣٠٦) و ن ٢٠٣ / ٣ .

قافيةُ الرأسِ : آخِرُهُ .

١١٦٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ ، وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ » ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ .  
رواهُ الترمذِيُّ (١) وقالَ : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١١٦٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ ، وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ » رواه مُسْلِمٌ (٢) .

١١٦٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا خِفَتِ الصُّبْحُ فَأَوْثِرْ بِوَاحِدَةٍ » متفقٌ عليه (٣) .

١١٦٧ - وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، وَيُؤْتِرُ بِرَكْعَةٍ . متفقٌ عليه (٤) .

١١٦٨ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَصُومَ مِنْهُ ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يُفْطِرَ مِنْهُ شَيْئاً ، وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّياً إِلَّا رَأَيْتَهُ ، وَلَا نَأْتِمُّ إِلَّا رَأَيْتَهُ . رواهُ البخاريُّ (٥) .

١١٦٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً - تَعْنِي فِي اللَّيْلِ -

(١) ت (٢٤٨٧) وهو صحيح وقد تقدم .

(٢) خ ٣٩٧/٢ ، ٣٩٨ ، م (٧٤٩) وأخرجه د (١٣٢٦) .

(٣) خ ١٦/٣ ، م (٧٤٩) (١٥٧) .

(٤) خ ١٩/٣ ، وأخرج م (١١٥٨) القسم الأول منه .

يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدَرًا مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ ، وَيَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُنَادِي لِلصَّلَاةِ ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١) .

١١٧٠ - وَعَنْهَا قَالَتْ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَزِيدُ - فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ - عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكَعَةً : يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنَيْنٍ وَطَوْلَيْنِ ! ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنَيْنٍ وَطَوْلَيْنِ ! ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتَرَ ؟! فَقَالَ : « يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » متفقٌ عليه (٢) .

١١٧١ - وَعَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، وَيَقُومُ آخِرَهُ فَيُصَلِّي . متفقٌ عليه (٣) .

١١٧٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ ، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ . قِيلَ : مَا هَمَمْتَ ؟ قَالَ : هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدَاعَهُ . متفقٌ عليه (٤) .

١١٧٣ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ذَاتَ لَيْلَةٍ فَافْتَتَحَ الْبَقْرَةَ ، فَقُلْتُ : يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ ، ثُمَّ مَضَى ، فَقُلْتُ : يُصَلِّي بِهَا فِي رَكَعَةٍ ، فَمَضَى ، فَقُلْتُ : يَرْكَعُ بِهَا ، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا ، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ ، فَقَرَأَهَا ، يَقْرَأُ مُتْرَسَلًا (٥) . إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ ، سَبَّحَ ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ ، سَأَلَ ،

(١) خ ١٩/٣ .

(٢) خ ٢٢٧/٣ م (٧٣٨) .

(٣) خ ٢٧/٣ م (٧٣٩) .

(٤) خ ١٦٠١٥/٣ م (٧٧٣) .

(٥) مترسلاً ؛ الترسل : ترتيب الحروف وأداؤها حقها .

وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ ، تَعَوَّذَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَجَعَلَ يَقُولُ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا قَرِيبًا مِمَّا رَكَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ، فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ . رواه مسلم (١) .

١١٧٤ - وَعَنْ جَابِرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سُمِّلَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « طُولُ الْقُنُوتِ » . رواه مسلم (٢) .

المرادُ بِالْقُنُوتِ : الْقِيَامُ .

١١٧٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ ، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ وَيَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطِرُ يَوْمًا » متفقٌ عليه (٣) .

١١٧٦ - وَعَنْ جَابِرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « إِنَّ فِي اللَّيْلِ لِسَاعَةً ، لَا يُوَافِقُهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى خَيْرًا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ، وَذَلِكَ كُلُّ لَيْلَةٍ » رواه مسلم (٤) .

١١٧٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ اللَّيْلِ فَلْيَفْتَحِ الصَّلَاةَ بِرَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ « رواه مُسْلِمٌ » (٥) .

(١) م (٧٧٢) وأخرجه د (٨٧٤) ون (١٧٦/٢ ، ١٧٧) .

(٢) م (٧٥٦) . (٣) خ (١٣/٣ ، ١٤ ، م (٨١٦/٢ رقم حديث الباب (١٨٩) .

(٤) م (٧٥٧) . (٥) م (٧٦٨) وأخرجه د (١٣٢٢) و (١٣٢٤) .

١١٧٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ بِرُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١) .

١١٨٩ - وَعَنْهَا ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رُكْعَةً . رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .

١١٨٠ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ (٣) ، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤) .

١١٨١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ ، فَصَلَّى وَأَيَّقَطَ امْرَأَتَهُ ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ ، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ ، وَأَيَّقَطَتْ زَوْجَهَا فَإِنْ أَبِي نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٥) . بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

١١٨٢ - وَعَنْهُ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَيَّقَطَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلِّيَا - أَوْ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ جَمِيعًا ، كُتِبَا فِي الذَّاكِرِينَ وَالذَّاكِرَاتِ »

(١) م (٧٦٤) .

(٢) حزه : هو ما يجعله الرجل على نفسه من قراءة أو صلاة أو غيرها .

(٣) م (٧٤٧) .

(٤) د (١٣٠٨) وأخرجه ج (١٣٣٦) وصححه ح (٦٤٦) .

رواهُ أبو داود (١) بإسنادٍ صحيحٍ .

١١٨٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ ، فَلْيَرْفُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ ، لَعَلَّهُ يَذْهَبُ بِسُتُغْفِيرٍ (٢) فَيَسِبُ نَفْسَهُ » متفقٌ عليه (٣) .

١١٨٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ ، مِنْ اللَّيْلِ فَاسْتَعَجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ ، فَلْيُضْطَجِعْ » رواهُ مُسْلِمٌ (٤) :

#### ٢٠٩ - باب استحباب قيام رمضان وهو التراويح

١١٨٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » متفقٌ عليه (٥) .

١١٨٦ - وَعَنْهُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَرْغَبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ (٦) ؛ فَيَقُولُ : « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » رواهُ مُسْلِمٌ (٧) .

(١) د ( ١٣٠٩ ) وأخرجه جه ( ١٣٣٥ ) وصححه حب ( ٦٤٥ ) .

(٢) يستغفر ؛ أي : يدعو . (٣) خ ٢٧١/١ م (٧٨٦) .

(٤) م ( ٧٨٧ ) .

(٥) خ ٢١٧/٤ ، ٢١٨ ، م ( ٧٥٩ ) .

(٦) من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة ؛ أي : لا يأمرهم أمر إيجاب .

(٧) م ( ٧٥٩ ) ( ١٧٤ ) .

٢١٠ - باب فضل قيام ليلة القدر وبيان أرحى لياليها

قالَ اللهُ تَعَالَى : ( إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ <sup>(١)</sup> فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ) [ القدر : ١ ] إلى آخِرِ السُّورَةِ  
وقال تعالى : ( إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ .. ) [ الآيات [ الدخان : ٣ ]  
١١٨٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ  
مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup> .

١١٨٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ  
النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَّخِرِ ،  
فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأْتُمْ <sup>(٣)</sup>  
فِي السَّبْعِ الْأَوَّخِرِ ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبًا ، فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْأَوَّخِرِ »  
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ <sup>(٤)</sup> .

١١٨٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ،  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاوِرُ <sup>(٥)</sup> فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، وَيَقُولُ :  
« تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ <sup>(٦)</sup> .

١١٩٠ - وَعَنْهَا ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، قَالَ : « تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ  
رَمَضَانَ » رواه البخاري <sup>(٧)</sup> .

(٢) خ ٢٢١/٤ م (٧٦٠) .

(٤) خ ٢٢١/٤ م ٢٢٢ (١١٦٥) .

(٧) خ ٢٢٥/٤ .

(١) إنا أنزلناه ؛ أي : القرآن .

(٣) قد تواطأت ؛ أي : توافقت .

(٥) يجاور ؛ أي : يمتكف .

(٦) خ ٢٢٦ ، ٢٢٥/٤ م (١١٦٩) .

١١٩١ - وَعَنْهَا ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ الْأَوَّلُ مِنْ رَمَضَانَ ، أَحْيَا اللَّيْلَ ، وَأَبْقَطَ أَهْلَهُ ، وَجَدَّ وَشَدَّ الْمِيزَرَ (١) » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) .

١١٩٢ - وَعَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَجْتَهِدُ فِي رَمَضَانَ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ ، وَفِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْهُ ، مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ « رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣) .

١١٩٣ - وَعَنْهَا قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ (٤) إِنْ عَلِمْتُ أَيَّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدَرِ مَا أَقُولُ فِيهَا ؟ قَالَ : « قُولِي : اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ نَحِيبٌ الْعَفْوُ فَاعْفُ عَنِّي » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٥) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

#### ٢١١ - باب فضل السواك وخصال الفطرة

١١٩٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي - أَوْ عَلَى النَّاسِ - لِأَمْرِهِمْ بِالسَّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦) .

١١٩٥ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا قَامَ مِنَ النَّوْمِ يَشُوصُ فَاَهُ بِالسَّوَاكِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٧) . « الشَّوْصُ » : الدَّلْكُ .

(١) وشد الميزر. بكسر الميم : الإزار ، وهذا كناية عن الاجتهاد في العبادة ، يقال : شددت لهذا الأمر مئزري ، أي : شمرت له .

(٢) خ ٢٣٣/٤ ، ٢٣٤ ، م (١١٧٤) . (٣) م (١١٧٥) .

(٤) أ رأيت « بفتح التاء » أي : أخبرني . (٥) ت (٣٥٠٨) وسنده صحيح .

(٦) خ ٣١١/٢ ، ٣١٢ ، م (٢٥٢) وأخرجه د (٤٦) وت (٢٢) ون ١/٢٢ .

(٧) خ ٣١٢/٢ ، م (٢٥٥) وأخرجه د (٥٥) ون ٨/١ .



١١٩٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُنَّا نُعِدُّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ ، فَيَبْعَثُهُ اللَّهُ (١) مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَيَتَسَوَّكُ ، وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي « رَوَاهُ مُسْلِمٌ » (٢) .

١١٩٧ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السَّوَاكِ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣) .

١١٩٨ - وَعَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيَةَ قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ . قَالَتْ : بِالسَّوَاكِ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤) .

١١٩٩ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَطَرَفُ السَّوَاكِ عَلَى لِسَانِهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥) ، وَهَذَا لِقَوْلِ مُسْلِمٍ .

١٢٠٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « السَّوَاكُ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ » (٦) مَرَضَاةٌ لِلرَّبِّ « رَوَاهُ النَّسَائِيُّ » ، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ بِأَسَانِيدٍ صَحِيحَةٍ (٧) .

١٢٠١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « الْفِطْرَةُ خَمْسٌ ، أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : الْخِيتَانِ ،

(١) فيمته الله ، أي : يوقفه من نومه .

(٢) م (٦٤٦) .

(٣) م (٢٥٣) وأخرجه د (٥١) ون ١٧/١ .

(٤) خ ٣١٢/٢ .

(٥) خ ٣٠٦/١ ، م (٢٥٤) .

(٦) مطهرة « بفتح الميم وكسرها » : كل آلة يتطهر بها شبه السواك بها لأنه ينظف الفم والطهارة النظافة .

(٧) ن ١٠/١ ، وابن خزيمة (١٣٥) وسنده صحيح ، وصححه حب (١٤٣) .

وَالاسْتِحْدَادُ ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ ، وَتَنَفُّ الْإِبْطِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ «  
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

الاسْتِحْدَادُ : حَلَقُ الْعَانَةِ ، وَهُوَ حَلَقُ الشَّعْرِ الَّذِي حَوْلَ الْفَرْجِ .  
١٢٠٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ،  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَإِعْفَاءُ  
اللَّحْيَةِ ، وَالسَّوَاكُ ، وَاسْتِنشَاقُ الْمَاءِ ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ ،  
وَتَنَفُّ الْإِبْطِ ، وَحَلَقُ الْعَانَةِ ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ » قَالَ الرَّائِدِيُّ : وَتَسَمِّي الْعَاشِرَةَ  
إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمَضْمُضَةُ ؛ قَالَ وَكَيْعٌ - وَهُوَ أَحَدُ رَوَاتِهِ - : انْتِقَاصُ الْمَاءِ ،  
يَعْنِي : الْاسْتِنْجَاءَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .

« الْبَرَاجِمُ » بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ وَالْجِيمِ ، وَهِيَ : عُقْدُ الْأَصَابِعِ « وَإِعْفَاءُ  
اللَّحْيَةِ » مَعْنَاهُ : لَا يَقْصُ مِنْهَا شَيْئًا .

١٢٠٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « أَحْفُوا الشَّوَارِبَ (٣) وَأَعْفُوا اللَّحْيَ (٤) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥) .

٢١٢ - بَابُ تَأْكِيدِ وَجوبِ الزَّكَاةِ وَبَيَانِ فَضْلِهَا وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ . وَآتُوا الزَّكَاةَ ) [ الْبَقَرَةُ : ٤٣ ] .  
وَقَالَ تَعَالَى : ( وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ (٦) )  
وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ . وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ (٦) [ الْبَيِّنَةُ : ٥ ] .

(١) خ ٢٩٥/١٠ م (٢٥٧) (٢) م (٢٦١)

(٣) أحفوا الشوارب « يقطع الهنزة » أي : أحفوا ما طال منها على الشفتين ، وأعفوا اللحى ؛ أي : وفروها  
واتركوها على حالها .

(٤) خ ٢٩٥/١٠ م (٢٩٦) م (٢٥٩) . (٥) حنفاء ، أي : مانئين عن كل دين إلى دين الإسلام .

(٦) وذلك دين القيمة ؛ أي : الشريعة المستقيمة .

وقَالَ تَبَعَالَى : ( خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا )  
[ التوبة : ١٠٣ ] .

١٢٠٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَحَجُّ  
الْبَيْتِ ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ « متفقٌ عليه » (١) .

١٢٠٥ - وعن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : جَاءَ  
رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرِ الرَّأْسِ (٢)  
نَسَمِعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ (٣) ، وَلَا نَمَقَهُ مَا يَقُولُ ، حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ،  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ،  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خَمْسٌ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » قَالَ : هَلْ عَلَيَّ  
غَيْرُهُنَّ ؟ قَالَ : « لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ » فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : « وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ » قَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ ؟ قَالَ : « لَا ، إِلَّا  
أَنْ تَطَوَّعَ » قَالَ : وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، الزَّكَاةَ  
فَقَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا ؟ قَالَ : « لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ » فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ  
وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ،  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ » متفقٌ عليه (٤) .

١٢٠٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ : « ادْعُهُمْ

(١) خ ٤٦/١ ، ٤٨ . (٢) ثائر الرأس ، أي : منتشر شعر الرأس .

(٣) نسمع دوي صوته « بفتح الدال المهمله وكسر الواو وتشديد الياء » وهو : صوت مرتفع متكرر  
لا يفهم وذلك لأنه نادى من بعد .

(٤) خ ٩٧/١ ، ٩٩ ، م (١١) .

إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، فإن هم أطاعوا لذلك ، فأعلمهم أن الله ، تعالى ، افترض<sup>(١)</sup> عليهم خمس صلوات في كل يوم و ليلة ، فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم ، وترد على فقرائهم « متفق عليه »<sup>(٢)</sup> .

١٢٠٧ - وعن ابن عمر ، رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك ، عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام ، وحسابهم على الله » متفق عليه<sup>(٣)</sup> .

١٢٠٨ - وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : لما توفي رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، وكان أبو بكر ، رضي الله عنه ، وكفر من كفر من العرب ، فقال عمر رضي الله عنه : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، فمن قالها ، فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه ، وحسابه على الله » ! فقال أبو بكر : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال . والله لو منعوني عقاباً<sup>(٤)</sup> كانوا يؤدونه إلى رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، لقاتلتهم على منعه . قال عمر ، رضي الله عنه : فوالله ما هو إلا أن

(١) افترض ، أي : فرض .

(٢) خ ٢٥٥/٣ ، م (١٩) وأخرجه د (١٥٨٤) ون ٥٥/٥ وت (٦٢٥) .

(٣) خ ٧٠/١ ، ٧٢ ، م (٢٢) .

(٤) لو منعوني عقاباً « بكسر العين وبالقاف » : الحبل الذي يعقل به البعير .

رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِنَالِ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

١٢٠٩ - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ ، قَالَ : « تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) .

١٢١٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ ، دَخَلْتُ الْجَنَّةَ . قَالَ : « تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ الْمَقْرُوضَةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ » قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا أُرِيدُ عَلَى هَذَا . فَلَمَّا وَلَّى ، قَالَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣) .

١٢١١ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِتْيَانِ الزَّكَاةِ ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤) .

١٢١٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ ، وَلَا فِضَّةٍ ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا (٥) إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ ، فَأُحْمِي عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ ، فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ ، وَجَبِينُهُ ، وَظَهْرُهُ ، كُلَّمَا

(١) خ ٢١٧/١٣ م (٢٠) وأخرجه ت (٢٦١٦) ود (١٥٥٦) ون ١٤/٥ .

(٢) خ ٢٠٨/٣ م (١٣) . (٣) خ ٢١٠/٣ م (١٤) .

(٤) خ ٢١٢/٣ م (٥٦) . (٥) لا يؤدي منها حقها أي : زكاتها .

بَرَدَتْ أُعِدَّتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ فَيُرَى سَبِيلُهُ ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ « قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْإِبِلُ ؟ قَالَ : وَلَا صَاحِبَ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا ، وَمِنْ حَقَّهَا حَلْبُهَا يَوْمَ وَرْدِهَا ، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَطِيحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقِرَ (١) أَوْ قَرَّ مَا كَانَتْ ، لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلاً (٢) وَاحِداً ، تَطَّوَّهُ بِأَخْفَافِهَا ، وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا ، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا ، رُدَّ عَلَيْهِ أَخْرَاهَا ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ ، فَيُرَى سَبِيلُهُ ، إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ » .

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْبَقَرُ وَالغَنَمُ ؟ قَالَ : وَلَا صَاحِبَ بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا ، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، بَطِيحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرَقِرَ ، لَا يَفْقِدُ مِنْهَا شَيْئاً ، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ (٣) ، وَلَا جَلْحَاءُ ، وَلَا عَضْبَاءُ ، تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا ، وَتَطَّوَّهُ بِأُظْلَافِهَا (٤) ، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا ، رُدَّ عَلَيْهِ أَخْرَاهَا ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ ، فَيُرَى سَبِيلُهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ » .

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْحَيْلُ ؟ قَالَ : « الْحَيْلُ ثَلَاثَةٌ : هِيَ لِرَجُلٍ وِزْرٌ ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، فَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ وِزْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِيَاءً وَقَحْرًا وَتَوَاءً (٥) عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَهِيَ لَهُ وِزْرٌ ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ سِتْرٌ ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ

(١) بقاع قرقر ؛ أي : في صحراء مستوية . (٢) الفصيل : ولد الناقة إذا فصل عن أمه .

(٣) عقصاء ؛ أي : ملتوية القرنين . والجلحاء : التي لا قرن لها . والعضباء : مكسورة القرن .

(٤) الأظلاف لبقر ، والغنم ، والظباء ، بمنزلة الخف للإبل .

(٥) تواء « بكسر التاء وتخفيف الواو وبالمد » : المعادة .

في ظهورها ، ولا رقابها ؛ فهِيَ لَهُ سِتْرٌ ، وَأَمَّا الَّتِي هِيَ لَهُ أُجْرٌ ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي مَرْجٍ (١) ، أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا أَكَلَتْ مِنْ ذَلِكَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عِدَدٌ مَا أَكَلَتْ حَسَنَاتٌ ، وَكُتِبَ لَهُ عِدَدٌ أَرْوَائِهَا وَأَبْوَالِهَا حَسَنَاتٌ ، وَلَا تَقْطَعُ طَوْلَهَا (٢) فَاسْتَنْتَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عِدَدَ آثَارِهَا ، وَأَرْوَائِهَا حَسَنَاتٍ ، وَلَا مَرَّ بِهَا صَاحِبُهَا عَلَى تَهْرٍ ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ ، وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَسْفِيَهَا إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عِدَدَ مَا شَرِبَتْ حَسَنَاتٍ .

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَالْحُمْرُ ؟ قَالَ : « مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِي الْحُمْرِ شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَازَةُ (٣) الْجَمَاعَةَ : ( فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ) . وَتَمَّتْ عَلَيْهِ (٤) . وَهَذَا لَفْظٌ مُسْلِمٌ .

### ٢١٣ - باب وجوب صوم رمضان

#### وبيان فضل الصيام وما يتعلق به

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ) إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ( شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ ، وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ

(١) مرج « بفتح فسكون » ؛ أي : أرض ذات نبات ومرعى .

(٢) طولها « بكسر الطاء وفتح الواو الخفيفة » : وهو حبل طويل يشد طرفه في نحو وتد ، وطرفه الآخر في يد الفرس ، أو رجلها لتدور فيه وترعى من جوانبها وتذهب لوجها . واستنتت ؛ أي : عدت في مرجها لتوفر نشاطها ، والشرف : الشوط .

(٣) الفائزة « بالذال المشددة » ؛ أي : المنفردة في معناها . وقوله ، صلى الله عليه وسلم : الجماعة ؛ أي : لأنواع البر .

(٤) غ ٢١٢/٣ ، م (٩٨٧) وأخرجه ط ٤٤٤/٢ و د (١٦٥٨) ون ١٢/٥ ، ١٤ .

شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ، وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا ، أَوْ عَلَى سَفَرٍ ،  
فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ [ الآية ] البقرة : ١٨٣ .  
وَأَمَّا الأحاديثُ فقد تقدمت في الباب الذي قبله .

١٢١٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : كُلُّ عَمَلٍ  
ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ . وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ (١) ،  
فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثُ (٢) وَلَا يَتَّخِبُ (٣) ، فَإِنْ سَابَهُ  
أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ ، فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ  
لَتُخْلُوفُ (٤) فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ . لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ  
يَفْرَحُهُمَا : إِذَا فُطِرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ » متفقٌ عليه (٤) .  
وهذا لفظ رواية البُخاري . وفي رواية له : « يَتْرُكُ طَعَامَهُ ، وَشَرَابَهُ ،  
وَشَهْوَتَهُ ، مِنْ أَجْلِ ، الصِّيَامِ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرٍ  
أَمْثَلَهَا .

وفي رواية لمسلم : « كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ : الْحَسَنَةُ بِعَشْرٍ  
أَمْثَلَهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ . قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي  
بِهِ : يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِ . لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ : فَرْحَةٌ عِنْدَ  
فِطْرِهِ ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ . وَلَتُخْلُوفُ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ  
رِيحِ الْمِسْكِ » .

(١) جنة « بضم الجيم » أي : وقاية من النار أو المصافي .

(٢) الرفث : الكلام الفاحش . والصخب « بفتح الخاء » : اللفظ .

(٣) الخلوف « بضم الخاء واللام وسكون الواو وبالفاء » : التغير .

(٤) خ ٨٨/٤ ، ٩٤ ، م (١١٥١) وأخرجه د (٢٣٦٣) وت (٧٦٤) ون ١٦٢/٤ و ١٦٥ .



١٢١٤ - وعنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ : يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ » قال أبو بكر ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : يَا أَيُّ أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا عَلَيَّ مِنْ دُعِيٍّ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ، فَهَلْ يَدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » متفق عليه (١) .

١٢١٥ - وعن سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « إِنْ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ : الرِّيَّانُ ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرِهِمْ ، يُقَالُ : أَيْنَ الصَّائِمُونَ ؟ فَيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرِهِمْ ، فِإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ » متفق عليه (٢) .

١٢١٦ - وعن أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا (٣) » متفق عليه (٤) .

١٢١٧ - وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » متفق عليه (٥) .

(١) خ ٩٦/٤ ، م (١٠٢٧) والزوجان : فرسان أو عبدان أو بيران ، قاله المروزي .

(٢) خ ٩٥/٤ ، م (١١٥٢) وأخرجه ت (٧٦٥) ون ١٦٨/٤ .

(٣) خريفًا ، أي : مدة سير سبعين عامًا . (٤) خ ٣٥/٦ ، م (١١٥٣) .

(٥) خ ٢٢١/٤ ، م (٧٦٠) .

١٢١٨ - وعنه ، رضي الله عنه ، أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قال : « إذا جاء رمضان ، فتحت أبواب الجنة ، وغلقت أبواب النار ، وصفدت الشياطين » متفق عليه (٢) .

١٢١٩ - وعنه أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قال : صوموا لرؤيته ، وأفطروا لرؤيته ، فإن غبى (٣) عليكم ، فأكملوا عِدَّةَ شعبان ثلاثين « متفق عليه (٤) وهذا لفظ البخاري .  
وفي رواية مسلم : « فإن غمَّ عليكم فصوموا ثلاثين يوماً » .

٢١٤ - باب الجود وفعل المعروف والإكثار من الخير  
في شهر رمضان ، والزيادة من ذلك في العشر الأواخر منه

١٢٢٠ - وعن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، قال : كان رسولُ الله ، صلى الله عليه وسلم ، أجودَ النَّاسِ ، وكانَ أجودَ ما يكونُ في رمضانَ حينَ يلقاهُ جبريلُ ، وكانَ جبريلُ يلقاهُ في كلِّ ليلةٍ منَ رمضانَ فيُدْرِسهُ القرآنَ ، فلرسولُ الله ، صلى الله عليه وسلم ، حينَ يلقاهُ جبريلُ أجودُ بالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ « متفق عليه (٥) .

١٢٢١ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : « كان رسولُ الله ، صلى الله عليه وسلم ، إذا دخلَ العشرُ أحياناً اللَّيْلُ ، وأيقظَ أهلهُ ، وشدَّ المتزَرَ « متفق عليه (٦) .

(١) وصفدت الشياطين « بضم أوله وتشديد الفاء « أي : غلت .

(٢) خ ٩٧/٤ م (١٠٧٩) .

(٣) غبى « بفتح الغين وكسر الباء « : وهو بمعنى غم ، أي : حال بينكم وبينه غم فلم تروه .

(٤) خ ٩٩/٤ م (٢٣٠٧) .

(٥) خ ١٠٦/٤ م (١٠٨١) .

(٦) خ ٢٢٣/٤ م (١١٧٤) .

٢١٥ - باب النهي عن تقدم رمضان بصوم بعد نصف شعبان

الإلتمن وصله بما قبله ، أو وافق عادة له بأن كان

عادته صوم الاثنين والخميس فوافقته

١٢٢٢ - عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، عن النبي ، صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : « لا يتقدم من أحدكم رمضان بصوم يوم أو يومين ، إلا أن يكون رجلاً كان يصوم صومه ، فليصم ذلك اليوم » متفق عليه (١).

١٢٢٣ - وعن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « لا تصوموا قبل رمضان ، صوموا لرؤيته ، وأفطروا لرؤيته ، فإن حالت دونه غيابة فأكملوا ثلاثين يوماً » رواه الترمذي (٢) وقال : حديث حسن صحيح .

« الغيابة » بالغين المعجمة وبالياء المثناة من تحت المكررة ، وهي : السحابة .

١٢٢٤ - وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « إذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا » رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن صحيح .

١٢٢٥ - وعن أبي اليقظان عمار بن ياسر ، رضي الله عنهما ، قال : « من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم ، صلى الله عليه وسلم » رواه أبو داود ، والترمذي (٤) وقال : حديث حسن صحيح .

(١) خ ١٠٩/٤ ، م (١٠٨٢) وأخرجه ت (٦٨٤) ون ١٤٩/٤ .

(٢) ت (٦٨٨) وأخرجه ن ١٥٣/٤ ، ١٥٤ وسنده حسن .

(٣) ت (٧٣٨) وأخرجه د (٢٣٣٧) وإسناده صحيح ، وصححه ح (٨٧٦) .

(٤) د (٢٣٣٤) ت (٦٨٦) وأخرجه ن ١٥٣/٤ و ج (١٦٤٥) وصححه ح (٨٧٨) .

٢١٦ - باب ما يُقالُ عندَ رؤيةِ الهلالِ

١٢٢٦ - عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ : « اللَّهُمَّ أَهْلَهُ عَلَيْنَا بِالْإِيمَانِ وَالْإِيمَانِ ، وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ ، هِلَالٌ رُشِدٌ (١) وَخَيْرٌ » رواه الترمذي (٢) وقال : حديثٌ حسنٌ .

٢١٧ - باب فضلِ السُّحُورِ وتأخيرِهِ

ما لم يَحْتَسِبْ طُلُوعَ الْفَجْرِ

١٢٢٧ - عَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تَسَحَّرُوا ، فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَتَةً » متفقٌ عليه (٣) .

١٢٢٨ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ . قِيلَ : كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ : قَدَرُ خَمْسِينَ آيَةً . متفقٌ عليه (٤) .

١٢٢٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَذِّنَانِ : بِلَالٌ ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ بِلَالَ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ » قَالَ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزَلَ هَذَا وَيَرْقَى هَذَا ، متفقٌ عليه (٥) .

(١) الرشد « بضم فسكون ويفتحين » : ضد النبي .

(٢) ت (٣٤٤٧) وأخرجه دي ٤/٢ ، وله شاهد من حديث ابن عمر عند دي ٣/٢ ، وحسب (٢٣٧٤) يصح به .

(٣) خ ١٢٠/٤ ، م (١٠٩٥) وأخرجه ت (٧٠٨) ون ١٤١/٤ .

(٤) خ ١١٨/٤ ، م (١٠٩٧) وأخرجه ن ١٤٣/٤ .

(٥) خ ١١٧/٤ ، م (١٠٩٢) ٣٨ وأخرجه ط ٧٤/١ ون ١٠/٢ .

١٢٣٠ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « فَضْلٌ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ » رواه مسلم (١) .

### ٢١٨ - باب فَضْلِ تَعْجِيلِ الْفِطْرِ وما يُفْطَرُ عَلَيْهِ وما يَقُولُهُ بَعْدَ الْإِفْطَارِ

١٢٣١ - عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « لَا يَزَالُ النَّاسُ بُحَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَةَ » متفقٌ عليه (٢) .

١٢٣٢ - وَعَنْ أَبِي عَطِيَّةَ قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ : رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَلَاهُمَا لَا يَأْتُو عَنِ الْخَيْرِ : أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ ، وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ ؟ فَقَالَتْ : مَنْ يُعَجِّلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ ؟ قَالَ : عَبْدُ اللَّهِ - يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ - فَقَالَتْ : هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَصْنَعُ . رواه مسلم (٣) .  
قوله : « لَا يَأْتُو » أَي لَا يُقْصَرُ فِي الْخَيْرِ .

١٢٣٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : « أَحَبُّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعَجَلَهُمْ فِطْرًا » رواه الترمذي (٤) وقال : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

(١) م (١٠٩٦) وأخرجه د (٢٣٤٣) وت (٧٠٩) ون (١٤٦/٤) ومعناه أن الفارق والميز بين صيامنا وصيامهم السحور ، فإنهم لا يتسحرون ، ونحن يستحب لنا السحور .  
(٢) خ (١٧٢/٤) ، م (١٠٩٨) وأخرجه ط (٢٢٨/١) وت (٦٩٩) .  
(٣) م (١٠٩٩) وأخرجه د (٢٣٥٤) ون (١٤٣/٤) ، و (١٤٤) ، وت (٧٠٢) .  
(٤) ت (٧٠٠) ، و صححه حب (٨٨٦) .

١٢٣٤ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا <sup>(١)</sup> وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَهُنَا ، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » متفقٌ عليه <sup>(٢)</sup> .

١٢٣٥ - وَعَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ صَائِمٌ ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، قَالَ لِبَعْضِ الْقَوْمِ : « يَا فُلَانُ انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيْتَ ؟ قَالَ : « انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا » قَالَ : إِنْ عَلَيْكَ تَهَارًا ، قَالَ : « انزِلْ فَاجِدْخَ لَنَا » قَالَ : فَانزَلَ فَجَدَّخَ لَهُمْ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمْ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَهُنَا ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » وَأَشَارَ بِيَدِهِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ . متفقٌ عليه <sup>(٣)</sup> .

قوله : « اجدخ » بجم ثم دال ثم حاء مهملتين ؛ أي : اخلط السويق بالماء .

١٢٣٦ - وَعَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ الصَّحَابِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ ، فَلْيُفْطِرْ عَلَى مَاءٍ فَإِنَّهُ طَهُورٌ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ <sup>(٤)</sup> وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

١٢٣٧ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رُطَبَاتٍ ، فَإِنْ لَمْ

(١) « من ههنا » أي : من جهة المشرق « وأدبر من ههنا » أي : من جهة المغرب .  
 (٢) خ ١٧١/٤ م ، (١١٠٠) وأخرجه د (٢٣٥١) وت (٦٩٨) .  
 (٣) خ ١٧٢/٤ م ، (١١٠١) وأخرجه د (٢٣٥٢) .  
 (٤) د (٢٣٥٥) ، ت (٦٥٨) وأخرجه ج (١٦٩٩) وإسناده صحيح .

تَكُنْ رُطْبَاتٌ فَتُمَيِّرَاتٌ ؛ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تُمَيِّرَاتٌ حَسَا (١) حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

### ٢١٩ - بَابُ أَمْرِ الصَّائِمِ بِحِفْظِ لِسَانِهِ وَجَوَارِحِهِ عَنِ الْمُخَالَفَاتِ وَالْمُشَاتِمَةِ وَنَحْوِهَا

١٢٣٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ ، فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ ، أَوْ قَاتَلَهُ ، فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ » متفقٌ عليه (٣) .

١٢٣٩ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ » رواه البخاري (٤) .

### ٢٢٠ - بَابُ فِي مَسَائِلِ مِنَ الصَّوْمِ

١٢٤٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « إِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ ، فَأَكَلَ ، أَوْ شَرِبَ ، فَلْيَسْتِمِّ صَوْمَهُ ؛ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ » . متفقٌ عليه (٥) .

١٢٤١ - وَعَنْ لَقَيْطِ بْنِ صَبْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ ؟ قَالَ : « أَسْبِغِ الْوُضُوءَ (٦) ، وَخَلِّلْ بَيْنَ

(١) حسا ؛ أي : شرب ، وقوله : حسات « بفتح الحاء » جمع حارة ، وهي المرة من الشرب .

(٢) د (٢٣٥٦) ، ت (٦٩٤) وسنده حسن .

(٣) خ ٤/٨٨ ، م ٨٩ ، (١١٥١) وأخرجه ط ١/٣١٠ و د (٢٣٦٣) و ن ٤/١٦٣ .

(٤) خ ٤/٩٩ ، ١٠٠ وأخرجه د (٢٣٦٢) و ت (٧٠٧) .

(٥) أسبغ الوضوء ، أي : آتمه .

(٦) خ ٤/١٣٥ ، م (١١٥٥) وأخرجه ت (٧٢١) و د (٢٣٩٨) .

الأصابع ، وَبَالِغٌ فِي الاسْتِنشَاقِ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا ۖ رواه أبو داود ،  
والترمذي (١) وقال : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٢٤٢ - وعن عائشة ، رضي الله عنها ، قالت : كان رسول الله ،  
صلى الله عليه وسلم ، يذركه الفجر وهو جنبٌ من أهله ، ثم يتغتسلُ  
ويصومُ . متفقٌ عليه (٢) .

١٢٤٣ - وعن عائشة وأم سلمة ، رضي الله عنهما ، قالتا : كان  
رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، يصبغ جنباً من غير حُلْمٍ ، ثم  
يصومُ . متفقٌ عليه (٣) .

#### ٢٢١ - باب بيان فضل صوم المحرم وشعبان والأشهر الحرم

١٢٤٤ - عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ،  
صلى الله عليه وسلم : « أفضل الصيام بعد رمضان : شهر الله المحرم ،  
وأفضل الصلاة بعد الفريضة : صلاة الليل » رواه مسلم (٤) .

١٢٤٥ - وعن عائشة ، رضي الله عنها ، قالت : لم يكن النبي ، صلى  
الله عليه وسلم ، يصوم من شهرٍ أكثر من شعبان ، فإنه كان يصوم  
شعبان كله . وفي رواية : كان يصوم شعبان إلا قليلاً . متفقٌ عليه (٥) .

١٢٤٦ - وعن مجيبة الباهلية عن أبيها أو عمها ، أنه أتى رسول  
الله ، صلى الله عليه وسلم ، ثم انطلق فأتاه بعد سنة ، وقد تغيرت  
حالته وهيبته ، فقال : يا رسول الله أما تعرفني ؟ قال : « ومن أنت ؟ »

(١) د (١٤٢) و (٢٣٦٦) ، ت (٧٨٨) وأخرجه حم ٣٢/٤ ، وإسناده صحيح .

(٢) خ ١٢٣/٤ ، م (١١٠٩) (٧٥) وأخرجه ط ٢٩١/١ و د (٢٣٨٨)

(٣) خ ١٢٣/٤ ، م (١١٠٩) ٨٠ . (٤) م (١١٦٣) .

(٥) خ ١٨٦/٤ ، م ٧١١/٢ رقم الحديث الباب (١٧٦) ، (١٧٧) وأخرجه ط ٣٠٩/١ ، و د (٢٤٣١)

و ت (٧٣٧) و ٢٠٠ ، ١٩٩/٤ ٥



قال : أنا الباهليُّ الذي جئتكَ عامَ الأوَّلِ . قالَ : « فَمَا غَيَّرَكَ ، وَقَدْ كُنْتَ حَسَنَ الْهَيْئَةِ ؟ » قالَ : « مَا أَكَلْتُ طَعَامًا مِنْذُ فَارَقْتُكَ إِلَّا بِلَيْلٍ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « عَدَبْتَ نَفْسَكَ ! » ثُمَّ قَالَ : « صُمْ شَهْرَ الصَّبْرِ ، وَيَوْمًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ » قالَ : زِدْتَنِي ، فَإِنَّ بِي قُوَّةً ، قَالَ : « صُمْ يَوْمَيْنِ » قالَ : زِدْتَنِي ، قالَ : « صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ » قالَ : زِدْتَنِي ، قالَ : « صُمْ مِنَ الْحَرَمِ وَأَتْرُكْ ، صُمْ مِنَ الْحَرَمِ وَأَتْرُكْ » وقالَ بِأَصَابِعِهِ الثَّلَاثِ فَصَمَّهَا ، ثُمَّ أَرْسَلَهَا . رواه أبو داود (١) .  
و « شهرُ الصَّبْرِ » : رَمَضانُ .

#### ٢٢٢ - باب فضل الصوم وغيره في العشر الأوَّل من ذي الحجة

١٢٤٧ - عن ابنِ عباسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قالَ : قالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ » يعني : أَيَّامَ الْعَشْرِ ، قالوا : يا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ قالَ : « وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ ، وَمَالِهِ ، فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ » رواه البخاريُّ (٢) .

#### ٢٢٣ - باب فضل صوم يوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء

١٢٤٨ - عن أبي قتادةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قالَ : سئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ ؟ قالَ : « يَكْفُرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ » رواه مسلمٌ (٣) .

(١) د (٢٤٣٨) ومجيبة، قال الذهبي : لا تعرف، وبإني رجاله ثقات . قوله : « صم من الحرم » أي : الأشهر الحرم ، وهي : شهر رجب ، وذو القعدة ، وذو الحجة ، والمعرم .

(٢) خ ٣٨١/٢ ، ٣٨٣ وأخرجه د (٢٤٣٨) وت (٧٥٧) .

(٣) م (١١٦٢) .

١٢٤٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، صَامَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

١٢٥٠ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ، فَقَالَ : « يُكْفَرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .

١٢٥١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَثْنٌ بِقَيْتُ إِلَى قَابِلٍ (٣) لِأَصُومَنَّ التَّاسِعَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤) .

#### ٢٢٤ - باب استحباب صوم ستة أيام من شوال

١٢٥٢ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٥) .

#### ٢٢٥ - باب استحباب صوم الاثنين والخميس

١٢٥٣ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ فَقَالَ : « ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ ، أَوْ أُنزِلَ عَلَيَّ (٦) فِيهِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٧) .

١٢٥٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ

(١) خ ٢١٤ / ٤ ، ٣١٥ ، م (١١٣٠) (١٢٨) وأخرجه د (٢٤٤٤)

(٢) م (١١٦٢) . (٣) قَابِلٌ ؛ أَي : عَامٌ قَابِلٌ .

(٤) م (١١٣٤) (١٣٤) .

(٥) م (١١٦٤) وأخرجه ت (٧٥٩) ود (٢٤٣٣) وله شاهد من حديث ثوبان عنده (١٧١٥)

(٦) أُنزِلَ عَلَيَّ فِيهِ ، أَي : الْوَحْيُ . (٧) م (١١٦٢) (١٩٧) .

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، فَأَحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (١) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ بِغَيْرِ ذِكْرِ الصَّوْمِ .

١٢٥٥ — وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَتَحَرَّى صَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ . رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٢) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

### ٢٢٦ — باب استحباب صوم ثلاثة أيام من كل شهر

وَالْأَفْضَلُ صَوْمُهَا فِي الْأَيَّامِ الْبَيْضِ ، وَهِيَ : الثَّلَاثُ عَشَرَ ، وَالرَّابِعَ عَشَرَ وَالْخَامِيسَ عَشَرَ . وَقِيلَ : الثَّانِي عَشَرَ ، وَالثَّلَاثَ عَشَرَ ، وَالرَّابِعَ عَشَرَ ، وَالصَّحِيحُ الْمَشْهُورُ هُوَ الْأَوَّلُ .

١٢٥٦ — وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِثَلَاثٍ : صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَرَكَعَتِي الضُّحَى ، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣) .

١٢٥٧ — وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَوْصَانِي حَبِيبِي ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثٍ لَنْ أَدَعِهِنَّ مَا عِشْتُ : بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَصَلَاةِ الضُّحَى ، وَبِأَنْ لَا أَنَامَ حَتَّى أُوتِرَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤)

(١) ت (٧٤٧) وفي سننه محمد بن رفاعه بن ثعلبة لم يوثقه غير ابن حبان ، لكن له شاهد بمعناه من حديث أسامة بن زيد عند (٢٤٣٩) ون ٢٠١/٤ ، ٢٠٢ ، وسننه حسن ، ومن حديث حفصة عند ن ٢٠٣/٤ ، ٢٠٤ فيتقوى ، ونص رواية مسلم (٢٥٦٥) التي أشار إليها المصنف « تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس ، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً إلا رجلاً كانت بينه وبين أخيه شحناء ، فيقال : أنظروا هذين حتى يصطلعا » .

(٢) ت (٧٤٥) وأخرجه ن ٢٠٢/٤ و ٢٠٣ وجه (١٧٣٩) وإسناده صحيح .

(٣) خ ٤٧/٣ ، م (٧٢١) وأخرجه د (١٤٣٢) وت (٧٦٠) ون ٢٢٩/٣ .

(٤) م (٧٢٢) وأخرجه د (١٤٣٣)

١٢٥٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ :  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ  
صَوْمُ الدَّهْرِ كُلُّهُ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

١٢٥٩ - وَعَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :  
أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ  
قَالَتْ : نَعَمْ . فَقُلْتُ : مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ ؟ قَالَتْ : لَمْ يَكُنْ  
يُبَالِي مِنْ أَيِّ الشَّهْرِ يَصُومُ . رواه مسلم (٢) .

١٢٦٠ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ،  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثًا ، فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ ،  
وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ » رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن .

١٢٦١ - وَعَنْ قَتَادَةَ بْنِ مِلْحَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ أَيَّامِ الْبَيْضِ : ثَلَاثَ  
عَشْرَةَ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ . رواه أبو داود (٤) .

١٢٦٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ  
اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، « لَا يُفْطِرُ أَيَّامَ الْبَيْضِ فِي حَضْرٍ وَلَا سَفَرٍ .  
رواه النسائي (٥) بإسناد حسن .

---

(١) خ ١٩٢/٤ م (١١٥٩) . (٢) (١١٦٠) وأخرجه د (٢٤٥٣) وت (٧٦٣) .  
(٣) ت (٧٦١) وأخرجه ن ٢٢٢/٤ و ٢٢٤ وسنده حسن .  
(٤) د (٢٤٤٩) وأخرجه ن ٢٢٤/٤ ، ٢٢٥ ورجال ثقاة . وقوله : أيام البيض ، أي : أيام الليالي  
البيضاء ، بوجود القمر طول الليل .  
(٥) ن ١٩٨/٤ ، ١٩٩ وسنده حسن كما قال المصنف رحمه الله .

٢٢٧ - باب فضل من فطّر صائماً ، وفضل الصائم  
الذي يؤكل عنده ، ودعاء الأكل للمأكل عنده

١٢٦٣ - عن زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَنْ فَطَّرَ صَائِماً ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْءٌ »  
رواهُ الترمذِيُّ (١) وقالَ : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٢٦٤ - وَعَنْ أُمِّ عُمَارَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، دَخَلَ عَلَيْهَا ، فَقَدَمَتْ إِلَيْهِ طَعَاماً ، فَقَالَ : « كُلِّي » فَقَالَتْ : إِنِّي صَائِمَةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ الصَّائِمَ تُصَلِّي عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ إِذَا أَكَلَ عِنْدَهُ حَتَّى يَفْرُغُوا » وَرَبَّمَا قَالَ : « حَتَّى يَشْبَعُوا » رواهُ الترمذِيُّ (٢) وقالَ : حديثٌ حسنٌ .

١٢٦٥ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، جَاءَ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَجَاءَ بِحَبْزٍ وَزَيْتٍ ، فَأَكَلَ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَفْطَرَ عِنْدَكُمْ الصَّائِمُونَ ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمْ الْأَبْرَارُ » (٣) وَصَلَّتْ عَلَيْكُمْ الْمَلَائِكَةُ ،  
رواهُ أَبُو دَاوُدَ (٤) بإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

(١) ت (٨٠٧) وأخرجه ج (١٧٤٦) وح (١١٤/٤ و١١٦) وإسناده صحيح ، وصححه حب (٨٩٥) .  
(٢) ت (٧٨٥) وسنده ضعيف .  
(٣) الأبرار : الأتقياء . وقوله صلى الله عليه وسلم : « وصلت عليكم الملائكة » أي : استغفرت لكم  
(٤) د (٣٨٥٤) وإسناده صحيح ، وصححه حب (١٣٥٣) من حديث عبد الله بن الزبير .

## كتاب الاعتكاف

- ١٢٦٦ - عن ابن عمر ، رضي الله عنهما ، قال : كان رسول الله ، صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الأواخر من رمضان . متفق عليه (١) .
- ١٢٦٧ - وعن عائشة ، رضي الله عنها ، أن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان ، حتى توفاه الله ، تعالى ، ثم اعتكف أزواجه من بعده . متفق عليه (٢) .
- ١٢٦٨ - وعن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : كان النبي ، صلى الله عليه وسلم ، يعتكف في كل رمضان عشرة أيام ، فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوماً . رواه البخاري (٣) .

## كتاب الحج

- قال الله تعالى : ( وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ) [ آل عمران : ٩٧ ] .
- ١٢٦٩ - وعن ابن عمر ، رضي الله عنهما ، أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قال : « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَحَجِّ الْبَيْتِ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ » متفق عليه (٤) .

(١) خ ٤ / ٢٣٥ ، ٢٣٦ م (١١٧١) .

(٢) خ ٤ / ٢٤٥ .

(٣) خ ٤ / ٢٣٦ ، ٢٣٧ م (١١٧٢) (٥) .

(٤) خ ١ / ٤٦٧ ، ٤٧٧ م (١٦) .

١٢٧٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا » فَقَالَ رَجُلٌ : « أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَسَكَتَ ، حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، : « لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجِبَتْ ، وَلَمَّا اسْتَطَعْتُمْ » ثُمَّ قَالَ : « ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ ؛ فَمَا نَمَّا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ » رواه مسلم<sup>(١)</sup> .

١٢٧١ - وَعَنْهُ قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » قِيلَ : « ثُمَّ مَاذَا ؟ » قَالَ : « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قِيلَ : « ثُمَّ مَاذَا ؟ » قَالَ : « حَجٌّ مَبْرُورٌ » متفق عليه<sup>(٢)</sup> .  
« الْمَبْرُورُ » هُوَ الَّذِي لَا يَرْتَكِبُ صَاحِبُهُ فِيهِ مَعْصِيَةً .

١٢٧٢ - وَعَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « مَنْ حَجَّ ، فَلَمْ يَرْفُثْ ، وَلَمْ يَفْسُقْ ، رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » متفق عليه<sup>(٣)</sup> .

١٢٧٣ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَقَفَّارَةٍ لَمَّا بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةَ » متفق عليه<sup>(٤)</sup> .

١٢٧٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ،

(٢) خ ٣٠٢/٣ م (٨٣) .

(١) م (١٣٣٧) وأخرجه ١١٠/٥ ، ١١١ .

(٣) خ ٣٠٢/٣ ، ٣٠٣ ، م (١٣٥٠) وأخرجه ط ٣٤٦/١ و ت (٩٣٣) .

(٤) خ ٤٧٦/٣ م (١٣٤٩) .

نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ ، أَفَلَا يُجَاهِدُ ؟ فَقَالَ : « لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ حُجَّ مَبْرُورٌ » رواه البخاري (١) .

١٢٧٥ - وَعَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يَتَعَتَّقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ » رواه مسلم (٢) .

١٢٧٦ - وعن ابن عباس ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً - أَوْ حَجَّةً مَعِي » متفقٌ عليه (٣) .

١٢٧٧ - وَعَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ قَرِضْتَهُ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ ، أَدْرَكَتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا ، لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » . متفقٌ عليه (٤) .

١٢٧٨ - وعن لَقَيْطِ بْنِ عَامِرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ أَمَى النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ ، وَلَا الْعُمْرَةَ ، وَلَا الظَّنَّ (٥) ؟ قَالَ : « حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَأَعْتَمِرْ » رواه أبو داود ، والترمذي (٦) وقال : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٢٧٩ - وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : حُجَّ بِي مَعَ

(١) خ ٣٠٢/٣ .

(٢) م (١٣٤٨) .

(٣) خ ٤٨٠/٣ ، ٤٨١ ، م (١٢٥٦) .

(٤) خ ٣٠٠/٣ ، م (١٣٣٤) .

(٥) ولا الظن « يفتح الظاء والعين » ؛ أي : الارتحال والسير للحج والعمرة :

(٦) د (١٨١٠) ، ت (٩٣٠) وأخرجه ن ١١٧/٥ وإسناده صحيح .



رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، في حجة الوداع ، وأنا ابن سبعين سنين . رواه البخاري<sup>(١)</sup> .

١٢٨٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَقِيَ رَكْبًا بِالرُّوحَاءِ<sup>(٢)</sup> ، فَقَالَ : « مَنْ الْقَوْمُ ؟ » قَالُوا : الْمُسْلِمُونَ . قَالُوا : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : « رَسُولُ اللَّهِ » فَرَفَعَتْ امْرَأَةٌ صَبِيًا فَقَالَتْ : أَهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، وَلَكِ أَجْرٌ » رواه مسلم<sup>(٣)</sup> .

١٢٨١ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَجَّ عَلَى رَحْلِ ، وَكَانَتْ زَامِلَتُهُ<sup>(٤)</sup> . رواه البخاري<sup>(٥)</sup> .

١٢٨٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : كَانَتْ عُكَاظُ وَمِجَنَّةُ ، وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَأَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَتَأْتَمُّوا<sup>(٦)</sup> أَنْ يَتَّجِرُوا فِي الْمَوَاسِمِ ، فَتَزَلُّ : ( لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ<sup>(٧)</sup> أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ) [ البقرة : ١٩٨ ] فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ . رواه البخاري<sup>(٨)</sup> .

(١) خ ٦١/٤ .

(٢) الروحاء « بفتح الراء والحاء المهملة » : موضع من عمل الفُرع بينها وبين المدينة ستة وثلاثون ميلاً .

(٣) م (١٣٣٦) .

(٤) الزاملة : البعير الذي يحمل عليه الطعام والمتاع . وأراد أنه صلى عليه وسلم لم تكن معه زاملة تحمل متاعه وطعامه بل كان ذلك محمولاً معه على راحلته ، وكانت هي الراحلة والزاملة .

(٥) خ ٣٠١/٣ .

(٦) فتأتموا ، أي : تخرجوا وخافوا من المخرج .

(٧) جناح ، أي : حرج . فضلاً من ربكم : أي بالتجارة .

(٨) خ ١٣٩/٨ وقوله : « في مواسم الحج » هي قراءة ابن عباس ، وهي من القراءة الشاذة ، حكما عند الأئمة حكم التفسير .

## كتاب الجهاد

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ( وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ،  
وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ) [ التوبة : ٣٦ ] وَقَالَ تَعَالَى : ( كُتِبَ  
عَلَيْكُمْ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ ؛ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ،  
وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ )  
[ البقرة : ٢١٦ ] وَقَالَ تَعَالَى : ( انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا ، وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ  
وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ) [ التوبة : ٤١ ] وَقَالَ تَعَالَى : ( إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ  
الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ، وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ .  
وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ ، فَاسْتَبْشِرُوا بَبَيْعِكُمْ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ ،  
وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ) [ التوبة : ١١١ ] وَقَالَ اللهُ تَعَالَى : ( لَا يَسْتَوِي  
الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ، وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ، فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى  
الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ، وَكَأَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى ، وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى  
الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا . دَرَجَاتٍ مِنْهُ ، وَمَغْفِرَةً ، وَرَحْمَةً ، وَكَانَ اللَّهُ  
غَفُورًا رَحِيمًا ) [ النساء : ٩٥ ، ٩٦ ] وَقَالَ تَعَالَى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ  
أَدْرَأَكُمْ عَلَى نَجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ؟ تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ،  
وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ . ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ  
تَعْلَمُونَ ، يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ، وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا

الأنهار ، وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ، ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ، وَأُخْرَى تَحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ ، وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ) [ الصف : ١٠ - ١٣ ] والآياتُ في البابِ كثيرةٌ مشهورةٌ .

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فِي فَضْلِ الْجِهَادِ فَأَكْثَرُ مِنْ أَنْ تُحْصَرَ ، فَمِنْ ذَلِكَ :

١٢٨٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » قِيلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قِيلَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : « حَجٌّ مَبْرُورٌ » متفقٌ عليه (١) .

١٢٨٤ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ؟ قَالَ : « الصَّلَاةُ عَلَى وَفْتِهَا » قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : « بِرُّ الْوَالِدَيْنِ » قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » متفقٌ عليه (٢) .

١٢٨٥ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « الْإِيْمَانُ بِاللَّهِ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ » متفقٌ عليه (٣) .

١٢٨٦ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « لَعْدُوَةٌ (٤) فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ رَوْحَةٌ ، خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » متفقٌ عليه (٥) .

١٢٨٧ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَّا رَجُلٌ

(١) خ ٣٠٢/٣ ، م (٨٣) وقد سبق برقم ١٢٧١

(٢) خ ٧/٢ ، ٨ ، م (٨٥) . (٣) خ ١٠٥/٥ ، م (٨٤) .

(٤) العدة : « بفتح العين وسكون المهمله » : المرة من العدو وهو سير أول النهار ، والروحة « بفتح

المهملتين وسكون الواو بينهما » : المرة من الرواح .

(٥) خ ١١/٦ ، م (١٨٨٠) .

رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ :  
 « مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ :  
 « مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ (١) يَعْبُدُ اللَّهَ ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنَ شَرِّهِ »  
 متفق عليه (٢) .

١٢٨٨ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ،  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا  
 وَمَا عَلَيْهَا ، وَمَوْضِعُ سَوْطٍ أَحَدِكُمْ مِنْ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا  
 عَلَيْهَا ، وَالرَّوْحَةُ بِرَوْحِهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، تَعَالَى ، أَوْ الْعَدْوَةُ ، خَيْرٌ  
 مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا » متفق عليه (٣) .

١٢٨٩ - وَعَنْ سَلْمَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ،  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ  
 وَقِيَامِهِ ، وَإِنْ مَاتَ فِيهِ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ ، وَأَجْرِي  
 عَلَيْهِ رِزْقُهُ ، وَأَمِنَ الْفِتَانِ (٤) » رواه مسلم (٥) .

١٢٩٠ - وَعَنْ فَضَّالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ،  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « كُلُّ مَيِّتٍ يُحْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الْمُرَابِطَ  
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ فَإِنَّهُ يَنْمِي لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَيُؤْمِنُ مَنْ  
 الْقَبْرِ » رواه أبو داود ، والترمذي (٦) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

(١) الشعب . « بكسر المعجمة وسكون المهملة » : الطريق في الجبل .  
 (٢) خ ٤/٦ ، م ١٨٨٨ وأخرجه د (٢١٤٨٥) وت (١٦٦٠) ون ١١/٦ .  
 (٣) خ ١١/٦ ، م ٦٤ ، و ١٨٨١ وأخرجه ت (١٦٦٤) .  
 (٤) الفتان : « بفتح الفاء وتشديد القوية » ؛ أي : فتان القبر ، أعاذنا الله منه .  
 (٥) م (١٩١٣) وأخرجه ت (١٦٦٥) ون ٣٩/٦ .  
 (٦) د (٢٥٠٠) ، ت (١٦٢١) وسنده حسن ، وله شاهد عند حم من حديث عقبة بن عامر يصح به .

١٢٩١ - وَعَنْ عُثْمَانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنْ الْمَنَازِلِ » رواه الترمذي<sup>(١)</sup> وقال : حديث حسن صحيح .

١٢٩٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي ، وَإِيمَانًا بِي وَتَصَدِيقًا بِرُسُلِي ؛ فَهَوَّ ضَامِنٌ عَلَيَّ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَنْزِلِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ ، أَوْ غَنِيمَةٍ . وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ مَا مِنْ كَلِمَةٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ كَلِّمَ ؛ لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ ، وَرِيحُهُ رِيحُ مِسْكِ . وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ<sup>(٢)</sup> تَغْزُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا ، وَلَكِنْ لِأَجْدُسَعَةٍ<sup>(٣)</sup> فَأَحْمَلْتَهُمْ وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً ، وَيَبْشِقُ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي . وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ ، لَوَدِدْتُ أَنْ أَغْزَوْا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَقْتَلَ ، ثُمَّ أَغْزَوْا ، فَأَقْتَلَ ، ثُمَّ أَغْزَوْا ؛ فَأَقْتَلَ » رواه مسلم<sup>(٤)</sup> وروى البخاري بعضهم .  
« الكَلِّمُ » : الجَرْحُ .

١٢٩٣ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ مَكْلُومٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَكَلَّمَهُ بِدَمِي : اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ ، وَالرِّيْحُ رِيْحُ مِسْكِ » متفق عليه<sup>(٥)</sup> .

(١) ت (١٦٦٧) وأخرجه ن ٤٠/٦ وفي سننه أبو صالح مولى عثمان لم يوثقه غير ابن حبان .

(٢) السرية : القطعة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة تبعث إلى العدو .

(٣) لا أجد سعة : أي : ما يسع سائر المسلمين .

(٤) م (١٨٧٦) ، خ ١٥٤/٦ .

(٥) خ ١٥/٦ ، و ٥٦٩/٩ ، م (١٨٧٦) وأخرجه ت (١٦٥٦) ون ٢٨/٦ ، ٢٩ .

١٢٩٤ - وَعَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
 قَالَ : « مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فُوقَ نَاقَةٍ (١) وَجَبَتْ لَهُ  
 الْجَنَّةُ ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ نَكِبَ نَكْبَةً (٢) ؛ فَإِنَّهَا تَجِيءُ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغْزَرٍ مَا كَانَتْ : لَوْ نَهَا الزَّعْفَرَانُ ، وَرِيحُهَا كَالْمِسْكِ »  
 رواه أبو داود ، والترمذي (٣) وقال : حديث حسن صحيح .

١٢٩٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : مَرَّ رَجُلٌ مِنْ  
 أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِشُعْبٍ فِيهِ عَيْبَةٌ مِنْ مَاءٍ  
 عَذْبَةٍ ؛ فَأَعْجَبَتْهُ ، فَقَالَ : لَوْ اعْتَرَزْتُ النَّاسَ فَأَقَمْتُ فِي هَذَا الشَّعْبِ ، وَلَنْ  
 أَفْعَلَ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ فَقَالَ : « لَا تَفْعَلْ ، فَإِنَّ مَقَامَ أَحَدِكُمْ فِي سَبِيلِ  
 اللَّهِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ سَبْعِينَ عَامًا ، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ  
 وَيُدْخِلَكُمُ الْجَنَّةَ ؟ أَغْزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُوقَ  
 نَاقَةٍ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » رواه الترمذي (٤) وقال : حديث حسن .  
 « والفواقُ » : ما بينَ الحلبتين .

١٢٩٦ - وَعَنْهُ قَالَ قَيْلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي  
 سَبِيلِ اللَّهِ ؟ قَالَ : « لَا تَسْتَطِيعُونَهُ » فَأَعَادُوا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا كُلُّ  
 ذَلِكَ يَقُولُ : « لَا تَسْتَطِيعُونَهُ ! » ثُمَّ قَالَ : « مِثْلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

(١) فواق ناقة ؛ أي : بضم الفاء وتخفيف الواو آخره قاف ، وهو كناية عن قليل الجهاد .

(٢) النكبة « يفتح النون وسكون الكاف » : هي ما يصيب الإنسان ، من الأذى ، والجمع نكبات  
 مثل سجة وسجدات .

(٣) د (٢٥٤١) ، ت (١٦٥٧) وأخرجهم ٢٥/٦ ، ٢٦ صحيح ، وصححه حب (١٦١٥) وك .

(٤) ت (١٦٥٠) وسنده حسن ، وصححه ك .

كَتَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ (١) الْقَائِتِ بآيَاتِ اللَّهِ لَا يَفْتُرُ : مِنْ صَلَاةٍ ، وَلَا صِيَامٍ ،  
حَتَّى يَرْجِعَ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ « متفقٌ عليه (٢) . وهذا لفظُ مسلمٍ .

وفي رواية البخاري ، أن رجلاً قال : يا رسول الله دلّني على عملٍ  
يعدّلُ الجهادَ ؟ قال : « لا أجدهُ » ثم قال : « هل تستطيع إذا خرج  
المجاهدُ أن تدخلَ مسجدك فتقومَ ولا تفترَ ، وتصومَ ولا تُفطرَ ؟ »  
فقال : ومن يستطيع ذلك ؟ !

١٢٩٧ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مِنْ  
خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ لَهُمْ رَجُلٌ مُمَسِّكٌ بِعِنَانِ (٣) قَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ،  
يَطِيرُ (٤) عَلَى مَتْنِهِ كُلَّمَا سَمِعَ هَيْعَةً ، أَوْ فِرْعَةً طَارَ عَلَى مَتْنِهِ ، يَبْتَغِي  
الْقِتْلَ أَوْ الْمَوْتَ مِطْآنَهُ (٥) أَوْ رَجُلٌ فِي غُنَيْمَةٍ أَوْ شَعْفَةٍ مِنْ هَذَا الشُّعْفِ (٦)  
أَوْ بَطْنِ وادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ يُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَيَعْبُدُ رَبَّهُ  
حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ (٧) لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ » رواه مسلم (٨) .

١٢٩٨ - وَعَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « إِنْ  
فِي الْجَنَّةِ مِائَةٌ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا بَيْنَ  
الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » رواه البخاري (٩) .

(١) القائم ؛ أي : المجتهد . والقائت : المطيع . وقوله ، صل الله عليه وسلم : لا يفتر « بضم الفاء »  
أي : لا ينفل .

(٢) خ ٣/٦ ، م (١٨٧٨) وأخرجه ن ١٩/٦ .

(٣) العنان « بكسر العين وتخفيف النون بعدها ألف » : اللجام .

(٤) يطير أي : يسرع على متنه « يفتح أوله وسكون التاء وبعدها نون » أي : ظهره . والهيعة  
« يفتح أوله وسكون الباء بعدها عين مهملة » : الصوت للحرب ، ونحوها الفرعة .

(٥) مطانهُ « يفتح الميم والفاء وتشديد النون » أي : يطليه في المحل الذي يظن وجوده فيه .

(٦) الشعفة « يفتح الشين المعجمة والعين المهملة وبالفاء » أي : على جبل من هذه الجبال .

(٧) اليقين : الموت . (٨) م (١٨٨٩) . (٩) خ ٩/٦ ، ١٠ .

١٢٩٩ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا . وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ ، فَقَالَ أَعِدَهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « وَأُخْرَى يَرْفَعُ اللَّهُ بِهَا الْعَبْدَ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » قَالَ : وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » رواه مُسْلِمٌ (١) .

١٣٠٠ - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهُوَ بِمَحْضَرَةِ الْعَدُوِّ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ » فَقَامَ رَجُلٌ رَثٌ الْهَيْئَةَ فَقَالَ : يَا أَبَا مُوسَى أَنْتَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ هَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : « أَفْرَأَ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ » ثُمَّ كَسَرَ جَفْنَ (٢) سَيْفِهِ فَأَلْفَاهُ ، ثُمَّ مَثَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ » رواه مسلم (٣) .

١٣٠١ - وَعَنْ أَبِي عَبَّاسٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا اغْبَرَّتْ قَدَمًا عَبْدٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ » رواه البخاري (٤) .

١٣٠٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . « لَا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ حَتَّى

(١) م (١٨٨٤) وأخرجه ن ١٩/٦ ، ٢٠ .

(٢) جفن سيفه : « بفتح الجيم وسكون الفاء وبالنون » أي : غلافه .

(٣) م (١٩٠٢) وأخرجه ت (١٦٥٩) . (٤) خ ٢٣/٦ .



يَعُودَ اللَّبَنَ فِي الضَّرْعِ ، وَلَا يَجْتَمِعُ عَلَى عَبْدِ غُبَارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدَخَانَ جَهَنَّمَ » رواه الترمذي<sup>(١)</sup> وقال : حديث حسن صحيح .

١٣٠٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « عَيْنَانِ لَا تَمْسُهُمَا النَّارُ : عَيْنٌ بَكَتَ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ، وَعَيْنٌ بَاتَتْ نَحْرُسُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » رواه الترمذي<sup>(٢)</sup> وقال : حديث حسن .

١٣٠٤ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا ، وَمَنْ خَافَ<sup>(٣)</sup> غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا » متفق عليه<sup>(٤)</sup> .

١٣٠٥ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَفْضَلُ الصَّدَقَاتِ ظِلُّ فُسْطَاطٍ<sup>(٥)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَتَبِيحَةُ خَادِمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَوْ طَرِيقَةُ فَحْلٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » رواه الترمذي<sup>(٦)</sup> وقال : حديث حسن صحيح .

١٣٠٦ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ فَتًى مِّنْ أَسْلَمَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْغَزَا وَكَلَيْسَ مَعِيَ مَا أَتَجَهَّزُ بِهِ ، قَالَ : « ائْتِ فُلَانًا ، فَإِنَّهُ كَانَ قَدْ تَجَهَّزَ فَمَرِّضْ » فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ،

(١) ت (١٦٢٢) وأخرجه ن ١٢/٦ وإسناده صحيح ، وصححه ك .

(٢) ت (١٦٢٩) وهو صحيح .

(٣) خلف : « يفتح الماء وتخفيف اللام وبالفاء » غازياً : في أهله بخير بأن قام بجوارحهم أو بعضها .

(٤) خ ٣٧/٦ ، م (١٨٩٥) وأخرجه ن ٤٦/٦ وت (١٦٢٨) .

(٥) الفسطاط « بضم الفاء وكسرهما » : بيت من الشعر . والطريقة « يفتح فضم » : الناقة التي بلغت أن يطرقتها الفحل .

(٦) ت (١٦٢٧) وإسناده حسن .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِقُرْبِكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ : أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزْتُ بِهِ .  
 قَالَ : يَا فُلَانَةُ ، أَعْطِيهِ الَّذِي كُنْتُ تَجَهَّزْتُ بِهِ ، وَلَا تَحْبِسِي عَنْهُ  
 شَيْئاً ، فَوَاللَّهِ لَا تَحْبِسِي مِنْهُ شَيْئاً فَيُبَارِكَ لَكَ فِيهِ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١) .

١٣٠٧ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ،  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَعَثَ إِلَى بَنِي لَحْيَانَ ، فَقَالَ : « لِيَتْبِعْتِ مِنْ كُلِّ  
 رَجُلَيْنِ أَحَدَهُمَا ، وَالْأَجْرُ بَيْنَهُمَا » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .

وفي رواية له : « لِيَخْرُجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ » ثُمَّ قَالَ لِلْقَاعِدِ :  
 « أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِجَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ  
 الْخَارِجِ » .

١٣٠٨ - وَعَنْ الْبَرَاءِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : أَقَى النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، رَجُلٌ مُقَنَّعٌ (٣) بِالْحَدِيدِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ أَقَاتِلُ أَوْ  
 أَسْلِمُ ؟ قَالَ : « أَسْلِمُ » ، ثُمَّ قَاتِلُ ؟ فَاسْلَمْ ، ثُمَّ قَاتِلَ فَقَتِلَ . فَقَالَ  
 رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « عَمِلَ قَلِيلًا وَأَجِرَ كَثِيرًا »  
 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤) ، وَهَذَا لَفْظُ الْبَخَارِيِّ .

١٣٠٩ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ  
 مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الشَّهِيدَ ، يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا ،  
 فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ ؛ لِمَا يَرَى مِنَ الْكِرَامَةِ » .

وفي رواية : « لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥) .

(١) م (١٨٩٤) . (٢) م (١٨٩٦) و (١٣٨) .

(٣) مقنع بالحديد ؛ أي : منطى بالسلاح أو على رأسه بيضة وهي الخوذة .

(٤) خ ١٩/٦ ، م (١٩٠٠) . (٥) خ ٢٥/٦ ، م (١٨٧٧) وأخرجه ن ٣٦/٦ - من

حديث عبادة بن الصامت .

١٣١٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِرِ ، رَضِيََ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « يَغْفِرُ اللَّهُ لِلشَّهِيدِ كُلِّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ » رواه مسلم<sup>(١)</sup> .

وفي رواية له : « القتلُ في سبيلِ اللهِ يُكفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا الدَّيْنَ » .  
 ١٣١١ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، رَضِيََ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ أَنَّ الجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَالْإِيمَانَ بِاللهِ ، أَفْضَلُ الأَعْمَالِ ، فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ (٢) إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَتُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « نَعَمْ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ ، مُخْتَسِبٌ (٣) مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ » ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كَيْفَ قُلْتَ ؟ » قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ أَتُكْفَرُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « نَعَمْ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُخْتَسِبٌ ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ ، إِلَّا الدَّيْنَ ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي ذَلِكَ » رواه مسلم<sup>(٤)</sup> .

١٣١٢ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيََ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : أَيْنَ أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ قُتِلْتُ ؟ قَالَ : « فِي الجَنَّةِ » فَأَلْقَى تَمْرَاتٍ كُنَّ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، رواه مسلم<sup>(٥)</sup> .

١٣١٣ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيََ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ انْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،

(١) م (١٨٨٦) و (١١٩) و (١٢٠) .

(٢) أَرَأَيْتَ « بفتح الهمزة » أي : أخبرني . (٣) محسوب ، أي : طالب ثواب الله تعالى .

(٤) م (١٨٨٥) وأخرجه ط ٤٦١/٢ وت (١٧١٢) و ن ٣٤/٦ .

(٥) م (١٨٩٩) .

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَبَقُوا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرِ ، وَجَاءَ  
 الْمُشْرِكُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدٌ  
 مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى أَكُونَ أَنَا دُونَهُ » فَدَنَا الْمُشْرِكُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَوْمُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ »  
 قَالَ : يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحَمَامِ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » قَالَ : بَخٍ بَخٍ ! (١) فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا بِحَمَلِكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخٍ بَخٍ ؟ »  
 قَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا رَجَاءُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا ، قَالَ : « فَإِنَّكَ  
 مِنْ أَهْلِهَا » فَأَخْرَجَ تَمْرَاتٍ مِنْ قَرْنِهِ ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ ، ثُمَّ قَالَ  
 لَتَيْنِ أَنَا حَيِّتُ حَتَّى أَكُلَ تَمْرَاتِي هَذِهِ إِنَّهَا لِحَيَاةٍ طَوِيلَةٌ ! فَرَمَى بِمَا  
 كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ ، ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ . رواه مسلم (٢) .  
 « الْقَرْنُ » بفتح القاف والراء : هو جُعبَةُ النَّشَابِ .

١٣١٤ - وعنه قال : جاء ناس إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ ابْعَثْ  
 مَعَنَا رِجَالًا يُعَلِّمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنْ  
 الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمْ : الْقُرَاءُ ، فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ ، يَتَرَوُّونَ الْقُرْآنَ .  
 وَيَتَدَارَسُونَ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ ، وَكَانُوا بِالنَّهَارِ يَجِئُونَ بِالْمَاءِ ، فَيَضَعُونَهُ  
 فِي الْمَسْجِدِ ، وَيَحْتَطِبُونَ فَيَبِيعُونَهُ ، وَيَشْتَرُونَ بِهِ الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ .  
 وَلِلْفُقَرَاءِ ، فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَعَرَضُوا لَهُمْ فَتَلَّوْهُمُ  
 قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ ، فَقَالُوا : اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ  
 فَرَضِينَا عَنكَ وَرَضَيْتَ عَنَّا ، وَأَتَى رَجُلٌ حَرَامًا خَالَ أَنَسٍ مِنْ خَلْفِهِ .

(١) يخ بَخ : كلمة تطلق لتفخيم الأمر وتعظيمه في الخبر .

(٢) م (١٩٠١) .

فَطَعَنَهُ بِرُمْحٍ حَتَّى أَنْفَدَهُ ، فَقَالَ حَرَامٌ : فُزْتُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا وَإِنَّهُمْ قَالُوا : اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَّا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَنْكَ وَرَضِيْتَ عَنَّا » متفقٌ عليه (١) ، وهذا لفظ مسلم .

١٣١٥ - وعنه قال : غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ قِتَالِ بَدْرٍ ، فَقَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ غِيبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ الْمُشْرِكِينَ ، لَيْتَنِي اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيْسَ مِنِّي اللَّهُ مَا أَصْنَعُ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحَدٍ انْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَدِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ : يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْجَنَّةَ وَرَبُّ النَّضْرِ ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أَحَدٍ ! قَالَ سَعْدٌ : فَمَا اسْتَطَعْتُ يَارَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ ! قَالَ أَنَسٌ : فَوَجَدْنَا بِهِ بِيضاً (٢) وَتَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ ، أَوْ طَعَنَهُ بِرُمْحٍ أَوْ رَمِيَهُ بِسَهْمٍ ، وَوَجَدْنَا هُ قَدْ قُتِلَ وَمَثَلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أَخْتَهُ بِيَنَانِهِ (٣) . قَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نُرَى - أَوْ نَنْظُرُ - أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ : ( مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَجْبَهُ ) (٤) إِلَى آخِرِهَا [ الْأَحْزَابُ ٢٣ ] متفقٌ عليه (٥) ، وقد سبقَ في بابِ الْمُجَاهِدَةِ (٦) .

(١) خ ١٤/٦ ، م ١٥١١/٣ رقم حديث الباب (١٤٧) .

(٢) بضعاء بكسر الباء وسكون الضاد المعجمة : يستعمل في الثلاثة والنسمة وما بينها .

(٣) البنان : أطراف الأصابع .

(٤) من قضى نجبه ، أي : مات أو قتل في سبيل الله .

(٥) خ ١٦/٦ ، م ١٧٠ ، (١٩٠٣) .

(٦) انظر رقم ١٠٩ .

١٣١٦ - وَعَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي ، فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ ، فَتَادُخِلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ ، لَمْ أَرَ قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهَا ، قَالَا : أَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ » رواه البخاري (١) وهو بعض من حديث طويل فيه أنواع العلم سيأتي في باب تحريم الكذب إن شاء الله تعالى .

١٣١٧ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أُمَّ الرَّبِيعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ ، أَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ . وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ ؛ فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ . فَقَالَ : « يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جَنَّانٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَإِنْ ابْتَأْتِ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى » رواه البخاري (٢) .

١٣١٨ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : جِيءَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَثَلَ بِهِ . فَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَدَهَبَتْ أَعْشِيفُ عَنْ وَجْهِهِ فَتَنَاهَا قَوْمٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا زِلْتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتَيْهَا » متفق عليه (٣) .

١٣١٩ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ » رواه مسلم (٤) .

١٣٢٠ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) خ ١٠/٦ . (٢) خ ٢٠/٦ . (٣) خ ٢١/٦ .

(٤) م ٢٤/٦ (٢٤٧١) .

(٤) م (١٩٠٩) وأخرجه د (١٥٢٠) وت (١٦٥٣) .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا أُعْطِيَهَا (١) وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ »  
رواه مسلم (٢) .

١٣٢١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنْ مَسِّ الْقَتْلِ إِلَّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ مِنْ مَسِّ الْقَرْصَةِ » رواه الترمذي (٣) وقال : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٣٢٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَتَمِيَ فِيهَا الْعَدُوُّ وَانْتظَرَ حَتَّى مَالَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ ، لَا تَتَمَتَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ ، وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ ، فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا ، وَعَلِمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلِّ السُّيُوفِ » ثم قال : « اللَّهُمَّ مِثْلَ الْكِتَابِ (٤) وَجُرِّي السَّحَابِ ، وَهَازِمِ الْأَحْزَابِ (٥) اهْزِمْهُمْ وَأَنْصُرْنَا عَلَيْهِمْ » متفقٌ عليه (٦) .

١٣٢٣ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « ثِنْتَانِ لَا تُرَدَّانِ ، أَوْ قَلَمًا تُرَدَّانِ : الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ (٧) وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يُلْحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا »  
رواه أبو داود (٨) بإسناد صحيح .

١٣٢٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا غَزَا قَالَ : « اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضُدِي (٩) وَتَصِيرِي ، بِكَ أَحْوَلُ ،

(١) أعطيتها . أي أعطى ثوابها .

(٢) ت ( ١٦٦٨ ) وأخرجه ن ٣٦/٦ وسنده حسن وصححه حب ( ١٦١٣ )

(٣) منزل الكتاب ، أي : القرآن . (٤) وهازم الأحزاب ، أي : في غزوة الخندق .

(٥) خ ٨٥/٦ م ( ١٧٤٢ ) .

(٦) النداء : الأذان . والبأس : الحرب . (٧) د ( ٢٥٤٠ ) وصححه حب ٢٩٨ .

(٨) أنت عضدي « بفتح العين وضم الصاد » أي : نصيري ، فهو عطف تفسير .

وَبِكَ أَصُولُ ، وَبِكَ أَقَاتِلُ » رواه أبو داود ، والترمذي<sup>(١)</sup> وقال : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

١٣٢٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا خَافَ قَوْمًا قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ ، وَتَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ » رواه أبو داود<sup>(٢)</sup> بإسنادٍ صحيحٍ .

١٣٢٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « الْخَيْلُ مَعْتُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » متفقٌ عليه<sup>(٤)</sup> .

١٣٢٧ - وَعَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « الْخَيْلُ مَعْتُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ : الْأَجْرُ ، وَالْمَغْنَمُ » متفقٌ عليه<sup>(٥)</sup> .

١٣٢٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَحْتَسِبَ<sup>(٦)</sup> فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، إِيمَانًا بِاللَّهِ ، وَتَصَدِيقًا بِوَعْدِهِ ، فَإِنَّ شِبَعَهُ ، وَرِيَّهُ وَرَوْتَهُ ، وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » رواه البخاري<sup>(٧)</sup> .

١٣٢٩ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِبِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ<sup>(٨)</sup> فَقَالَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ

(١) د (٢٦٣٢) ، ت (٣٥٧٨) وإسناده صحيح .

(٢) النواصي : جمع ناصية وهي الشعر المسترسل على الجبهة .

(٤) خ ٤٠/٦ ، م (١٨٧١) وأخرجه ط ٤٦٧/٢ ون ٢٢١/٦ ، ٢٢٢ .

(٥) خ ٤٠/٦ ، م (١٨٧٣) وأخرجه ت (١٦٩٤) ون ٢٢٢/٦ .

(٦) احتسب فرساً أي : حبس فرساً واتخذهُ استعداداً لما عسى أن يحدث في ثغر من ثغور الإسلام .

(٧) خ ٤٣/٦ . (٨) بناقة مخطومة ، أي : جمول في رأسها المخطام .



الله ، فقال رسول الله ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعُمِائَةِ نَاقَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ » رواه مسلم (١) .

١٣٣٠ - وعن أبي حمّاد - ويقال : أبو سعاد ، ويقال : أبو أسد ، ويقال : أبو عامر ، ويقال : أبو عمرو ، ويقال : أبو الأسود ، ويقال : أبو عبيس عقيب بن عامر الجهتي ، رضي الله عنه : قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ : « وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ » رواه مسلم (٢) .

١٣٣١ - وَعَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « سَتُفْتَحَ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ ، وَيَكْفِيكُمْ اللهُ ، فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْهُمِهِ » رواه مسلم (٣) .

١٣٣٢ - وَعَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ عَلِمَ الرَّمِيَّ ، ثُمَّ تَرَكَهُ ، فَلَيْسَ مِنَّا ، أَوْ فَقَدَ عَصِيَّ » رواه مسلم (٤) .

١٣٣٣ - وَعَنْهُ ، رضي الله عنه ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلَاثَةَ نَقَرٍ الْجَنَّةَ : صَانِعَهُ يُحْتَسِبُ فِي صَنْعَتِهِ الْخَيْرَ ، وَالرَّامِيَّ بِهِ ، وَمُنْبِلَهُ . وَارْمُوا وَارْكَبُوا ، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا . وَمَنْ تَرَكَ الرَّمِيَّ بَعْدَ مَا عَلَّمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ ، فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ تَرَكَهَا » أَوْ قَالَ : « كَفَرَهَا » رواه أبو داود (٥) .

(١) م (١٨٩٢) .

(٢) م (١٩١٧) .

(٣) م (١٩١٨) .

(٤) م (١٩١٩) .

(٥) د (٢٥١٣) وأخرجه ت (١٦٣٧) و ن ٢٨/٦ ، وجه (٢٨١١) ودي ٢٠٤/٢ ، ٢٠٥ وحم

١٤٤/٤ ، وفي سننه مجهول .

١٣٣٤ - وَعَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَلَى نَفَرٍ يَسْتَضِلُّونَ (١) ، فَقَالَ : « ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ آبَاكُمْ كَانُوا رَامِيًا » رواه البخاري (٢) .

١٣٣٥ - وَعَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ لَهُ عِدْلُ (٣) مُحَرَّرَةٌ »  
رواه أبو داود ، والترمذي (٤) وقال : : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٣٣٦ - وَعَنْ أَبِي يَحْيَى خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كُتِبَ لَهُ سَبْعُمِائَةٍ ضِعْفٍ » رواه الترمذي (٥) وقال : : حديثٌ حسنٌ .

١٣٣٧ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا (٦) » متفقٌ عليه (٧) .

١٣٣٨ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ خَنْدَقًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » رواه الترمذي (٨) وقال : : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

- 
- (١) يتضلون ؛ أي : يترامون بالسهم للسبق .  
(٢) خ (٢٩٥/٦ ، ٢٩٦ ،  
(٣) فهو له عدل محررة « يكسر العين وسكون الدال المهملتين » : المثل ، والمحرة : الرقبة المعتقة .  
(٤) د (٢٩٦٥) ، ت (١٦٢٨) وأخرجه ن ٢٧/٦ ، وإسناده صحيح .  
(٥) ت (١٦٢٥) وأخرجه حم ٢٤٥/٤ ، وصححه ك ٨٧/٢ وواقفه الذهبي ، وهو كما قال .  
(٦) الخريف : العام .  
(٧) خ (٣٥/٦ ، م (١١٥٣) .  
(٨) ت (١٦٢٤) ، وله شاهد من حديث أبي الدرداء ، وآخر من حديث ابن جابر ، كلاهما في «المعجم الأوسط » للطبراني فهو صحيح بهما .

١٣٣٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِغَزْوٍ ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ (١) مِنَ النِّفَاقِ » رواه مسلم (٢) .

١٣٤٠ - وَعَنْ جَابِرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي غَزَاةٍ فَقَالَ : « إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا مَاسِرْتُمْ مَسِيرًا ، وَلَا قَطَعْتُمْ وَأَدْيَا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ ، حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ » .  
وَفِي رَوَايَةٍ : « حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ » . وَفِي رَوَايَةٍ : « إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ » رواه البخاري (٣) من رواية أنسٍ ، ورواه مسلمٌ من رواية جابرٍ واللفظ له .

١٣٤١ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ ؟  
وَفِي رَوَايَةٍ : يُقَاتِلُ شَجَاعَةً ، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً (٤) .

وَفِي رَوَايَةٍ : وَيُقَاتِلُ غَضَبًا ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » متفقٌ عليه (٥) .

١٣٤٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ غَازِيَةٍ ، أَوْ

(١) على شعبة من النفاق ، أي : خصلة من النفاق . (٢) م (١٩١٠) .

(٣) خ ٣٤/٦ ، ٣٥ ، م (١٩١١) .

(٤) ويقال حمية « بفتح الحاء وكسر الميم وتشديد الباء » ؛ أي أنفة وغيره وحمالة عن الشيرة ونحوها .

(٥) خ ٢١/٦ ، ٢٢ ، م (١٩٠٤) .

سَرِيَّةٍ تَغْزُو ، فَتَغْتَمُّ وَتَسْلَمُ ، إِلَّا كَانُوا قَدْ تَعَجَّلُوا ثُلُثِي أَجُورِهِمْ ،  
وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ (١) أَوْ سَرِيَّةٍ تُخْفِقُ وَتُصَابُ إِلَّا تَمَّ أَجُورُهُمْ .  
رواهُ مُسْلِمٌ (٢) .

١٣٤٣ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ  
اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِي السِّيَاحَةِ (٣) فَقَالَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ سِيَاحَةَ  
أُمَّتِي الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، عَزَّ وَجَلَّ » رواهُ أَبُو دَاوُدَ (٤) بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ .  
١٣٤٤ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ،  
عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « قَفْلَةٌ كَغَزْوَةٍ »  
رواهُ أَبُو دَاوُدَ (٥) بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ .

« الْقَفْلَةُ » : الرَّجُوعُ ، وَالْمُرَادُ : الرَّجُوعُ مِنَ الْغَزْوِ بَعْدَ فَرَاحِهِ ؛ وَمَعْنَاهُ :  
أَنَّهُ يُثَابُ فِي رُجُوعِهِ بَعْدَ فَرَاحِهِ مِنَ الْغَزْوِ .

١٣٤٥ - وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ،  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ تَلَقَّاهُ النَّاسُ ، فَتَلَقَّيْتُهُ مَعَ الصَّبِيَّانِ  
عَلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ (٦) . رواهُ أَبُو دَاوُدَ (٧) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ بِهَذَا اللَّفْظِ ، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ

(١) ما من غازية ، أي : طائفة غازية ، والسرية : قطعة من الجيش . وقوله صل الله عليه وسلم :  
تخفق « بضم التاء وكسر الفاء » أي : لم تغم شيئاً .

(٢) م ( ١٩٠٦ ) ( ١٥٤ ) .

(٣) السياحة : مفارقة الوطن والذهاب في الأرض ، وأصله من السبح ، وهو الماء الجاري منسطقاً على  
وجه الأرض ، كأنه استأذن في الذهاب في الأرض قهراً لنفسه بمفارقة المألوفات وهجر المباحات  
واللذات ، فرد عليه ذلك لما فيه من ترك الجمعة والجماعات .

(٤) د ( ٢٤٨٦ ) وصححه ك ٧٣/٢ ، وأقره الذهبي ، وفي الباب عن سعد بن مسعود الكندي عند ابن  
المبارك . فالحديث صحيح .

(٥) د ( ٢٤٨٧ ) وأخرجه حم ١٧٤/٢ وصححه ك ٧٣/٢ ، وأقره الذهبي .

(٦) ثنية الوداع : محل بقرب المدينة يشيع المسافر إليها ، ويودع عندها .

(٧) د ( ٢٧٧٩ ) ، خ ١٣٣/٦ .

قال: ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَعَ الصَّبِيَّانِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَّاعِ .

١٣٤٦ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَنْ لَمْ يَغْزُ ، أَوْ يُجَهَّزْ غَازِيًا ، أَوْ يَخْلُفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ ، أَصَابَهُ اللَّهُ بِقَارِعَةٍ <sup>(١)</sup> قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ »  
رواهُ أَبُو دَاوُدَ <sup>(٢)</sup> بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

١٣٤٧ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَالسِّبْغَةَ »  
رواهُ أَبُو دَاوُدَ <sup>(٣)</sup> بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

١٣٤٨ - وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو . وَيُقَالُ : أَبُو حَكِيمٍ النُّعْمَانِ بْنِ مِقْرَنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا مَ يَقَاتِلُ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ ، وَتَهَبَ الرِّيَّاحُ ، وَيَنْزِلَ النَّصْرُ .

رواهُ أَبُو دَاوُدَ <sup>(٤)</sup> ، وَالتِّرْمِذِيُّ ، وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

١٣٤٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، « لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ ، وَأَسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ ، فَاصْبِرُوا » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ <sup>(٥)</sup> .

١٣٥٠ - وَعَنْ جَابِرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ

(١) القارعة : الدامية . (٢) د (٢٥٠٣) وأخرجه جه (٢٧٦٢) ودي ٢/٢٠٩ وإسناده قوي .

(٣) د (٢٥٠٤) وأخرجه حم ٣/١٢٤ و ١٥٣ ودي ٢/٢١٣ ؛ ون ٦/٧ وإسناده صحيح ، وصححه حب (١٦١٨) وك ٢/٨١ وواقفه الذهبي .

(٤) د (٢٦٥٥) ، ت (١٦١٣) وإسناده صحيح ، وأخرج خ ٦/١٩٠ عن النعمان بن مقرن : ولكنني شهدت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا لم يقاتل في أول النهار ، انظر حتى تهب الأرواح ، وتحضر الصلوات . (٥) خ ٦/٨٥ ، م (١٧٤٢) .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « الْحَرْبُ خِدْعَةٌ » (١) « متفقٌ عليه » (٢) .

## ٢٢٦ - باب بيان جماعة من الشهداء في ثواب الآخرة ويغسلون ويُصَلَّى عليهم بخلاف القتل في حرب الكفار

١٣٥١ - عن أبي هريرة ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الشَّهْدَاءُ خَمْسَةٌ : الْمَطْعُونُ (٣) وَالْمَبْطُونُ ، وَالْغَرِيقُ ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللهِ » متفقٌ عليه (٤) .

١٣٥٢ - وعنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا تَعُدُّونَ الشَّهْدَاءَ فِيكُمْ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، فَهُوَ شَهِيدٌ . قَالَ : « إِنَّ شَهِدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيتُ ! » قَالُوا : فَمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : « مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ » رواه مُسْلِمٌ (٥) .

١٣٥٣ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ ، فَهُوَ شَهِيدٌ » متفقٌ عليه (٦) .

(١) قال الخطابي : هذا الحرف يروى بفتح الحاء ، وسكون الدال وهو أفصحها ، ومعناه : أن المقاتل إذا خدع مرة واحدة لم يكن لها إقالة ، وبضم الحاء وسكون الدال وهو اسم من الخداع ، وبضم الحاء وفتح الدال : ومعناه أن الحرب تخدع الرجال وتمنهم ، ولا تفي لهم ، كما يقال : فلان رجل لعبة إذا كان يكثر اللعب ، وضحكة للذي يكثر الضحك .

(٢) خ ١١٠/٦ ، م (١٧٣٩) وأخرجه د (٢٦٣٦) وت (١٦٧٥) .

(٣) المطعون : الذي مات بالطاعون ، والمبطون : من مات بمرض البطن ، وصاحب الهدم : الذي مات تحت الهدم .

(٤) خ ٣٢/٦ ، م ٣٣ ، م (١٩١٤) وأخرجه ط ١٣١/١ وت (١٠٦٣) . (٥) م (١٩١٥) .

(٦) م ٨٨/٥ (١٤١) ، وأخرجه ت (١٤١٩) و د (٤٧٧١) ون ١١٤/٧ ، ١١٥ .

١٣٥٤ - وَعَنْ أَبِي الْأَعْوَرِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عمرو بنِ نُفَيْلٍ ، أَحَدِ الْعَشْرَةِ الْمَشْهُودِ لَهُمْ بِالْحَنَّةِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » .

رواهُ أبو داودَ ، والترمذي (١) وقال : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٣٥٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخْذَ مَالِي (٢) ؟ قَالَ : « فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ » . قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلْتَنِي ؟ قَالَ : « قَاتِلْهُ » . قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتَنِي ؟ قَالَ : « فَأَنْتَ شَهِيدٌ » . قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتَهُ ؟ قَالَ : « هُوَ فِي النَّارِ » . رواهُ مسلمٌ (٣) .

### ٢٢٧ - باب فضل العتق

قال الله تعالى : ( فَلَا اقْتِحَمَ (٤) الْعُقَبَةَ ، وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعُقَبَةُ ؟ فَكَرَّابَةً ) [ البلد : ١١ - ١٣ ] .

١٣٥٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ حَتَّى فَرَّجَهُ بِفَرَجِهِ » متفقٌ عليه (٥) .

(١) د (٤٧٧٢) ، ت (١٤٢١) وأخرجه ن ١١٥/٧ ، ١١٦ ، وجه (٢٥٨٠) وحس (١٦٢٨) وإسناده صحيح .

(٢) أي : بغير حق ، وحذف جوابه للدلالة المقام عليه ، أي : فما أفعل ؟ .

(٣) م (١٤٠) وأخرجه ن ١١٤/٧ .

(٤) اقتحم العقبة : دخل وتجاوز بشدة . جعل الأعمال الصالحة عقبة ، وعملها اقتحاماً لما فيه من مجاهدة

النفوس . وفك الرقبة : تخليصها من الرق (٥) خ ٥١٩/١١ ، (١٥٠٩) (٢٢) .

١٣٥٧ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ،  
 أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » قَالَ :  
 قُلْتُ : أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « أَنْفُسُهُمَا عِنْدَ أَهْلِهَا . وَأَكْثَرُهُمَا  
 ثَمَنًا » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

### ٢٢٨ - باب فضل الإحسان إلى المملوك

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ  
 إِحْسَانًا ، وَبِذِي الْقُرْبَى ، وَالْيَتَامَى ، وَالْمَسَاكِينِ ، وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى ،  
 وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ) (٢)  
 [ النساء : ٣٦ ] .

١٣٥٨ - وَعَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ (٣) ، وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهَا ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَدَّرَ  
 أَنَّهُ سَابَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَعَبَّرَهُ  
 بِأَمِّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّكَ أَمْرُؤُ فَيْكَ جَاهِلِيَّةٌ » (٤)  
 هُمْ إِخْوَانُكُمْ ، وَخَوَاتِكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ  
 أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا  
 تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ » . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥) .  
 ١٣٥٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَالَ : « إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ ، فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ »

(١) خ ١٠٥/٥ ، م (٨٤) . (٢) وما ملكت أيمانكم : أي : المماليك .

(٣) الحلة « بضم الحاء وتشديد اللام » : ثوب مركب من ظهارة وبطانة من جنس واحد .

(٤) إنك امرؤ فيك جاهلية ، أي : خلق من أخلاق الجاهلية ، وهي ما قبل الإسلام . والحوول « بفتح الحاء  
 والواو » : الخدم والحشم .

(٥) خ ٨٠/١ ، ٨١ ، م (١٦٦١) وأخرجه د (٥١٥٨) .



مَعَهُ ، فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ أَوْ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ ؛ فَإِنَّهُ وَرِيَّ  
عِلَاجَهُ<sup>(١)</sup> « رواه البخاري<sup>(٢)</sup> .  
« الأُكْلَةُ » بضم الهمزة : هِيَ اللُقْمَةُ .

٢٢٩ - باب فضل المملوك الذي يؤدي حقَّ الله وحقَّ مواليه

١٣٦٠ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ  
اللَّهِ ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup> .

١٣٦١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ،  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الْمُصْلِحِ أَجْرَانِ ، وَالَّذِي نَفَسُ  
أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ لَوْلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَالْحَجُّ ، وَبِرُّ أُمِّي ، لِأَحْبَبْتُ  
أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup> .

١٣٦٢ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْمَمْلُوكُ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ ،  
وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ ، وَالنَّصِيحَةِ ، وَالطَّاعَةِ ، لَهُ  
أَجْرَانِ » رواه البخاري<sup>(٥)</sup> .

١٣٦٣ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ : رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ ، وَآمَنَ  
بِمُحَمَّدٍ ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ ، وَحَقَّ مَوَالِيهِ ، وَرَجُلٌ

(١) فإنه ولي علاجه ؛ أي : عمله .

(٢) خ ٥٠٢/٩ ، ٥٠٣ ، وأخرجه م (١٦٦٣) وت (١٨٥٤) ود (٢٨٤٦) .

(٣) خ ١٢٦/٥ ، م (١٦٦٤) . (٤) خ ١٢٧/٥ ، م (١٦٦٥) (٥) خ ١٢٨/٥ .

كَانَتْ لَهُ أُمَّةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا ، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ،  
فَمَّا أَعْتَقَهَا فَتَرَوَّجَهَا ، فَلَهُ أَجْرَانِ « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

٢٣٠ - باب فضل العبادة في الهرج وهو الاختلاط والفتن ونحوها

١٣٦٤ - عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلِيَّ »  
رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .

٢٣١ - باب فضل السماحة في البيع والشراء والأخذ والعطاء

وحسن القضاء والتقاضي وإرجاح المكيال والميزان ، والنهي عن  
التطيف ، وفضل إنظار الموسر المعسر ، والوضع عنه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ) [البقرة: ٢١٥]  
وَقَالَ تَعَالَى : ( وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ (٣) وَلَا تَبْخَسُوا  
النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ ) [هود : ٨٥] وَقَالَ تَعَالَى : ( وَيَلِ (٤) لِلْمُظَلِّفِينَ الَّذِينَ  
إِذَا كَتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ . وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ،  
أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ . يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ  
الْعَالَمِينَ ) [المطففين : ٦-١]

١٣٦٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ،  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَقاضاهُ (٥) فَأَعْلَطَ لَهُ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ . فَقَالَ

(١) خ ١٧١/١٧٠/١٧١ م (١٥٤) .

(٢) م (٢٩٤٨) .

(٣) القسط : العدل « ولا تبخسوا » أي : لا تنقصوا .

(٤) « ويل » أي : حلاك « للمظلفين » وهم الذين إذا كتالوا على الناس يستوفون « وإذا كالوهم »

أي : كالوا لهم « أوزنواهم » أي : وزنواهم « يخسرون » أي : ينقصون .

(٥) يتقاضاه : أي : يطلب عنه قضاء ماله عنده ، وقوله : فهم به أصحابه ، أي : أن يفعلوا به جزءا لإغلاظه .

رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « دَعَاؤُهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا »  
 ثُمَّ قَالَ : « أَعْطَوْهُ سِنًّا مِثْلَ سِنِّي » قالوا : يا رسول الله لا نجدُ إلاَّ أمثَلَ  
 مِنْ سِنِّي (١) . قال : « أَعْطَوْهُ فَإِنَّ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً »  
 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) .

١٣٦٦ - وَعَنْ جَابِرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ ، قَالَ : « رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا (٣) إِذَا بَاعَ ، وَإِذَا اشْتَرَى ، وَإِذَا  
 اقْتَضَى » رواه البخاري (٤) .

١٣٦٧ - وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ  
 اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ سَرَّهُ (٥) أَنْ يُنَجِّيَهُ اللَّهُ مِنْ  
 كَرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَلْيَنْفَسْ عَن مُعْسِرٍ (٦) أَوْ يَضَعْ عَنْهُ »  
 رواه مسلم (٧) .

١٣٦٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « كَانَ رَجُلٌ يَدَّأِينُ النَّاسَ ، وَكَانَ يَقُولُ  
 لِفَتَاةٍ : إِذَا أَتَيْتِ مُعْسِرًا فَتَجَاوَزِي عَنْهُ ، لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا ،  
 فَلَقِيَّ اللَّهُ فَتَجَاوَزَ عَنْهُ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٨) .

١٣٦٩ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « حُوسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ،  
 فَلَمْ يُوَجِّدْ لَهُ مِنْ الْخَيْرِ شَيْءٌ ، إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يُخَالِطُ النَّاسَ (٩) ، وَكَانَ

(١) الأمثل : الأعلى .

(٢) سمحاً أي : سبلاً ، وإذا اقتضى ، أي : طلب قضاء حقه بسهولة .

(٣) خ ٢٦٠/٤ وأخرجته (١٣٢٠) . (٥) من سره أي : أفرجه .

(٦) فلينفس عن معسر ؛ أي : ليؤخره إلى ميسرة أو يرضع عنه ؛ أي : من الدين .

(٧) م (١٥٦٣) . (٨) خ ٢٦٢/٤ م (١٥٦٢) .

(٩) يخالط الناس ؛ أي : يعاملهم بالبيوع والمداينة .

مُوسِراً ، وَكَانَ يَأْمُرُ غِلْمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ . قَالَ اللَّهُ ،  
عَزَّ وَجَلَّ : « تَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْهُ ، تَجَاوَزُوا عَنْهُ » رواه مسلم (١) .

١٣٧٠ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : أُنِيَ اللَّهُ ، تَعَالَى ،  
بِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ أَنَاهُ اللَّهُ مَالًا ، فَقَالَ لَهُ : مَاذَا عَمِلْتَ فِي الدُّنْيَا ؟  
قَالَ : - وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا - قَالَ : يَا رَبِّ آتَيْتَنِي مَالَكَ ، فَكُنْتُ  
أَبَايِعُ النَّاسَ ، وَكَانَ مِنْ خُلُقِي الْجَوَازُ ، فَكُنْتُ أَتَيْسِرُ عَلَى الْمُوسِرِ ،  
وَأَنْظِرُ الْمُعْسِرَ . فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : « أَنَا أَحَقُّ بِذَا مِنْكَ تَجَاوَزُوا عَنِ  
عَبْدِي » فَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ ، وَأَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ ، رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمَا : هَكَذَا سَمِعْنَاهُ مِنْ نَبِيِّ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
رواه مسلم (٢) .

١٣٧١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، « مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا ، أَوْ وَصَّعَ لَهُ ، أَظْلَهُ اللَّهُ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ »  
رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن صحيح .

١٣٧٢ - وَعَنْ جَابِرٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، اشْتَرَى مِنْهُ بَعِيرًا ، فَوَزَنَ لَهُ ، فَأَرْجَحَ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤) .

١٣٧٣ - وَعَنْ أَبِي صَفْوَانَ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ :  
جَلَبْتُ أَنَا وَنَخْرَمَةُ الْعَبْدِيُّ بَزًّا (٥) مِنْ هَجَرَ ، فَجَاءَنَا النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ

(١) م (١٥٦١) .

(٢) م (١٥٦٠) (٢٩) .

(٤) خ ٢٦٩/٤ ، م ١٢٢٣/٣ رقم حديث الباب (١١٥) .

(٥) بَزًّا « بفتح الباء وتشديد الزاي » : الثياب التي هي أمتعة البزاز .

عليه وسلم . فسأومنا بسرأويل ، وعندي وزان يزن بالأجر ، فقال النبي . صلى الله عليه وسلم ، ليلوزان : « زن وأرجح » رواه أبو داود ، والترمذي <sup>(١)</sup> وقال : حديث حسن صحيح .

## كتاب العلم

قال الله تعالى : ( وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ) [ طه : ١١٤ ] وقال تعالى :  
 ( قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ) [ الزمر : ٩ ]  
 وقال تعالى : ( يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ  
 دَرَجَاتٍ ) [ المجادلة : ١١ ] وقال تعالى : ( إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ  
 الْعُلَمَاءُ ) [ فاطر : ٢٨ ] .

١٣٧٤ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ،  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ »  
 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup> .

١٣٧٥ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ  
 اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لِحَسَدِ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ : رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ  
 مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَاتِهِ فِي الْحَقِّ ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ  
 يَقْضِي بِهَا ، وَيُعَلِّمُهَا » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ <sup>(٣)</sup> .  
 والمراد بالحسد الغبطة ، وهو أن يتمنى مثله .

(١) د (٣٣٣٦) ، ت (١٣٠٥) وأخرجه ن ٢٨٤/٧ ، و ج ه (٢٢٢٠) وح م ٣٥٢/٤ وسنده حسن .

(٢) خ ١٥٠/١ ، ١٥١ ، و ١٥٢/٦ ، م (١٠٣٧) .

(٣) خ ١٥٢/١ ، ١٥٣ ، م (٨١٦) .

١٣٧٦ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مِثْلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمِثْلِ غَيْثٍ <sup>(١)</sup> أَصَابَ أَرْضًا ، فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قِيلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَاءَ ، وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ ، وَكَانَ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ ، فَتَفَعَّ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ ، فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا ، وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى لَمْ تَهَيَّ قِيَعَانُ ، لَأُتْمَسِكَ مَاءً ، وَلَا تُنْبِتُ كَلَاءً ، فَذَلِكَ مِثْلُ مَنْ فَهَّ فِي دِينِ اللَّهِ ، وَتَفَعَّ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ ، فَعَلِمَ وَعَلَّمَ ، وَمِثْلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا ، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup> .

١٣٧٧ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ لِعَلِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ <sup>(٣)</sup> » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ <sup>(٤)</sup> .

١٣٧٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدْرِو بْنِ الْعَاصِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً ، وَحَدِّثُوا عَنِّي بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ <sup>(٥)</sup> ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلَيْتَبَوَّأَنَّ مَقْعَدَهُ

(١) اللغيت: المطر. والكلاء « يفتح أوليه » : المرعى . والعشب « يضم العين وسكون الشين » : الكلاء الرطب في أول الربيع . والأجاذب « بالجيم والذال المهملة » : الأرض لا تنبت .

(٢) خ ١٦٠/١ ، ١٦١ ، م (٢٢٨٢) وأخرجه حم ٤/٣٩٩ .

(٣) من حمر النعم ؛ أي : من الإبل الحمر ، وهي أشرف أموال العرب .

(٤) خ ٥٨/٧ ، م (٢٤٠٦) .

(٥) وهذا الإذن محمول على الأخبار المسكوت عنها عندنا ، فليس عندنا ما يصدقها ولا ما يكذبها ، فيجوز روايتها للاعتبار ، فأما ما شهد له شرعنا بالصدق ، فلا حاجة بنا إليه استثناء بما عندنا ، وما شهد له شرعنا بالاطلاق ، فذاك مردود لا تجوز حكايته إلا على سبيل الإنكار والإبطال . وانظر مقال الحافظ ابن كثير =

مِنَ النَّارِ « رواه البخاري (١) .

١٣٧٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا ، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ » رواه مسلم (٢) .

١٣٨٠ - وَعَنْهُ ، أَيْضًا ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا » رواه مسلم (٣) .

١٣٨١ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ : صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ عِلْمٍ يُسْتَفَعُ بِهِ ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ » رواه مسلم (٤) .

١٣٨٢ - وَعَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ (٥) ، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا ، إِلَّا ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى ، وَمَا وَالَاهُ ، وَعَالِمًا ، أَوْ مُتَعَلِّمًا » رواه الترمذي (٦) وقال : حديث حسن .  
قوله « وَمَا وَالَاهُ » أي : طاعةُ الله .

١٣٨٣ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى

---

= رحمه الله في « البداية والنهاية » ٦/١ ، ٧ و « تفسير القرآن العظيم » : ٤/١ و ١٤١ و ٢٧٥/٢ و ١٨١/٣ و ٣٦٦ و ٤١٦ .

(١) خ ٣٦١/٦ . (٢) م (٢٦٩٩) .

(٣) م (٢٦٧٤) .

(٤) م (١٦٣١) .

(٥) الدنيا ملعونة ؛ أي : بعيدة عن الله تعالى .

(٦) ت (٢٣٢٣) وأخرجه جه (٤١١٢) ولا بأس بإسناده، وله شاهد من حديث ابن مسعود عند الطبراني

في « الأوسط » فالحديث حسن .

الله عليه وسلم : « مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ ، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (١) حَتَّى يَرْجِعَ » رواه الترمذي وقال : حديث حسن (٢) .

١٣٨٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « لَنْ يَشْبَعَ مُؤْمِنٌ مِنْ خَيْرٍ حَتَّى يَكُونَ مُنْتَهَاهُ الْجَنَّةَ » رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن .

١٣٨٥ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « فَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَدْنَاكُمْ » ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحُوتَ لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِي النَّاسِ الْخَيْرِ » رواه الترمذي (٤) وقال : حديث حسن .

١٣٨٦ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « مَنْ سَلَكَ طَرِيقاً يَبْتَغِي فِيهِ عِلْماً سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقاً إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَتَّعِبُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضاً بِمَا يَصْنَعُ ، وَإِنَّ الْعَالِمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ حَتَّى الْحَيَاتَانُ فِي الْمَاءِ ، وَفَضْلُ الْعَالِمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ

(١) فهو في سبيل الله ؛ أي : في طاعته .

(٢) ت ( ٢٦٤٩ ) وفي سنده ضعف ، لكن له شاهد بمعناه عند ج ( ٢٢٧ ) من حديث أبي هريرة بلفظ « من جاء مسجدي هذا لم يأت إلا لخير يتعلمه أو يعلمه ، فهو بمنزلة المجاهد في سبيل الله » وسنده حسن .  
وصححه حب ( ٨١ ) .

(٣) ت ( ٢٦٨٧ ) من حديث دراج عن أبي الهيثم ، ودراج في روايته عن أبي الهيثم ضعيف .

(٤) ت ( ٢٦٨٦ ) وهو صحيح .



يُورَثُوا دِينَاراً وَلَا دِرْهَمًا وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ . فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ  
وَأَفِيرٍ « رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ <sup>(١)</sup> .

١٣٨٧ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « نَضَرَ اللَّهُ امْرَأً <sup>(٢)</sup> سَمِعَ  
مِنَا شَيْئًا ، فَبَلَغَهُ كَمَا سَمِعَهُ ، فَرُبَّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ »  
رواهُ التِّرْمِذِيُّ <sup>(٣)</sup> وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

١٣٨٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ ، أُلْجِمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ <sup>(٤)</sup> وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

١٣٨٩ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ  
تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ  
عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » يَعْنِي : رِيحَهَا .  
رواهُ أَبُو دَاوُدَ <sup>(٥)</sup> بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

١٣٩٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ  
الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ

(١) د (٣٦٤١) و (٣٦٤٢) ، ت (٢٦٨٣) وأخرجه ج (٢٢٣) وصححه ح (٨٠) .  
(٢) نضر الله امرأة « بالضاد المعجمة » أي : نعمه ، من النضارة وهي الحسن . والمراد حسن خلقه وقدره .  
(٣) ت (٢٦٥٩) وأخرجه حم ٤٣٧/١ ، و ج (٢٣٠) و (٣٥٠٦) وصححه ح (٧٤) و (٧٥) .  
وفي الباب عن جبير بن مطعم عند جم ٨٠/٤ وصححه ك ٨٦/١ ، ٨٧ ، وعن زيد بن ثابت عند حم  
١٨٣/٥ و دي ٧٥/١ وصححه ح (٧٢) و (٧٣) .

(٤) د (٣٦٥٨) ، ت (٢٦٥١) وأخرجه ج (٢٦١) وإسناده صحيح وصححه ح (٩٥)  
وفي الباب عن عبد الله بن عمرو عند ح (٩٦) .

(٥) د (٣٦٦٤) وأخرجه ج (٢٥٢) وصححه ح (٨٩) و ك ٨٥/١ ، ووافقه الذهبي .

العلماء (١) حتى إذا لم يبق عالماً ، اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوساً جُهَالاً  
فَسُئِلُوا ، فَأَقْتَوَا بِغَيْرِ عِلْمٍ ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا « متفق عليه » (٢) .

## كتاب

### حمد الله تعالى وشكره

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ( فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ، وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ )  
[ البقرة : ١٥٢ ] وَقَالَ تَعَالَى : ( لَسِنٌ شَكَرْتُمْ لِأَزِيدَنَّكُمْ ) [ إبراهيم : ٧ ]  
وَقَالَ تَعَالَى : ( وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ ) [ الإسراء : ١١١ ] وَقَالَ تَعَالَى : ( وَآخِرُ  
دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ) [ يونس : ١٠ ] .

١٣٩١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ أَتَى لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا  
فَأَخَذَ اللَّبَنَ . فَقَالَ جَبْرِيْلُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي  
هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ (٣) لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتَ أُمَّتُكَ » رواه مسلم (٤) .

١٣٩٢ - وَعَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « كُلُّ  
أَمْرٍ ذِي بَالٍ (٥) لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِدِ الْحَمْدِ لِلَّهِ فَهَوَ أَقْطَعُ » حَدِيثٌ حَسَنٌ ،  
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٦) وَغَيْرُهُ .

(١) أي : بموتهم . (٢) خ ١٧٤/١ ، ١٧٥ ، م (٢٦٧٣) .

(٣) الفطرة هنا : الإسلام والاستقامة : أي اختارت علامة الإسلام والاستقامة .

(٤) م (١٦٨) وأخرجه خ ٢٩٧/٨ و ٢٦/١٠ ، ٢٧ واللفظ له .

(٥) ذي بال : أي شأن يهم به شرعاً . وقوله صلى الله عليه وسلم : « فهو أقطع » أي : ناقص .

(٦) د (٤٨٤٠) وأخرجه ج (١٨٩٤) وح م ٣٩٥/٢ وفي سننه قرة بن عبد الرحمن المعافري قال أحمد :

منكر الحديث جداً ، وعن ابن معين أنه ضعيف ، وقال أبو داود بعد أن أخرجه من حديث قرة مستنداً :

رواه يونس وعقيل وشعيب وسعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلأ .

١٣٩٣ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا مَاتَ وَلَدُ الْعَبْدِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ : قَبِّضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيَقُولُ : قَبِّضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيَقُولُ : فَمَاذَا قَالَ عَبْدِي ؟ فَيَقُولُونَ : حَمِيدٌ وَأَسْتَرْجِعَ (١) فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ، وَسَمُّوهُ بَيْتَ الْحَمْدِ » رواه الترمذي (٢) وقال : حديث حسن .

١٣٩٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ إِذَا كَلَّ الْأَكْلَةَ (٣) فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا ، وَيَشْرَبُ الشَّرْبَةَ ، فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا » رواه مسلم (٤) .

## كتاب

### الصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الله تعالى : ( إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ، يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ) [ الأحزاب : ٥٦ ] .

١٣٩٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا » رواه مسلم (٥) .

(١) واسترجع ، أي : قال : إنا لله وإنا إليه راجعون .

(٢) ت ( ١٠٢١ ) وهو حسن كما قال الترمذي .

(٣) الأكلة « بفتح الهمزة » : المرة من الأكل ، والشربة « بفتح الشين » : المرة من الشرب .

(٤) م ( ٢٧٣٤ ) .

(٥) م ( ٣٨٤ ) وأخرجه م ( ٤٠٨ ) و د ( ١٥٣٠ ) و ن ٥٠/٣ ، و ت ( ٤٨٥ ) من حديث أبي هريرة .

١٣٩٦ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً»<sup>(١)</sup> رواه الترمذي (١) وقال: حديث حسن.

١٣٩٧ - وَعَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» فقالوا: يا رسول الله، وكيف تعرضُ صلواتنا عليك وقد أَرَمْتَ؟! (٢) قال: يقول: بليت، قال: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيَّ الْأَرْضَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»<sup>(٣)</sup> رواه أبو داود (٣) بإسناد صحيح.

١٣٩٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رَغِمَ (٤) أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ» رواه الترمذي (٥) وقال: حديث حسن.

١٣٩٩ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّ صَلَاتِكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ» رواه أبو داود (٦) بإسناد صحيح.

١٤٠٠ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَا مِنْ

(١) ت (٤٨٤) وأخرجه حب (٢٣٨٩) وفي سننه عبد الله بن كيسان الزهري مولى طلحة بن عبد الله بن عوف لم يوثقه غير ابن حبان ، وباقى رجاله ثقات .

(٢) أَرَمْتُ «بفتحين فسكون ففتح» أي : صرت رمياً .

(٣) د (١٠٤٧) وأخرجه حم ٨/٤ وصححه حب (٥٥٠) وك ٢٧٨/١ ، ووافقه الذهبي وهو كما قالوا .

(٤) رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ «بكسر الفين» أي : لصق بالرغام ، وهو التراب ، وهو كناية عن الذل والحقارة .

(٥) ت (٣٥٣٩) وسنده حسن ، وصححه حب (٢٣٨٧) وك ٥٤٩/١ ، وهو صحيح بشواهده .

(٦) د (٢٠٤٢) وأخرجه حم ٢٦٧/٢ وسنده حسن .

أَحَدٌ يُسَلِّمُ عَلَيَّ إِلَّا رَدَّ اللَّهُ عَلَيَّ رُوحِي حَتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ »  
رواهُ أبو داود (١) بإسنادٍ صحيحٍ .

١٤٠١ - وعن عليِّ رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «البخيلُ من ذكِرَتْ عندهُ ، فلمْ يُصَلِّ عَلَيَّ »  
رواهُ الترمذي (٢) وقال : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٤٠٢ - وعن فضالة بن عبيد ، رضي الله عنه ، قال : سمِعَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يدعو في صلاته لمْ يُعْجِدِ اللهُ تعالى ، ولمْ يُصَلِّ على النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال رسولُ الله ، صلى الله عليه وسلم : «عَجِلْ هذا» ثمَّ دعاهُ فقال له - أو لغيره - : «إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يُصَلِّيْ عَلَى النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدُ بِمَا شَاءَ »  
رواهُ أبو داود والترمذي (٣) وقال : حديثٌ حسنٌ صحيحٌ .

١٤٠٣ - وعن أبي محمد كعب بن عجرة ، رضي الله عنه ، قال : خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ، قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ ، فَكَيْفَ نُصَلِّيْ عَلَيْكَ ؟ قال : «قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ . اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ » متفقٌ عليه (٤) .

(١) د (٢٠٤١) وسنده حسن .

(٢) ت (٣٥٤٠) وأخرجه حم ٢٠١/١ ، وك ٥٤٩/١ وسنده حسن وهو صحيح بشواهده .

(٣) د (١٤٨١) ، ت (٣٤٧٥) وأخرجه حم ١٨/٦ وإسناده صحيح . وصححه حب (٥١٠) .

وك ٢٣٠/١ ، ووافقه الذهبي .

(٤) خ ٤٠٩/٨ ، ٤١٠ ، ١٢٨/١١ ، ١٣٨ ، م (٤٠٦) وأخرجه د (٩٧٦) ون ٤٧/٣ .





شيءٍ قديرٌ ، في يومٍ مائةَ مرَّةٍ كانتُ لهُ عدلٌ عشرَ رِقَابٍ (١) وكُتِبَتْ  
 لهُ مائةُ حسنةٍ ، وُحِبَّتْ عنهُ مائةُ سيئةٍ ، وكانت له حيرزاً من الشيطانِ  
 يومه ذلك حتى يمسي ، ولم يأت أحدٌ بأفضلَ مما جاء به إلا رجلٌ عملَ  
 أكثرَ منه » وقال : « من قال سبحانَ اللهِ وبحمدهِ ، في يومٍ مائةَ مرَّةٍ ،  
 حطَّت خطاياهُ ، وإن كانت مثلَ زبدِ البحرِ (٢) » متفقٌ عليه (٣) .

١٤٠٩ - وعن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال : « مَنْ قال لا إلهَ إلا اللهُ وحدهُ لا شريكَ لهُ ، لهُ  
 الملكُ ، ولهُ الحمدُ ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ ، عشرَ مرَّاتٍ : كانَ  
 كَمَنْ أعتقَ أربعةَ أنفسٍ من ولدِ إسماعيلَ » متفقٌ عليه (٤) .

١٤١٠ - وعن أبي ذرٍّ رضي الله عنه قال : قال لي رسولُ الله صلى  
 الله عليه وسلم : « ألا أُخبرُكَ بِأحبِّ الكلامِ إلى اللهِ ؟ إنَّ أحبَّ  
 الكلامِ إلى اللهِ : سبحانَ اللهِ وبحمدهِ » رواه مسلم (٥) .

١٤١١ - وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسولُ  
 الله صلى الله عليه وسلم : « الطهورُ (٦) شطرُ الإيمانِ ، والحمدُ لله تَمَلُّأُ  
 الميزانِ ، وسُبْحانَ اللهِ ، والحمدُ لله تَمَلِّانِ - أو تَمَلُّأُ - ما بينَ السَّمواتِ  
 والأرضِ » رواه مسلم (٧) .

(١) عدل عشر رقاب ، أي : في ثواب عتقها .

(٢) الزبد « بفتح الزاي والباء وبالذال المهمله » : الرغوة .

(٣) خ ١٦٨/١١ ، ١٦٩ ، م (٢٦٩١) وأخرجه ط ٢٠٩/١ و ت (٣٤٦٤) .

(٤) خ ١٧٠/١١ ، م (٢٦٩٣) .

(٥) م (٢٧٣١) (٨٥) . (٦) الطهور « بضم الطاء المهمله » الطهارة .

(٧) م (٢٢٣) .



١٤١٢ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ  
 أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : عَلَّمْتَنِي كَلَامًا أَقُولُهُ .  
 قَالَ : « قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَالْحَمْدُ  
 لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ  
 الْحَكِيمِ » قَالَ : فَهَوُّلَاءُ لِرَبِّي ، فَمَا لِي ؟ قَالَ : « قُلْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ،  
 وَأَرْحَمْنِي . وَاهْدِنِي ، وَارْزُقْنِي » رواه مسلم (١) .

١٤١٣ - وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَعْفَرَ ثَلَاثًا ، وَقَالَ : « اللَّهُمَّ  
 أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » قِيلَ  
 لِلأَوْزَاعِيِّ ، وَهُوَ أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ : كَيْفَ الِاسْتِغْفَارُ ؟ قَالَ : تَقُولُ :  
 « اسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ . رواه مسلم (٢) .

١٤١٤ - وَعَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ،  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا إِلَهَ إِلَّا  
 اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ  
 قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا  
 الْجَنْدِ (٣) مِنْكَ الْجَنْدُ » متفق عليه (٤) .

١٤١٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ

(١) م (٢٦٩٦) .

(٢) م (٥٩١) وأخرجه د (١٥١٣) وت (٣٠٠) ون ٦٨/٣ .

(٣) الجند « يفتح الجيم » : الحظ والفتى ، أي : لا ينفع الفتي غناه ، وإنما ينفعه عنايتك ، وما قدم من  
 عمل صالح .

(٤) خ ٢٧٥/٢ ، م (٥٩٣) وأخرجه د (١٥٠٥) ون ٧٠/٣ .

يَقُولُ دُبْرُ كُلِّ صَلَاةٍ ، حِينَ يُسَلِّمُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ،  
 لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . لِحَوْلٍ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا  
 بِاللَّهِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ ، لَهُ النِّعْمَةُ ، وَلَهُ الْفَضْلُ (١)  
 وَكَهْ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ . لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ .  
 قَالَ ابْنُ الرُّبَيْرِ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُهَلِّلُ بَيْنَ  
 دُبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ . رواه مسلم (٢) .

١٤١٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ آتَوْا  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالدرَجَاتِ  
 الْعُلَى ، وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ : يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ،  
 وَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ : يَحْجُونَ ، وَيَعْتَمِرُونَ ، وَيُجَاهِدُونَ ،  
 وَيَتَصَدَّقُونَ . فَقَالَ : « أَلَا أَعْلَمُكُمْ شَيْئًا تَدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ ،  
 وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ ، وَلَا يَكُونُ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ  
 صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ ؟ » قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « تُسَبِّحُونَ ،  
 وَتُحَمِّدُونَ . وَتُكَبِّرُونَ ، خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ » قَالَ أَبُو  
 صَالِحٍ الرَّأوِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، لَمَّا سُئِلَ عَنْ كَيْفِيَّةِ ذِكْرِهِمْ ، قَالَ :  
 يَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ، حَتَّى يَكُونَ مِنْهُمْ  
 كُلُّهُمْ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ . متفقٌ عليه (٣) .

وزاد مسلمٌ في روايته : فَرَجَعَ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ،  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالُوا : سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلَ الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا ،

(١) الفضل : الكمال .

(٢) م ( ٥٩٤ ) .

(٣) خ ٢٧٠/٢ ، ٢٧٢ ، م ( ٥٩٥ ) وأخرجه ط ٢٠٩/١ و د ( ١٥٠٤ ) .

فَفَعَلُوا مِثْلَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ » .

« الدُّنُورُ » : جَمْعُ دَنْرٍ « بفتح الدالِ وإسكانِ التاءِ المثلثةِ » وهو المَالُ الكثيرُ .

١٤١٧ - وَعَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ (١) كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبَّرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ : لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ » رواه مسلم (٢) .

١٤١٨ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « مَعْقِبَاتٌ (٣) لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ - أَوْ فَاعِلُهُنَّ - دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ : ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ تَكْبِيرَةً » رواه مسلم (٤) .

١٤١٩ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ دُبُرَ الصَّلَوَاتِ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْدَلِ الْعُمُرِ (٥) وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ » رواه البخاري (٦) .

١٤٢٠ - وَعَنْ معاذِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) في دبر كل صلاة « بضم الدال المهملة والموحدة » : أي عقب كل صلاة مكتوبة .

(٢) م (٥٩٧) . (٣) معقبات ، أي : تسبيحات تفعل أعقاب الصلاة .

(٤) م (٥٩٦) وأخرجه ت (٣٤٠٩) ون ٧٥/٣ .

(٥) أرذل العمر : أخسه وهو الهرم . (٦) خ ١٥٢/١١ .

وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ : « يَا مُعَاذُ . وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ » فَقَالَ :  
« أَوْصِيكَ يَا مُعَاذُ لَأَتَدَعَنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ : اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى  
ذِكْرِكَ ، وَشُكْرِكَ ، وَحَسَنِ عِبَادَتِكَ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

١٤٢١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ ؛  
يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ،  
وَمِنْ فِتْنَةِ الْحَيَاةِ وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢)

١٤٢٢ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ التَّشَهُدِ  
وَالتَّسْلِيمِ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا  
أَعْلَنْتُ ، وَمَا أَسْرَفْتُ ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ ، وَأَنْتَ  
الْمُؤَخِّرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣) .

١٤٢٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ  
رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤) .

١٤٢٤ - وَعَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي  
رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : « سُبُوحٌ قُدُّوسٌ (٥) رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٦) .

(١) د (١٥٢٢) وأخرجه ن ٥٣/٣ وإسناده صحيح .

(٢) م (٥٨٨) وأخرجه د (٩٨٣) ون ٥٨/٣ .

(٣) خ ٢٤٧/٢ ، م (٤٨٤) وأخرجه د (٨٧٧) ون ٢١٩/٢ .

(٤) سبوح قدوس « بضم أولها » أي : ركوعي وسجودي لمن هو البالغ في النزاهة والطهارة المبلغ الأعلى .  
والروح : جبريل عليه السلام .

(٥) م (٤٨٧) وأخرجه د (٨٧٢) ون ٢٢٤/٢ .

١٤٢٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ ، فَقَمِنٌ <sup>(١)</sup> أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ » رواه مسلم <sup>(٢)</sup> .

١٤٢٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ ؛ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ » رواه مسلم <sup>(٣)</sup> .

١٤٢٧ - وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في سُجُودِهِ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ : دِقَّةُ وَجِلِّهِ <sup>(٤)</sup> ، وَأَوَّلُهُ وَآخِرُهُ ، وَعَلَانِيَتِهِ وَسِرِّهِ » رواه مسلم <sup>(٥)</sup> .

١٤٢٨ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : افتقدت النبي صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ، فتحسست <sup>(٦)</sup> ، فإذا هو رَاكِعٌ - أو ساجدٌ - يقول : « سُبْحَانَكَ وَيَحْمَدُكَ ، لِإِلَهٍ إِلَّا أَنْتَ » وفي رواية : فَوَقَعَتْ بِيَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ ، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ ، وَهُوَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ » رواه مسلم <sup>(٧)</sup> .

(١) فقمين « بفتح القاف وكسر الميم » أي : حقيق .

(٢) م (٤٧٩) وفي أوله : « ألا وإني نهييت أن أقرأ القرآن راکماً أو ساجداً » .

(٣) م (٤٨٢) .

(٤) دقة « بكسر الدال المهملة » أي : صغيره . وجله « بكسر الجيم » أي : كبيره .

(٥) م (٤٨٣) وأخرجه د (٨٧٨) .

(٦) افتقدت أي : فقدت النبي ، صلى الله عليه وسلم . وتحسست أي : تطلبتني صلى الله عليه وسلم .

(٧) م (٤٨٦) وأخرجه ط ٢١٤/١ ود (٨٧٩) وت (٣٤٩١) ون ٢٢٢/٢ . وقوله : لا أحصي ،

أي : لا أطيق أن أعدد ، ثناء عليك ، أي : حمداً وشكراً لك .

١٤٢٩ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « أَيْعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ ! » فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ : كَيْفَ يَكْسِبُ أَلْفَ حَسَنَةٍ ؟ قَالَ : « يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ ، فَيَكْتُبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ ، أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ » رواه مسلم (١) .

قال الحميدي : كذا هو في كتاب مسلم : « أَوْ يُحِطُّ » قال البرقاني : ورواه شعبة ، وأبو عوانة ، ويحيى القطان ، عن موسى الذي رواه مسلم من جهته فقالوا : « وَيَحِطُّ » بغير ألف .

١٤٣٠ - وعن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سَلَامِي (٢) مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ : فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ . وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى » رواه مسلم (٣)

١٤٣١ - وعن أم المؤمنين جويرية بنت الحارث رضي الله عنها أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بِكُرَّةٍ حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ فِي مَسْجِدِهَا ، ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ ، فَقَالَ : « مَا زِلْتِ عَلَى الْحَالِ الَّتِي فَارَقْتِكِ عَلَيْهَا ؟ » قَالَتْ : نَعَمْ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَقَدْ قُلْتِ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، لَوْ وُزِنَتْ بِمَا قُلْتِ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ

(١) م (٢٦٩٨) وأخرجه ت (٣٤٥٩) بلفظ « ويحط » .

(٢) السلامي « بضم السين المهملة وباللام والميم » الفصل .

(٣) م (٧٢٠) .

خَلْقِهِ ، وَرِضَاءَ نَفْسِهِ ، وَزِينَةَ عَرْشِهِ ، وَمِدَادَ كَلِمَاتِهِ <sup>(١)</sup> « رواه مسلم <sup>(٢)</sup> .  
 وفي رواية له : « سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَاءَ  
 نَفْسِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ » .  
 وفي رواية الترمذي : « أَلَا أَعْلَمُكُمْ كَلِمَاتٍ تَقُولِينَهَا ؟ سُبْحَانَ اللَّهِ  
 عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ،  
 سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَى نَفْسِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَى نَفْسِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رِضَى  
 نَفْسِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحَانَ  
 اللَّهِ زِينَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ  
 كَلِمَاتِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ » .

١٤٣٢ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ،  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُهُ ،  
 مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ » رواه البخاري <sup>(٣)</sup> .

ورواه مسلم فقال : « مَثَلُ الْبَيْتِ الَّذِي يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهِ ، وَالْبَيْتِ الَّذِي  
 لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهِ ، مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ » .

١٤٣٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي ،  
 وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرْتَنِي ؛ فَإِنْ ذَكَرْتَنِي فِي نَفْسِهِ ، ذَكَرْتَهُ فِي نَفْسِي ، وَإِنْ  
 ذَكَرْتَنِي فِي مَلَأٍ ، ذَكَرْتَهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ » متفق عليه <sup>(٤)</sup> .

(١) مداد كلماته : « بكسر الميم » من المدد ، وهو ما كثرت به الشيء . وهذا مجاز عن المبالغة في الكثرة ،  
 وإلا فكلماته لا تعد ولا تحصى .

(٢) م ( ٢٧٢٦ ) ت ( ٣٥٥٠ ) وأخرجه د ( ١٥٠٣ ) و ن ٧٧/٤ .

(٣) خ ١٧٥/١١ ، ١٧٧ ، م ( ٧٧٩ ) .

(٤) خ ٣٢٥/١٣ ، ٣٢٦ ، م ( ٢٦٧٥ ) وأخرجه ت ( ٣٥٩٨ ) .

١٤٣٤ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ » قَالُوا : وَمَا الْمُفْرَدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « الَّذِينَ كَرُّوا  
اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ » رواه مسلم (١) .

روي : « الْمُفْرَدُونَ » بتشديد الراء وتخفيفها ، وَالْمَشْهُورُ الَّذِي قَالَهُ  
الْجَمْهُورُ : التَّشْدِيدُ .

١٤٣٥ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « أَفْضَلُ الذَّكْرِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ »  
رواه الترمذي (٢) وقال : حديثٌ حسنٌ .

١٤٣٦ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ :  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثُرَتْ عَلَيَّ ، فَأَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ  
أَتَشَبَّهُ بِهِ (٣) قَالَ : « لَا يَزَالُ لِسَانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ »  
رواه الترمذي (٤) وقال : حديثٌ حسنٌ .

١٤٣٧ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ : « مَنْ قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، غُرِسَتْ لَهُ شَجَرَةٌ فِي الْجَنَّةِ »  
رواه الترمذي (٥) وقال : حديثٌ حسنٌ .

(١) م (٢٦٧٦) وأخرجه ت (٣٥٩٠) .

(٢) ت (٣٣٨٠) وسنده حسن ، وصححه حب (٢٣٢٦) و ك ٤٩٨/١ ، وأقره الذهبي .

(٣) أتشبهت به أي : أتعلق به . وقوله صلى الله عليه وسلم « لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله » قال الطيبي :  
رطوبة اللسان عبارة عن سهولة جريانه ، كما أن يبسه ، عبارة عن ضده ، ثم إن جريان اللسان عبارة عن  
مداومة الذكر ، فكانه صلى الله عليه وسلم قال دائم الذكر : فهو من أسلوب قوله تعالى « ولا تموتن إلا  
وأنت مسلمون » .

(٤) ت (٣٣٧٢) وأخرجه حم ١٨٨/٤ ، وصححه حب (٢٣١٧) و ك ٤٩٥/١ ، ووافقه الذهبي ،  
وهو كما قالوا .

(٥) ت (٣٤٦٠) وأخرجه حب (٢٣٣٥) و ك ٥٠١/١ ، ٥٠٢ ، ورجاله ثقات ، وله شاهد عند حم  
٤٤٠/٣ من حديث معاذ بن سبل بنحوه ، وسنده حسن في الشواهد ، فيتقوى به .



١٤٣٨ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ أَقْرَىءَ أُمَّتِكَ مِنِّي السَّلَامَ ، وَأَخْبِرُهُمْ أَنَّ الْجَنَّةَ طَيِّبَةُ الثَّرْبَةِ ، عَذَابُ الْمَاءِ ؛ وَأَنَّهَا قِيَعَانٌ <sup>(١)</sup> وَأَنَّ غِرَاسَهَا : سُبْحَانَ اللهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَاللهُ أَكْبَرُ » رواه الترمذي <sup>(٢)</sup> وقال : حديثٌ حسنٌ .

١٤٣٩ - وعن أبي الدرداء ، رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَلَا أَنْبِئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ ، وَأَزْكَاهَا عِنْدَ مَلِكِكُمْ ، وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ ، وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ إِنْثَاقِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَخَيْرٌ لَكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ ، فَتَضْرَبُوا أَعْنَاقَهُمْ ، وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ ؟ » قالوا : بلى ، قال : « ذِكْرُ اللهِ تَعَالَى » رواه الترمذي <sup>(٣)</sup> ، قال الحاكم أبو عبد الله : إسناده صحيح .

١٤٤٠ - وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى - أو حصي - تسبح به فقال : « أَخْبِرُكَ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا - أَوْ أَفْضَلُ » فقال : « سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ مَا خَلَقْتُ فِي السَّمَاءِ ، وَسُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ مَا خَلَقْتُ فِي الْأَرْضِ ، وَسُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ مَا بَيْنَ ذَلِكَ ، وَسُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ . وَاللهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ »

(١) قيعان : جمع قاع ، وهو المكان الواسع ، المستوي من الأرض . والغراس « بكسر المعجمة » : جمع غرس ، وهو ما يستر في الأرض من البذر ونحوه .

(٢) ت ( ٣٤٥٨ ) وفي سنه عبد الرحمن بن إسماعيل بن الحارث الواسطي وهو ضعيف .

(٣) ت ( ٣٣٧٤ ) وأخرجه حم ٤٤٧/٦ ، وجه ( ٣٧٩٠ ) وإسناده صحيح ، وصححه ك ٤٩٦/١ ، ووافقه الذهبي .

مِثْلَ ذَلِكَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ » .  
رواه الترمذي (١) وقال : حديثٌ حسنٌ .

١٤٤١ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كِتَابٍ مِّنْ كُتُوبِ الْجَنَّةِ ؟ » فَقُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : « لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » متفقٌ عليه (٢) .

٢٣٤ - باب ذكر الله تعالى قائماً وقاعداً ومضطجعاً  
ومُخْذِئاً وجُنُباً وحائضاً ، إلا القرآن فلا يحل لجنب ولا حائض

قالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ آيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ (٣) ، الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَاماً وَقَعُوداً وَعَلَى جُنُوبِهِمْ ) [ آل عمران : ١٩٠ ، ١٩١ ]

١٤٤٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ . رواه مسلم (٤) .

١٤٤٣ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنَّبْنَا الشَّيْطَانَ ، وَجَنَّبِ الشَّيْطَانَ مَارَزَقْتَنَا ، فَقَضَى بَيْنَهُمَا وَلَدٌ ، لَمْ يَضُرَّهُ (٥) » متفقٌ عليه (٦) .

(١) ت (٣٥٦٣) وأخرجه د (١٥٠٠) وفي سننه خزيمية راويه عن عائشة بنت سعد ، لا يعرف ، وباقى رجاله ثقات ومع ذلك فقد صححه حب (٢٣٣٠) والحافظ في « أمالي الأذكار » فيما نقله عنه ابن علان في الفتوحات الربانية ١/٢٤٤ ، وذكر له شاهداً من حديث أبي أمامة عند حب (٢٣٣١) ون وغيرهما

(٢) خ ١٥٩/١١ ، م (٢٧٠٤) وأخرجه د (١٥٢٦) وت (٣٤٥٧) .

(٣) لأولي الألباب ، أي : لذوي العقول .

(٤) م (٣٧٣) وأخرجه د (١٨) وت (٢٣٨١) .

(٥) لم يضره ، أي : الشيطان . (٦) خ ١٦١/١١ ، م (١٤٣٤) .

١٤٤٤ — عن حذيفة ، وأبي ذر رضي الله عنهما قالا : كان رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إذا أوى إلى فراشه قال : « بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَمُوتُ » وإذا استيقظ قال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ <sup>(١)</sup> » رواه البخاري <sup>(٢)</sup> .

٢٣٦ — باب فضل حلق الذَّكْرِ

والندب إلى ملازمتها والنهي عن مفارقتها لغير عذر

قالَ اللهُ تَعَالَى : (وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ <sup>(٣)</sup> يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ، وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ ) [الكهف : ٢٨] .

١٤٤٥ — وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ أَهْلَ الذَّكْرِ ، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ، تَنَادَوْا <sup>(٤)</sup> : هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ ، فَيَحْفُوتُهُمْ <sup>(٥)</sup> بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ — وَهُوَ أَعْلَمُ — مَا يَقُولُ عِبَادِي ؟ قال : يَقُولُونَ : يُسَبِّحُونَكَ وَيُكْبِرُونَكَ ، وَيُحْمَدُونَكَ ، وَيُبَجِّدُونَكَ <sup>(٦)</sup> ، فيقول : هل رأوني ؟ فيقولون : لا واللهِ ما رأوك ، فيقول : كيف لورأوني ؟ قال : يقولون لو

(١) النشور : هو الحياة بعد الموت .

(٢) خ ٩٦/١١ ، ٩٧ ، ١١١ وأخرجه د (٥٠٤٩) و ت (٢٤١٣) .

(٣) بالغداة وللشي ، أي : طرقي النهار . ولا تعد ، أي : تصرف .

(٤) تنادوا ، أي : نادى بعضهم بعضاً ؛ هلموا ، أي : تعالوا .

(٥) فيحفوئهم « بفتح الياء وضم الحاء المهملة » أي : يطوفون ويدورون حولهم .

(٦) ويمجدونك ، أي : يعظمونك .

رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً ، وَأَشَدَّ لَكَ تَمْجِيداً ، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحاً .  
 فَيَقُولُ : فَمَاذَا يَسْأَلُونَ ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : يَسْأَلُونَكَ الْجَنَّةَ . قَالَ : يَقُولُ :  
 وَهَلْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا . قَالَ : يَقُولُ : فَكَيْفَ  
 لَوْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصاً ،  
 وَأَشَدَّ لَهَا طَلِباً ، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً . قَالَ : فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ ؟ قَالَ :  
 يَتَعَوَّذُونَ مِنَ النَّارِ ؛ قَالَ : فَيَقُولُ : وَهَلْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ : يَقُولُونَ :  
 لَا وَاللَّهِ مَا رَأَوْهَا . فَيَقُولُ : كَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا ؟ قَالَ : يَقُولُونَ :  
 لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَاراً ، وَأَشَدَّ لَهَا خَافَةً . قَالَ : فَيَقُولُ : فَأَشْهِدْكُمْ  
 أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ، قَالَ : يَقُولُ مَلَكٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ : فِيهِمْ فَلَانٌ لَيْسَ  
 مِنْهُمْ ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ ، قَالَ : هُمْ الْجُلَسَاءُ لَا يَشْفَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ ،  
 متفقٌ عليه (١) .

وفي روايةٍ لِسَلِيمٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةٌ سَيَّارَةٌ » (٢) فَضُلًّا يَتَّبِعُونَ مَجَالِسَ  
 الذِّكْرِ ، فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ ، قَعَدُوا مَعَهُمْ ، وَحَفَّ بِبَعْضِهِمْ  
 بَعْضًا بِأَجْنِحَتِهِمْ حَتَّى يَمْلَأُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَإِذَا  
 تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ ، فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ - وَهُوَ  
 أَعْلَمُ - : مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي  
 الْأَرْضِ : يُسَبِّحُونَكَ ، وَيُكَبِّرُونَكَ ، وَيُهَلِّلُونَكَ ، وَيُحَمِّدُونَكَ ،  
 وَيَسْأَلُونَكَ . قَالَ : وَمَاذَا يَسْأَلُونِي ؟ قَالُوا : يَسْأَلُونَكَ جَنَّتَكَ . قَالَ :  
 وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي ؟ قَالُوا : لَا ، أَيُّ رَبِّ : قَالَ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي ؟

(١) خ ١٧٧/١١ ، ١٧٩ ، م (٢٦٨٩) وأخرجته (٣٥٩٥) .

(٢) إِنَّ اللَّهَ مَلَائِكَةٌ سَيَّارَةٌ ، أَي : سَاحِلِينَ فِي الْأَرْضِ .

قَالُوا : وَيَسْتَجِيرُونَكَ . قَالَ : وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونِي ؟ قَالُوا : مِنْ نَارِكَ يَا رَبُّ .  
 قَالَ : وَهَلْ رَأَوْا نَارِي ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي ؟ ! قَالُوا :  
 وَيَسْتَغْفِرُونَكَ ، فَيَقُولُ : قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ ، وَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا ،  
 وَأَجْرُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا . قَالَ : فَيَقُولُونَ : رَبِّ فِيهِمْ فُلَانٌ عَبْدٌ خَطَاءٌ  
 لِنَمَّا مَرَّةً ، فَجَلَسَ مَعَهُمْ ، فَيَقُولُ : وَلَهُ غَفَرْتُ ، هُمْ الْقَوْمُ لَا يَشْفِي  
 بِهِمْ جَلِيسُهُمْ . » .

١٤٤٦ - وعنه وعن أبي سعيد رضي الله عنهما قالا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَدْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا أَحَقَّتْهُمْ  
 الْمَلَائِكَةُ ، وَعَشِيَّتُهُمُ الرَّحْمَةُ <sup>(١)</sup> وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ ، وَذَكَرَهُمُ  
 اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ » رواه مسلم <sup>(٢)</sup> .

١٤٤٧ - وعن أبي واقد الحارث بن عوف رضي الله عنه أن رسول الله ،  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ ، وَالنَّاسُ مَعَهُ ،  
 إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَقَرٍ ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
 وَذَهَبَ وَاحِدٌ ، فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَمَّا أَحَدُهُمَا  
 فَرَأَى فُرْجَةَ فِي الْحَلْقَةِ ، فَجَلَسَ فِيهَا وَأَمَّا الْآخَرُ ، فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ ، وَأَمَّا الثَّلَاثُ  
 فَتَادَبَرَا ذَاهِبًا . فَلَمَّا فَرَّخَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : الْآ-  
 أَخْبِرْكُمْ عَنِ النَّقَرِ الثَّلَاثَةِ : أَمَّا أَحَدُهُمْ ، فَأَوَى إِلَى اللَّهِ ، فَأَوَاهُ اللَّهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ  
 فَاسْتَحْيَا <sup>(٣)</sup> فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ ، وَأَمَّا الْآخَرُ ، فَأَعْرَضَ ، فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ «  
 متفق عليه <sup>(٤)</sup> .

(١) « وعشيبتهم الرحمة » أي : عتمهم « والسكينة » : هي الحالة التي يطمئن بها القلب فيسكن عن الميل إلى

الشهوات وعن الرعب . (٢) م (٢٧٠٠) وأخرجه ت (٣٣٧٥) .

(٣) فاستحيا ، أي : من المزاحمة . (٤) خ ١/١٤٣ ، ١٤٤ ، م (٢١٧٦) .

١٤٤٨ - وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : خرج معاوية رضي الله عنه على حلقة في المسجد ، فقال : ما أجلسكم ؟ قالوا : جلسنا نذكرُ الله . قال الله (١) ما أجلسكم إلا ذاك ؟ قالوا : ما أجلسنا إلا ذاك ، قال : أما إنني لم أستحلفكم تهمَةً لكم ، وما كان أحدٌ بمنزِلتي من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أقلَّ عنه حديثاً مني : إن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خرج على حلقة من أصحابه فقال : « ما أجلسكم ؟ » قالوا : جلسنا نذكرُ الله ، ونحمدهُ على ما هدانا للإسلام ، ومنَّ به علينا . قال : « الله ما أجلسكم إلا ذاك ؟ قالوا : والله ما أجلسنا إلا ذاك . قال : « أما إنني لم أستحلفكم تهمَةً لكم ، ولكنهُ أتاني جبريلُ فأخبرني أن الله يُباهي بكمُ الملائكة » . رواه مسلم (٢) .

### ٢٣٧ - باب الذكر عند الصباح والمساء

قال الله تعالى : (وَأذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ) [الأعراف : ٢٠٥] قال أهل اللغة : « الآصالُ » : جمعُ أصيلٍ ، وهو ما بينَ العَصْرِ والمَغْرِبِ . وقال تعالى : ( وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ) [ طه : ١٣٠ ] وقال تعالى : ( وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ

(١) آله : بعد الهزة ، والأصل : « آله » بهزتين ، أولاهما للاستفهام ، والثانية هزة أل فأبدلت الثانية مدة ، وجر الاسم الكريم بقسم مقدر بعد الاستفهام .

(٢) م ( ٢٧٠١ ) .

وَالْإِبْكَارِ) [ غافر : ٥٥ ] قال أهل اللغة : « الْعَشِيُّ » : مَا بَيْنَ زَوَالِ الشَّمْسِ وَغُرُوبِهَا . وقال تعالى : ( فِي بُيُوتِ أَذْنِ اللَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنَ ذِكْرِ اللَّهِ ) الآية [ النور : ٣٦ ، ٣٧ ] . وقال تعالى : ( إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحُنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإشْرَاقِ ) (١) [ ص : ١٨ ] .

١٤٤٩ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِي : سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ ، لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ ، إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ » رواه مسلم (٢) .

١٤٥٠ - وعنه قال : جاء رجل إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ مَلَاقِيَتٌ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَعْتَنِي الْبَارِحَةَ (٣) ! قَالَ : « أَمَا لَوَقُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرْك » رواه مسلم (٤) .

١٤٥١ - وعنه عن النبي ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ : اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا ، وَبِكَ أَمْسَيْنَا ، وَبِكَ نَحْيَا ، وَبِكَ نَمُوتُ ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ » وَإِذَا أَمْسَى قَالَ : « اللَّهُمَّ بِكَ أَمْسَيْنَا ، وَبِكَ نَحْيَا ، وَبِكَ نَمُوتُ . وَإِلَيْكَ النُّشُورُ » .

رواه أبو داود ، والترمذي (٥) وقال : حديث حسن .

(١) والإشراق ، أي : وقت إشراق الشمس ، حكمة تخصيص أول النهار وآخره بما ذكر ، ليكون البدء والختم بمثل ديني وطاعة ، فيكون كفارة لما يكون في باقي النهار .

(٢) م ( ٢٦٩٢ ) وأخرجه د ( ٥٠٩١ ) .

(٣) ملاقية ، أي : شيء عظيم لقيته ، البارحة : الليلة الماضية .

(٤) م ( ٢٧٠٩ ) .

(٥) د ( ٥٠٦٨ ) ، ت ( ٣٣٨٨ ) وأخرجه ج ( ٣٨٦٨ ) وسنده قوي ، وصححه حب ( ٢٣٥٤ ) .

١٤٥٢ - وعنه أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه، قال: بارسول الله مرني بكلمات أقولهن إذا أصبحت وإذا أمسيت، قال: قل: اللهم فاطر السموات والأرض (١) عالم الغيب والشهادة، رب كل شيء ومليكه. أشهد أن لا إله إلا أنت، أعوذ بك من شر نفسي وشر الشيطان وشركه (٢) قال: «قلها إذا أصبحت، وإذا أمسيت، وإذا أخذت مضجعك» رواه أبو داود والترمذي (٣) وقال: حديث حسن صحيح.

١٤٥٣ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كان نبي الله صلى الله عليه وسلم إذا أمسى قال أمسيتنا وأمسى الملك لله، والحمد لله، لا إله إلا الله وحده لا شريك له «قال الراوي: أراه قال فيهن: له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير»، رب أسألك خير ما في هذه الليلة، وخير ما بعدها، وأعوذ بك من شر ما في هذه الليلة وشر ما بعدها، رب أعوذ بك من الكسل، وسوء الكبر، أعوذ بك من عذاب في النار، وعذاب في القبر» وإذا أصبح قال ذلك أيضاً: «أصبحنا وأصبح الملك لله» رواه مسلم (٤).

١٤٥٤ - وعن عبد الله بن حبيب - بضم الحاء المعجمة - رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اقرأ: قل هو الله أحد»، والمعوذتين (٥) حين تمسي وحين تصبح، ثلاث مرات

(١) فاطر السموات والأرض، أي: خالقهما ومبدعها. ومليكه، أي: مالكه.

(٢) وشركه «بكسر الشين وسكون الراء» أي: ما يدعو إليه من الإشراك بالله تعالى.

(٣) د (٥٠٦٧) ت (٢٣٨٩) وسنده حسن، وصححه حب (٢٣٤٩) وك (٥١٣/١) ووافقه الذهبي.

(٤) م (٢٧٢٣) وأخرجه ت (٣٣٨٧) ود (٥٠٧١).

(٥) المعوذتين «بكسر الواو»: قل أعوذ برب الفلق، وقل أعوذ برب الناس.



تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ» رواه أبو داود والترمذي (١) وقال : حديث حسن صحيح .

١٤٥٥ - وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ : بِسْمِ اللهِ الَّذِي لَا يَضُرُّهُ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، إِلَّا لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ » رواه أبو داود ، والترمذي (٢) وقال : حديث حسن صحيح .

#### ٢٣٨ - باب ما يقوله عند النوم

قال الله تعالى : ( إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَاختِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، آيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ، الَّذِينَ يَتَذَكَّرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا ، وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ، وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ) الآيات .  
[ آل عمران : ١٩٠ ، ١٩١ ]

١٤٥٦ - وعن حذيفة وأبي ذر رضي الله عنهما أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَىٰ إِلَىٰ فِرَاشِهِ قَالَ : « بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَحْيَا وَأَمُوتُ » رواه البخاري (٣) .

١٤٥٧ - وعن علي رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ وَلِفَاطِمَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا : « إِذَا أَوَيْتُمَا إِلَىٰ فِرَاشِكُمَا ،

(١) د (٥٠٨٢) ، ت (٣٥٧٠) وسنده حسن .

(٢) د (٥٠٨٨) ، ت (٣٣٨٥) وأخرجه حم (٤٤٦) و (٤٧٤) و جه (٣٦٩) وسنده صحيح ، وصححه حب (٢٣٥٢) وك ٥١٤/١ ووافقه الذهبي .

(٣) خ ٩٦/١١ و ١١١ وأخرجه ت (٣٤١٣) ود (٥٠٤٩) .

أَوْ : إِذَا أَخَذْتُمَا مَصَاجِعَكُمَا - فَكَبَّرَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَأَحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ» وفي رِوَايَةٍ : التَّسْبِيحُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ « وفي رِوَايَةٍ : « التَّكْبِيرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ » متفقٌ عليه (١) .

١٤٥٨ - وعن أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَلْيَتَنَفَّضْ فِرَاشَهُ بِدَاخِلَةِ إِزَارِهِ (٢) فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلْفَهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنِّي ، وَبِكَ أَرْفَعُهُ ، إِنْ أَمْسَكَتْ نَفْسِي فَأَرْحَمَهَا ، وَإِنْ أُرْسَلْتَهَا ، فَأَحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ » متفقٌ عليه (٣) .

١٤٥٩ - وعن عائشة ، رضي اللهُ عنها ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ نَفَثَ فِي يَدَيْهِ ، وَقَرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَمَسَحَ بِهِمَا جَسَدَهُ . متفقٌ عليه (٤) .

وفي رواية لهما : أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفْيَيْهِ ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا : قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . متفقٌ عليه .

قال أهل اللغة : « النَّفْثُ » : نَفَخَ لَطِيفٌ بِلَا رِيْقٍ .

١٤٦٠ - وَعَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ لِي

(١) خ ٥٩/٧ م ، (٢٧٢٧) وأخرجه ت (٣٤٠٥) ود (٥٠٦٢) .

(٢) داخلة الإزار : طرفه الذي يلي الجسد ، وقوله صل الله عليه وسلم : « إن أمسكت نفسي » أي : قبضت

روحي . وإرسالها : إيقاظها في الدنيا .

(٣) خ ١٠٧/١١ م ، ١٠٨ م ، (٢٧١٤) وأخرجه ت (٣٣٩٨) ود (٥٠٥٠) .

(٤) خ ١٠٠/٨ م ، ٥٦/٩ م ، (٢١٩٢) وأخرجه د (٣٩٠٢) وت (٣٣٩٩) .

رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِبِصَلَاةٍ ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ ، وَقُلْ : اللَّهُمَّ أَسَلْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ ، وَقَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَالْجَنَاحَاتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَى مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ، فَإِنْ مِتَّ ، مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ (١) ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَقُولُ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) .

١٤٦٦ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا ، وَكَفَانَنَا وَآوَانَا ، فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤْوِيَّ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣) .

١٤٦٢ - وَعَنْ حُدَيْفَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْقُدَ ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٤) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ مِنْ رِوَايَةِ حَفْصَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَفِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

(١) الفطرة : الإسلام .

(٢) خ ٩٧/١١ ، م (٢٧١٠) وأخرجه د (٥٠٤٦) وت (٢٣٩١) .

(٣) م (٢٧١٥) .

(٤) ت (٣٣٩٥) ، د (٥٠٤٥) وأخرجه ج (٣٨٧٧) وصححه ح (٢٣٥٠) والحافظ ابن

حجر في « الفتح » ٩٨/١١ .

## كتاب الدعوات

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ( وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ) . [ غافر : ٦٠ ] .  
 وَقَالَ تَعَالَى : ( ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ )  
 [ الأعراف : ٥٥ ] . وَقَالَ تَعَالَى : ( وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ  
 أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ) الآية [ البقرة : ١٨٦ ] . وَقَالَ تَعَالَى : ( أَمَّنٌ  
 يُجِيبُ الْمُضْطَّرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ ) الآية [ النمل : ٦٢ ] .

١٤٦٣ - وَعَنْ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ،  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ » .

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ (١) ، وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

١٤٦٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ،  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَسْتَحِبُّ الْجَوَامِعَ مِنَ الدُّعَاءِ ، وَيَدْعُ مَاسِيَتِي  
 ذَلِكَ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٢) بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ .

١٤٦٥ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ  
 النَّبِيِّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ، وَفِي  
 الآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣) .

زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ : وَكَانَ أَنَسٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدَعْوَةِ  
 دَعَا بِهَا ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ بِدُعَاءِ دَعَا بِهَا فِيهِ .

(١) د (١٤٧٩) ، ت (٢٩٧٣) وأخرجه ج (٣٨٢٧) وإسناده صحيح ، وصححه حب (٢٣٩٦)  
 و ك ٤٩٠/١ ، ووافقه الذهبي .

(٢) د (١٤٨٢) وصححه حب (٢٤١٢)

(٣) خ ١٤٠/٨ و ١٦١/١١ ، م (٢٦٩٠) وأخرجه د (١٥١٩) .

١٤٦٦ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى ، وَالْتَّقَى ، وَالْعَفَافَ ، وَالغِنَى » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١) .

١٤٦٧ - وَعَنْ طَارِقِ بْنِ أَشْيَمٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَسْلَمَ عَلَّمَهُ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، الصَّلَاةَ ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، وَارْحَمْنِي ، وَاهْدِنِي ، وَعَافِنِي ، وَارزُقْنِي » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .

وفي روايةٍ لَهُ عَنْ طَارِقٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَنَّهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ . كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي ؟ قَالَ : « قُلْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، وَارْحَمْنِي ، وَعَافِنِي ، وَارزُقْنِي ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ » .

١٤٦٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣) .

١٤٦٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ (٤) ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥) .

(١) م (٢٧٢١) وأخرجه ت (٣٤٨٤) .

(٢) م (٢٦٩٧) .

(٣) م (٢٦٥٤) .

(٤) الجهد ، بفتح الجيم وضمها : المشقة . والدرك « بفتح الدال والراء » : الإدراك والحاق . والشقاء : الشدة والمسر . والشامة : الفرح بحزن العدو .

(٥) خ ٤٤٩/١١ ، م (٢٧٠٧) وأخرجه ن ٢٦٩/٨ ، ٢٧٠ .

وفي روايةٍ : قال سفيانُ : أشكُ أني زدتُ واحدةً منها .

١٤٧٠ - وَعَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةٌ أَمْرِي»<sup>(١)</sup> ، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي ، وَأَصْلِحْ لِي آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي ، وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ ، وَاجْعَلْ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي مِنْ كُلِّ شَرٍّ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٢)</sup> .

١٤٧١ - وَعَنْ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قُلْ : اللَّهُمَّ اهْدِنِي ، وَسَدِّدْنِي » .

وفي روايةٍ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى ، وَالسَّادَاتِ »<sup>(٣)</sup> رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٤)</sup> .

١٤٧٢ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ<sup>(٥)</sup> وَالْهَرَمِ ، وَالْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

وفي روايةٍ : « وَضَلَعِ الدِّينَ<sup>(٦)</sup> وَغَلَبَةِ الرَّجَالِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٧)</sup> .

١٤٧٣ - وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي ، قَالَ :

(١) الذي هو عاصمة أمري ؛ أي : ما اعتصم به في أموري ، وقوله ، صلى الله عليه وسلم : « التي فيها معادي » أي : مكان عودي أو زمان إعادتي .

(٢) م ( ٢٧٢٠ ) .

(٣) السداد : الاستقامة والقصد في الأمر . (٤) م ( ٢٧٢٥ ) .

(٥) الجبن : الخوف والضعف . والهرم : الكبر .

(٦) وضلع الدين ، أي : ثقل الدين وشدته . وغلبة الرجال ، أي : أعوذ بك من أن أكون ظالماً أو مظلوماً .

(٧) م ( ٢٧٠٦ ) ورواية « وضلع الدين وغلبة الرجال » أخرجهما خ ١٥٢/١١ و ت ( ٣٤٨٠ ) وليست

عند ( م ) .

« قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا ، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِي ، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ » متفقٌ عليه (١) .

وفي روايةٍ : « وفي بيتي » وروى : « ظُلْمًا كَثِيرًا » وروى « كَبِيرًا » بإلثاء المثلثة وبالإباء الموحدة ، فينبغي أن يُجمعَ بينهما ، فيقالُ : كثيرًا كبيرًا .  
١٤٧٤ - وعن أبي موسى ، رضي الله عنه ، عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أنه كان يدعو بهذا الدعاء : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي ، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَزْلِي ، وَخَطِيئَتِي وَعَمْدِي ، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، أَنْتَ الْمَقْدَمُ ، وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » متفقٌ عليه (٢) .

١٤٧٥ - وعن عائشة ، رضي الله عنها ، أن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، كان يقول في دعائه : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ » رواه مسلم (٣) .

١٤٧٦ - وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : كان من دعاء رسول الله ، صلى الله عليه وسلم : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ ، وَفُجَاءَةِ نِقْمَتِكَ ؛ وَجَمِيعِ سَخَطِكَ » رواه مسلم (٤) .

(١) خ ٢٦٥/٢ ، م (٢٧٠٥) وأخرجه ت (٣٥٢١) ون ٥٣/٣ .

(٢) خ ١٦٥/١١ ، ١٦٦ ، م (٢٧١٩) .

(٣) م (٢٧١٦) وأخرجه د (١٥٥٠) ون ٥٦/٣ .

(٤) م (٢٧٣٩) وأخرجه د (١٥٤٥) .

١٤٧٧ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ وَالْهَرَمِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا ، وَزَكَّاهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا ، أَنْتَ وَلِيِّهَا وَمَوْلَاهَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١) .

١٤٧٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ لَكَ أَسَلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ (٢) وَبِكَ خَاصَمْتُ ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ . فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ ، وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ الْمُقَدَّمُ ، وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » .

زَادَ بَعْضُ الرُّوَاةِ : « وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣) .

١٤٧٩ - وَعَنْ عَائِشَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ يَدْعُو بِهؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ ، وَعَذَابِ النَّارِ ، وَمِنْ شَرِّ الْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ » .

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٤) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وَهَذَا لَفْظُ أَبِي دَاوُدَ .

١٤٨٠ - وَعَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ عَمِّهِ ، وَهُوَ قُطَيْبَةُ بْنُ مَالِكٍ ،

(١) م ( ٢٧٢٢ ) ، وَأَخْرَجَهُ ت ( ٣٥٦٧ ) وَن ( ٢٦٠/٨ ) .

(٢) وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ ؛ أَي : رَجَعْتُ فِي جَمِيعِ أُمُورِي . وَقَوْلُهُ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَاصَمْتُ ؛ أَي : حَاكَمْتُ . وَحَاكَمْتُ ؛ أَي : حَكَمْتُ بِمَا أُنزِلَتْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْوَحْيِ .

(٣) خ ٢/٣ ، ٤ ، م ( ٧٦٩ ) .

(٤) د ( ١٥٤٣ ) ، ت ( ٣٤٨٩ ) وَأَخْرَجَهُ خ ١٥١/١١ .



رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ :  
« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مَنكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ ، وَالْأَعْمَالِ ، وَالْأَهْوَاءِ »  
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (١) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

١٤٨١ - وَعَنْ شَكْلِ بْنِ حُمَيْدٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ  
يَا رَسُولَ اللهِ : عَلَّمَنِي دُعَاءً . قَالَ : « قُلْ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ  
شَرِّ سَمْعِي ، وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي ، وَمِنْ شَرِّ لِسَانِي ، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي ، وَمِنْ  
شَرِّ مَنْيَبِي (٢) » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

١٤٨٢ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، كَانَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ ، وَالْجُنُونِ ،  
وَالْجَذَامِ ، وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

١٤٨٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ،  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ ، فَإِنَّهُ  
يَبْسُ الصَّجِيعُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ ، فَلَمَّا بَشَّتِ الْبِطَانَةُ .  
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٥) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

١٤٨٤ - وَعَنْ عَلِيٍّ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، أَنَّ مَكَاتِبًا جَاءَهُ ، فَقَالَ :  
إِنِّي عَجِزْتُ عَنْ كِتَابَتِي (٦) . فَأَعْيَنِي . قَالَ : أَلَا أَعَلَّمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمْتِيهِنَّ  
رَسُولُ اللهِ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلٍ دَيْنًا أَدَّاهُ .

(١) ت (٣٥٨٥) وصححه حب (٢٤٢٢) .

(٢) د (١٥٥١) ، ت (٣٤٨٧) وأخرجه ن ٢٥٩/٨ ، ٢٦٠ ، وإسناده صحيح .

(٣) د (١٥٥٤) وأخرجه ن ٢٧١/٨ وسنده قوي .

(٤) د (١٥٤٧) وأخرجه ن ٢٦٣/٨ ، وسنده حسن .

(٥) د (١٥٤٧) وأخرجه ن ٢٦٣/٨ ، وسنده حسن .

(٦) إني عجزت عن كتابتي ؛ أي : الدين اللازم لي بها .

اللَّهُ عَنْكَ؟ قُلْ: «اللَّهُمَّ اكْفِنِي بِحَلَالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي  
بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ» .

رواهُ الترمذيُّ (١) وقالَ: حديثٌ حسنٌ .

١٤٨٥ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ،

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَّمَ أَبَاهُ حُصَيْنًا كَلِمَتَيْنِ يَدْعُو بِهِمَا: «اللَّهُمَّ

الهِمْنِي وَشُدِّي، وَأَعِدْ لِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي» .

رواهُ الترمذيُّ (٢) وقالَ: حديثٌ حسنٌ .

١٤٨٦ - وَعَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: عَلَّمَنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ: «سَلُوا

اللَّهَ الْعَافِيَةَ» فَمَكَّنْتُ أَيَّامًا، ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ:

عَلَّمَنِي شَيْئًا أَسْأَلُهُ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ لِي: «يَا عَبَّاسُ يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ،

سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» . رواهُ الترمذيُّ (٣) وقالَ: حديثٌ

حسنٌ صحيحٌ .

١٤٨٧ - وَعَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ قَالَ: قُلْتُ لَأُمَّ سَلَمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا، يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ مَا كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ، إِذَا كَانَ عِنْدَكَ؟ قَالَتْ: كَانَ أَكْثَرُ دُعَائِهِ: «يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ

ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ» رواهُ الترمذيُّ (٤)، وقالَ حديثٌ حسنٌ .

(١) ت (٢٥٥٨) وأخرجه حم ١٥٤/١، وقال الحافظ في «أمالي الأذكار»: حديث حسن .

(٢) ت (٢٤٧٩) وفيه عنمة الحسن ومع ذلك فقد حسنه الحافظ في «أمالي الأذكار» .

(٣) ت (٣٥٠٩) وفي سنده ضعف، لكن يشهد له حديث أبي بكر الصديق عند حم (٥) و(١٧) وجه

(٢٨٤٩) وت (٣٥٥٣) وحب (٢٤٢١) وحديث أنس عند ت (٣٥٠٧) وجه (٢٨٤٨)

فهو صحيح .

(٤) ت (٣٥١٧) وهو صحيح بشواهد انظرها في تفسير ابن كثير ٢٩٨/٢

١٤٨٨ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « كَانَ مِنْ دُعَاءِ دَاوُدَ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ حُبَّكَ ، وَحَبًّا مَنْ يُحِبُّكَ ، وَالْعَمَلَ الَّذِي يُبَلِّغُنِي حُبَّكَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي ، وَأَهْلِي ، وَمِنْ الْمَاءِ الْبَارِدِ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ <sup>(١)</sup> وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

١٤٨٩ - وَعَنْ أَنَسٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَلِظُوا بِيَاذَا الْجَلالِ وَالْإِكْرَامِ » .  
 رواه الترمذي <sup>(٢)</sup> وَرَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرٍ الصَّحَابِيِّ ، قَالَ الْحَاكِمِيُّ : حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ .

« أَلِظُوا » بكسر الهمزة وتشديد الظاء المعجمة معناه : التزموا هذه الدعوة وأكثرُوا منها .

١٤٩٠ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : دَعَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ ، لَمْ تَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئًا ؛ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ دَعَوْتَ بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ لَمْ تَحْفَظْ مِنْهُ شَيْئًا ؛ فَقَالَ : « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلَّهُ ؟ تَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا سَأَلْتُكَ مِنْهُ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٌ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؛ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ ، وَعَلَيْكَ الْبَلَاغُ ؛ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ <sup>(٣)</sup> وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

١٤٩١ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ مِنْ

(١) ت (٢٤٨٥) وفي سننه عبد الله بن ربيعة الدمشقي وهو مجهول كما قلل الحافظ في « التقریب » .  
 (٢) ت (٢٥٢٣) وأخرجه حم ١٧٧/٤ وك ٤٩٨/١ ، ٤٩٩ ، وفي الباب عن أبي هريرة أخرجه كوفي وغيره  
 (٣) ت (٣٥١٦) وفي سننه ليث بن أبي سليم وهو سيء الحفظ ، لكن له شاهد بنحوه من حديث عائشة عند حم ١٤٧ و ١٣٤/٦ وجه (٣٧٤٦) وصححه حب (٢٤١٣) .

دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ (١) ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ ، وَالسَّلَامَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ ، وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بَيْرٍ ، وَالْفَوْزَ بِالْجَنَّةِ ، وَالنَّجَاةَ مِنَ النَّارِ .  
رواهُ الْحَاكِمُ (٢) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، وَقَالَ : حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ .

### ٢٣٩ - باب فضل الدعاء بظهر الغيب

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ) [ الحشر : ١٠ ] . وَقَالَ تَعَالَى : ( وَأَسْتَغْفِرُ لِدُنْيِكَ ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ) [ محمد : ١٩ ] . وَقَالَ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( رَبَّنَا اغْفِرْ لِي ، وَلِوَالِدَيَّ ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ ، يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ) [ إبراهيم : ٤١ ] .

١٤٩٢ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ وَلَكَ بِمِثْلٍ » رواه مسلم (٣) .

١٤٩٣ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : « دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ (٤) بَخَيْرٍ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ : آمِينَ ، وَلَكَ بِمِثْلٍ » رواه مسلم (٥) .

(١) موجبات رحمتك ، أي : ما يوجبها ، وعزائم مغفرتك ، أي : موجبات غفرانك ، والبر ، بكره الباء : الطاعة .

(٢) ك ٥٢٥/١ ، وفي سننه حميد الأعرج ، قال الذهبي في « الميزان » : متروك ، وقال أحمد : ضعيف ، وقال أبو زرعة : واه ، وقال الدارقطني : متروك . (٣) م (٢٧٣٢) .

(٤) لأخيه ، أي : في الإسلام ، وقوله صل الله عليه وسلم : « بظهر الغيب » أي : في غيبة المدعوله وفي سره وقوله : ولك بمثل ، أي : مثل مادعوت به . (٥) م (٢٧٣٣) .

٢٤٠ - باب في مسائل من الدعاء

١٤٩٤ - عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ ، فَقَالَ لِفَاعِلِهِ : جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا ، فَقَدْ أْبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ » (١)  
رواه الترمذي (٢) وقال : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

١٤٩٥ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ ، وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ ، لَا تَوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عَطَاءٌ ، فَيَسْتَجِيبَ لَكُمْ » رواه مسلم (٣) .

١٤٩٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ » رواه مسلم (٤) .

١٤٩٧ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ يَقُولُ : قَدْ دَعَوْتُ رَبِّي ، فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي « متفق عليه (٥) .

وفي رواية لمسلم : « لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَدْعُ بِإِسْمِي ،

(١) فقد أبلغ في الثناء ، أي : بالغ في الثناء على فاعله ، وجازى المحسن إليه بأحسن مما صنع إليه حيث أظهر عجزه ، وأحاله على ربه .

(٢) ت ( ٢٠٣٦ ) وسنده جيد ، وصححه حب .

(٣) م ( ٩٢٠ ) .

(٤) م ( ٤٨٢ ) وأخرجه د ( ٨٧٥ ) ون ٢٢٦/٢ .

(٥) خ ١١٩/١١ ، م ( ٢٧٣٥ ) وأخرجه ت ( ٣٣٨٤ ) ود ( ١٤٨٤ ) .

أَوْ قَطِيعَةَ رَحِيمٍ ، مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ » قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الِاسْتِعْجَالُ ؟  
قَالَ : « يَقُولُ : قَدْ دَعَوْتُ ، وَقَدْ دَعَوْتُ ، فَلَمْ أَرَّ يَسْتَجِيبُ لِي ،  
فَيَسْتَحْسِرُ <sup>(١)</sup> عِنْدَ ذَلِكَ ، وَيَدْعُ الدُّعَاءَ » .

١٤٩٨ - وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الدُّعَاءِ أَسْمَعُ ؟ قَالَ : « جَوْفَ اللَّيْلِ <sup>(٢)</sup> الْآخِرِ ،  
وَدُبْرَ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ » رواه الترمذي <sup>(٣)</sup> وقال : حديثٌ حسنٌ .

١٤٩٩ - وَعَنْ عَبْدِادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا عَلَى الْأَرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى  
بِأُتْمٍ ، أَوْ قَطِيعَةَ رَحِيمٍ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ : إِذَا نُكْثِرُ <sup>(٤)</sup> قَالَ :  
« اللَّهُ أَكْثَرُ <sup>(٥)</sup> »

رواه الترمذي <sup>(٦)</sup> وقال : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ : وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ مِنْ  
رِوَايَةِ أَبِي سَعِيدٍ ، وَزَادَ فِيهِ : « أَوْ يَدْخِرُ لَهُ مِنْ الْأَجْرِ مِثْلَهَا » .

١٥٠٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَكِيمُ ،  
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ ، وَرَبُّ الْأَرْضِ ،  
وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ » متفقٌ عليه <sup>(٧)</sup> .

(١) فيستحسر ، أي : ينقطع .

(٢) جوف الليل : وسطه ، ودبر « بضمين » أي : عقب الصلوات المكتوبات ، أي : المفروضات .

(٣) ت (٣٤٩٤) وفي الباب عن عمرو بن عبسة عند ن في « عمل اليوم والليلة » و ت (٣٥٧٤) مرفوعاً :  
« أقرب ما يكون العبد من الدعاء جوف الليل الآخر » وسنده صحيح ، و صححه ت وابن خزيمة .

(٤) إذن تكثر ، أي : من الدعاء . (٥) الله أكثر ، أي : أكثر إحساناً مما تسألون .

(٦) ت (٣٥٦٨) وأخرجه من حديث أبي سعيد حم ١٨/٣ ، و صححه ك ٤٩٣/١ ، ووافقته الذهبي ، وهو

كما قال ، وفي الباب عن جابر عند ت (٣٣٧٨) . (٧) خ ١٢٣/١١ ، م (٢٧٣٠) .

٢٤١ - باب كرامات الأولياء وفضلهم

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ( أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللهِ لَأَخَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ : الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ، لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللهِ ، ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ) [ يونس : ٦٢ ، ٦٤ ] .  
 وَقَالَ تَعَالَى : ( وَهَزِّيْ إِلَيْكَ بِجِدْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطُ عَلَيْكَ رُطْبًا جَنِيًّا <sup>(١)</sup> فَكُلِّيْ وَأَشْرَبِيْ ) [ مريم : ٢٥ ، ٢٦ ] وَقَالَ تَعَالَى : ( كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ : يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكَ هَذَا ؟ <sup>(٢)</sup> )  
 قَالَتْ : هُوَ مِنْ عِنْدِ اللهِ ، إِنَّ اللهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ) [ آل عمران : ٣٧ ] . وَقَالَ تَعَالَى : ( وَإِذِ اعْتَرَلْتُمُوهُمْ <sup>(٣)</sup> وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللهَ ، فَأَوُّوا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ ، وَيُهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا ، وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزَاوَرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ ، وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ) [ الكهف : ١٦ ، ١٧ ]  
 ١٥٠١ - وَعَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ <sup>(٤)</sup> كَانُوا أَنْسَاءً فَقَرَاءً وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَرَّةً « مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ ، فَلْيُدْهَبْ بِفَالِثٍ ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ ، فَلْيُدْهَبْ بِخَامِسٍ بِسَادِسٍ »

(١) رطباً جنياً ، أي : غصناً .

(٢) أنى لك هذا ، أي : من أين لك هذا في غير أوانه والأبواب مغلقة .

(٣) وإذا اعتزلتموهم ، أي : الكفار ، فأووا إلى الكهف أي : انضموا إليه « ينشر » ، أي : يبسط ، ومرفقاً ، أي : ما ترتفقون به من غذاء وعشاء ، وتزاور : تامل ، وتقرضهم ، أي : تتركهم وتتجاوز عنهم ، فلا تصيبهم .

(٤) الصفة : الغلظة التي جعلها النبي صلى الله عليه وسلم في مؤخره مسجد المدينة المنورة يأوي إليها من لا أهل له ولا صاحب من الفقراء .

أَوْ كَمَا قَالَ ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ بِثَلَاثَةِ ، وَأَنْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعِشْرَةِ ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ ، ثُمَّ رَجَعَ ، فَجَاءَ بَعْدَ مَامِضِي مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ . قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ : مَا حَبَسَكَ عَنْ : أَضْيَافِكَ ؟ قَالَ : أَوْ مَا عَشَيْتِهِمْ ؟ قَالَتْ : أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ وَقَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ <sup>(١)</sup> قَالَ : فَذَهَبْتُ أَنَا ، فَاخْبَيَاتُ ، فَقَالَ : يَا عُشْرُ ، فَجَدَعٌ وَسَبَّ ، وَقَالَ : كُلُّوْا لَاهِنِيئًا ، وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا ، قَالَ : وَآيِمُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبًّا <sup>(٢)</sup> مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا حَتَّى شَبِعُوا ، وَصَارَتْ أَكْثَرًا مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَتَنَظَّرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ : يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ <sup>(٣)</sup> مَا هَذَا ؟ قَالَتْ : لَا وَقُرَّةَ عَيْنِي <sup>(٤)</sup> لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ ! فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ : لِإِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، يَعْنِي بِيَمِينِهِ . ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً ، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ . وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ ، فَمَضَى الْأَجَلُ ، فَتَفَرَّقْنَا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا ، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَاسٌ ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ .

وفي رواية : فَحَلَفَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَطْعَمُهُ ، فَحَلَفَتِ الْمَرْأَةُ لَا تَطْعَمُهُ ، فَحَلَفَ الضَّيْفُ - أَوْ الْأَضْيَافُ - أَنْ لَا يَطْعَمَهُ ، أَوْ يَطْعَمُوهُ حَتَّى يَطْعَمَهُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ! فَدَعَا بِالطَّعَامِ ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا ، فَجَعَلُوا لَا يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إِلَّا رَبَّتْ مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا ، فَقَالَ :

(١) وفي رواية : « قد عرضنا عليهم فامتنعوا » . (٢) إلا ربا : أي زاد .

(٣) يا أخت بني فراس « بكر الفاء وتخفيف الراء آخره مهمله » : من كناية ، أي يا أخت القوم المنتسبين إلى بني فراس .

(٤) قررة العين : سرورها .



يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ ، مَا هَذَا ؟ فَقَالَتْ : وَقُرَّةٌ عَيْبَتِي لِمَنَّا الْآنَ لِأَكْثَرُ  
مِنْهَا قَبْلَ أَنْ نَأْكُلَ ، فَأَكَلُوا ، وَبَعَثَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَدَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا .

وفي رواية : إنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ : دُونَكَ أَضْيَافُكَ ، فَإِنِّي  
مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاغْرُغْ مِنِّي قِرَاهِمَ قَبْلَ أَنْ  
أَجِيءَ ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، فَأَتَاهُم بِمَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ : اطْعَمُوا ؛  
فَقَالُوا : أَيْنَ رَبُّ مَتْرَلِنَا ؟ قَالَ : اطْعَمُوا ، قَالُوا : مَا نَحْنُ بِسَاطِرِينَ  
حَتَّى يَجِيءَ رَبُّ مَتْرَلِنَا ، قَالَ : اقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُمُ ، فَإِنَّهُ إِذَا جَاءَ وَلَمْ  
تَطْعَمُوا ، لَنَلْقَيْنَهُ مِنْهُ (١) فَأَبَوْا ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَجِدُ عَلَيَّ ، فَلَمَّا جَاءَ  
تَنَحَّيْتُ عَنْهُ ، فَقَالَ : مَا صَنَعْتُمْ ؟ فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ  
فَسَكَتُ ، ثُمَّ قَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، فَسَكَتُ ، فَقَالَ : يَا غُنْثَرُ  
أَفَسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي لِمَا جِئْتُ ! فَخَرَجْتُ ، فَقُلْتُ :  
سَلْ أَضْيَافُكَ ، فَقَالُوا : صَدَقَ ، أَتَانَا بِهِ . فَقَالَ : إِنَّمَا انْتَظَرْتُ مَوْنِي وَاللَّهِ  
لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ ، فَقَالَ الْآخَرُونَ : وَاللَّهِ لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ ، فَقَالَ :  
وَيَلِكُمْ مَا لِكُمْ لِاتَّقِبَلُونَا عَنَّا قِرَاكُمُ ؟ هَاتِي طَعَامَكَ ، فَجَاءَ بِهِ ،  
فَوَضَعَ بَدَهُ ، فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ . الْأُولَى مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَأَكَلَ وَأَكَلُوا .  
متفق عليه (٢) .

قوله : « غُنْثَرُ » بغيرِ معجمةٍ مضمومةٍ ، ثم نونٍ ساكنةٍ ، ثم ثاءٌ مثلثةٌ وهو :  
الغثيُّ الجاهلُ ، وقوله : « فجدعٌ » أي : شتمه ، والجذع : القطع . قوله :  
« يجِدُ عليَّ » هو بكسر الجيم ، أي : يغضبُ .

(١) للفقهاء منه ، أي : شيئاً عظيماً .

(٢) خ ٤٣٦/٦ ، ٤٤٢ ، و ٤٤٣/١٠ ، م (٢٠٥٧) وأخرجه حم ١٩٨/١ .

١٥٠٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَقَدْ كَانَ فِيمَا قَبْلَكُمْ مِنْ الْأُمَمِ نَاسٌ مُخَدَّثُونَ ، فَإِنْ يَلِكُ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ ، فَإِنَّهُ عُمَرُ » رواه البخاري (١) ، ورواه مسلم من رواية عائشة ، وفي روايتهما قال ابن وهب : « مُخَدَّثُونَ » أي : مُلْهَمُونَ .

١٥٠٣ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ : شَكَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا ، يَعْنِي : ابْنَ أَبِي وَقَّاصٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَعَزَلَهُ وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا ، فَشَكَوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ بِيُصَلِّي ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا أَبَا إِسْحَاقَ ، إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تَصَلِّي ، فَقَالَ : أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَخْرِمُ عَنْهَا (٢) أُصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَأَرْكُدُ (٣) فِي الْأُولَيَيْنِ ، وَأُخِيفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ ، قَالَ : ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ ، وَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا - أَوْ رَجُلَيْنِ - إِلَى الْكُوفَةِ يَسْأَلُ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ ، فَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ ، وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا ، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَيْتِي عَبَسَ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ ، يُقَالُ لَهُ أُسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ ، يُكْتَبُ أَبَا سَعْدَةَ ، فَقَالَ : أَمَّا إِذْ تَشَدَّدْنَا (٤) فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ (٥) وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ ، قَالَ سَعْدٌ : أَمَّا وَاللَّهِ لَأَدْعُونَ بِثَلَاثٍ : اللَّهُمَّ

(١) خ ٤٠/٧ ، ٤١ ، م ( ٢٣٩٨ ) .

(٢) لا أخرج « يفتح الهزرة ويأخاه المعجمة وكسر الراء » أي : لا أنقص .

(٣) « فأركد » أي : أقوم طويلاً .

(٤) نشدنا « يفتح النون والشين » أي : طلبت منا القول .

(٥) لا يسير بالسرية ، أي : معها ، والسرية : القطعة من الجيش ، والقضية : الحكومة .

إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَذَابًا ، قَامَ رِيَاءً ، وَسُمِعَ ، فَأَطِلْ عُمُرَهُ ،  
وَأَطِلْ فَقَرَهُ ، وَعَرِّضْهُ لِلْفِتَنِ . وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا سُئِلَ يَقُولُ :  
شَيْخٌ كَبِيرٌ مَقْتُونٌ ، أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعْدِ .

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ الرَّأْوِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ : فَأَنَا رَأَيْتُهُ  
بَعْدُ قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ  
لِلْجَوَارِي فِي الطَّرِيقِ فَيَغْمِزُهُنَّ . متفقٌ عليه (١) .

١٥٠٤ - وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ  
نُفَيْلٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَاصَمَتَهُ أَرْوَى بِنْتُ أَوْسٍ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ،  
وَأَدَّعَتْ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا ، فَقَالَ سَعِيدٌ : أَنَا كُنْتُ أَخَذُ مِنْ  
أَرْضِهَا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟!  
قَالَ : مَاذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ  
ظُلْمًا ، طَوَّقَهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ » فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ : لَا أَسْأَلُكَ بَيِّنَةً بَعْدَ  
هَذَا ، فَقَالَ سَعِيدٌ : اللَّهُمَّ إِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً ، فَأَعْمِ بَصَرَهَا ، وَأَقْتُلْهَا  
فِي أَرْضِهَا ، قَالَ : فَمَا مَاتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا ، وَبَيِّنَمَا هِيَ تَمْشِي فِي  
أَرْضِهَا إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةٍ فَمَاتَتْ . متفقٌ عليه (٢) .

وفي رواية لمسلم عن مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِمَعْنَاهُ  
وَأَنَّهُ رَأَاهَا عَمِيَاءَ تَلْتَمِسُ الْجُدْرَ تَقُولُ : أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعِيدٍ ، وَأَنَّهَا  
مَرَّتْ عَلَى بَشْرِ فِي الدَّارِ الَّتِي خَاصَمَتَهُ فِيهَا ، فَوَقَعَتْ فِيهَا ، فَكَانَتْ قَبْرَهَا .  
١٥٠٥ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا

(١) خ ١٩٦/٢ ، ١٩٨ ، ٤ ، م (٤٥٣) .

(٢) خ ٢١١/٦ ، م (١٦١٠) (١٣٨) و (١٣٩) .

حَضَرَتْ أَحَدٌ دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ : مَا أَرَانِي (١) إِلَّا مَقْتُولًا فِي  
أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ  
بَعْدِي أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
وَإِنَّ عَلَيَّ دَيْنًا فَأَقْضِ ، وَاسْتَوْصِ بِأَخْوَاتِكَ خَيْرًا : فَأَصْبَحْنَا ، فَكَانَ  
أَوَّلَ قَتِيلٍ ؛ وَدَفَنْتُ مَعَهُ آخَرَ فِي قَبْرِهِ ، ثُمَّ لَمْ تَطِبْ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ  
مَعَ آخَرَ ، فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ ، فَإِذَا هُوَ كَيَوْمٍ وَضَعْتُهُ غَيْرَ  
أَذْنِهِ ، فَجَعَلْتُهُ فِي قَبْرِ عَلِيٍّ حِدَةً . رواه البخاري (٢) .

١٥٠٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمِصْبَاحَيْنِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا ، فَلَمَّا افْتَرَقَا ،  
صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ .  
رواه البخاري (٣) مِنْ طَرُقٍ ؛ وَفِي بَعْضِهَا أَنَّ الرَّجُلَيْنِ أُسَيْدُ بْنُ  
حُضَيْرٍ ؛ وَعَبَادُ بْنُ بِيْشْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

١٥٠٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَةَ رَهْطٍ (٤) عَيْنًا سَرِيَّةً ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ عَاصِمَ بْنَ  
ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْمَدَائِعِ ،  
بَيْنَ عُسْفَانَ وَمَكَّةَ ؛ ذَكِرُوا لِحَيٍّ مِنْ هُدَيْلٍ يُقَالُ لَهُمْ : بَنُو حَيَّانَ ،  
فَتَقَرَّبُوا لَهُمْ بِقَرِيبٍ مِنْ مِائَةِ رَجُلٍ رَامٍ ، فَاقْتَصَّوْا آثَارَهُمْ ، فَلَمَّا أَحَسَّ  
بِهِمْ عَاصِمٌ وَأَصْحَابُهُ ، لَجَّوْا إِلَى مَوْضِعٍ ، فَأَحَاطَ بِهِمُ الْقَوْمُ ، فَقَالُوا

(١) ما أَرَانِي « بضم الهزءة » . أي : أظنني .

(٢) خ ٩٥/٧ .

(٣) خ ١٧٢/٣ ، ١٧٣ .

(٤) الراهط : الجمع من الرجال .

انزلوا ، فأعطوا بأيديكم ولكم العهد والميثاق أن لا تقتل منكم أحداً ، فقال عاصم بن ثابت : أيها القوم أما أنا ، فلا أنزل على ذمة كافر : اللهم أخبر عنا نبيك ، صلى الله عليه وسلم ؛ فرمواهم بالنبل فقتلوا عاصماً ، ونزل إليهم ثلاثة نفر على العهد والميثاق ، منهم حبيب ، وزيد بن الدثينة ورجل آخر . فلما استمكتوا منهم أطلقوا أوتار قسيهم ، فربطوهم بها . قال الرجل الثالث : هذا أول الغدر والله لأصحابكم إن لي بهؤلاء أسوة<sup>(١)</sup> ، يريد القتلى ، فجرؤه وعالجوه ، فأبى أن يصحبهم ، فقتلوه ، وانطلقوا بحبيب ، وزيد بن الدثينة ، حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر ؛ فابتاع<sup>(٢)</sup> بنو الحارث ابن عامر بن نوفل بن عبد مناف حبيباً ، وكان حبيب هو قتل الحارث يوم بدر ، فلبث حبيب عندهم أسيراً حتى أجمعوا على قتله ، فاستعار من بعض بنات الحارث موسى يستحدها<sup>(٣)</sup> فأعارتته ، فدرج بني لها وهي غافلة حتى أتاه ، فوجدته مجلسه على فخذه والموسى بيده ، ففرعت فرعة عرفها حبيب . فقال : اتخشين أن أقتله ما كنت لأفعل ذلك ! قالت : والله ما رأيت أسيراً خيراً من حبيب ، فوالله لقد وجدته يوماً يأكل قطفاً من عنب في يده وإنه لموثق بالحديد وما بمكة من ثمرة ، وكانت تقول : إنه ليرزق رزقه الله خبيياً ، فلما خرجوا به من الحرم ليقتلوه في الحيل ، قال لهم حبيب : دعوني أصلي ركعتين ، فتركوه ، فركع ركعتين ، فقال : والله لولا

(١) الأسوة : القدوة .

(٢) فابتاع : أي : اشترى .

(٣) يستحدها : أي : يخلق عاتة بها .

أَنْ تَحْسَبُوا أَنَّ مَتَابِي جَزَعٌ لَزِدْتُ : اللَّهُمَّ أَحْصِهِمْ عَدَدًا ، وَاقْتُلْهُمْ  
بِدَادًا ، وَلَا تُبْقِ مِنْهُمْ أَحَدًا ، وَقَالَ :

فَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا . عَلَى أَيِّ جَنْبٍ كَانَ لِلَّهِ مَضْرَعِي  
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ (١) شِلْوٍ مُمَزَّعٍ  
وَكَانَ خَبِيبٌ هُوَ سَنٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا (٢) الصَّلَاةَ ، وَأَخْبَرَ  
- يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَصْحَابَهُ يَوْمَ أُصَيْبُوا خَبَرَهُمْ ، وَبَعَثَ  
نَاسًا مِنْ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ حِينَ حَدَّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ أَنْ يُؤْتُوا  
بشْيءٍ مِنْهُ يُعْرَفُ ، وَكَانَ قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عِظْمَانِهِمْ ، فَبَعَثَ اللَّهُ لِعَاصِمِ  
مِثْلَ الظُّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ ، فَحَمَمَتْهُ مِنْ رُسُلِهِمْ ، فَلَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَقْطَعُوا  
مِنْهُ شَيْئًا ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣) .

قَوْلُهُ : الْمَدَادَةُ : مَوْضِعٌ ، وَالظُّلَّةُ : السَّحَابُ . وَالذَّبْرُ : النَّحْلُ .  
وَقَوْلُهُ : « أَقْتُلْهُمْ بِدَادًا » بِكسْرِ البَاءِ وَفَتْحِهَا ، فَمِنْ كَسْرٍ ، قَالَ : هُوَ جَمْعُ  
بِدَادَةٍ بِكسْرِ البَاءِ ، وَهِيَ النَّصِيبُ ، وَمَعْنَاهُ : أَقْتُلْهُمْ حِصَصًا مُنْقَسِمَةً لِكُلِّ  
وَاحِدٍ مِنْهُمْ نَصِيبٌ ، وَمَنْ فَتَحَ ، قَالَ : مَعْنَاهُ : مُتَفَرِّقِينَ فِي الْقَتْلِ  
وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ مِنَ التَّبْدِيدِ .

وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ صَحِيحَةٌ سَبَقَتْ فِي مَوَاضِعِهَا مِنْ هَذَا الْكِتَابِ ،  
مِنْهَا حَدِيثُ الْغُلَامِ الَّذِي كَانَ يَأْتِي الرَّاهِبَ وَالسَّاحِرَ ، وَمِنْهَا حَدِيثُ جُرَيْجٍ ،  
وَحَدِيثُ أَصْحَابِ الْغَارِ الَّذِينَ أَطْبَقَتْ عَلَيْهِمُ الصَّخْرَةُ ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ

(١) أَوْصَالٌ : جَمْعُ وَصَلٍ وَهُوَ النِّصْفُ ، وَالشَّلْوُ « بِكسْرِ الشَّيْنِ وَسُكُونِ اللَّامِ » : الْجَسَدُ ، وَمَزْعٌ بِالزَّيِّ ثُمَّ

الْمَهْمَلَةُ : أَيُّ مَقْطَعٍ ، وَالْمَعْنَى : أَعْضَاءُ جَسَدٍ مَقْطَعٌ .

(٢) « صَبْرًا » قَالَ فِي « الصَّحَاحِ » : كُلُّ ذِي رُوحٍ يُوْتَى حَتَّى يَقْتُلَ فَقَدْ قَتَلَ صَبْرًا .

(٣) خ ٢٤٠/٧ و ٢٩١ ، ٢٩٥ .

الذي سَمِعَ صَوْتًا فِي السَّحَابِ يَقُولُ : اسْتَقِ حَدِيثَةَ فُلَانٍ (١) ، وَغَيْرُ ذَلِكَ .  
وَالدَّلَائِلُ فِي الْبَابِ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .

١٥٠٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : مَا سَمِعْتُ عُمَرَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لِشَيْءٍ قَطُّ : إِنِّي لَا أَظُنُّهُ كَذَا إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ .  
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢) .

## كتاب الأمور المنهي عنها

٢٤٢ - باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ اللسان

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُمُ بَعْضًا ) (٣) أُجِيبُ أَحَدُكُمْ أَنْ  
يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا ، فَكَرِهْتُمُوهُ ! وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ )  
[ الحجرات : ١٢ ] . وَقَالَ تَعَالَى : ( وَلَا تَقْفُ (٤) مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ،  
إِنَّ السَّمْعَ ، وَالْبَصَرَ ، وَالْفُؤَادَ ، كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ) [ الإسراء :  
٣٦ ] . وَقَالَ تَعَالَى : ( مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ (٥) عَتِيدٌ )  
[ ق : ١٨ ] .

إِعْلَمُ أَنَّهُ يُنْبَغِي لِكُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَحْفَظَ لِسَانَهُ عَنْ جَمِيعِ  
الْكَلَامِ إِلَّا كَلَامًا ظَهَرَتْ فِيهِ الْمَصْلَحَةُ ، وَمَتَى اسْتَوَى الْكَلَامُ وَتَرَكَهُ فِي  
الْمَصْلَحَةِ ، فَالْسُّنَةُ الْإِمْسَاكُ عَنْهُ ، لِأَنَّهُ قَدْ يَنْجَرُ الْكَلَامُ الْمُبَاحُ إِلَى  
حَرَامٍ أَوْ مَكْرُوهٍ ، وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي الْعَادَةِ ، وَالسَّلَامَةُ لَا يَبْعُدُ لَهَا شَيْءٌ .

(١) انظر الحديث رقم (٣٠) (٢٥٧) (١٢) (٥٦٠) .

(٢) خ ١٣٥/٧

(٣) الغيبة « بكسر الهمزة وسكون الياء » : ذكرك أخاك بما يكره .

(٤) ولا تقف ، أي : تتبع . (٥) رقيب ، أي : ملك يرقبه ، عتيد ، أي : حاضر .

١٥٠٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا ، أَوْ لِيَصْمُتْ » متفق عليه (١) .

وهذا الحديث صريح في أنه ينبغي أن لا يتكلم إلا إذا كان الكلام خيراً ، وهو الذي ظهرت مصلحته ، ومتى شك في ظهور المصلحة ، فلا يتكلم .

١٥١٠ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ » متفق عليه (٢) .

١٥١١ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ يَضْمَنُ لِي مَا بَيْنَ لِحْيَتَيْهِ (٣) وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَضْمَنَ لَهُ الْجَنَّةَ » متفق عليه (٤) .

١٥١٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَّبِعُنَّ فِيهَا يَزُلُّ بِهَا إِلَى النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ » متفق عليه (٥) .  
ومعنى : « يتبعن » يتفكرن أفعالها خيراً أم لا .

١٥١٣ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى مَا يُلْقِي لَهَا بَلَاءٌ يَرْفَعُهُ اللَّهُ »

(١) خ ٢٦٥/١١ ، م (٤٧) .

(٢) خ ٥١/١ ، م (٤٢) .

(٣) ما بين لحيه : هو اللسان ، وما بين رجليه : الفرج .

(٤) خ ٢٦٤/١١ ، م (٢٦٥) .

(٥) خ ٢٦٥/١١ ، م (٢٦٦) ، (٢٩٨٨) وأخرجه ط ٩٨٥/٢ و ت (٢٣١٥) .



بِهَا دَرَجَاتٍ ، وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهْوِي بِهَا فِي جَهَنَّمَ » رواه البخاري (١) .

١٥١٤ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ يِلَالِ بْنِ الْحَارِثِ الْمُرْتَبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعَالَى مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَّغَتْ يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَاهُ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ مَا كَانَ يَظُنُّ أَنْ تَبْلُغَ مَا بَلَّغَتْ يَكْتُبُ اللَّهُ لَهُ بِهَا سَخَطَهُ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَاهُ »

رواه مالك في « الموطأ » والترمذي (٢) وقال : حديث حسن صحيح .

١٥١٥ - وَعَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنِي بِأَمْرٍ أَعْتَصِمُ بِهِ قَالَ : « قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ ، ثُمَّ اسْتَقِم » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيَّ ؟ فَأَخَذَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ ، ثُمَّ قَالَ : « هَذَا » رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن صحيح .

١٥١٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَكْثُرُوا الْكَلَامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ الْكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى قَسْوَةٌ لِلْقَلْبِ ! وَإِنْ أَبْعَدَ النَّاسَ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي » رواه الترمذي (٤) .

١٥١٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) خ ٢٦٦ / ١١ ، ٢٦٧ .

(٢) ط ٩٨٥ / ٢ ، ( ٢٢٢٠ ) وأخرجه حم ٤٦٩ / ٣ و جه ( ٣٩٦٩ ) وصححه حب ( ١٥٧٦ ) وك

٤٥ / ١ ، ٤٦ .

(٣) ت ( ٢٤١٣ ) وسنده حسن .

(٤) ت ( ٢٤١٢ ) وسنده حسن .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ وَقَاهُ اللهُ شَرَّ مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ ، وَشَرَّ مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (١) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

١٥١٨ - وَعَنْ عُقَيْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ مَا النَّجَاةُ ؟ قَالَ : « أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ ، وَلْيَسْعَكَ بَيْتُكَ ، وَابْنُكَ عَلَى خَطِيئَتِكَ » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٢) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

١٥١٩ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا أَصْبَحَ ابْنُ آدَمَ ، فَإِنَّ الْأَعْضَاءَ كُلَّهَا تُكْفِّرُ اللِّسَانَ ، تَقُولُ : اتَّقِ اللهُ فِينَا ، فَإِنَّمَا نَحْنُ بِكَ : فَإِنَّ اسْتَقَمَّتْ اسْتَقَمْنَا وَإِنِ اعْوَجَجَتْ اعْوَجَجْنَا » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣) .

مَعْنَى « تُكْفِّرُ اللِّسَانَ » : أَي تَذِلُّ وَتَخْضَعُ لَهُ (٤) .

١٥٢٠ - وَعَنْ مُعَاذِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ ؟ قَالَ : « لَقَدْ سَأَلْتِ عَنْ عَظِيمٍ ، وَإِنَّهُ لَيْسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ : تَعْبُدُ اللهُ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَتُحُجُّ الْبَيْتَ ثُمَّ قَالَ : « أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ ، وَالصَّدَاقَةُ تُطْفِئُ الحَطِيبَةَ كَمَا يُطْفِئُ الْمَاءُ النَّارَ ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ » (٥) ثُمَّ تَسَلَا : ( تَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ) حَتَّى بَلَغَ ( يَعْمَلُونَ ) [ السجدة : ١٦ ] . ثُمَّ قَالَ : « أَلَا أَخْبِرُكَ بِرَأْسِ

(١) ت (٢٤١١) وسنده حسن ، وصححه حب (٢٥٤٦) .

(٢) ت (٢٤٠٨) وأخرجه حم ١٤٨/٤ و ١٥٨ و ٢٥٩/٥ من طرق فهو حسن .

(٣) ت (٢٤٠٩) وهو حسن ، وصححه ابن خزيمة .

(٤) أو هو كناية عن تزيل الأعضاء اللسان منزلة الكافر بالنعيم .

(٥) جوف الليل : وسطه ، وتجاوفاً ، ترتفع .

الأمر ، وَعَمُودِهِ ، وَذِرْوَةَ سَنَامِهِ (١) « قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : « رَأْسُ الأَمْرِ الإسلامُ ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الجِهَادُ » ثُمَّ قَالَ : « أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِثْلِكَ ذَلِكَ كُلَّهُ ؟ » قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَخَذَ بِلِيسَانِهِ قَالَ : « كُفَّ عَنِّيكَ هَذَا » قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا لَمُؤْخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ ؟ فَقَالَ : ثَكَلْتِكَ أُمَّكَ (٢) ! وَهَلْ يَكُفُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ ؟ » .

رواه الترمذي (٣) وقال : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ، وقد سبق شرحه (٤) .

١٥٢١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ ؟ » قَالُوا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : « ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُهُ » قِيلَ : أَفَرَأَيْتَ (٥) إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ ؟ قَالَ : « إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ ، فَقَدِ اغْتَبْتَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ بَهْتَهُ (٦) » رواه مسلم (٧) .

١٥٢٢ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنَى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ : « إِنْ دِمَاءَكُمْ ، وَأَمْوَالِكُمْ ، وَأَعْرَاضِكُمْ ، حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ » متفقٌ عليه (٨) .

(١) ذروة سنامه : أعلاه . (٢) ثكلتك أمك بالكناه : أي : فقدتك .

(٣) حديث صحيح بطرقه وهو في ت ( ٢٦١٩ ) وأخرجه حم ٢٣١/٥ من حديث أبي وائل ، عن معاذ ، ولم يثبت سماع أبي وائل من معاذ ، وأخرجه حم ٢٣٧/٥ من رواية عروة بن الزبال وميمون بن أبي شبيب ، كلاهما عن معاذ ، ولم يسمعا منه أيضاً ، وأخرجه حم ٢٣٦/٥ مختصراً من رواية شهر ابن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن معاذ . (٤) لم يرد له ذكر فيما تقدم ، فليتأمل .

(٥) أفرايت : أي : أخبرني . (٦) بهته « بفتح أوله » : أي : افتريت عليه الكذب .

(٧) م ( ٢٥٨٩ ) وأخرجه د ( ٤٨٧٤ ) وت ( ١٩٣٥ ) .

(٨) خ ( ١٤٥/١ ، ١٤٦ ، ١٤٧ ) م ( ١٦٧٩ ) .

١٥٢٣ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَسْبُكَ (١) مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا . قَالَ بَعْضُ الرُّوَاةِ : تَعْنِي قَصِيرَةً ، فَقَالَ : « لَقَدْ قُلْتُ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَجَتْهُ ! » قَالَتْ : وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا (٢) فَقَالَ : « مَا أَحَبُّ أُنِي حَكَيْتُ إِنْسَانًا (٣) وَإِنِّي لِي كَذَا وَكَذَا » رواه أبو داود ، والترمذي (٤) وقال : حديث حسن صحيح . ومعنى : « مَزَجْتَهُ » خَالَطَهُ مُخَالَطَةً يَتَغَيَّرُ بِهَا طَعْمُهُ ، أَوْ رِيحُهُ لِشِدَّةِ نَتْنِهَا وَقُبْحِهَا ، وَهَذَا مِنْ أَبْلَغِ الرُّوَاغِيرِ عَنِ الْغَيْبَةِ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ) .

١٥٢٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نَحَاسٍ يَخْمِشُونَ وَجُوهَهُمْ (٥) وَصُدُورَهُمْ ، فَقُلْتُ : مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لَحْمَ النَّاسِ ، وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ ! » رواه أبو داود (٦) .

١٥٢٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ : دَمُهُ وَعِرْضُهُ (٧) وَمَالُهُ » رواه مسلم (٨) .

(١) حَسْبُكَ : أَي : كَافِيكَ .

(٢) وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا ، أَي : حَكَيْتُ لَهُ حَرَكَةَ إِنْسَانٍ يَكْرَهُهَا .

(٣) أُنِي حَكَيْتُ إِنْسَانًا ، أَي : فَعَلْتُ مِثْلَ فَعْلِهِ .

(٤) د (٤٨٧٥) ، ت (٢٥٠٤) و (٢٥٠٥) وَأَخْرَجَهُ حَم ١٨٩/٦ وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

(٥) يَخْمِشُونَ وَجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ « بِسُكُونِ الْهَاءِ وَكَسْرِ الْمِيمِ » أَي : يَجْرَحُونَهَا .

(٦) د (٤٨٧٨) وَأَخْرَجَهُ حَم ٢٢٤/٣ ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

(٧) الْعِرْضُ « بِالْكَسْرِ » : الْحَسَبُ .

(٨) م (٢٥٦٤) .

٢٤٣ - باب تحريم سماع الغيبة

وأمر من سمع غيبة محرمة بردها ، والإنكار على قائلها  
فإن عجز ، أو لم يقبل منه ، فارق ذلك المجلس إن أمكنه

قال الله تعالى : ( وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ (١) أَعْرَضُوا عَنْهُ ) [القصص : ٥٥]  
وقال تعالى : ( وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ) [المؤمنون : ٣].  
وقال تعالى : ( إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ : كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ  
مَسْئُولًا ) [الإسراء : ٣٦] . وقال تعالى : ( وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ  
فِي آيَاتِنَا (٢) فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ، وَإِمَّا  
يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْهُ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ) .  
[ الأنعام : ٦٨ ] .

١٥٢٦ - وَعَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ ، رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ  
الْقِيَامَةِ » رواه الترمذي (٣) وقال : حديث حسن .

١٥٢٧ - وَعَنْ عَثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ  
المشهور الذي تقدم في باب الرجاء (٤) قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يُصَلِّي فَقَالَ : « أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشْمِ ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ : ذَلِكَ  
مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَلَا رَسُولَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« لَا تَقُلْ ذَلِكَ أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ ! وَإِنْ

(١) اللغو: القول القبيح .

(٢) يخوضون في آياتنا : أي بالطن والاستهزاء . والذكرى : التذكير .

(٣) ت (١٩٣٢) وأخرجه حم ٤٥٠/٦ وسنده حسن .

(٤) انظر الحديث رقم (٤١٥) .

الله قد حرم على النار من قال : لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله «  
متفق عليه (١) .

«وعتبان» بكسر العين على المشهور، وحكي ضمها ، وبعدها تاء مثناة من فوق ، ثم باء موحدة . و«الدخشم» بضم الدال وإسكان الخاء، وضم الشين المعجمتين .

١٥٢٨ - وَعَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ فِي قِصَّةِ تَوْبَتِهِ وَقَدْ سَبَقَ فِي بَابِ التَّوْبَةِ (٢) . قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ يَتَبَوَّكُ : « مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ ، وَالنَّظْرُ فِي عِطْفَيْهِ . فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بِئْسَ مَا قُلْتَ ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . متفق عليه (٣) .

«عطفاه» : جانباه ، وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه .

#### ٢٤٤ - باب بيان ما يباح من الغيبة

اعلم أن الغيبة تباح لغرض صحيح شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها ، وهوسنة أسباب :

الأول : التظلم ، فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية ، أو قدرة على إنصافه من ظالمه ، فيقول : ظلمتني فلان بكذا .

الثاني : الاستعانة على تغيير المنكر ، ورد العاصي إلى الصواب ، فيقول

(١) خ ٤٩/٣ ، ٥٠ ، ٤٥٥/١ م رقم حديث الباب (٢٦٣) .

(٢) انظر الحديث رقم (٢١) . (٣) خ ٨٦/٨ ، ٩٣ ، م (٢٧٦٩) .

لَمَنْ يَرْجُو قُدْرَتَهُ عَلَى إِزَالَةِ الْمُنْكَرِ : فُلَانٌ يَعْمَلُ كَذَا ، فَازْجُرْهُ عَنْهُ  
 وَنَحْوَ ذَلِكَ ، وَيَكُونُ مَقْصُودُهُ التَّوَصُّلَ إِلَى إِزَالَةِ الْمُنْكَرِ ، فَإِنْ لَمْ يَقْصِدْ  
 ذَلِكَ كَانَ حَرَامًا .

الثَّالِثُ : الِاسْتِفْتَاءُ ، فَيَقُولُ لِلْمُفْتِي : ظَلَمَنِي أَبِي ، أَوْ أَحْيِي ،  
 أَوْ زَوْجِي ، أَوْ فُلَانٌ بِكَذَا ، فَهَلْ لَهُ ذَلِكَ ؟ وَمَا طَرِيقِي فِي الْخُلَاصِ مِنْهُ ،  
 وَتَحْصِيلِ حَقِّي ، وَدَفْعِ الظُّلْمِ ؟ وَنَحْوَ ذَلِكَ ، فَهَذَا جَائِزٌ لِلْحَاجَةِ ، وَلَكِنْ  
 الْأَحْوَطُ وَالْأَفْضَلُ أَنْ يَقُولَ : مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَوْ شَخْصٍ ، أَوْ زَوْجٍ ،  
 كَانَ مِنْ أَمْرِهِ كَذَا ؟ فَإِنَّهُ يَحْصُلُ بِهِ الْغَرَضُ مِنْ غَيْرِ تَعْيِينٍ وَمَعَ ذَلِكَ ،  
 فَالتَّعْيِينُ جَائِزٌ كَمَا سَنَدُكُرُّهُ فِي حَدِيثٍ هُنْدٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

الرَّابِعُ : تَحْذِيرُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الشَّرِّ وَنَصِيحَتُهُمْ ، وَذَلِكَ مِنْ  
 وُجُوهِ :

مِنْهَا جَرْحُ الْمَجْرُوحِينَ مِنَ الرُّوَاةِ وَالشُّهُودِ ، وَذَلِكَ جَائِزٌ بِإِجْمَاعِ  
 الْمُسْلِمِينَ ، بَلْ وَاجِبٌ لِلْحَاجَةِ .

وَمِنْهَا الْمَشَاوِرَةُ فِي مُصَاهَرَةِ إِنْسَانٍ ، أَوْ مُشَارَكَتِهِ ، أَوْ إِيدَاعِهِ ، أَوْ  
 مُعَامَلَتِهِ ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ ، أَوْ مُجَاوَرَتِهِ ، وَيَجِبُ عَلَى الْمَشَاوِرِ أَنْ لَا يُخْفِيَ  
 حَالَهُ ، بَلْ يَدْكُرُ الْمَسَاوِيءَ الَّتِي فِيهِ بِنِيَّةِ النَّصِيحَةِ .

وَمِنْهَا إِذَا رَأَى مُتَّفَقًا يَتَرَدَّدُ إِلَى مُسْتَدْعٍ ، أَوْ فَاسِقٍ يَأْخُذُ عَنْهُ الْعِلْمَ ،  
 وَخَافَ أَنْ يَتَضَرَّرَ الْمُتَّفَقُ بِذَلِكَ ، فَعَلَيْهِ نَصِيحَتُهُ بَيَانِ حَالِهِ ، بِشَرْطِ  
 أَنْ يَقْصِدَ النَّصِيحَةَ ، وَهَذَا يَمَّا يُغْلَطُ فِيهِ . وَقَدْ يَحْمِلُ الْمُتَكَلِّمُ بِذَلِكَ  
 الْحَسَدَ ، وَيَلْبَسُ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ ذَلِكَ ، وَيُحَيِّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ نَصِيحَةٌ  
 فَلْيُتَّقِظَنَّ لِذَلِكَ .

وَمِنْهَا أَنْ يَكُونَ لَهُ وِلَايَةٌ لَا يَقُومُ بِهَا عَلَى وَجْهِهَا : إِمَّا بَأَنْ لَا يَكُونُ صَالِحًا

لها ، وإمّا بأن يكونَ فاسِقاً ، أو مُعَقِّلاً ، ونحو ذلكَ فيَجِبُ ذِكْرُ ذلكَ لِمَنْ لَهُ عَلَيْهِ وِلَايَةٌ عَامَّةٌ لِيُزِيلَهُ ، وَيُبَوِّئِي مَنْ يَصْلُحُ ، أَوْ يَعْلَمَ ذَلِكَ مِنْهُ لِيُعَامِلَهُ بِمُقْتَضَى حَالِهِ ، وَلَا يَغْتَرَّ بِهِ ، وَأَنْ يَسْعَى فِي أَنْ يَحْتَهُ عَلَى الِاسْتِقَامَةِ أَوْ يَسْتَبْدِلَ بِهِ .

الخامسُ : أن يكونَ مُجَاهِراً بِفِسْفِهِ أَوْ بِدَعْتِهِ كَالْمُجَاهِرِ بِشُرْبِ الخمرِ ، وَمُصَادَرَةِ النَّاسِ ، وَأَخْذِ المَكْسِ ؛ وَجِبَايَةِ الأَمْوَالِ ظُلْماً ، وَتَوَلِّيِ الأُمُورِ الباطِلَةِ ، فيَجُوزُ ذِكْرُهُ بِمَا يُجَاهِرُ بِهِ ؛ وَيَحْرُمُ ذِكْرُهُ بِغَيْرِهِ مِنَ العُيُوبِ ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ لِحَوَازِهِ سَبَبٌ آخَرَ مِمَّا ذَكَرْنَاهُ .

السادسُ : التَّعْرِيفُ ، فَإِذَا كَانَ الإِنْسَانُ مَعْرُوفاً بِلِقَبٍ ؛ كالأعمشِ والأعرجِ والأصمِّ ، والأعمى ؛ والأحوالِ ، وَغَيْرِهِمْ جازَ تَعْرِيفُهُمْ بِذلكَ ؛ وَيَحْرُمُ إِطْلَاقُهُ عَلَى جِهَةِ التَّنْقِصِ ؛ وَلَوْ أَمَكْنَ تَعْرِيفُهُ بِغَيْرِ ذلكَ كَانَ أَوْلَى .

فهذه سِتَّةُ أسبابٍ ذَكَرَها العُلَمَاءُ وَأَكثَرُها مُجْمَعٌ عَلَيْهِ ؛ وَدَلالُها مِنَ الأحاديثِ الصَّحِيحَةِ مشهورةٌ . فمن ذلك :

١٥٢٩ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « ائذِنُوا لَهُ » ، بِسَ أَخُو العَشِيرَةِ (١) ؟ « متفقٌ عليه (٢) .

احتجَّ بِهِ البخاري في جَوازِ غِيبةِ أَهْلِ الفِسادِ وَأَهْلِ الرِّيبِ .

١٥٣٠ - وَعَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا أَظُنُّ فُلَانًا وَفُلَانًا يَعْرِفَانِ مِنِّي دِينَنَا شَيْئًا » . رواه البخاري (٣) . قَالَ

(١) العشيرة : القبيلة .

(٢) خ ٤٠٥/١٠ .

(٣) خ ٣٩٣/١٠ م (٢٥٩) .



الَّتِيْتُ بْنُ سَعْدٍ أَحَدُ رُوَاةِ هَذَا الْحَدِيثِ : هَذَا الرَّجُلَانِ كَانَا مِنَ الْمُنَافِقِينَ .

١٥٣١ - وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : إِنَّ أَبَا الْجَهْمِ وَمُعَاوِيَةَ خَطْبَانِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَمَّا مُعَاوِيَةُ ، فَصُعْلُوكٌ <sup>(١)</sup> لَأَمَالٍ لَهُ ، وَأَمَّا أَبُو الْجَهْمِ ، فَلَا يَضَعُ الْعَصَا عَنْ عَاتِقِهِ » متفقٌ عليه <sup>(٢)</sup> .

وفي روايةٍ لمسلمٍ : « وَأَمَّا أَبُو الْجَهْمِ فَضَرَابٌ لِلنِّسَاءِ » وهو تفسير لرواية : « لَا يَضَعُ الْعَصَا عَنْ عَاتِقِهِ » وقيل : معناه : كثير الأسفار .

١٥٣٢ - وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي : لَا تَنْفِقُوا عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا <sup>(٣)</sup> وَقَالَ : لَيْسَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعْرَابُ مِنْهَا الْأَذَلَّ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ ، فَأَرْسَلَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ، فَأَجْتَهَدَ يَمِينَهُ : مَا فَعَلْتَ . فَقَالُوا : كَذَبَ زَيْدُ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِمَّا قَالُوهُ شِدَّةٌ <sup>(٤)</sup> حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى تَصْدِيقِي : ( إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ ) ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ فَلَوْا رُؤُوسَهُمْ <sup>(٥)</sup> . متفقٌ عليه <sup>(٦)</sup> .

(١) الصعلوك « بضم الصاد » : الفقير .

(٢) م (١٤٨٠) وأخرجه ط ٥٨٠/٢ والشافعي في « الرسالة » رقم (٨٥٦) ولم يخرج له كائن من الأئمة .

(٣) « حتى ينفضوا » ، أي : ينفقوا عنه .

(٤) شدة : أي : كرب شديد .

(٥) فلووا رؤوسهم ، أي : أمالوها إعراضاً ورغبة عن الاستغفار .

(٦) خ (٤٩٤/٨ ، ٤٩٥ و ٤٩٦ ، م (٢٧٧٢) .

١٥٣٣ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قالت هندُ امرأةُ أبي سُفيانَ للنبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إنَّ أبا سُفيانَ رجلٌ شحيحٌ (١) وكئيبٌ يُعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذتُ منه ، وهو لا يعلمُ ؟ قال : «خُذي ما يكفيكِ وولدكِ بالمعروفِ» متفقٌ عليه (٢) .

#### ٢٤٥ - باب تحريم النيمة

وهي نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد

قالَ اللهُ تَعَالَى : ( هَمَّازٍ (٣) مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ ) [ ن : ١١ ] . وقالَ تَعَالَى : ( مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ) [ ق : ١٨ ] .

١٥٣٤ - وعنُ حُذَيْفَةَ رضي اللهُ عنه قالَ : قالَ رَسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ تَمَامٌ » متفقٌ عليه (٤) .

١٥٣٥ - وعنُ ابنِ عَبَّاسٍ رضي اللهُ عنهُمَا أنَّ رَسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مرَّ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ : « إِنَّهُمَا يُعَدَّانِ ، وما يُعَدَّانِ في كَبِيرٍ ! بلى إِنَّهُ كَبِيرٌ : أَمَّا أَحَدُهُمَا ، فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ (٥) مِنْ بَوْلِهِ » .

متفقٌ عليه (٦) ، وهذا لفظ إحدَى روايات البخاري .

قالَ العُلَمَاءُ : مَعْنَى : « وَمَا يُعَدَّانِ في كَبِيرٍ » أَي : كَبِيرٍ في زَعَمِهِمَا وَقِيلَ : كَبِيرٌ تَرَكُهُ عَلَيْهِمَا .

(١) رجل شحيح ، أي : بجبل حريص . (٢) خ ٤٤٤/٩ ، ٤٤٥ ، م (١٧١٤) .

(٣) هزاز ، أي : مغتاب ، والنميم : نقال الكلام سعاية وإفساداً .

(٤) خ ٢٩٤/١٠ ، م (١٠٥) وأخرجه د (٤٨٧١) وت (٢٠٢٧) .

(٥) وفي رواية لـ (م) « لا يستزءه » ومعنى « لا يستتر » أنه لا يجعل بينه وبين بوله ستره ، يعني لا يتحفظ منه فتوافق رواية « لا يستزءه » لأنها من التزء وهو الابعاد .

(٦) خ ٢٧٣/١ ، ٢٧٦ ، م (٢٩٢) وأخرجه د (٢٠) وت (٧٠) ون (٢٨/١ ، ٣٠) .

١٥٣٦ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ألا أنبئكم ما العضة؟ هي النميمة؛ القالة بين الناس» رواه مسلم (١).

«العضة»: بفتح العين المهملة، وإسكان الضاد المعجمة، وبالهاء على وزن الوجه، ورؤي: «العضة» يكسر العين وفتح الضاد المعجمة على وزن العدة، وهي: الكذب والبُهتان، وعلى الرواية الأولى: العضة مصدر، يقال: عضه عضها، أي: رماه بالعضة.

٢٤٦ - باب النهي عن نقل الحديث وكلام الناس إلى ولاية الأمور إذا لم تدعُ إليه حاجةٌ كخوفٍ مفسدةٍ ونحوها

قال الله تعالى: (ولا تتعاونوا على الإثم والعُدوانِ) [المائدة: ٢]. وفي الباب الأحاديث السابقة في الباب قبله.

١٥٣٧ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يبلغني أحدٌ من أصحابي عن أحدٍ شيئاً، فإني أحبُّ أن أخرج إليكم وأنا سليم الصدر» رواه أبو داود، والترمذي (٢).

٢٤٧ - باب ذم ذي الوجهين

قال الله تعالى: (يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ، إِذْ يُبَيِّتُونَ<sup>(٣)</sup> مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ، وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطاً) [النساء: ١٠٨].

(١) م (٢٦٠٦).

(٢) د (٤٨٦٠) ت (٣٨٩٣) وفي سننه مجهولان.

(٣) إذ يبيتون، أي: يدبرون.

١٥٣٨ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تجدون الناس معادين <sup>(١)</sup> : خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا <sup>(٢)</sup> ، وتجدون خيار الناس في هذا الشأن <sup>(٣)</sup> أشدهم له كراهية » ، وتجدون شر الناس ذا الوجهين ، الذي يأتي هؤلاء بوجه ، وهؤلاء بوجه <sup>(٤)</sup> .

١٥٣٩ - وعن محمد بن زيد أن ناساً قالوا لجدّه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : إننا تدخل على سلاطيننا <sup>(٥)</sup> فنقول لهم بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم قال : كنّا نعدّ هذا نفاقاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . رواه البخاري <sup>(٦)</sup> .

#### ٢٤٨ - باب تحريم الكذب

قال الله تعالى : ( وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ) [ الإسراء : ٣٦ ] .  
وقال تعالى : ( مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ) [ ق : ١٨ ] .  
١٥٤٠ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الصدق يهدي إلى البر <sup>(٧)</sup> وإن البر يهدي إلى الجنة ، وإن الرجل ليصدق <sup>(٨)</sup> حتى يكتب عند الله صديقاً ، وإن

(١) تجدون الناس معادن ، أي : ذوي أصول ينسبون إليها ويتفاخرون بها .

(٢) إذا فقهوا « بضم القاف » أي : علموا الأحكام الشرعية .

(٣) في هذا الشأن : أي في الإمامة .

(٤) خ ٣٨٤/٦ ، ٣٨٥ ، و ٣٩٥/١٠ ، م (٢٥٢٦) .

(٥) على سلاطيننا ، أي : ذوي الولاية علينا .

(٦) خ ١٤٩/١٣ ، ١٥٠ ، (٧) البر « بكسر الباء وتشديد الراء » : الطاعة .

(٨) ليصدق ، أي : يتكرر منه الصدق . وفي رواية مسلم : ليتحرى الصدق .

الْكُذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا « متفقٌ عَلَيْهِ (١) .

١٥٤١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ، كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ ، كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدَّعَهَا : إِذَا أُؤْتِمِنَ خَانَ ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ » متفقٌ عَلَيْهِ (٢) .

وقد سبق بيانه مع حديث أبي هريرة بنحوه في « باب الوفاء بالعهد » (٣) .  
١٥٤٢ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « مَنْ تَحَلَّمَ بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ ، كَلَّفَ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ وَلَنْ يَقْعَلَ ، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ ، صَبَّ فِي أذُنَيْهِ الْآلَتُكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ صَوَّرَ صُورَةً ، عُذِّبَ ، وَكَلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ » رواه البخاري (٤) .

« تَحَلَّمَ » أَي : قَالَ لِإِنَّهُ حَلَّمَ فِي نَوْمِهِ وَرَأَى كَذَا وَكَذَا ؛ وَهُوَ كَاذِبٌ .  
و « الْآلَتُكُ » بِالْمَدِّ وَضَمُّ النُّونِ وَتَخْفِيفِ الْكَافِ : وَهُوَ الرَّصَاصُ الْمَذَابُ .

١٥٤٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَفْرَى الْفِرَى (٥) أَنْ يُرِيَ الرَّجُلُ عَيْنَيْهِ مَا لَمْ تَرِيَا » .  
رواه البخاري (٦) . ومعناه : يَقُولُ : رَأَيْتُ فِيمَا لَمْ يَرَهُ .

(١) خ ٤٢٣/١٠ م (٢٦٠٧) .

(٢) خ ٨٤/١ م (٥٨) وحديث أبي هريرة أخرجه خ ٨٣/١ ، ٨٤ م (٥٩) .

(٣) انظر الحديث رقم (٦٨٧) و(٦٨٨) .

(٤) خ ٣٧٤/١٢ م (٣٧٥) .

(٥) الفرى « بكسر الفاء وتخفيف الراء » : جمع فرية .

(٦) خ ٣٧٦/١٢ م (٣٧٧) .

١٥٤٤ - وعن سمرّة بن جندب رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يكثر أن يقول لأصحابه : « هل رأى أحدٌ منكم من رؤيا ؟ » فيقص عليه من شاء الله أن يقص ، وإنه قال لنا ذات غداة (١) : « إنه أتاني الليلة آتيان ، وإنهما قالاني : انطلق ، وإنني انطلقت معهما ، وإنا أتينا على رجل مضطجع ، وإذا آخر قائم عليه بصخرة ، وإذا هو يهوي بالصخرة لرأسه ، فيثلغ رأسه ، فيتد هذه الحجر ما هنا ، فيتبع الحجر فيأخذه ، فلا يرجع إليه حتى يصح رأسه كما كان ، ثم يعود عليه ، فيفعل به مثل ما فعل المرة الأولى ! » قال : « قلت لهما : سبحان الله ! ما هذان ؟ قالاني : انطلق ، فانطلقنا ، فأتينا على رجل مستلق لقفاه (٢) وإذا آخر قائم عليه بكلوب من حديد ، وإذا هو يأتني أحد شقي وجهه فيشرشير شدقه إلى قفاه ، ومنتخره إلى قفاه ، وعينه إلى قفاه ، ثم يتحول إلى الجانب الآخر ، فيفعل به مثل ما فعل الجانب الأول ، فما يفرغ من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان ، ثم يعود عليه ، فيفعل مثل ما فعل في المرة الأولى » قال : قلت : « سبحان الله ! ما هذان ؟ قال : قالاني : انطلق ، فانطلقنا ، فأتينا على مثل الثور » فأحسب أنه قال : « فإذا فيه لغط ، وأصوات ، فاطلعتنا فيه فإذا فيه رجال ونساء عراة ، وإذا هم يأتهم لهب من أسفل منهم ، فإذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوا . قلت : ما هؤلاء ؟ قالاني : انطلق ، فانطلقنا فأتينا على نهر » حسبت أنه كان يقول : « أحمر مثل الدم ، وإذا في النهر

(١) ذات غداة ، أي : صبح يوم و « ذات » زائدة وهو من إضافة الشيء إلى نفسه .

(٢) مستلق لقفاه ، أي : عليها .

رَجُلٌ سَابِحٌ يَسْبَحُ ، وَإِذَا عَلَى شَطِّ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةٌ كَثِيرَةٌ ، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِحُ يَسْبَحُ مَا يَسْبَحُ ، ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ الْحِجَارَةَ ، فَيَفْغَرُ لَهُ فَاهُ ، فَيُلْقِمُهُ حَجْرًا ، فَيَنْطَلِقُ فَيَسْبَحُ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَيْهِ ، كُلَّمَا رَجَعَ إِلَيْهِ ، فَغَرَّ لَهُ فَاهُ ، فَأَلْقَمَهُ حَجْرًا . قلتُ لهما : ما هذان ؟ قالوا لي : انْطَلِقْ انْطَلِقْ ، فَاَنْطَلَقْنَا ، فَأَتَيْتَنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِهِ الْمَرْأَةِ ، أَوْ كَأَكْرَهٍ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ رَجُلًا مَرَأَى ، فَإِذَا هُوَ عِنْدَهُ نَارٌ يَحْمِشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا . قلتُ لهما : ما هذا ؟ قالوا لي : انْطَلِقْ انْطَلِقْ ، فَاَنْطَلَقْنَا فَأَتَيْتَنَا عَلَى رَوْضَةٍ مُعْتَمَةٍ فِيهَا مِنْ كُلِّ نَوْرٍ <sup>(١)</sup> الرَّبِيعِ ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرِي الرَّوْضَةِ رَجُلٌ طَوِيلٌ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولًا فِي السَّمَاءِ ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وَلَدَانٍ رَأَيْتُهُمْ قَطُّ ، قلتُ : ما هذا ؟ وما هؤلاء ؟ قالوا لي : انْطَلِقْ انْطَلِقْ ، فَاَنْطَلَقْنَا ، فَأَتَيْتَنَا إِلَى دَوْحَةٍ <sup>(٢)</sup> عَظِيمَةٍ أَرَدَوْحَةَ قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا ، وَلَا أَحْسَنَ ! قالوا لي : ارْقُ فِيهَا ، فَأَرْتَقِينَا فِيهَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبَنِ ذَهَبٍ وَلَبَنِ فِضَّةٍ ، فَأَتَيْتَا بَابَ الْمَدِينَةِ فَاسْتَفْتَحْنَا ، فَفُتِحَ لَنَا ، فَدَخَلْنَاهَا ، فَتَلَقَّانَا رَجَالٌ شَطْرُ مِنْ خَلْفِهِمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ ! وَشَطْرُ مِنْهُمْ كَأَقْبَحِ مَا أَنْتَ رَأَيْتَ ! قالوا لهم : اذْهَبُوا فَفَعَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ ، وَإِذَا هُوَ تَهْرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ الْمَحْضُ فِي الْبَيَاضِ ، فَذَهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ . ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا قَدْ ذَهَبَ ذَلِكَ السُّوءُ عَنْهُمْ ، فَصَارُوا فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ . قالوا لي : هذه جَنَّةٌ عَدْنٌ <sup>(٣)</sup> ، وَهَذَاكَ مَتْرَلُكَ ، فَسَمَّا بَصْرِي صُعْدًا ، فَإِذَا قَصْرٌ مِثْلُ الرَّبَابَةِ الْبَيْضَاءِ . قالوا لي : هَذَاكَ مَتْرَلُكَ ؟ قلتُ لهما : بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا ، فَذَرَانِي

(١) النور « بفتح النون آخره راء » : الزهر .

(٢) هذه رواية أحمد والنسائي وأبي عوانة والإساعيلي ، ورواية (خ) « روضة » .

(٣) جنة عدن « بفتح المهملة الأولى وسكون الثانية » : من عدن بالمكان إذا أقام به .

فَأَدْخَلْتَهُ . قَالَا : أَمَا الْآنَ فَلَآ ، وَأَنْتَ دَخَلْتَهُ . قُلْتَ لَهُمَا : فَإِنِّي رَأَيْتُ مَنْدُ  
اللَّيْلَةَ عَجَبًا ؟ فَمَا هَذَا الَّذِي رَأَيْتُ ؟ قَالَا لِي : أَمَا إِنَّا سَتَخْبِرُكَ : أَمَا الرَّجُلُ  
الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُثَلِّغُ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يُأْخِذُ الْقُرْآنَ  
فَيَرْفُضُهُ ، وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ ، وَأَمَا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُشْرِشِرُ  
شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ ، وَمَنْخِرُهُ إِلَى قَفَاهُ ، وَعَيْنُهُ إِلَى قَفَاهُ ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو  
مِنْ بَيْتِهِ فَيَكْذِبُ الْكَذْبَةَ تَبْلُغُ الْآفَاقَ وَأَمَا الرَّجَالُ النِّسَاءُ الْعُرَاةُ الَّذِينَ  
هُمْ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنُورِ ، فَإِنَّهُمْ الزُّنَاةُ وَالزُّوَانِي ، وَأَمَا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتَ  
عَلَيْهِ يَسْبَحُ فِي النَّهْرِ ، وَيُلْقِمُ الْحِجَارَةَ ، فَإِنَّهُ أَكَلَ الرِّبَا ، وَأَمَا الرَّجُلُ  
الْكُرْبِيُّ الْمَرَاةِ الَّذِي عِنْدَ النَّارِ يَحْمِشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا ، فَإِنَّهُ مَالِكٌ خَازِنٌ  
جَهَنَّمَ ، وَأَمَا الرَّجُلُ الطَّوِيلُ الَّذِي فِي الرَّوْضَةِ ، فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمَ ، وَأَمَا الْوِلْدَانَ  
الَّذِينَ حَوْلَهُ ، فَكُلُّ مَوْلُودٍ مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ « فِي رِوَايَةِ الْبَرْقَانِيِّ : « وَوُلِدَ عَلَى  
الْفِطْرَةِ » فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ ، وَأَمَا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرًا  
مِنْهُمْ حَسَنًا ، وَشَطْرًا مِنْهُمْ قَبِيحًا ، فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ  
سَيِّئًا ، تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١) .

وفي رواية له : « رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ »  
ثم ذَكَرَهُ وَقَالَ : « فَاذْهَبْنَا إِلَى نَقْبٍ مِثْلِ التَّنُورِ ، أَعْلَاهُ ضَيْقٌ وَأَسْفَلُهُ  
وَأَسْعٌ ، يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارًا ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ ارْتَفَعُوا حَتَّى كَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا ،  
وَإِذَا خَمَدَتْ ، رَجَعُوا فِيهَا ، وَفِيهَا رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ ، وَفِيهَا : حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى  
تَهْرٍ مِنْ دَمٍ وَلَمْ يَشْكُ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى وَسَطِ النَّهْرِ ، وَعَلَى شَطِّ النَّهْرِ

(١) غ ١٢ / ٣٨٤ ، ٣٩٠ .



رجُلٌ ، وبينَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ ، فأقبلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ ، فإذا أَرَادَ أَنْ  
يَخْرُجَ ، رمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِيهِ ، فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ ، فَجَعَلَ كَلِمًا  
جَاءَ لِيَخْرُجَ جَعَلَ يَرْمِي فِيهِ بِحَجَرٍ ، فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ . وفيها :  
« فَصَعِدَ ابْنُ الشَّجَرَةِ ، فَأَدْخَلَ فِي دَارِ أَلَمِ أَرْقَطُ أَحْسَنَ مِنْهَا ، فِيهَا رَجَالٌ  
شَبِيحٌ وَشَبَابٌ . وفيها : الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ فَكَذَّابٌ ، يُحَدِّثُ  
بِالْكَذْبَةِ فَتُحْمَلُ عَنْهُ حَتَّى تَبْلُغَ الْآفَاقَ ، فَيُصْنَعُ بِهِ مَا رَأَيْتَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ  
وَفِيهَا : « الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَدِّحُ رَأْسَهُ فَرَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ ، فَنَامَ عَنْهُ  
بِاللَّيْلِ ، وَلَمْ يَعْمَلْ فِيهِ بِالنَّهَارِ ، فَيُفْعَلُ بِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَالِدَارُ  
الْأُولَى الَّتِي دَخَلْتَ دَارُ عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَأَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشَّهَدَاءِ ،  
وَأَنَا جِبْرِيْلُ ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ ، فَارْفَعْ رَأْسَكَ ، فَارْفَعْتُ رَأْسِي ، فَإِذَا فَوْقِي  
مِثْلُ السَّحَابِ ، قَالَا : ذَاكَ مِثْرُكَ ، قُلْتُ : دَعَانِي أَدْخُلُ مِثْرِي ، قَالَا :  
إِنَّهُ بَقِيٌّ لَكَ عُمُرٌ لَمْ تَسْتَكْمِلْهُ ، فَلَوْ اسْتَكْمَلْتَهُ ، أَتَيْتَ مَنْزِلَكَ »  
رواه البخاري (١) .

قوله : « يثْلَغُ رَأْسَهُ » هو بالثاء المثلثة والغين المعجمة ، أي : يَشْدَحُهُ  
وَيَسْشَقُهُ . قوله : « يَتَدَهْدَهُ » أي : يتدحرج . و « الكَلْبُوبُ » بفتح الكاف ،  
وضم اللام المشددة ، وهو معروف . قوله : « فَيُشْرِشِرُ » أي : يُقَطِّعُ . قوله :  
« ضَوْضُوا » وهو بضادين معجمتين ، أي : صاحوا . قوله : « فَيَفَغَّرُ » هو بالفاء  
والغين المعجمة ، أي : يفتح . قوله : « المرآة » هو بفتح الميم ، أي : المنظر .  
قوله : « يَحْشُشُهَا » هو بفتح الياء وضم الحاء المهملة والشين المعجمة ، أي : يوقدها .  
قوله : « رَوْضَةٌ مُعْتَمَةٌ » هو بضم الميم وإسكان العين وفتح التاء وتشديد الميم ،

(١) غ ٢٠١ ، ٢٠٠ / ٣ .

أي : وافية النَّبَات طَوِيلَتَه . قَوْلُهُ : « دَوْحَةٌ » وَهِيَ بَفَتْحِ الدَّالِ ، وَإِسْكَانِ الْوَاوِ  
 وبِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ : وَهِيَ الشَّجَرَةُ الْكَبِيرَةُ . قَوْلُهُ : « الْمَحْضُ » هُوَ بَفَتْحِ الْمِيمِ  
 وَإِسْكَانِ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَبِالضَّادِ الْمَعْجَمَةِ : وَهُوَ اللَّبَنُ . قَوْلُهُ : « فَسَمًا بَصْرِي »  
 أَي : ارْتَفَعَ . « وَصُعْدًا » : بَضْمِ الصَّادِ وَالْعَيْنِ ، أَي : مُرْتَفِعًا . « وَالرَّبَابَةُ » :  
 بَفَتْحِ الرَّاءِ وَبِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ مُكَرَّرَةً ، وَهِيَ السَّحَابَةُ .

### ٢٤٩ - باب بيان ما يجوز من الكذب

اعْلَمَ أَنَّ الْكُذْبَ، وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ مُحَرَّمًا، فَيَجُوزُ فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ  
 بِشُرُوطٍ قَدْ أَوْضَحْتُمُهَا فِي كِتَابِ : « الْأَذْكَارِ » ، وَتُخْتَصَرُ ذَلِكَ : أَنَّ الْكَلَامَ  
 وَسِيلَةً إِلَى الْمَقَاصِدِ ، فَكُلُّ مَقْصُودٍ مَحْمُودٍ يُمَكِّنُ تَحْصِيلَهُ بِغَيْرِ الْكُذْبِ  
 يَحْرَمُ الْكُذْبُ فِيهِ، وَإِنْ لَمْ يُمَكِّنْ تَحْصِيلَهُ إِلَّا بِالْكَذْبِ ، جَازَ الْكُذْبُ .  
 ثُمَّ إِنْ كَانَ تَحْصِيلُ ذَلِكَ الْمَقْصُودِ مُبَاحًا كَانَ الْكُذْبُ مُبَاحًا ، وَإِنْ كَانَ  
 وَاجِبًا ، كَانَ الْكُذْبُ وَاجِبًا . فِإِذَا اخْتَفَى مُسْلِمٌ مِنْ ظَالِمٍ يُرِيدُ قَتْلَهُ ، أَوْ أَخَذَ  
 مَالَهُ ، وَأَخْفَى مَالَهُ ، وَسئِلَ إِنْسَانٌ عَنْهُ ، وَجَبَ الْكُذْبُ بِإِخْفَائِهِ ، وَكَذَلِكَ لَوْ  
 كَانَ عِنْدَهُ وَدِيعَةٌ ، وَأَرَادَ ظَالِمٌ أَخْذَهَا ، وَجَبَ الْكُذْبُ بِإِخْفَائِهَا .  
 وَالْأَحْوَالُ فِي هَذَا كُلِّهِ أَنْ يُورَى ، وَمَعْنَى التَّوْرِيَةِ : أَنْ يَقْصِدَ بِعِبَارَتِهِ  
 مَقْصُودًا صَاحِبًا لَيْسَ هُوَ كَاذِبًا بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فِي ظَاهِرِ  
 اللَّفْظِ ، وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا يَقْهَمُهُ الْمُخَاطَبُ ، وَلَوْ تَرَكَ التَّوْرِيَةَ وَأَطْلَقَ  
 عِبَارَةَ الْكُذْبِ ، فَلَيْسَ بِمَحْرَمٍ فِي هَذَا الْحَالِ .

وَاسْتَدَلَّ الْعُلَمَاءُ بِلِحَازِ الْكُذْبِ فِي هَذَا الْحَالِ بِحَدِيثِ أُمِّ كَلْثُومٍ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَيْسَ الْكُذَّابُ

الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْتَمِي خَيْرًا<sup>(١)</sup> أَوْ يَقُولُ خَيْرًا « متفق عليه »<sup>(٢)</sup> .  
 زاد مسلم في رواية : « قَالَتْ أُمُّ كَلْثُومٍ : وَلَمْ أَسْمَعَهُ يَرْخِصُ فِي شَيْءٍ  
 مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ ؛ تَعْنِي : الْحَرْبَ ، وَالْإِصْلَاحَ بَيْنَ النَّاسِ ،  
 وَحَدِيثَ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ ، وَحَدِيثَ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا .

#### ٢٥٠ - باب الحث على التثبت فيما يقوله ويحكيه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ) [ الإسراء : ٣٦ ] .  
 وَقَالَ تَعَالَى : ( مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ) [ ق : ١٨ ] .  
 ١٥٤٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ : « كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ » رواه مسلم<sup>(٣)</sup> .  
 ١٥٤٦ - وَعَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ ، فَهُوَ أَحَدٌ  
 مِنَ الْكَاذِبِينَ » رواه مسلم<sup>(٤)</sup> .

١٥٤٧ - وَعَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ  
 لِي ضَرَّةٌ<sup>(٥)</sup> فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ تَشَبَّعْتُ مِنْ زَوْجِي غَيْرَ الَّذِي يُعْطِينِي ؟  
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْمَتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطَ كَلَابِيسِ ثَوْبِي زُورٌ  
 مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ »<sup>(٦)</sup> .

الْمَتَشَبِّعُ : هُوَ الَّذِي يُظْهِرُ الشَّبْعَ وَلَيْسَ بِشَبْعَانَ ، وَمَعْنَاهُ هُنَا : أَنَّهُ يُظْهِرُ

(١) « فينمي خيراً » بفتح أوليه : أي يبلغ خيراً .

(٢) خ ٢٢٠/٥ م ، ٢٦٠٥) وأخرجه د (٤٩٢١) وت (١٩٣٩) .

(٣) م ١٠/١ (٥) . (٤) م ٩/١ ، وأخرجه ت (٢٦٦٤) .

(٥) « الضرة » بفتح الصاد وتشديد الراء : امرأة الزوج . و « الجناح » بضم الجيم : الإثم .

(٦) خ ٢٧٨/٩ ، ٢٧٩ ، م (٢١٣٠) .

أنه حصل له فضيلةٌ وليست حاصلةً. «ولا يس ثوبتي زور» أي: ذي زور، وهو الذي يزور على الناس، بأن يتزوي بزي أهل الزهد أو العلم أو الثروة؛ ليغترَّ به الناس وليس هو بتلك الصفة. وقيل غير ذلك والله أعلم.

#### ٢٥١ - باب بيان غلط تحريم شهادة الزور

قال الله تعالى: (واجتنبوا قول الزور<sup>(١)</sup>) [الحج: ٣٠]. وقال تعالى: (ولا تنف ما ليس لك به علم) [الإسراء: ٣٦]. وقال تعالى: (ما يلفظ من قول إلا لديه رقيب عتيد) [ق: ١٨]. وقال تعالى: (إن ربك لبالمرصاد) [الفجر: ١٤]. وقال تعالى: (والذين لا يشهدون الزور) [الفرقان: ٧٧].

١٥٤٨ - وعن أبي بكرَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألا أتبثُّكم بأكْبَرِ الكَبَائِرِ؟» قلنا: بلى يا رسول الله. قال: «الإشراكُ بالله، وعُفُوقُ الوَالِدَيْنِ» وكان مُتَكِنًا فَجَلَسَ، فقال: «ألا وقولُ الزورِ!» فما زال يُكْرَرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ. متفق عليه<sup>(٣)</sup>.

#### ٢٥٢ - باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة

١٥٤٩ - عن أبي زَيْدٍ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، وهو من أهل بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا، فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ، عُدَّ بِه يَوْمَ القِيَامَةِ، وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَدْرُ

(١) واجتنبوا قول الزور، أي: الكذب والبهتان.

(٢) لبالمرصاد، أي: لأعمال العباد.

(٣) خ ٥/١٩٣، م (٨٧) وأخرجه ت (٢٣٠٢).

فِيمَا لَا يَمْلِكُهُ ، وَلَعَنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ « متفق عليه (١) .

١٥٥٠ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أَنْ يَكُونَ لَعَانًا » رواه مسلم (٢) .

١٥٥١ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَا يَكُونُ اللَّعَانُونَ شُفَعَاءَ ، وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » رواه مسلم (٣) .

١٥٥٢ - وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَا تَلَاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ ، وَلَا يَغْضَبِهِ ، وَلَا بِالنَّارِ » رواه أبو داود ، والترمذي (٤) وقال : حديث حسن صحيح .

١٥٥٣ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ ، وَلَا اللَّعَّانِ ، وَلَا الْفَاحِشِ ، وَلَا الْبَدِيِّ » رواه الترمذي (٥) وقال : حديث حسن .

١٥٥٤ - وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعِنَ شَيْئًا ، صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا ، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُهَا دُونَهَا ، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِينًا وَشِمَالًا ، فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاعًا (٦) رَجَعَتْ إِلَى الَّذِي لَعِنَ ، فَإِنْ

(١) خ ٣٨٩/١٠ م (١١٠) .

(٢) م (٢٥٩٧) .

(٣) م (٢٥٩٨) وأخرجه د (٤٩٠٧) .

(٤) د (٤٩٠٦) ، ت (١٩٧٧) ورجاله ثقات وأخرجه حم ١٥/٥ ، وصححه ك ٤٨/١ ، ووافقه الذهبي

(٥) ت (١٩٧٨) وأخرجه حم (٣٨٣٩) وصححه حب (٤٨) وك ١٢/١ و (١٩٤٣١) ووافقه الذهبي .

(٦) فإذا لم تجد مساعاً « بالعين المجمة » : أي مدخلاً وطريقاً .

كانَ أَهْلًا لِدِذِّكَ ، وَإِلَّا رَجَعْتُ إِلَى قَائِلِهَا » رواه أبو داود (١) .

١٥٥٥ - وعن عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، وَأَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ ، فَضَجِرَتْ (٢) ، فَلَعَنَتْهَا ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « خذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا ؛ فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ » قَالَ عِمْرَانُ : فَكَأَنِّي أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ مَا يَعْزِضُ لَهَا أَحَدٌ . رواه مسلم (٣) .

١٥٥٦ - وعن أَبِي بَرزَةَ نَضْلَةَ بْنِ عُبَيْدِ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا جَارِيَةٌ (٤) عَلَى نَاقَةٍ عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ ، إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَضَابَقَ بِهِمُ الْجَبَلُ ، فَقَالَتْ : حَلْ ، اللَّهُمَّ الْعَنْهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَاتُصَاحِبُنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ » رواه مسلم (٥) .

قوله : « حل » : بفتح الحاء المهملة ، وإسكان اللام ، وهي كلمة ليزجر الإبل .

واعلم أن هذا الحديث قد يستشكل معناه ، ولا إشكال فيه ، بل المراد النهي أن تصاحبهم تلك الناقة ، وليس فيه نهي عن بيعها وذبوحها وركوبها في غير صحبة النبي ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بل كل ذلك وما سواه من التصرفات جائز لا يمنع منه ، إلا من مصاحبته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بها ؛ لأن هذه التصرفات كلها كانت جائزة فمُنِعَ بَعْضُ مِنْهَا ، فَبَقِيَ الْبَاقِي عَلَى مَا كَانَ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

(١) د (٤٩٠٥) وله شاهد من حديث ابن مسعود عند حم (٢٨٧٦) و (٤٠٣٦) .

(٢) فضجرت : أي من علاج الناقة وصعوبتها . (٣) م (٢٥٩٥) .

(٤) جارية ، أي : امرأة شابة . (٥) م (٢٥٩٦) .

٢٥٣ - باب جواز لعن بعض أصحاب المعاصي غير المعينين

قال الله تعالى : ( أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ) [ هود : ١٨ ] . وقال تعالى : ( فَأَذِّنْ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ) [ الأعراف : ٤٤ ] وَتَبَّتْ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ <sup>(١)</sup> وَالْمُسْتَوْصِلَةَ <sup>(٢)</sup> » وَأَنَّهُ قَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ أَكْمَلَ الرَّبَا <sup>(٣)</sup> » وَأَنَّهُ لَعَنَ الْمُصَوِّرِينَ <sup>(٤)</sup> ؛ وَأَنَّهُ قَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ <sup>(٥)</sup> » أَي : حُدُودَهَا ؛ وَأَنَّهُ قَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ <sup>(٦)</sup> » وَأَنَّهُ قَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ <sup>(٧)</sup> » وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ <sup>(٨)</sup> وَأَنَّهُ قَالَ : « مَنْ أَحَدَثَ فِيهَا <sup>(٩)</sup> حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ <sup>(١٠)</sup> » وَأَنَّهُ قَالَ : « اللَّهُمَّ الْعَن رِعْلًا ، وَذَكَوَانَ وَعُصَيْبَةَ ؛ عَصَمُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ <sup>(١١)</sup> » وَهَذِهِ ثَلَاثُ قَبَائِلَ مِنَ الْعَرَبِ وَأَنَّهُ قَالَ : « لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ <sup>(١٢)</sup> » . وَأَنَّهُ « لَعَنَ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ <sup>(١٣)</sup> » وَجَمِيعُ هَذِهِ الْأَلْفَاطِ فِي الصَّحِيحِ ، بَعْضُهَا فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ ،

- (١) الواصلة : هي التي تصل شعرها بشعر آدمي . والمستوصلة : هي التي تطلب من يفعل بها ذلك .  
 (٢) أخرجه م ( ٢١٢٢ ) وهو في خ ٣١٦ / ١٠ و ٣١٩ ، وم ( ٢١٢٤ ) بلفظ « لعن رسول الله » .  
 (٣) أخرجه م ( ٣٣٠ / ١٠ ، م ( ١٥٩٧ ) .  
 (٤) أخرجه م ( ٢٦٦ / ٤ .  
 (٥) أخرجه م ( ١٩٧٨ ) .  
 (٦) أخرجه م ( ٧١ / ١٢ ، م ( ١٦٨٧ ) .  
 (٧) أخرجه م ( ١٩٧٨ ) .  
 (٨) أخرجه م ( ١٩٧٨ ) .  
 (٩) من أحدث فيها ، أي : في المدينة . « حدثًا » بفتح أوليه وبالطاء ، أي : ابتدع فيها منكرًا .  
 (١٠) أخرجه م ( ٧٣ / ٤ ، م ( ١٣٦٦ ) .  
 (١١) أخرجه م ( ٦٧٥ ) .  
 (١٢) مساجد ، أي : يتعدون بعبادتها . وأخرجه م ( ١٦١ / ٣ ، م ( ٥٢٩ ) .  
 (١٣) أخرجه م ( ٢٧٩ / ١٠ .

وَبَعْضُهَا فِي أَحَدِهِمَا ، وَإِنَّمَا قَصَدْتُ الْاِخْتِصَارَ بِالِإِشَارَةِ إِلَيْهَا ،  
وَسَأَذْكَرُ مُعْظَمَهَا فِي أَبْوَابِهَا مِنْ هَذَا الْكِتَابِ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

### ٢٥٤ - باب تحريم سب المسلم بغير حق

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا  
فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ) [ الأحزاب : ٥٨ ] .

١٥٥٧ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سَبَابُ (١) الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ »  
متفقٌ عليه (٢) .

١٥٥٨ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفِسْقِ أَوْ الْكُفْرِ ، إِلَّا ارْتَدَّتْ  
عَلَيْهِ ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ » رواه البخاري (٣) .

١٥٥٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ : « الْمُتَسَابَانِ مَا قَالَا (٤) فَعَلَى الْبَادِي مِنْهُمَا حَتَّى يَبْعَثَدِي  
الْمَظْلُومُ » رواه مسلم (٥) .

١٥٦٠ - وَعَنْهُ قَالَ : أَتَيْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَدَّ شَرِبَ (٦)

(١) السباب : بكسر السين : السب ، وهو الشتم والتكلم في عرض الإنسان بما يعبه .

(٢) خ ٣٨٧/١٠ ، م (٦٤) وأخرجه ت (١٩٨٤) ون ١٢١/٧ . (٣) خ ٣٨٨/١٠ .

(٤) المتسابان ما قالا ، أي : إثم ما قالا من السب ، وهو مبتدأ ، خبره : « فعل البادي منها » وقوله صل الله  
عليه وسلم : « حتى يعتدي المظلوم » أي : يتجاوز حد الانتصار .

(٥) م (٢٥٨٧) وأخرجه د (٤٨٩٤) و ت (١٩٨٢) .

(٦) قد شرب ، أي : الخمر .



قالَ : « اضْرِبُوهُ » قالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَمِنَّا الضَّارِبُ بِيَدِهِ ، وَالضَّارِبُ بِنَعْلِهِ ، وَالضَّارِبُ بِثَوْبِهِ . فَلَمَّا انصَرَفَ ، قالَ بَعْضُ القَوْمِ : أَخْزَاكَ اللهُ ، قالَ : « لا تَقُولُوا هذا ، لا تُعِينُوا عَلَيْهِ الشَّيْطَانَ (١) » رواهُ البخاريُّ (٢) .

١٥٦١ - وَعَنْهُ قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ قَدَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزَّنَى يُقَامُ عَلَيْهِ الحَدُّ يَوْمَ القِيَامَةِ ، إِلاَّ أَنْ يَكُونَ كما قالَ » متفقٌ عليه (٣) .

### ٢٥٥ - باب تحريم سبِّ الأموات بغير حقٍّ ومصلحة شرعية

وَهُوَ التَّحذِيرُ مِنَ الاِفْتِدَاءِ بِهِ فِي بَدْءَتِهِ ، وَفِسْقِهِ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ ، وَفِيهِ الآيَةُ وَالْأَحَادِيثُ السَّابِقَةُ فِي البَابِ قَبْلَهُ .

١٥٦٢ - وعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تُسَبُّوا الأمواتَ ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا (٤) إِلَى ما قَدَّمُوا » رواه البخاري (٥) .

### ٢٥٦ - باب النهي عن الإيذاء

قالَ اللهُ تَعَالَى : ( وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ ما كَتَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَاناً وَإِثْماً مُبِيناً ) [ الأحزاب : ٥٨ ] .

(١) لاتعينا عليه الشيطان : وذلك أن الشيطان يريد بتزيينه المصيبة له حصول الخزي ، فإذا دعوا عليه بالخزي ، فكأنهم حصلوا مقصود الشيطان .

(٢) خ ٥٧/١٢ .

(٣) خ ١٦٣/١٢ ، ١٦٤ ، م ( ١٦٦٠ ) .

(٤) أفضوا ، أي : وصلوا « إلى ما قدموا » من عمل فلا فائدة في سبهم .

(٥) خ ٢٠٦/٣ وأخرجه د ( ٤٨٩٩ ) و ن ٥٣/٤ .

١٥٦٣ - وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المسلم من سلم المسلمون من  
لسانه ويده ، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه » متفق عليه (١) .

١٥٦٤ - وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من  
أحب أن يزرخ<sup>(٢)</sup> عن النار ، ويدخل الجنة ، فلتأته منيته وهو يؤمن  
بالله واليوم الآخر ، وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه » رواه مسلم<sup>(٣)</sup> .  
وهو بعض حديث طويل سبق في باب طاعة ولاة الأمور<sup>(٤)</sup> .

### ٢٥٧ - باب النهي عن التباغض والتقاطع والتدابير

قال الله تعالى : ( إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ) [ الحجرات : ١٠ ] . وقال  
تعالى : ( أذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ ) [ المائدة : ٥٤ ] . وقال  
تعالى : ( مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ ، رُحَمَاءُ  
بَيْنَهُمْ ) [ الفتح : ٢٩ ] .

١٥٦٥ - وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
« لا تباغضوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تدابروا ، ولا تقاطعوا ، وكونوا عباد  
الله إخواناً ، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث » متفق عليه (٥) .

١٥٦٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال : « تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ ، فَيُغْفَرُ

(١) خ ٥٠/١ ، ٥١ ، ٥١ ( ٤٠ ) .

(٢) أن يزرخ « بالزاي والحاء المهملة » أي : يبعد . والنية : الموت . والمعنى : ليدم على الإيمان وما معه  
حتى يأتيه الموت وهو على ذلك ، وهذا كقوله تعالى : ( ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ) .

(٣) م ( ١٨٤٤ ) .

(٤) انظر رقم (٦٦٦) .

(٥) خ ٤٠١/١٠ ، ٤٠٣ ، ٤٠٣ ( ٢٥٥٩ ) .

لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ<sup>(١)</sup>  
 فيقالُ : أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا |  
 رواه مسلم (٢) .

وفي روايةٍ له : « تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَاثْنَيْنِ »  
 وَذَكَرَ نَحْوَهُ .

### ٢٥٨ - باب تحريم الحسد

وَهُوَ تَمَتِّي زَوَالِ النِّعْمَةِ عَنْ صَاحِبِهَا : سَوَاءٌ كَانَتْ نِعْمَةً دِينِيَّةً أَوْ دُنْيَا  
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ )  
 [ النساء : ٥٤ ] . وَفِيهِ حَدِيثُ أَنَسٍ السَّابِقُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ .

١٥٦٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ ؛ فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا  
 تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ ، أَوْ قَالَ : الْعُشْبَ<sup>(٣)</sup> » رواه أبو داود (٤) .

### ٢٥٩ - باب النهي عن التجسس والسمع للكلام من يكره استماعه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( وَلَا تَجَسَّسُوا ) [ الحجرات : ١٢ ] . وَقَالَ تَعَالَى :

(١) الشحناء « بفتح الشين وسكون الهاء وبالنون وبالمد » : العداوة . وقوله صل الله عليه وسلم : أنظروا  
 « بفتح الهمزة وكسر الظاء المعجمة » أي : أغروا .

(٢) م ( ٢٥٦٥ ) .

(٣) العشب « بضم العين » الكلأ ، أي : الحشيش .

(٤) د ( ٤٩٠٣ ) وفي سننه مجهول ، وفي الباب عن أنس عند جه ( ٤٢١٠ ) بلفظ : « الحسد يأكل الحسنات  
 كما تأكل النار الحطب ، والصدقة تطفى الخطيئة كما يطفى الماء النار » .

(وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا ، فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ) [ الأحزاب : ٥٨ ] .

١٥٦٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلَا تَحَسَّسُوا ، وَلَا تَجَسَّسُوا <sup>(١)</sup> وَلَا تَنَافَسُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا كَمَا أَمَرَكُمْ . الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ ، لَا يَظْلِمُهُ ، وَلَا يَحْدُلُهُ <sup>(٢)</sup> وَلَا يَحْقِرُهُ ، التَّقْوَى هَهُنَا ، التَّقْوَى هَهُنَا » وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ « بِحَسْبِ امْرَأٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ : دَمُهُ ، وَعَرِضُهُ ، وَمَالُهُ ، إِنْ اللَّهُ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ ، وَلَا إِلَى صُورِكُمْ ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ »  
وفي رواية : « لَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَجَسَّسُوا ، وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَنَاجَشُوا <sup>(٣)</sup> وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » .

وفي رواية : « لَا تَفَاطَعُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا » .

وفي رواية : « لَا تَهَاجَرُوا وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ »  
رواه مسلم <sup>(٤)</sup> بكل هذه الروايات ، وروى البخاري أكثرها .

١٥٦٩ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّكَ إِنْ اتَّبَعْتَ عَوْرَاتِ الْمُسْلِمِينَ

- 
- (١) وَلَا تَجَسَّسُوا : أَي : لَا تَجَسَّسُوا عَنْ عِيُوبِ النَّاسِ وَلَا تَتَّبِعُوها . وَالتَّنَافَسُ : الرِّغْبَةُ فِي الشَّيْءِ وَالانْفِرَادُ بِهِ .  
(٢) وَلَا يَحْدُلُهُ « بضم الذال » أَي : يترك نصرته وإعانتة ويتأخر عنه .  
(٣) وَلَا تَنَاجَشُوا ، أَي : من النجش ، وهو الزيادة في السلعة ليغير غيره ويخدعه .  
(٤) م (٢٥٦٣) و (٢٥٦٤) ، خ ٤٠٤ / ١٠ .

أَفْسَدَهُمْ ، أَوْ كِدَّتْ أَنْ تُفْسِدَهُمْ « حديثٌ صحيحٌ ،  
رواهُ أبو داود<sup>(١)</sup> بإسنادٍ صحيحٍ .

١٥٧٠ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَتَى بِرَجُلٍ فَقِيلَ لَهُ :  
هَذَا فَلَانٌ تَقَطَّرُ لِحْيَتُهُ خَمْرًا ، فَقَالَ : إِنَّا قَدْ نَهَيْنَا عَنِ التَّجَسُّسِ ،  
وَلَكِنَّ إِنْ يَظْهَرُ لَنَا شَيْءٌ ، نَأْخُذُ بِهِ . حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .  
رواهُ أبو داود<sup>(٢)</sup> بإسنادٍ على شرطِ البخاريِّ ومسلمٍ .

### ٢٦٠ - باب النهي عن سوء الظنِّ بالمسلمين من غير ضرورة

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ <sup>(٣)</sup> )  
إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ ) [ الحجرات : ١٢ ] .

١٥٧١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ » متفقٌ عليه <sup>(٤)</sup> .

### ٢٦١ - باب تحريم احتقار المسلمين

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ ، عَسَى  
أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِّسَاءِ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ ،  
وَلَا تَكْلِمُوا أَنْفُسَكُمْ <sup>(٥)</sup> وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ <sup>(٦)</sup> ، بِيَسِّ الْأَسْمِ الْفُسُوقُ  
بَعْدَ الْإِيمَانِ ، وَمَنْ لَمْ يَتَّبِعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ) [ الحجرات : ١١ ] .  
وقالَ تَعَالَى : ( وَيَلِّ لِكُلِّ هُمَزَةٍ <sup>(٧)</sup> لُحْمَةً ) [ الهزرة : ١ ] .

(١) د (٤٨٨٨) وسنده حسن .  
(٢) د (٤٨٩٠) وسنده صحيح .  
(٣) من الظن ، أي : ظن السوء بالمسلمين .  
(٤) خ (٤٠٤/١٠) م (٢٥٦٣) .  
(٥) ولا تكلموا أنفسكم « اللز » : الظن باللسان ، أي : لا يعب بفضلكم بفضأ .  
(٦) ولا تنابزوا بالألقاب ، أي : يدعو بفضلكم بفضأ باللقب السوء .  
(٧) همزة لمزة ، أي : كثير الهمز واللمز ، أي : الغيبة .

١٥٧٢ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم »  
رواه مسلم (١) ، وقد سبق قريباً بطوله (٢) .

١٥٧٣ - وعن ابن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا يدخلك الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر ! » فقال رجل : « إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ، وتعله حسنة ، فقال : « إن الله جميل يحب الجمال ، الكبر بطر الحق ، وغمط الناس »  
رواه مسلم (٣) .

وَمَعْنَى « بَطْرُ الْحَقِّ » : دَفَعُهُ ، « وَغَمَطُهُمْ » : احْتَقَارُهُمْ ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُهُ أَوْضَحَ مِنْ هَذَا فِي بَابِ الْكِبْرِ (٤) .

١٥٧٤ - وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قال رجل : والله لا يتغير الله لفلان ، فقال الله عز وجل : من ذا الذي يتألى (٥) علي أن لا أغفر لفلان ! إنني قد غفرت له ، وأحببت عمالك (٦) » رواه مسلم (٧) .

### ٢٦٢ - باب النهي عن إظهار الشماتة بالمسلم

قال الله تعالى : ( إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ) [ الحجرات : ١٠ ] . وقال تعالى : ( إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ (٨) الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ) [ النور : ١٩ ] .

(١) م (٢٥٦٤) .

(٢) م (٩١) وأخرجه د (٤٠٩١) وت (١٩٩٩) .

(٣) م (٩١) وأخرجه د (٤٠٩١) وت (١٩٩٩) .

(٤) أنظر رقم ٦١٠ .

(٥) يتألى هل الله ، أي : يهلف عليه سبحانه .

(٦) وأحببت عمك ، أي : أبغضت ثوابه .

(٧) م (٢٦٢١) .

١٥٧٥ - وعن عائلة بن الأستقع رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تظهير الشماتة (١) لأخيك ، فیرحمه الله ویبتلیک » رواه الترمذي (٢) وقال : حديث حسن .  
 وفي الباب حديث أبي هريرة السابق في باب التجسس (٣) : « كل المسلم على المسلم حرام » الحديث .

### ٢٦٣ - باب تحريم الطعن في الأنساب النابتة في ظاهر الشرع

قال الله تعالى : ( وَالَّذِينَ يُؤذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ، بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً ) [ الأحزاب : ٥٨ ] .  
 ١٥٧٦ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اثنتان في الناس هما بهم كفر (٤) : الطعن في النسب ، والنياحة (٥) على الميت » رواه مسلم (٦) .

### ٢٦٤ - باب النهي عن الغش والخداع

قال الله تعالى : ( وَالَّذِينَ يُؤذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً ، وإثماً مبيناً ) [ الأحزاب : ٥٨ ] .  
 ١٥٧٧ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) الشماتة : الفرح ببلية غيرك .

(٢) ت (٢٥٠٨) ورجاله ثقات ، وأخرج له شاهداً بمناه (٢٥٠٧) ، عن معاذ بن جبل بلفظ « من مير أخاه بذنب لم يمت حتى يعمل » وفيه ضعف وانقطاع .

(٣) انظر رقم (١٥٦٨) .

(٤) كفر : أي : من أعمال الكفار وأخلاق الجاهلية .

(٥) النياحة « بكسر النون وتخفيف الياء » : رفع للصوت بالبكاء .

(٦) م (٦٧) .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ ، فَلَيْسَ مِنَّا ، وَمَنْ غَشَّنَا ، فَلَيْسَ مِنَّا » رواه مسلم (١) .

وفي رواية له أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ على صبرة (٢) طعام ، فأدخل يده فيها ، فنالت أصابعه بكلاً ، فقال : ما هذا يا صاحب الطعام ؟ قال أصابته السماء (٣) يا رسول الله : قال : « أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس ! مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا » .

١٥٧٨ - وَعَنْهُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ :

« لَا تَنَاجَشُوا » متفق عليه (٤) .

١٥٧٩ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ تَنَهَى عَنِ النَّجَشِ (٥) . متفق عليه (٦) .

١٥٨٠ - وَعَنْهُ قَالَ : ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« مَنْ بَايَعْتَ ، فَقُلْ لِاخِلَابَةِ » متفق عليه (٧) .

« الخِلابَةُ » بخاء معجمة مكسورة ، وباء موحدة : وهي الخديعة .

١٥٨١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) م (١٠١) و (١٠٢) .

(٢) صبرة « بضم الصاد ، وسكون الموحدة » جمعها صبر كفرة وغرف .

(٣) أصابعه السماء : أي : المطر .

(٤) خ ٣٠٩/٤ ، م (١٥١٥) (١١) وأخرجه ت (١٣٠٤) و د (٣٤٣٨) و ن ٢٥٩/٧ .

(٥) النجش « يفتح فسكون أو بفتحين » : الزيادة في ثمن سلعة ليغر غيره .

(٦) خ ٢٩٨/٤ ، م (١٥١٦) وأخرجه ن ٢٥٨/٧ و ج (٢١٧٣) .

(٧) خ ٢٨٢/٤ ، م (١٥٢٣) وأخرجه د (٣٥٠٠) و ن ٢٥٢/٧ و ط ٦٨٥/٢ .



صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ خَبَبَ زَوْجَةَ امْرِئٍ ، أَوْ مَمْلُوكَهُ ، فَلَيْسَ مِنَّا » رواه أبو داود (١) .

« خبيب » بفتح الخاء معجمة ، ثم باء موحدة مكررة : أي : أفسده وتخذعه .

### ٢٦٥ - باب تحريم الغدر

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ) [ المائدة : ١ ] .  
وَقَالَ تَعَالَى : ( وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا ) [ الإسراء : ٣٤ ] .

١٥٨٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا  
أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ، كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا ، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ ، كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا : إِذَا أُوْتِمِنَ خَانَ ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ » متفقٌ عليه (٢) .

١٥٨٣ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، وَأَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ  
قَالُوا : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَاءٌ (٣) يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ : هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ » متفقٌ عليه (٤) .

١٥٨٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ (٥) يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ

(١) د (٥١٧٠) وأخرجه حم ٣٩٧/٢ وإسناده صحيح ، وصححه حب (١٣١٩) .

(٢) خ ٨٤/١ ، م (٥٨) .

(٣) الغادر : هو الذي يعاهد ولا يفي . واللواء : الراية العظيمة لا يمسكها إلا صاحب جيش الحرب أو صاحب دعوة الجيش ، ويكون الناس تبعاً له . والمعنى : أن لكل غادر لواء ، أي : علامة يشتهر بها في الناس ، وكانت العرب تنصب الألوية في الأسراق لغدر الغادر ليشتهر .

(٤) خ ٤٦٤/١٠ ، م (١٧٣٥) و (١٧٣٦) و (١٧٣٧) .

(٥) عند استه « بوصل الهزمة وسكون السين » : أي : دبره .

لَهُ يَقْدَرُ غَدْرَهُ ، أَلَا وَلَا غَادِرَ أَعْظَمُ غَدْرًا مِنْ أَمِيرٍ عَامَّةٍ « رواه مسلم <sup>(١)</sup> .  
 ١٥٨٥ - وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ : قَالَ اللهُ تَعَالَى : ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصَّمْتُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي  
 نَمٌّ غَدَرَ ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا ،  
 فَاسْتَوْفَى مِنْهُ ، وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ » رواه البخاري <sup>(٢)</sup> .

٢٦٦ - باب النهي عن المنّ بالعطية ونحوها

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطِلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ  
 وَالْأَذَى ) [ البقرة : ٢٦٤ ] . وَقَالَ تَعَالَى : ( الَّذِينَ يَنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ  
 اللهِ ثُمَّ لَا يَتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى ) [ البقرة : ٢٦٢ ] .

١٥٨٦ - وعن أبي ذرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَكْتُمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلَا  
 يُزَكِّيهِمْ ، وَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٌ » قَالَ : فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . قَالَ أَبُو ذَرٍّ : خَابُوا وَخَسِرُوا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ  
 الْمُسْبِلُ ، وَالْمَتَّانُ ، وَالْمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بِالْخَلْفِ الْكَاذِبِ « رواه مسلم <sup>(٣)</sup> .  
 وفي رواية له : « الْمُسْبِلُ لِزَارِهِ » يَعْنِي : الْمُسْبِلُ لِزَارِهِ وَتَوْبَهُ أَسْفَلَ مِنْ  
 الْكَمْبَيْنِ لِلْخِيَلِ » .

٢٦٧ - باب النهي عن الافتخار والبغي

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ( فَلَا تَزْكُوا <sup>(٤)</sup> أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اتَّقَى )  
 [ النجم : ٣٢ ] . وَقَالَ تَعَالَى : ( إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ ،

(١) م (١٧٣٨) (١٦) .

(٢) م (١٠٦) .

(٣) م (١٠٦) .

(٤) فلا تزكوا أنفسكم : أي : لا تمدحوها .

وَيَبْتَغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ، أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ [ الشورى : ٤٢ ] .  
 ١٥٨٧ - وَعَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى  
 لَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ، وَلَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ » رواه مسلم (١) .  
 قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : الْبَغْيُ : التَّعَدِّي وَالِاسْتِطَالَةُ .

١٥٨٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا قَالَ الرَّجُلُ : هَلَكَ النَّاسُ ، فَهُوَ أَهْلَكُهُمْ »  
 رواه مُسْلِمٌ (٢) .

الرَّوَايَةُ الْمَشْهُورَةُ : « أَهْلَكُهُمْ » بِرَفْعِ الْكَافِ ، وَرُويَ بِنَصْبِهَا .  
 وَهَذَا النَّهْيُ لِمَنْ قَالَ ذَلِكَ عُجْبًا بِنَفْسِهِ ، وَتَصَاغُرًا لِلنَّاسِ ، وَارْتِفَاعًا  
 عَلَيْهِمْ ، فَهَذَا هُوَ الْحَرَامُ . وَأَمَّا مَنْ قَالَهُ لَمَّا يَرَى فِي النَّاسِ مِنْ نَقْصٍ  
 فِي أَمْرِ دِينِهِمْ ، وَقَالَهُ تَحَزُّنًا عَلَيْهِمْ ، وَعَلَى الدِّينِ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ . هَكَذَا  
 فَسَّرَهُ الْعُلَمَاءُ وَقَصَلُوهُ ، وَمِنْ قَالِهِ مِنَ الْأُمَّةِ الْأَعْلَامِ : مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ،  
 وَالْحَطَّابِيُّ ، وَالْحَمِيدِيُّ وَآخَرُونَ ، وَقَدْ أَوْضَحْتَهُ فِي كِتَابِ « الْأَذْكَارِ » .

٢٦٨ - باب تحريم الفجران بين المسلمين فوق ثلاثة أيام

إلا لبدعة في المهجور ، أو نظاهر بفسق ، أو نحو ذلك

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ )  
 [ الحجرات : ١٠ ] . وَقَالَ تَعَالَى : ( وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ )  
 [ المائدة : ٢ ] .

(١) م (٢٨٦٥) (٦٤) .

(٢) م (٢٦٢٣) .

١٥٨٩ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَقَاطَعُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا . وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

١٥٩٠ - وَعَنْ أَبِي أَيُّوبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ لِيَالٍ : يَنْتَقِيَانِ ، فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا ، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) .

١٥٩١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تُعْرِضُ الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ اثْنَيْنِ وَخَمِيسٍ ، فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهُ لِكُلِّ امْرَأٍ لَا يَشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا ، إِلَّا امْرَأًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحَنَاءٌ ، فَيَقُولُ : اتْرُكُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣) .

١٥٩٢ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤) .  
« التَّحْرِيشُ » : الْإِفْسَادُ وَتَغْيِيرُ قُلُوبِهِمْ وَتَقَاطَعُهُمْ .

١٥٩٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ ،

(١) خ ٤٠١/١٠ ، ٤٠٣ م (٢٥٥٩) وأخرجه د (٤٩١٠) .

(٢) خ ٤١٣/١٠ ، ٤١٤ م (٢٥٦٠) وأخرجه د (٤٩١١) .

(٣) م (٢٥٦٥) (٣٦) وأخرجه د (٤٩١٦) .

(٤) م (٢٨١٢) .

فَمَنْ هَجَرَ فَوْقَ ثَلَاثٍ ، فَمَاتَ دَخَلَ النَّارَ .

رواه أبو داود (١) بإسنادٍ على شرطِ البخاري ومسلم .

١٥٩٤ - وَعَنْ أَبِي خَيْرَاشٍ حَدَرَدِ بْنِ أَبِي حَدَرَدِ الْأَسْلَمِيِّ ، وَيُقَالُ

السُّلَمِيِّ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يَقُولُ : « مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفَكَ دَمِهِ (٢) »

رواه أبو داود (٣) بإسناد صحيح .

١٥٩٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَهْجُرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلَاثٍ ، فَإِنْ

مَرَّتْ بِهِ ثَلَاثٌ ، فَلْيَلْفَهُ ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ ، فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، فَقَدِرَ

اشْتَرَكَا فِي الْأَجْرِ ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ ، فَقَدِرَ بَاءً بِالْإِثْمِ (٤) ، وَخَرَجَ

الْمُسَلِّمُ (٥) مِنَ الْهَجْرَةِ » رواه أبو داود (٦) بإسناد حسن . قال أبو داود : إذا

كَانَتْ الْهَجْرَةُ لِلَّهِ تَعَالَى ، فَلَيْسَ مِنْ هَذَا فِي شَيْءٍ .

٢٦٩ - باب النهي عن تناجي اثنين دون الثالث بغير إذنه إلا الحاجة ، وهو أن

يتحدثا سرا بحيث لا يسمعهما ، وفي معناه ما إذا تحدث اثنان بلسان لا يفهمه

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ ) [ المجادلة : ١٠ ] .

١٥٩٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) د (٤٩١٤) وإسناده صحيح . (٢) كسفك دمه ، أي : قتله عدواناً .

(٣) د (٤٩١٥) وأخرجه حم ٢٢٠/٤ و خد (٤٠٤) و (٤٥٠) ، وصححه ك ١٦٣/٤ والحافظ العراقي والذهبي ، وهو كما قالوا .

(٤) باء بالإثم ، أي : رجع به .

(٥) وخرج المسلم ، أي : البادئ به بالسلام .

(٦) د (٤٩١٢) ، وأخرجه أيضاً (٤٩١٣) من حديث عائشة وإسناده حسن كما قال المؤلف رحمه الله .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً ، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ »  
متفقٌ عليه (١) .

ورواه أبو داود وزياد : قَالَ أَبُو صَالِحٍ : قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ : فَأَرْبَعَةٌ ؟  
قَالَ : لَا يَضُرُّكَ .

ورواه مالك في « الْمُوطَأ » : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ : كُنْتُ أَنَا  
وَأَبْنُ عُمَرَ عِنْدَ دَارِ خَالِدِ بْنِ عُقَبَةَ الَّتِي فِي السُّوقِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ  
أَنْ يُتَاجِيَهُ ، وَلَيْسَ مَعَ ابْنِ عُمَرَ أَحَدٌ غَيْرِي ، فَدَعَا ابْنَ عُمَرَ رَجُلًا  
آخَرَ حَتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً ، فَقَالَ لِي وَلِلرَّجُلِ الثَّلَاثِ الَّذِي دَعَا : اسْتَأخِرَا  
شَيْئًا ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَا يَتَنَاجَى  
اِثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ » .

١٥٩٧ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً ، فَلَا يَتَنَاجَى اِثْنَانِ دُونَ الْآخِرِ  
حَتَّى تَحْتَلِطُوا بِالنَّاسِ ، مِنْ أَجْلِ أَنْ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ » متفقٌ عليه (٢) .

٢٧٠ - باب النهي عن تعذيب العبد والذابة

والمرأة والولد بغير سبب شرعي أو زائد على قدر الأدب

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( وَيَا وَالِدَيَيْنِ إِحْسَانًا ، وَبِذِي الْقُرْبَى ، وَالْيَتَامَى ،  
وَالْمَسَاكِينِ ، وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى ، وَالْجَارِ الْجُنُبِ ، وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ،  
وَأَبْنِ السَّبِيلِ ، وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ) ؛ إِنَّ اللَّهَ لَأُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا (٣)  
فَخُورًا ( [ النساء : ٣٦ ] .

(١) خ ٦٨/١١ ، ٦٩ ، م ( ٢١٨٣ ) ، د ( ٤٨٥٢ ) ، ط ٩٨٨/٢ .

(٢) خ ٦٩/١١ ، ٧٠ ، م ( ٢١٨٤ ) وأخرجه د ( ٤٨٥١ ) .

(٣) الجار الجنب : هو البعيد ، والصاحب بالجنب : الصديق الصالح ، وابن السبيل : المسافر الغريب الذي  
انقطع عن بلده وأهله ، والمختال : المتكبر .

١٥٩٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « عُدَّتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتَهَا حَتَّى مَاتَتْ ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ ، لَاهِي أَطْعَمَتَهَا وَسَقَتَهَا ، إِذْ حَبَسَتْهَا ، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ » متفقٌ عليه (١) .

«خَشَاشُ الْأَرْضِ» بفتح الخاء المعجمة ، وبالشين المعجمة المكررة : وهي هَوَامُّهَا وَحَشَرَاتُهَا .

١٥٩٩ - وَعَنْهُ أَنَّهُ مَرَّ بِفَيْتِيَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ تَصَبَّوْا طَيْرًا وَهُمْ يَرْمُونَهُ ، وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلِّ خَاطِئَةٍ مِنْ تَبْلِيهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنْ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا . متفقٌ عليه (٢) .

«الغَرَضُ» : بفتح الغين المعجمة ، والراء وهو المَدَفُّ ، وَالشَّيْءُ الَّذِي يَرْمَى إِلَيْهِ .

١٦٠٠ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَصْبَرَ الْبُهَامُ . متفقٌ عليه (٣) . وَمَعْنَاهُ : مُجْبَسَ الْقَتْلِ .

١٦٠١ - وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ سُوَيْدِ بْنِ مِقْرَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ بَنِي مِقْرَانَ مَالَنَا خَادِمٌ إِلَّا وَاحِدَةً لَطَمَهَا أَصْغَرْنَا فَأَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُعْتِقَهَا .

رواه مسلم (٤) . وفي رواية : « سَابِعَ إِخْوَةَ لِي » .

١٦٠٢ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ

(١) خ ٢٥٤/٦ م (٢٢٤٢) .

(٢) خ ٥٥٤/٩ م (١٩٥٨) .

(٣) م (١٦٥٨) (٣) .

(٤) خ ٥٥٣/٩ م (١٩٥٦) .

أَضْرِبُ غُلَامًا لِي بِالسَّوْطِ ، فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي : « اَعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ »  
 فَلَمْ أَفْهَمْ الصَّوْتَ مِنَ الْغَضَبِ ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ يَقُولُ : « اَعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ  
 مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ » فَقُلْتُ : لَا أَضْرِبُ تَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا .

وفي روايةٍ : فَسَقَطَ السَّوْطُ مِنْ يَدِي مِنْ هَيْبَتِهِ .

وفي روايةٍ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ حُرٌّ لِي وَجْهَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَقَالَ :  
 « أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ ، لَلْفَتَحْتِكَ النَّارُ (١) ، أَوْ لَمَسْتِكَ النَّارُ » رواه مسلم (٢)

بهذه الروايات .

١٦٠٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ ضَرَبَ غُلَامًا لَهُ حَدٌّ أَلْمَ يَأْتِيهِ ، أَوْ لَطَمَهُ ، فَإِنْ كَفَّارَتَهُ  
 أَنْ يُعْتِقَهُ » رواه مسلم (٣) .

١٦٠٤ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ  
 مَرَّ بِالشَّامِ عَلَى أَنَسٍ مِنَ الْأَنْبَاطِ ، وَقَدْ أَقِيمُوا فِي الشَّمْسِ ، وَصَبَّ عَلَى  
 رُؤُوسِهِمُ الرِّيتُ ! فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قِيلَ : يُعَذِّبُونَ فِي الْحَرَّاجِ ، وَفِي رِوَايَةٍ :  
 حُبِسُوا فِي الْحِزْيَةِ . فَقَالَ هِشَامٌ : أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي  
 الدُّنْيَا » فَتَدَخَّلَ عَلَى الْأَمِيرِ ، فَحَدَّثَهُ ، فَأَمَرَ بِهِمْ فَخُلِّتُوا (٤) . رواه مسلم (٥)  
 « الْأَنْبَاطُ » الْفَلَاحُونَ مِنَ الْعَجَمِ .

١٦٠٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ

(١) للفحك النار « بتخفيف الفاء وبالحاء المهملة » أي : أحرقتك . (٢) م (١٦٥٩) .

(٣) م (١٦٥٧) . (٤) فخلوا : أي تركوا من العذاب .

(٥) م (٢٦١٣) (١١٨) .



صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَاراً مَوْسُومَ الْوَجْهِ ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : وَاللَّهِ  
لَا أَسِمُهُ إِلَّا أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ ، وَأَمَرَ بِحِمَارِهِ ، فَكُوِيَ فِي جَاعِرَتَيْهِ ،  
فَهُوَ أَوْلُ مَنْ كُوِيَ الْجَاعِرَتَيْنِ . رواه مسلم (١) .

« الْجَاعِرَتَانِ » : نَاحِيَتَا الْوَرَكَيْنِ سِحْوَلِ الدُّبُرِ .

١٦٠٦ - وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَرَّ عَلَيْهِ حِمَارٌ قَدْ

وُسِمَ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ : « لَعَنَ اللهُ الَّذِي وَسَمَهُ » رواه مسلم (٢) .

وفي رواية لمسلم أيضاً : تَمَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ

النَّضْرِبِ فِي الْوَجْهِ ، وَعَنْ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ .

#### ٢٧١ - باب تحريم التعذيب بالنار

##### في كل حيوان حتى النملة ونحوها

١٦٠٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْثٍ فَقَالَ : « إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَانًا وَفَلَانًا » لِرَجُلَيْنِ

مِنْ قُرَيْشٍ سَمَاهُمَا « فَأَحْرَقُوهُمَا بِالنَّارِ » ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ : « إِنِّي كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُنْحَرِقُوا فَلَانًا

وَفَلَانًا ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللهُ ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا »

رواه البخاري (٣) .

١٦٠٨ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَأَنْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ ، فَرَأَيْنَا حُمْرَةً مَعَهَا

فَرَحْحَانَ ، فَأَخَذْنَا فَرَحْحَيْهَا ، فَجَاءَتِ الْحُمْرَةُ فَجَعَلَتْ تَعْرِشُ (٤) فَجَاءَ النَّبِيُّ

(٣) خ ٦/١٠٤ ، ١٠٥ .

(٢) م (٢١١٧) .

(١) م (٢١١٨) .

(٤) تمرش : من التعريش ، وهو أن ترتفع وتظلل بجانبها على من تحتها ، وقوله صلى الله عليه وسلم :

من فجع ، أي : رزأ هذه بأخذ ولدها .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: « مَنْ فَجَعَ هَذِهِ بِوَلَدِهَا ؟ أَرُدُّوْا وَلَدَهَا  
إِلَيْهَا » وَرَأَى قَرِيْبَةً تَمْلُ قَدْ حَرَقْنَاهَا ، فَقَالَ : « مَنْ حَرَّقَ هَذِهِ ؟ »  
قُلْنَا : نَحْنُ . قَالَ : « إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَدَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ »  
رواه أبو داود (١) بإسناد صحيح .

قوله : « قَرِيْبَةٌ تَمْلُ » مَعْنَاهُ : مَوْضِعُ النَّمْلِ مَعَ النَّمْلِ .

### ٢٧٢ - باب تحريم مظل الغني بحق طلبه صاحبه

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ( إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا )  
[ النساء : ٥٨ ] . وَقَالَ تَعَالَى : ( فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي  
أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ ) [ البقرة : ٢٨٣ ] .

١٦٠٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَظْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وَإِذَا اتَّبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ (٢)  
فَلْيَتَّبِعْ » متفقٌ عليه (٣) .  
مَعْنَى « اتَّبِعَ » : أَحْبَلَ .

### ٢٧٣ - باب كراهة عود الإنسان في هبة لم يسلمها إلى الموهوب له

وفي هبة وهبها لولده وسلمها أو لم يسلمها ، وكراهة شرائه

شيئاً تصدق به من الذي تصدق عليه ، أو أخرجه

عن زكاة ، أو كفارة ونحوها ، ولا بأس

بشرائه من شخص آخر قد انتقل إليه

١٦١٠ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى

(١) د (٢٦٧٥) وأخرجه خد (٣٨٢) وصححه ك ٢٣٩/٤ ووافقه الذهبي .

(٢) المولى : الغني . (٣) خ ٣٨١/٤ ، م (١٥٦٤) .

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الَّذِي يَعُودُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْبِهِ »  
متفق عليه (١) .

وفي رواية : « مَثَلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ ، كَمَثَلِ الْكَلْبِ بَقِيءٌ ،  
ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ فَيَأْكُلُهُ » .

وفي رواية : « الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْبِهِ » .

١٦١١ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَمَلْتُ عَلَى  
فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ ،  
وَوَظَنْنْتُ أَنَّهُ يُبَيْعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :  
« لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدِرْهَمٍ ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي  
صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْبِهِ » متفق عليه (٢) .

قوله : « حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » معناه : تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَى  
بَعْضِ الْمُجَاهِدِينَ .

#### ٢٧٤ - باب تأكيد تحريم مال اليتيم

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : (إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ  
فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا) [ النساء : ١٠ ] . وَقَالَ تَعَالَى : (وَلَا  
تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ) [ الأنعام : ١٥٢ ] . وَقَالَ تَعَالَى :  
(وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ، وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ  
فَأِخْوَانُكُمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ) [ البقرة : ٢٢٠ ] .

١٦١٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) خ ١٦٠/٥ م ، (١٦٢٢) وأخرجه د (٢٥٣٨) وت (١٢٩٨) ون ٢٦٥/٦ .

(٢) خ ١٧٣/٥ ، ١٧٤ ، م (١٦٢٠) .

وَسَلَّمَ قَالَ : « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ ! قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ : « الشُّرْكُ بِاللَّهِ ، وَالسَّحَرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلَّيْتُ يَوْمَ الرِّحْفِ (١) ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ » متفقٌ عليه (٢) .

« الْمُوبِقَاتُ » الْمُهْلِكَاتُ .

### ٢٧٥ - باب تغليظ تحريم الربا

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ (٣) إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ . ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا : إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ، وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ، فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ، يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا (٤) وَيُرِي الصَّدَقَاتِ ) إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا ) [ البقرة : ٢٧٥ ] .

وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ فَكَثِيرَةٌ فِي الصَّحِيحِ مَشْهُورَةٌ ، مِنْهَا حَدِيثٌ أَبِي هُرَيْرَةَ السَّابِقُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ (٥) .

١٦١٣ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ » رواه مسلم (٦) .

زاد الترمذي وغيره : « وَشَاهِدِيهِ ، وَكَاتِبِيهِ » .

(١) التولي يوم الرحف ، أي : التولي وقت لقاء الجيش للكفار فراراً .

(٢) خ ٢٩٤/٥ ، م (٨٩) . (٣) لا يقومون ، أي : من قبورهم ، والس : الجنون .

(٤) يحق الله الربا : أي : يذهب بركته ، فلا ينتفع به في الدنيا والآخرة ، ويربي الصدقات : أي : يكثرها

وينهئها . وذرُوا ما بقي من الربا : أي : أتركوه .

(٥) انظر رقم (١٦١٢) . (٦) م (١٥٩٧) وأخرجه ت (١٢٠٦) ود (٣٣٣٣) .

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ( وَمَا أَمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ <sup>(١)</sup> ) [ البينة : ٥ ] . وقالَ تَعَالَى : ( لَا تُبْطِلُوا صِدْقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ، كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ ) [ البقرة : ٢٦٤ ] . وقالَ تَعَالَى : ( يُرَاؤُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ) [ النساء : ١٤٢ ] .

١٦١٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « قَالَ اللهُ تَعَالَى : أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي ، تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ » رواه مسلم <sup>(٢)</sup> .

١٦١٥ - وَعَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ ، فَأَتِي بِهِ ، فَعَرَفَهُ نِعْمَتَهُ ، فَعَرَفَهَا ، قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ ، قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ : جَرِيءٌ ! فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ . وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ ، فَأَتَى بِهِ ، فَعَرَفَهُ نِعْمَةً فَعَرَفَهَا . قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ ، قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ لِيُقَالَ : عَالِمٌ ! وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ : هُوَ قَارِءٌ ! فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ . وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ ،

(١) حنفاء ، أي : مائلين إلى الدين الإسلامي عن كل ما سواه .

(٢) م ( ٢٩٨٥ ) .

وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ ، فَأَتَيْتَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ ، فَعَرَفَهَا . قَالَ :  
 فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا  
 أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ . قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ : هُوَ جَوَادٌ !  
 فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ .  
 رواه مسلم<sup>(١)</sup> .

« جريء » بفتح الجيم وكسر الراء وبالمدة ، أي : شجاع حاذق .

١٦١٦ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ نَاسًا قَالُوا لَهُ : إِنَّا  
 نَدْخُلُ عَلَى سُلَاطِينِنَا فَنَقُولُ لَهُمْ بِخِلَافِ مَا نَتَكَلَّمُ إِذَا خَرَجْنَا مِنْ  
 عِنْدِهِمْ ؟ قَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كُنَّا نَعُدُّ هَذَا نِفَاقًا عَلَى عَهْدِ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . رواه البخاري<sup>(٢)</sup> .

١٦١٧ - وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :  
 قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ ، وَمَنْ يُرَآئِي  
 يُرَآئِي اللَّهَ بِهِ » متفق عليه<sup>(٣)</sup> .

وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا .

« سَمِعَ » بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ ، وَمَعْنَاهُ : أَظْهَرَ عَمَلَهُ لِلنَّاسِ رِيَاءً « سَمِعَ  
 اللَّهُ بِهِ » أَي : فَضَّحَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَعْنَى : « مَنْ رَأَى اللَّهَ بِهِ » أَي :  
 مَنْ أَظْهَرَ لِلنَّاسِ الْعَمَلَ الصَّالِحَ لِيَعْظُمَ عِنْدَهُمْ « رَأَى اللَّهَ بِهِ » أَي :  
 أَظْهَرَ سَرِيرَتَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْخَلَائِقِ .

١٦١٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى<sup>(٤)</sup> بِهِ وَجْهُ اللَّهِ

(١) م (١٩٠٥) وأخرجه ت (٢٣٨٢) ون ٢٢/٦ ، ٢٤ .

(٢) خ ١٤٩/١٣ ، ١٥٠ . (٣) خ ٢٨٨/١١ ، م (٢٩٨٧) و (٢٩٨٦) .

(٤) مما يبتغى به وجه الله : أي : يقصد به وجه الله تعالى .

عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا (١) مِنَ الدُّنْيَا ، لَمْ يَجِدْ  
عَرَفَ الْجَنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ « يَعْنِي : رِيحَهَا . رواه أبو داود (٢) بإسنادٍ  
صحيحٍ . والأحاديثُ في الباب كثيرةٌ مشهورةٌ .

#### ٢٧٧ - باب ما يتوهم أنه رياء وليس برباء

١٦١٩ - عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَيْتَ (٣) الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ ، وَيُحَمِّدُهُ  
النَّاسُ عَلَيْهِ ؟ قَالَ : « تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ » رواه مسلم (٤) .

#### ٢٧٨ - باب تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية والأمرد الحسن غير حاجة شرعية

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ) [النور: ٣٠]  
وَقَالَ تَعَالَى : ( إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ  
مُسْتَوْلاً ) [الإسراء: ٣٦] . وَقَالَ تَعَالَى : ( يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ (٥) وَمَا  
تُخْفِي الصُّدُورُ ) [غافر: ١٩] . وَقَالَ تَعَالَى : ( إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ )  
[الفجر: ١٤] .

١٦٢٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) العرض « بفتح العين المهملة والراء وبالضاد المعجمة » : متاع الدنيا وحطامها .

(٢) د (٣٦٦٤) وأخرجه حم ٣٣٨/٢ ، وجه (٢٥٢) وصححه حب (٨٩) وك ٨٥/١ وواقفه الذهبي ،  
ورواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم ١٩٠/١ من طريق آخر ، وله شاهد من حديث أنس عند الخطيب  
في اقتضاء العلم بالعمل « رقم (١٠١) .

(٣) أ رأيت « بفتح التاء » أي : أخبرني . (٤) م (٢٦٤٢) .

(٥) يعلم خائنة الأعين : أي : اختلاس النظر إلى من يحرم نظره من غير إرادة أن يظن به أحد .

وَسَلَّمَ قَالَ : كُتِبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيْبُهُ مِنَ الزَّانَا مُدْرِكٌ ذَلِكَ لَا مَحَالَةَ :  
 الْعَيْنَانِ زِنَاهُمَا النَّظَرُ ، وَالْأُذُنَانِ زِنَاهُمَا الْاسْتِمَاعُ ، وَاللِّسَانُ زِنَاهُ  
 الْكَلَامُ ، وَالْيَدُ زِنَاهَا الْبَطْشُ ، وَالرَّجُلُ زِنَاهَا الْخَطَا ، وَالْقَلْبُ يَهْوَى  
 وَيَتَمَنَّى ، وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ أَوْ يُكَذِّبُهُ »

متفق عليه (١) . وهذا لفظُ مسلمٍ ، وروايةُ البخاريِّ مُختصرةٌ .

١٦٢١ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَا كُفْرُ وَالْجُلُوسُ فِي الطَّرْفَاتِ ! » قَالُوا : يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ عَجَالٍ سِنًا بَدُءَ : نَتَحَدَّثُ فِيهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ » قَالُوا :  
 وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ  
 السَّلَامِ ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ » متفق عليه (٢) .

١٦٢٢ - وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ زَيْدِ بْنِ سَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا  
 قُعُودًا بِالْأَفْنِيَةِ (٣) نَتَحَدَّثُ فِيهَا فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ  
 عَلَيْنَا فَقَالَ : مَا لَكُمْ وَمَا لِمَجَالِسِ الصُّعْدَاتِ ؟ اجْتَنِبُوا مَجَالِسَ الصُّعْدَاتِ فَقُلْنَا :  
 إِنَّمَا قَعَدْنَا لغيرِ مَا بَأْسُ : قَعَدْنَا نَتَذَكَّرُ ، وَنَتَحَدَّثُ . قَالَ : « إِمَّا لَا  
 قَادُوا حَقَّهَا : غَضُّ الْبَصَرِ ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَحُسْنُ الْكَلَامِ » رواه مسلم (٤) .  
 « الصُّعْدَاتُ » بضم الصاد والعين ، أي : الطَّرْفَاتُ .

١٦٢٣ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى

(١) غ ٢٢/١١ م (٢٦٥٧) (٢١) أخرجه د (٢١٥٢) .

(٢) غ (٢) ٨١/٥ و ٩/١١ م (٢١٢١) وأخرجه د (٤٨١٥) .

(٣) الأفنية : جمع فناء « بكسر الفاء » : التسع أمام البيت .

(٤) م (٢١٦١) .



اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَظَرِ الْفَجَاءِ (١) فَقَالَ : « اصْرِفْ بَصْرَكَ »  
رواه مسلم (٢) .

١٦٢٤ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ مَيْمُونَةُ ، فَأَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ،  
وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أَمَرْنَا بِالْحِجَابِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« احْتَجِبَا مِنْهُ » فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ هُوَ أَعْمَى : لَا يُبْصِرُنَا ،  
وَلَا يَعْرِفُنَا ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَفَعَمِيَا وَإِنْ أَنْتُمَا  
أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ ؟! » رواه أبو داود والترمذي (٣) وقال : حَدِيثٌ حَسَنٌ  
صَحِيحٌ .

١٦٢٥ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى  
عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ ، وَلَا يُفْضِي (٤) الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، وَلَا  
تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ « رواه مسلم (٥) .

(١) الفجاءة « بفتح فسكون » أي : البغته من غير قصد .

(٢) م (٢١٥٩) وأخرجه د (١١٤٨) وت (٢٧٧٧) وحم ٤/٣٥٨ .

(٣) د (٤١١٢) ، ت (١٧٧٩) وفي سننه نهبان مولى أم سلمة وهو مجهول لم يوثقه غير ابن حبان ، وفي  
« الصحيح » ٢٩٤/٩ ما يدل على جواز نظر المرأة إلى الأجنبية ، فمن عائشة رضي الله عنها قالت : رأيت  
النبي صلى الله عليه وسلم يسترني بردائه ، وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد ... قال الحافظ ابن حجر :  
ويقوي الجواز استمرار العمل على جواز خروج النساء إلى المساجد والأسواق والأسفار منتقيات لثلا  
يراهن الرجال ، ولم يؤمر الرجال قط بالانتقاب لثلا يراهن النساء ، فدل على تغاير الحكم بين الطائفتين ،  
وهذا احتج الغزالي على الجواز .

(٤) ولا يفضي الرجل إلى الرجل « بضم أوله » أي : لا يصل إليه في ثوب واحد : أي : لا يضمهما  
متجردين تحت ثوب واحد .

(٥) م (٢٣٨) .

٢٧٩ - باب تحريم الخلوة بالأجنبية

قال الله تعالى : ( وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ )

[ الأحزاب : ٥٣ ] .

١٦٢٦ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِيَّاكُمْ وَالِدُخُولِ عَلَيِ النِّسَاءِ » ! فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْأَنْصَارِ : أَفَرَأَيْتَ الْحَمُو؟ قَالَ : « الْحَمُو الْمَوْتُ ! » متفق عليه (١) .  
« الْحَمُو » قَرِيبُ الزَّوْجِ كَأَخِيهِ ، وَابْنِ أَخِيهِ ، وَابْنِ عَمَةٍ .

١٦٢٧ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَخْلُونَ أَحَدُكُمْ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي تَحْرِمٍ » متفق عليه (٢) .

١٦٢٨ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ ، مَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ رَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ ، فَيَخُونُهُ فِيهِمْ إِلَّا وَقَفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَأْخُذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شَاءَ حَتَّى يَرْضَى » ثُمَّ التَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : « مَا ظَنُّكُمْ ؟ » رواه مسلم (٣) .

٢٨٠ - باب تحريم تشبه الرجال بالنساء

والنساء بالرجال في لباس وحركة وغير ذلك

١٦٢٩ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) غ ٢٨٩/٩ ، م ٢٩٠ ، (٢١٧٢) وأخرجه ت (١١٧١) .

(٢) غ ٢٩٠/٩ ، م (١٣٤١) . (٣) م (١٨٩٧) .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُخَنَّثِينَ<sup>(١)</sup> مِنَ الرِّجَالِ ، وَالمُتَرَجَّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ .  
 وَفِي رِوَايَةٍ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المُتَشَبِّهِينَ مِنَ  
 الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ ، وَالمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ . رَوَاهُ البُخَارِيُّ<sup>(٢)</sup> .  
 ١٦٣٠ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ  
 لِبْسَةَ الرَّجُلِ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ<sup>(٣)</sup> .

١٦٣١ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
 « صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا : قَوْمٌ مَعَهُمْ سَيَاطٌ كَأَذْنَابِ البَيْقَرِ  
 يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٍ عَارِيَاتٍ مُمِيلَاتٌ مَائِلَاتٌ ،  
 رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ البُخْتِ المَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الجَنَّةَ ، وَلَا يَجِدْنَ  
 رِيحَهَا ، وَإِنْ رِيحَهَا لِيُوجِدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا » رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٤)</sup> .  
 مَعْنَى « كَاسِيَاتٍ » أَي : مِنْ نِعْمَةِ اللهِ « عَارِيَاتٍ » مِنْ شُكْرِهَا .  
 وَقِيلَ : مَعْنَاهُ : تَسْتُرُ بَعْضُ بَدَنِيهَا ، وَتَكْشِفُ بَعْضَهُ إِظْهَاراً لِجَمَالِهَا  
 وَتَحْوِهِ . وَقِيلَ : تَلْبَسُ ثَوْباً رَقِيقاً يَصِفُ لَوْنَ بَدَنِيهَا . وَمَعْنَى  
 « مَائِلَاتٌ » قِيلَ : عَنْ طَاعَةِ اللهِ تَعَالَى وَمَا يَلْزَمُهُنَّ حِفْظُهُ « مُمِيلَاتٌ » :  
 أَي : يُعَلِّمْنَ غَيْرَهُنَّ فِعْلَهُنَّ المَذْمُومَ ، وَقِيلَ : مَائِلَاتٌ بِمَشِيئِ  
 مُتَبَخَّرَاتٍ ، مُمِيلَاتٌ لِأَكْتِنَافِهِنَّ . وَقِيلَ : مَائِلَاتٌ بِمُتَشَيِّطِنِ المِشْطَةِ  
 المَيْلَاءِ : وَهِيَ مِشْطَةُ البَغَايَا . وَ« مُمِيلَاتٌ » : بِمُتَشَيِّطِنِ غَيْرَهُنَّ تِلْكَ  
 المِشْطَةِ . « رُؤُوسُهُنَّ كَأَسْنِمَةِ البُخْتِ » أَي : يُكَبِّرُنَهَا وَيُعْظَمُنَهَا  
 بِلَفِّ عِمَامَةٍ أَوْ عِصَابَةٍ أَوْ تَحْوِهِ .

(١) الخنثين : جمع مخنث ، وهو من يشبه خلقه النساء في حركاته وكتلاته .

(٢) خ ٢٨٠/١٠ ، وأخرجه د (٤٩٣٠) وت (٢٧٨٥) و (٢٧٨٦) .

(٣) د (٤٠٩٨) . (٤) م (٢١٢٨) .

٢٨١ - باب النهي عن التشبه بالشيطان والكفار

١٦٣٢ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَأْكُلُوا بِالشَّمَالِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ » رواه مسلم (١) .

١٦٣٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ ، وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِهَا » رواه مسلم (٢) .

١٦٣٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ الشُّهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبِغُونَ ، فَخَالَفُوهُمْ » متفق عليه (٣) .

المُرَادُ : خِضَابُ شَعْرِ النُّحْيَةِ وَالرَّأْسِ الْأَبْيَضِ بِصُفْرَةٍ أَوْ حُمْرَةٍ ، وَأَمَّا السَّوَادُ ، فَمَنْهِيٌّ عَنْهُ كَمَا سَنَدُكُرُّ فِي الْبَابِ بَعْدَهُ ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

٢٨٢ - باب نهى الرجل والمرأة عن خضاب شعرهما بسواد

١٦٣٥ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَنِّي بِيَأْبِي قُحَافَةَ وَالِدِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ (٤) بِيَاضاً ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « غَيِّرُوا هَذَا وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ » رواه مسلم (٥) .

(١) م (٢٠١٩) .

(٢) م (٢٠٢٠) (١٠٦) وأخرجه ط ٩٢٢/٢ ، ٩٢٣ ، د (٣٧٧٩) وت (١٨٠١) .

(٣) خ ٢٩٩/١٠ ، م (٢١٠٣) .

(٤) الثغامة « بفتح الثاء وبالغين والميم » : نبت أبيض الزهر والتمر .

(٥) م (٢١٠٢) (٧٩) .

٢٨٣ - باب النهي عن القزع وهو حلق بعض الرأس

دون بعض ، وإباحة حلقه كله للرجل دون المرأة

١٦٣٦ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقَزَعِ ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

١٦٣٧ - وَعَنْهُ قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيًّا قَدْ حَلَقَ بَعْضَ شَعْرِ رَأْسِهِ وَتَرَكَ بَعْضَهُ ، فَسَأَلَهُمْ عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ : « أَحْلِقُوهُ كُلَّهُ ، أَوْ اتْرُكُوهُ كُلَّهُ » .

رواه أبو داود (٢) بإسنادٍ صحيحٍ على شرطِ البخاريِّ ومُسْلِمٍ .

١٦٣٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آمَهَلَ آلَ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَالَ : « لَا تَبْكُوا عَلَيَّ أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ » . ثُمَّ قَالَ : « ادْعُوا لِي بَنِي أَخِي » فَجِيءَ بَيْنَا كَأَنَّا أَفْرُخٌ (٣) فَقَالَ : « ادْعُوا لِي الْحَلَّاقَ » فَأَمَرَهُ ، فَحَلَقَ رُؤُوسَنَا . رواه أبو داود (٤) بإسنادٍ صحيحٍ على شرطِ البخاريِّ ومُسْلِمٍ .

١٦٣٩ - وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَحْلِقَ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا . رواه النَّسَائِيُّ (٥) .

(١) خ ٣٠٦/١٠ ، ٣٠٧ ، م (٢١٢٠) وعندخ : قال عبيد الله : وعادته فقال : أما القصة والقفا للبلاد ، فلا بأس ، ولكن القزع أن يترك بناصيته شعر وليس في رأسه غيره .

(٢) د (٤١٩٥) ، وأخرجه ن ١٣٠/٨ وإسناده صحيح .

(٣) كأننا أفرخ : « بضم الراء » جمع فرخ وهو ولد الطائر ، وذلك لما اعتراهم من الحزن على فقده .

(٤) د (٤١٩٢) وأخرجه ن ١٨٢/٨ وإسناده صحيح .

(٥) حديث صحيح وهو ن ١٣٠/٨ وأخرجه ت (٩١٤) ، وفي الباب عن ابن عمر مرفوعاً : « ليس

على النساء الحلق إنما على النساء التقصير » رواه د (١٩٨٤) ودي ٦٤/٢ والدارقطني ص ٢٧٧ .

٢٨٤ - باب تحريم وصل الشعر والوشم  
والوشر وهو تحديد الأسنان

قَالَ اللهُ تَعَالَى : ( إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْسَانًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا <sup>(١)</sup> لَعَنَهُ اللهُ وَقَالَ : لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ، وَلَا ضَلِيلَنَّهُمْ ، وَلَا مُنِيبَنَّهُمْ ، وَلَا مُرْتَهَمٌ فَلْيَبْتِكُنْ <sup>(٢)</sup> آذَانَ الْأَنْعَامِ ، وَلَا مُرْتَهَمٌ فَلْيُغَيِّرَنَّ خَلْقَ اللهِ ) الآية [ النساء : ١١٧-١١٩ ]

١٦٤٠ - وَعَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ ابْنَتِي أَصَابَتْهَا الْخَصْبَةُ ، فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا ، وَإِنِّي زَوَّجْتُهَا ، أَفَأَصِلُ فِيهِ؟ فَقَالَ : « لَعَنَ اللهُ الْوَأَصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ » متفقٌ عليه <sup>(٣)</sup> .

وفي رواية : « الْوَأَصِلَةَ ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ » .

قَوْلُهَا : « فَتَمَرَّقَ » هُوَ بِالرَّاءِ ، وَمَعْنَاهُ : انْتَشَرَ وَسَقَطَ . وَالْوَأَصِلَةُ : الَّتِي تَصِلُ شَعْرُهَا ، أَوْ شَعْرَ غَيْرِهَا بِشَعْرِ آخَرَ . « وَالْمَوْصُولَةُ » : الَّتِي يُوصَلُ شَعْرُهَا . « وَالْمُسْتَوْصِلَةُ » : الَّتِي تَسْأَلُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ لَهَا .

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا نَحْوَهُ ، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ .

١٦٤١ - وَعَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَامَ حَجِّ عَلِيِّ الْمُنْبَرِ وَتَنَاولَ قِصَّةَ <sup>(٤)</sup> مِنْ شَعْرِ كَانَتْ فِي يَدِ

(١) شيطاناً مردياً : أي : مارداً خارجاً عن طاعة الله تعالى .

(٢) فليبتكن آذان الأنعام : أي : يشقونها ويجعلون ركوب تلك الأنعام حراماً .

(٣) خ ٣١٦/١٠ ، ٣١٧ ، م ( ٢١٢٢ ) وأخرجه ن ١٨٧/٨ ، ١٨٨ ، وحديث عائشة أخرجه خ

٣١٦/١٠ م ( ٢١٢٣ ) ون ١٤٦/٨ .

(٤) وتناول قصة : « بضم القاف وتشديد الصاد » أي : خصلة من الشعر .

حَرْسِيٍّ<sup>(١)</sup> فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عَلَمَاؤُكُمْ ؟ أَسَمِعْتُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ . وَيَقُولُ : « لَأَنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ » متفقٌ عليه<sup>(٢)</sup> .

١٦٤٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ الْوَأَصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ، وَالْوَأَشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ . متفقٌ عليه<sup>(٣)</sup> .

١٦٤٣ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ ، وَالْمُتَقَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ ، الْمُغْبِرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ ! فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَةٌ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ : وَمَا لِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ) [ الحشر : ٧ ] متفقٌ عليه<sup>(٤)</sup> .

« الْمُتَقَلِّجَةُ » : هِيَ الَّتِي تَبْرُدُ مِنْ أَسْنَانِهَا لِيَتَبَاعَدَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ قَلِيلًا ، وَتُحَسِّنُهَا وَهُوَ الْوَشْرُ ، وَالنَّامِصَةُ : هِيَ الَّتِي تَأْخُذُ مِنْ شَعْرِ حَاجِبٍ غَيْرِهَا ، وَتُرَفِّقُهُ لِيَصِيرَ حَسَنًا ، وَالْمُتَنَمِّصَةُ : الَّتِي تَأْمُرُ مَنْ يَفْعَلُ بِهَا ذَلِكَ .

(١) كانت في يد حرسى « بفتح أوليه وبالسين المهملة » كالشرطي : هو غلام الأمير .

(٢) خ ٣١٥/١٠ م (٢١٢٧) وأخرجه د (٤١٦٧) و ت (٢٧٨٢) و ن ١٤٤/٨ و ١٤٥ .

(٣) خ ٣١٧/١٠ م (٢١٢٤) وأخرجه د (٤١٦٨) و ت (٢٧٨٤) .

(٤) خ ٣١٤ ، ٣١٣/١٠ م (٢١٢٥) وأخرجه د (٤١٦٩) و ت (٢٧٨٣) و ن ١٤٦/٨ و ١٤٨ .

٢٨٥ - باب النهي عن نشف الشيب من اللحية

والرأس وغيرهما ، وعن نشف الأبرص شعر لحيته عند أول طلوعه

١٦٤٤ - عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَنْتَفُوا الشَّيْبَ ؛ فَإِنَّهُ نُورُ الْمُسْلِمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » حديث حسن ، رواه أبو داود ، والترمذي ، والنسائي<sup>(١)</sup> بأسانيد حسنة . قال الترمذي : هو حديث حسن .

١٦٤٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ » رواه مسلم<sup>(٢)</sup> .

٢٨٦ - باب كراهية الاستنجاء باليمين

ومس الفرج باليمين من غير عذر

١٦٤٦ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ ، فَلَا يَأْخُذَنَّ ذِكْرَهُ بِيَمِينِهِ ، وَلَا يَسْتَنْجِ بِيَمِينِهِ ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ » .  
متفق عليه<sup>(٣)</sup> . وفي الباب أحاديث كثيرة صحيحة .

(١) د (٤٢٠٢) ، ت (٢٨٢٢) ، ن ١٣٦/٨ ، وسنده حسن وأخرج م (٢٣٤١) (١٠٤) عن أنس ابن مالك قوله : يكره أن يتف الرجل الشعرة البيضاء من لحيته ورأسه .

(٢) م (١٧١٨) (١٨) وأخرجه أيضاً بلفظ : « من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه ، فهو رده » وهو في هذا اللفظ .

(٣) خ ٢٢١/١ و ٢٢٢ ، و ٢٢٣ ، و ٨٠/١٠ م (٢٦٧) وأخرجه د (٣١) وت (١٥) و ن ٢٥/١ .



٢٨٧ - باب كراهة المشي في نعل واحدة ، أو خف واحد

لغير عذر ، وكراهة لبس النعل والخف قائماً لغير عذر

١٦٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ ، لِيَنْتَعِلَهُمَا جَمِيعاً ، أَوْ لِيَخْلَعَهُمَا جَمِيعاً » .

وفي رواية « أَوْ لِيُحْفِيَهُمَا (١) جَمِيعاً » متفقٌ عَلَيْهِ (٢) .

١٦٤٨ - وَعَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِذَا انْقَطَعَ شَيْعُ (٣) نَعْلٍ أَحَدِكُمْ ، فَلَا يَمْشِي فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُصَلِّحَهَا » رواه مسلم (٤) .

١٦٤٩ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ قَائِماً .  
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٥) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ .

٢٨٨ - باب النهي عن ترك النار في البيت عند النوم

ونحوه سواء كانت في سراج أو غيره

١٦٥٠ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ » متفقٌ عَلَيْهِ (٦) .

(١) من الحفاء . (٢) خ (٢٦١/١٠ ، ٢٦٢ ، م (٢٠٩٧) .

(٣) الشيع « بكسر الشين وسكون السين ثم عين مهملة » : هو أحد سيور النعل الذي في صدرها المشدودة في

الزمام . (٤) م (٢٠٩٨) .

(٥) د (٤١٣٥) ورجاله ثقات وهو حديث صحيح بشواهد عن أبي هريرة وعبد الله بن عمر وأنس . قال المناوي : والأمر في الحديث للإرشاد ، لأن لبسها قاعداً سهلاً وأمكن، ومنه أخذ الطيبي وغيره تخصيص النبي بما في لبسه قائماً من تعب كالتاسومة والخف .

(٦) خ (٧١/١١) م (٢٠١٥) .

١٦٥١ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : احْتَرَقَ بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَأْنِهِمْ قَالَ : « إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوٌّ لَكُمْ ، فَلِذَا نَمْتُمْ ، فَأَطْفِئُوهَا » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

١٦٥٢ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « غَطُّوا الْإِنَاءَ ، وَأَوْكُوا (٢) السِّقَاءَ ، وَأَغْلِقُوا الْبَابَ ، وَأَطْفِئُوا السَّرَاجَ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحِلُّ سِقَاءً ، وَلَا يَفْتَحُ بَاباً ، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً . فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا أَنْ يَعْزُضَ عَلَى إِنَائِهِ عُدُوًّا ، وَيَذْكَرَ اسْمَ اللَّهِ ، فَلْيَفْعَلْ ، فَإِنَّ الْفَوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْتَهُمْ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣) .

« الْفَوَيْسِقَةُ » : الْفَأْرَةُ ، وَ « تُضْرِمُ » : تُحْرِقُ .

٢٨٩ - باب النهي عن التكلف

وهو فعل وقول مالا مصلحة فيه بمشقة

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ) [ ص : ٨٦ ] .

١٦٥٣ - وَعَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نُهِبْنَا عَنِ التَّكْلِيفِ . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٤) .

١٦٥٤ - وَعَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ

(١) خ ٧١/١١ م (٢٠١٦) .

(٢) وَأَوْكُوا السِّقَاءَ « بِكسر الكاف بعدها همز » : أَي : اربطوا السقاء ، وهو ظرف من الجلد يوضع فيه الماء .

(٤) خ ٢٢٩/١٣ .

(٣) م (٢٠١٢) وأخرجه خ ٧٧/١٠ .

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ عَلِمَ شَيْئاً فَلْيَقُلْ بِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ ، فَلْيَقُلْ : اللهُ أَعْلَمُ ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ : اللهُ أَعْلَمُ . قَالَ اللهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ) رواه البخاري (١).

٢٩٠ - باب تحريم النياحة على الميت ، ولطم الخد ، وشق الجيب وفتف الشعر ، وحلقه ، والدعاء بالويل والنبور

١٦٥٥ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « الْمَيْتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ » وَفِي رَوَايَةٍ : « مَا نِيحَ عَلَيْهِ » متفق عليه (٢) .

١٦٥٦ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيْسَ مِثْلًا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ » متفق عليه (٣) .

١٦٥٧ - وَعَنْ أَبِي بَرْدَةَ قَالَ : وَجِعَ أَبُو مُوسَى ، فَغَشِيَ عَلَيْهِ ، وَرَأَسَهُ فِي حِجْرٍ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ ، فَأَقْبَلَتْ تَصِيحُ بِرْتَةٍ (٤) فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئاً ؛ فَلَمَّا أَفَاقَ ، قَالَ : أَنَا بَرِيٌّ بِمَنْ بَرِيٌّ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيٌّ مِنَ الصَّالِقَةِ ، وَالْحَالِقَةِ ، وَالشَّاقَّةِ ! متفق عليه (٥) .

(١) خ ٤٢٠/٨ .

(٢) خ ١٣٠/٣ ، م (٩٢٧) (١٧) وأخرجه ت (١٠٠٢) ون ١٦/٤ و ١٧ .

(٣) خ ١٣٣/٣ ، م (١٠٣) وأخرجه ت (٩٩٩) ون ٢٠/٤ .

(٤) الرنة « يفتح الراء وتشديد النون » : الصيحة .

(٥) خ ١٣٢/٣ تعليقا ، م (١٠٤) وأخرجه د (٣١٣٠) ون (٢٠/٤) .

«الصَّالِقَةُ» : الَّتِي تَرْفَعُ صَوْتَهَا بِالنِّيَّاحَةِ وَالنَّدْبِ «وَالْحَالِقَةُ» : الَّتِي تَخْلُقُ رَأْسَهَا عِنْدَ الْمُصِيبَةِ . «وَالشَّاقَّةُ» : الَّتِي تَشْتَقُ ثَوْبَهَا .

١٦٥٨ - وَعَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ نَبِحَ عَلَيْهِ ، فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نَبِحَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » متفق عليه (١) .

١٦٥٩ - وَعَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ نُسَيْبَةَ - بِضَمِّ النُّونِ وَفَتْحِهَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَخَذْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا نَتُوحَ . متفق عليه (٢) .

١٦٦٠ - وَعَنْ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَعْمِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ تَبْكِي ، وَتَقُولُ : وَاجْسِلَاةُ ، وَاكْذَا ، وَاكْذَا : تُعَدِّدُ عَلَيْهِ . فَقَالَ حِينَ أَفَاقَ : مَا قُلْتِ شَيْئًا إِلَّا قِيلَ لِي : أَنْتَ كَذَلِكَ ؟ ! رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣) .

١٦٦١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : اشْتَكَيْتُ سَعْدُ بْنَ عَبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَكْوَى (٤) ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ ، وَجَدَهُ فِي غَشِيَّةٍ (٥) فَقَالَ : « أَقْضَى ؟ قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ

(١) خ ١٣٠/٣ م (٩٣٣) .

(٢) خ ١٤١/٣ م (٩٣٦) وأخرجه د (٣١٢٧) ون ١٤٨/٧ ، ١٤٩ .

(٣) خ ٣٩٧/٧ ، ٣٩٨ . وقوله : « أنت كذلك » هو بتقدير همزة الاستفهام قبلها ، وهو استفهام على سبيل التقرير .

(٤) اشتكى سعد بن عبادة رضي الله عنه شكوى ، أي : مرض مرضاً .

(٥) وجده في غشية « يفتح الغين وسكون الشين » : هي المرة من الغشي ، وقوله صلى الله عليه وسلم : أقضى :

أي : أمات ؟ .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمُ بُكَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَوْا، قَالَ : « أَلَا تَسْمَعُونَ ؟ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ ، وَلَا يَحْزِنُ الْقَلْبَ ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا » وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ « أَوْ يَرْحَمُ » مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

١٦٦٢ - وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُفَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ » (٢) مِنْ قَطْرَانٍ ، وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣) .

١٦٦٣ - وَعَنْ أُسَيْدِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ النَّابِعِيِّ عَنْ امْرَأَةٍ مِنَ الْمُبَايِعَاتِ قَالَتْ : كَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الْمَعْرُوفِ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْنَا أَنْ لَا نَعْصِيَهُ فِيهِ : أَنْ لَا نَخْمِشَ وَجْهًا ، وَلَا نَدْعُو وَيْلًا ، وَلَا نَشُقَّ جَيْبًا ، وَأَنْ لَا نَنْشُرَ شَعْرًا . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ .

١٦٦٤ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَا مِنْ مَيِّتٍ يَمُوتُ ، فَيَقُومُ بِأَكْبِهِمْ ، فَيَقُولُ : وَاجْبِلَاهُ ، وَأَسَيِّدَاهُ ، أَوْ يَحْوُ ذَلِكَ إِلَّا وَكَّلَ بِهِ مَلَكَانِ يُلْهَزَانِهِ أَهْكَذَا كُنْتَ ؟ ! » رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٥) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

(١) خ ١٤٠/٣ ، ١٤١ م (٩٢٤) .

(٢) السربال : « بكر السين وسكون الراء بعدها باء » : القميص . والدرع « بكر الدال وسكون الراء وبالعين » : ستعار من درع الحديد وهي معروفة .

(٣) م (٩٣٤) .

(٤) د (٣١٣١) وسنده حسن كما قال المصنف رحمه الله .

(٥) ت (١٠٠٣) ويشهد له حديث الثمان بن بشير المتقدم برقم (١٦٦٠) .

« اللَّهْزُ » : الدَّفْعُ بِجُمْعِ اليَدِ فِي الصَّدْرِ .

١٦٦٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ : الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيْتِ » رواه مسلم <sup>(١)</sup> .

٢٩١ - باب النهي عن إتيان الكهان والمنجمين

والعرّاف ، وأصحاب الرمل ، والطوارق بالخصى وبالشعير ونحو ذلك

١٦٦٦ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَسُ بْنُ الْكُهَّانِ ، فَقَالَ : « لَيْسُوا بِشَيْءٍ » فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا بِشَيْءٍ ، فَيَكُونُ حَقًّا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطِفُهَا الْجَنِيُّ فَيَقْرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ ، فَيَخْلِطُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مُتَّفَقٍ عَلَيْهِ » <sup>(٢)</sup> .

وفي روايةٍ للبخاري عن عائشة رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إنَّ الملائكة تنزلُ في العنان - وهو السحاب - فتذكرُ الأمرَ قُضِيَ في السماء ، فيستترقُ الشيطانُ السَّمْعَ ، فيَسْمَعُهُ ، فيُوجِهُهُ إِلَى الكُهَّانِ ، فيَكْذِبُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ » .

قوله : « فيقرؤها » هو بفتح الياء ، وضم القاف والراء : أي : يلقيها .  
« والعنان » بفتح العين .

(٢) خ ١٨٥/١٠ ، ١٨٦ ، م (٢٢٢٨) .

(١) م (٦٧) .

١٦٦٧ - وَعَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ ، عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ أَتَى عَرَّافًا (١) فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ ، فَصَدَّقَهُ ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .

١٦٦٨ - وَعَنْ قَبِيصَةَ بِنِ الْمُخَارِقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « الْعِيَافَةُ ، وَالطَّيْرَةُ ، وَالطَّرْقُ ، مِنْ الْجِبْتِ » .

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٣) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ ، وَقَالَ : الطَّرْقُ ، هُوَ الزَّجْرُ ، أَيْ : زَجْرُ الطَّيْرِ ، وَهُوَ أَنْ يَتَيَمَّنَ أَوْ يَتَشَاءَمَ بِطَيْرَانِهِ ، فَإِنْ طَارَ إِلَى جِهَةِ الْيَمِينِ ، تَيَمَّنَ ، وَإِنْ طَارَ إِلَى جِهَةِ الْيَسَارِ تَشَاءَمَ : قَالَ أَبُو دَاوُدَ : « وَالْعِيَافَةُ » : الْخَطُّ .

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ فِي « الصَّحَاحِ » : الْجِبْتُ كَلِمَةٌ تَقَعُ عَلَى الصَّنَمِ وَالْكَاهِنِ وَالسَّاحِرِ وَتَحْوِي ذَلِكَ .

١٦٦٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النَّجُومِ ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ زَادَ مَا زَادَ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

١٦٧٠ - وَعَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثٌ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ، وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْإِسْلَامِ ،

(١) العراف : الذي يتعاطى معرفة مكان السروق والفضالة ونحوهما .

(٢) م ( ٢٢٣٠ ) .

(٣) د ( ٣٩٠٧ ) وأخرجه حم ٤٧٧/٣ وفي سننه حيان بن العلاء لم يوثقه غير ابن حبان وباقي رجاله ثقات .

(٤) د ( ٣٩٠٥ ) وأخرجه حم ٢٢٧/١ ، ٣١١ ، وسننه قوي .

وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُفَّانَ ؟ قَالَ : « فَلَا تَأْتِيهِمْ » قُلْتُ : وَمِنَّا رِجَالٌ يَنْتَطِرُونَ ؟ قَالَ : « ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ ، فَلَا يُصَدُّهُمْ » قُلْتُ : وَمِنَّا رِجَالٌ يَخْطُونَ ؟ قَالَ : « كَانَ نَبِيٌّ مِّنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخْطُ ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ ، فَذَلِكَ » رواه مسلم (١) .

١٦٧١ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِيَ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرٍ الْبَغِيِّ (٢) وَحَلْوَانِ الْكَاهِنِ « متفقٌ عليه » (٣) .

#### ٢٩٢ - باب النهي عن التطير

فيه الأحاديث السابقة في الباب قبله .

١٦٧٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ (٤) وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ » قَالُوا : وَمَا الْفَأَلُ ؟ قَالَ : « كَلِمَةٌ طَيِّبَةٌ » متفقٌ عليه (٥) .

١٦٧٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ ، وَإِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ ،

(١) م (٥٣٧) قال المؤلف رحمه الله في شرح مسلم ٢٣/٥ تعليقاً على قوله : « فن وافق خطه » والصحيح أن معناه :

من وافق خطه ، فهو مباح له ، ولكن لا طريق لنا إلى العلم اليقيني بالموافقة فلا يباح ، والمقصود أنه حرام ، لأنه لا يباح إلا بيقين الموافقة ، وليس لنا يقين بها .

(٢) البغي « يفتح الباء وكسر الفين وتشديد الياء » : الزانية ، أي : ما تعطى الزانية على الزنى . سواه مهراً ، لأنه على صورته . وحلوان الكاهن « بضم الحاء وسكون اللام » : ما يعطاه على كهانته .

(٣) خ ١٨٥/١٠ ، م (١٥٦٧) .

(٤) ولا طيرة « بكسر الطاء وفتح الياء » من التطير ، وهي بمعنى النهي .

(٥) خ ١٨١/١٠ ، م (٢٢٢٤) وأخرجه د (٣٩١٦) وت (١٦١٥) .



فَقِي الدَّارِ ، وَالْمَرْأَةَ وَالْفَرَسَ (١) « متفقٌ عليه (٢) .

١٦٧٤ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَنْطَبِرُ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٣) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

١٦٧٥ - وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ذُكِرَتِ الطَّيْرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَحْسَنُهَا الْفَتَالُ ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا (٤) فَإِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ مَا يَكْرَهُ ، فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ « حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٥) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

٢٩٣ - بَابُ تَحْرِيمِ تَصْوِيرِ الْحَيَوَانَ فِي بَسَاطٍ أَوْ حَجَرٍ أَوْ ثَوْبٍ أَوْ دَرَاهِمٍ ، أَوْ مَخْذَةِ ، أَوْ دِينَارٍ ، أَوْ وَسَادَةٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَتَحْرِيمِ اخْتِذَاذِ الصُّورَةِ فِي حَائِطٍ وَسُتْرٍ وَعِمَامَةٍ وَثَوْبٍ وَنَحْوِهَا ، وَالْأَمْرُ بِإِتْلَافِ الصُّورِ .

١٦٧٦ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ هَذِهِ الصُّورَ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ » متفقٌ عليه (٦) .

(١) ثؤم الدار : ضيق ساحتها ، وخبث جيرانها ، وثؤم المرأة : عقر رحمتها ، وسوء خلقها ، وثؤم الدابة : منعها ظهرها .

(٢) خ ١٨٠/١٠ ، ١٨١ ، م ( ٢٢٢٥ ) وأخرجه ط ٩٧٢/٢ ود ( ٣٩٢٢ ) وت ( ٢٨٢٥ ) ون ٢٢٠/٦ .

(٣) د ( ٣٩٢٠ ) وأخرجه حم ٣٤٧/٥ وإسناده صحيح ، وله شاهد من حديث ابن عباس عند حم ٢٥٧/١ و ٣٠٤ و ٣١٩ .

(٤) ولا ترد مسلماً : أي لا ترد الطيرة مسلماً عما عزم عليه فإنه يعلم أنه سبحانه القادر ولا أثر لغيره تعالى .

(٥) د ( ٣٩١٩ ) وفيه تدليس حبيب بن أبي ثابت . وعروة بن عامر مختلف في صحبته ، واستظهر الحافظ في « التهذيب » أن رواية حبيب عنه منقطعة .

(٦) خ ٣٢٣/١٠ ، م ( ٢١٠٨ ) وأخرجه ن ٢١٥/٨ .

١٦٧٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرَتْ سَهْوَةً لِي يَقِرَّامَ فِيهِ تَمَائِيلٌ فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، تَلَوْنَ وَجْهَهُ ! وَقَالَ : « يَا عَائِشَةُ ، أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللَّهِ ! » قَالَتْ : فَتَقَطَعْنَاهُ ، فَجَعَلْنَا مِنْهُ وَسَادَةً أَوْ وَسَادَتَيْنِ . متفقٌ عليه (١) .

« الْقِرَّامُ » بكسر القاف ، هو : السُّتْرُ . « وَالسَّهْوَةُ » يَفْتَحُ السَّيْنِ الْمُهْمَلَةَ وَهِيَ : الصَّفَةُ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيِ الْبَيْتِ ، وَقِيلَ : هِيَ الطَّافُ النَّافِذُ فِي الْحَائِطِ .

١٦٧٨ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوْرَتَهَا نَفْسٌ فَيُعَذَّبُهُ فِي جَهَنَّمَ » قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَإِنْ كُنْتُ لِابْدَأَ فَاعِلًا ، فَمَا صَنَعَ الشَّجَرِ وَمَالًا رُوحَ فِيهِ . متفقٌ عليه (٢) .

١٦٧٩ - وَعَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا ، كَلَّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ » متفقٌ عليه (٣) .

١٦٨٠ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ » متفقٌ عليه (٤) .

(١) خ ٣٢٥/١٠ م ١٦٦٨/٣ رقم حديث الباب (٩٢) وأخرجه ط ٩٦٧ ، ٩٦٦/٢ و ن ٢١٣/٨ .

(٢) خ ٣٤٥/٤ م (٢١١٠) . (٣) خ ٣٣٠/١٠ م (٢١١٠) (١٠٠) .

(٤) خ ٣٢١/١٠ م ٣٢٢ ، (٢١٠٩) وأخرجه ن ٢١٦/٨ .

١٦٨١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ بِخَلْقٍ كَخَلْقِي ! فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً <sup>(١)</sup> أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً ، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً » متفقٌ عليه <sup>(٢)</sup> .

١٦٨٢ - وَعَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ » متفقٌ عليه <sup>(٣)</sup> .

١٦٨٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : وَعَدَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِبْرِيلُ أَنْ يَأْتِيَهُ ، فَرَأَتْ عَلَيْهِ حَتَّى اشْتَدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَخَرَجَ فَلَقِيَهُ جِبْرِيلُ فَشَكَاَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : إِنَّا لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ . رواه البخاري <sup>(٤)</sup> .  
« رَأَتْ » : أَبْطَأَ ، وَهُوَ بِالثَاءِ الْمَثَلَةُ .

١٦٨٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : وَأَعَدَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَاعَةٍ أَنْ يَأْتِيَهُ ، فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ ! قَالَتْ : وَكَانَ بِيَدِهِ عَصًا ، فَطَرَحَهَا مِنْ يَدِهِ وَهُوَ يَقُولُ : « مَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَا رُسُلُهُ » ثُمَّ التَّقَّتْ ، فَلِذَا جَرُّوْهُ كَلْبٌ تَحْتَ سَرِيرِهِ . فَقَالَ : « مَتَى دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ ؟ » فَقُلْتُ : وَاللَّهِ مَا دَرَيْتُ بِهِ ، فَأَمَرَّ بِهِ فَأَخْرَجَ ، فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَعَدْتَنِي ، فَجَلَسْتُ لَكَ وَكَمْ

(١) الفرة « يفتح الذال وتشديد الراء » : النملة . (٢) غ ٢٢٤/١٠ م (٢١١١) .

(٣) غ ٢٢٨/١٠ م (٢٦٠٦) وأخرجه د (٤١٥٥) وت (٢٨٠٥) و ٢١٢/٨ .

(٤) غ ٣٢٩/١٠ .

تَأْتِي ، فَقَالَ : مَتَعِيَ الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ ، إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ « رواه مسلم (١) .

١٦٨٥ - وَعَنْ أَبِي الْهَيَّاجِ حَيَّانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ : قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ أَنْ لَا تَدْخَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَيْتَهُ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .

#### ٢٩٤ - باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد أو ماشية أو زرع

١٦٨٦ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ افْتَتَى كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ (٣) فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ « متفق عليه . (٤) وفي رواية : « قِيرَاطٌ » .

١٦٨٧ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ « متفق عليه (٥) .

وفي رواية لمسلم : « مَنْ افْتَتَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ ، وَلَا مَاشِيَةٍ وَلَا أَرْضٍ ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيرَاطَانِ كُلَّ يَوْمٍ » .

(١) م (٢١٠٤) .

(٢) م (٩٦٩) وأخرجه ت (١٠٤٩) ون ٨٨/٤ و د (٢٢١٨) .

(٣) الماشية : المال من الإبل والنعمة .

(٤) خ ٥٢٥/٩ م (١٥٧٤) .

(٥) خ ٤/٥ م (١٥٧٥) .

٢٩٥ - باب كراهية تعليق الجرس في البعير وغيره من الدواب

وكراهية استصحاب الكلب والجرس في السفر

١٦٨٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ» (١) رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ»  
رواه مسلم (٢) :

١٦٨٩ - وَعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣) .

٢٩٦ - باب كراهية ركوب الجلالة وهي البعير أو الناقة التي تأكل العذرة ،

فإن أكلت علفاً طاهراً فطاب لحمها ، زالت الكراهية

١٦٩٠ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْجَلَالَةِ فِي الْإِبِلِ أَنْ يُرْكَبَ عَلَيْهَا .  
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

٢٩٧ - باب النهي عن البصاق في المسجد والأمر بإزالته

منه إذا وجد فيه ، والأمر بتنزيه المسجد عن الأقدار

١٦٩١ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «الْبُصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ» ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا»  
متفق عليه (٥) .

(١) لا تصحب الملائكة ، أي : ملائكة الرحمة .

(٢) م (٢١١٤) وأخرجه د (٢٥٥٦) .

(٣) د (٢٥٥٨) وإسناده صحيح كما قال المصنف رحمه الله .

(٤) خ (٤٢٨/١) م (٥٥٢) وأخرجه د (٤٧٤) وت (٥٧٢) ون (٥١٤٠٠/٢) .

والمُرَادُ بِدَفْنِهَا إِذَا كَانَ الْمَسْجِدُ تُرَابًا أَوْ رَمْلًا وَتَحْوَهُ ، فَيُؤَارِيهَا  
 تَحْتَ تُرَابِهِ . قَالَ أَبُو الْمَحَاسِنِ الرَّوْيَانِيُّ مِنْ أَصْحَابِنَا (١) فِي كِتَابِهِ «الْبَحْرُ» وَقِيلَ :  
 الْمُرَادُ بِدَفْنِهَا الْإِخْرَاجُ مِنْ الْمَسْجِدِ ، أَمَا إِذَا كَانَ الْمَسْجِدُ مُبَسَّطًا أَوْ مُجَوَّصًا ،  
 فَدَلَّكَهَا عَلَيْهِ بِمَدَاسِهِ أَوْ بغيرِهِ كَمَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ الْجُهَالِ ، فَلَيْسَ  
 ذَلِكَ بِدَفْنٍ ، بَلْ زِيَادَةٌ فِي الْخَطِيئَةِ وَتَكْثِيرٌ لِلْقَدْرِ فِي الْمَسْجِدِ ، وَعَلَى  
 مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ أَنْ يَمْسَحَهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِشَوْبِهِ أَوْ بِيَدِهِ أَوْ غَيْرِهِ أَوْ يَغْسِلَهُ .  
 ١٦٩٢ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ رَأَى فِي جِدَارِ الْقَبِيلَةِ مُحَاظًا ، أَوْ بُرَاقًا ، أَوْ نُحَامَةً ، فَحَكَهُ .  
 متفقٌ عليه (٢) .

١٦٩٣ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا  
 الْقَدْرِ ، لِأَنَّهَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ » أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . رواه مسلم (٣) .

٢٩٨ - باب كراهية الخصومة في المسجد ورفع الصوت فيه  
 ونشد الضالة والبيع والشراء والإجارة ونحوها من المعاملات

١٦٩٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً » (٤) فِي الْمَسْجِدِ

(١) هو عبد الواحد بن إسحاق بن أحمد الفقيه الشافعي من رؤوس الأفاضل في أيامه مذهباً وأصولاً وخلافاً ،  
 نقل عنه أنه كان يقول : لو احترقت كتب الشافعي لأمليتها من حفظي ، له عدة مصنفات منها  
 « بحر المذهب » وهو من أطول كتب الشافعيين ، ولم يطبع بمد ، مات سنة ٥٠٢ هـ . « وفيات الأعيان »  
 ١٩٨/٣ .

(٢) خ ٤٢٦/١ ، م (٥٤٩) وأخرجه ط ١٩٥/١ . (٣) م (٢٨٥) .

(٤) ينشد ضالة « بضم الشين » : أي : يطلبها ، والضالة : الضائع من حيوان وغيره .

فَلْيَقُلْ : لَارِدَهَا اللَّهُ عَلَيْكَ ، فَإِنَّ الْمَسْجِدَ لَمْ تُبْنَ لَهُذَا ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١) .  
 ١٦٩٥ - وَعَنْهُ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا  
 رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقُولُوا : لَا أَرْبِحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ ،  
 وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ ضَالَّةً فَقُولُوا : لَارِدَهَا اللَّهُ عَلَيْكَ » .  
 رواه الترمذي (٢) وقال : حديثٌ حسنٌ .

١٦٩٦ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا نَشَدَ فِي الْمَسْجِدِ  
 فَقَالَ : مَنْ دَعَا إِلَى الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ : « لَا وَجَدْتُمْ ، لِأَنَّ بُنِيَتِ الْمَسْجِدِ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ » ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣) .  
 ١٦٩٧ - وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَيَّ عَنْ الشَّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي  
 الْمَسْجِدِ ، وَأَنَّ تُنْشَدَ فِيهِ ضَالَّةٌ ، أَوْ يُنْشَدَ فِيهِ شِعْرٌ . رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ،  
 وَالتِّرْمِذِيُّ (٤) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

١٦٩٨ - وَعَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ الصَّحَابِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ  
 فِي الْمَسْجِدِ فَحَصَّبَتْنِي (٥) رَجُلٌ ، فَتَنْظَرْتُ فَإِذَا عَمْرٌو بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : اذْهَبْ فَاتَّخِذِي يَهْدِينَ ، فَجِئْتُهُ بِهِمَا ، فَقَالَ : مِنْ  
 أَيْنَ أَنْتُمَا ؟ فَقَالَا : مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ ، فَقَالَ : لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ  
 الْبَلَدِ ، لَأَوْجَعْتُكُمَا ، تَرَفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ! رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦) .

(١) م (٥٦٨) وأخرجه د (٤٧٣) .

(٢) ت (١٣٢١) وصححه حب (٢١٣) وك .

(٣) د (١٠٧٩) ، ت (٣٢٢) وأخرجه ن ٤٧/٢ ، ٤٨ ، وسنده حسن .

(٤) فحصبني « بالهملتين » : أي : رماني بالحصباء ، وهو الحصى الصغار .

(٦) غ ٤٦٥/١ .

٢٩٩ - باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كُرأناً أو غيره

فما له رائحة كريهة عن دخول المسجد

قبل زوال رائحته إلا لضرورة

١٦٩٩ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يَعْنِي الثُّومَ - فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا» متفقٌ عليه (١).

وفي رواية لمسلم: «مَسَاجِدَنَا».

١٧٠٠ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَا يَقْرَبِنَا، وَلَا يُصَلِّينَا مَعَنَا» متفقٌ عليه (٢).

١٧٠١ - وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا، فَلْيَعْتَزِلْنَا، أَوْ فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا» متفقٌ عليه (٣).

وفي رواية لمسلم: «مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ، وَالثُّومَ، وَالْكُرَّاثَ، فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ».

١٧٠٢ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ: «ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ مَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ: الْبَصَلَ، وَالثُّومَ. لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ،

(١) خ ٢٨١/٢، ٢٨٢، م (٥٦١) وأخرجه د (٢٨٢٥).

(٢) خ ٤٩٨/٩، م (٥٦٢).

(٣) خ ٤٩٨/٩، م (٥٤٦) وأخرجه د (٣٨٢٢) وت (١٨٠٧) ون ٤٣/٢.



فَأَخْرَجَ إِلَى الْبَيْعِ ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا ، فَلْتُمِئْتُهُمَا طَبْخًا . رواه مسلم (١) .

٣٠٠ - باب كراهية الاحتباء يوم الجمعة والإمام يخطب

لأنه يجلب النوم ، فيفوت استماع الخطبة ويخاف انتقاض الضوء

١٧٠٣ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ الْجُهَنِيِّ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، نَهَى عَنِ الْحَبْوَةِ (٢) يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ . رواه أبو داود ، والترمذي (٣) وَقَالَا : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

٣٠١ - باب نهي من دخل عليه عشر ذي الحجة

وأراد أن يضحى عن أخذ شيء من شعره أو أظفاره حتى يضحى

١٧٠٤ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَدْبَحُهُ ، فَإِذَا أَهْلَ هَيْلَالُ ذِي الْحِجَّةِ ، فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضْحِيَ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤) .

٣٠٢ - باب النهي عن الحلف بمخلوق كالنبي والكعبة والملائكة

والسما والآباء والحياة والروح والرأس ، وحياة السلطان

ونعمة السلطان ، وتربة فلان والأمانة

وهي من أشدها نهيًا

١٧٠٥ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، عَنِ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ،

(١) م (٥٦٧) وأخرجه ن ٤٣/٢ ، واقتصر ابن الأثير في « جامع الأصول » ٤٤٤/٧ على نسبه إلى (ن) فيستدرك .

(٢) نهي عن الحبوكة « بكر الحاء وسكون الباء » وهي : أن يضم الإنسان رجله إلى بطنه بثوب يجمعهما فيه مع ظهره ويشده عليه .

(٣) د (١١١٠) ت (٥١٤) وأخرجه حم ٤٣٩/٣ وسنده حسن .

(٤) م (١٩٧٧) (٤٢) .

فَمَنْ كَانَ حَالِفًا ، فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ ، أَوْ لِيَصْمُتْ (١) « متفقٌ عليه (٢) .  
وفي رواية في الصحيح : « فَمَنْ كَانَ حَالِفًا ، فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ ،  
أَوْ لِيَسْكُتَ » .

١٧٠٦ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِي ، وَلَا  
بِأَبَائِكُمْ » . رواه مسلم (٣) .

« الطَّوَاغِي » : جَمْعُ طَاغِيَةٍ ، وَهِيَ الْأَصْنَامُ ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : « هَذِهِ  
طَاغِيَةٌ دَوْسٍ » : أَي : صَنَمُهُمْ وَمَعْبُودُهُمْ . وَرَوَى فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ :  
« بِالطَّوَاغِيَةِ » جَمْعُ طَاغُوتٍ ، وَهُوَ الشَّيْطَانُ وَالصَّنَمُ .

١٧٠٧ - وَعَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ ، فَلَيْسَ مِنَّا (٤) » .  
حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٥) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

١٧٠٨ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« مَنْ حَلَفَ ، فَقَالَ : إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا ، فَهُوَ  
كَمَا قَالَ ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا ، فَلَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا » .  
رواه أبو داود (٦) .

(١) أو ليصمت « بضم الميم » : أي يسكت بالتقصد عن الحلف بغير الله تعالى .

(٢) خ ٤٦١/١١ ، و ٤٦٢ ، م (١٦٤٦) وأخرجه د (٣٢٤٩) و ت (١٥٣٤) ون ٤/٧ ، ه .  
(٣) م (١٦٤٨) وأخرجه ن ٧/٧ .

(٤) من حلف بالأمانة «بفتح الهمزة وتخفيف الميم» فليس منا ، قال الخطابي في «معالم السنن» ٣٥٨/٤ : هنا يشبه أن تكون الكراهة فيها من أجل أنه إنما أمر أن يحلف بالله وبصفته ، وليست الأمانة من صفاته وإنما هي أمر من أمره ، وفرض من فروضه ، فهو اعنه لما يوجهه الحلف بها من مساواتها لأسماء الله تعالى وصفاته .

(٥) د (٣٢٥٣) وأخرجه حم ٣٥٢/٥ ، وصححه ك ٢٩٨/٤ ووافقه الذهبي وهو كما قالوا .

(٦) د (٣٢٥٨) وأخرجه ن ٦/٧ ، وجه (٢١٠٠) وإسناده حسن .

١٧٠٩ - وَعَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ:  
 لَا وَالْكَعْبَةَ ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ : لَا تَحْلِفُ بِغَيْرِ اللَّهِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ ،  
 فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ » رواه الترمذي (١) وقال : حديث حسن .  
 وَفَسَّرَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ قَوْلَهُ : « كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ » عَلَى التَّغْلِيظِ ، كَمَا  
 رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الرِّبَاءُ شِرْكٌ » (٢) .

### ٣٠٣ - باب تغليظ اليمين الكاذبة عمداً

١٧١٠ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالِ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ ، لَقِيَ اللَّهَ  
 وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » قَالَ : ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ  
 اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا) [آل عمران: ٧٧] إِلَى آخِرِ الْآيَةِ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣)  
 ١٧١١ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ ثَعْلَبَةَ الْحَارِثِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) ت (١٥٣٥) وأخرجه حم ٣٤/٢ و ٦٩ و ٨٦ ، ٨٧ ، وإسناده صحيح ، وصححه ك ٢٩٧/٤ ،  
 ووافقه الذهبي .

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» والبخاري من حديث شداد بن أوس بلفظ : «كنا نعد الرياء على عهد رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم الشرك الأصغر» قال الهيثمي في «المجموع» ٢٢٢/١٠ : رجالهما رجال الصحيح غير يعلى بن شداد  
 وهو ثقة وفي الباب عن محمود بن لبيد عند حم ٤٢٨/٥ و ٤٢٩ بلفظ «إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك  
 الأصغر ، قالوا : وما الشرك الأصغر ؟ قال : الرياء ، يقول الله عز وجل لأصحاب ذلك يوم القيامة  
 إذا جازى الناس : ذهبوا إلى الذين كنتم تراؤون في الدنيا ، فانظروا هل تجدون عندهم جزاءً » وسنده  
 جيد ، وقال الهيثمي ١٠٢/١ : ورجاله رجال الصحيح .

(٣) خ ٤٨٥/١١ ، م (١٣٨) وأخرجه د (٣٢٤٣) و ت (٢٩٩٩) .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ افْتَتَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ . وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : « وَإِنْ كَانَ شَيْئاً يَسِيراً يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « وَإِنْ كَانَ قَضِيّاً مِنْ أَرَاكٍ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١) .

١٧١٢ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْكِبَائِرُ : الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ ، وَعَقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَالْيَمِينَ الْغَمُوسُ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢) وَفِي رِوَايَةٍ : أَنَّ أَعْرَابِيّاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْكِبَائِرُ ؟ قَالَ : « الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ » قَالَ : « ثُمَّ مَاذَا ؟ » قَالَ : « الْيَمِينَ الْغَمُوسُ » قُلْتُ : وَمَا الْيَمِينَ الْغَمُوسُ ؟ قَالَ : « الَّذِي يَفْتَتِعُ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ! » يَعْنِي بِيَمِينٍ هُوَ فِيهَا كَاذِبٌ .

٣٠٤ - باب ندب من حلف على يمين ، فرأى غيرها خيراً منها

أن يفعل ذلك المحلوف عليه ، ثم يكفر عن يمينه

١٧١٣ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا ، فَاتِّبِئِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَكْفُرْ عَنِ يَمِينِكَ » مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ (٣) .

١٧١٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا ،

(١) م (١٣٧) وأخرجه ط ٧٢٧/٢ و ن ٢٤٦/٨ .

(٢) خ ٤٨٢/١١ ، ٤٨٣ .

(٣) خ ٤٥٢/١١ ، م (١٦٥٢) وأخرجه د (٣٢٧٧) و ت (١٥٢٩) و ن ١٠/٧ ، ١١ .

فَلْيُكْفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَلْيَفْعَلِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ « رواه مسلم (١) .

١٧١٥ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ ، ثُمَّ أَرَى خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي ، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْفَقُ عَلَيْهِ (٢) »  
١٧١٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَأَنْ يَلْجَأَ أَحَدُكُمْ فِي يَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ آثَمُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْفَقُ عَلَيْهِ (٣) »  
قَوْلُهُ : « يَلْجَأُ » يَفْتَحُ اللَّامَ ، وَتَشْدِيدُ الْجِيمِ : أَيِ يَتِمَادَى فِيهَا ، وَلَا يُكْفِّرُ ، وَقَوْلُهُ : « آثَمُ » هُوَ بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ ، أَيِ : أَكْثَرُ إِثْمًا .

### ٣٠٥ - باب العفو عن لغو اليمين

وأنة لا كفارة فيه ، وهو ما يجري على اللسان بغير قصد اليمين  
كقوله على العادة : لا والله ، وبلى والله ، ونحو ذلك

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ) (٤) وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمْ مِنَ الْإِيمَانِ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ ، أَوْ كِسْوَتُهُمْ ، أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ (٥) فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ) [ المائدة : ٨٩ ]

(١) م (١٦٥٠) (١٢) وأخرجه ط ٤٧٨/٢ وت (١٥٣٠)

(٢) خ ٤٥٢/١١ م (١٦٤٩) وأخرجه د (٣٢٧٦) ون ٩/٧ ، ١٠ .

(٣) خ ٤٥٢/١١ م (١٦٥٥) .

(٤) « لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم » : هو ما يسبق إليه اللسان من غير قصد الحلف « ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الإيمان » بأن حلفتم عن قصد وحشتم . (٥) أو تحرير رقبة : أي إطاق عبد .

١٧١٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : : أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ :  
 (لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ) فِي قَوْلِ الرَّجُلِ : لَا وَاللَّهِ ، وَبَلَى  
 وَاللَّهُ . رواه البخاري (١) .

### ٣٠٦ - باب كراهة الخلف في البيع وإن كان صادقاً

١٧١٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ (٢) لِلسَّلْعَةِ ، مَنْحَقَةٌ  
 لِلْكَسْبِ » متفقٌ عليه (٣) .

١٧١٩ - عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ فِي الْبَيْعِ ، فَإِنَّهُ  
 يُنْتَقِىُّ ثُمَّ يَمْحَقُ » رواه مسلم (٤) .

### ٣٠٧ - باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه الله

عز وجل غير الجنة ، وكراهة منع من سأل بالله تعالى وتشفع به

١٧٢٠ - عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةُ » رواه أبو داود (٥) .

١٧٢١ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ ، فَأَعِيدُوهُ ، وَمَنْ سَأَلَ

(١) خ ٤٧٦/١١ وأخرجه ط ٤٧٧/٢ و د (٣٢٥٤) .

(٢) الخلف منفقة « بفتح الميم والفاء » من اللذائق وهو الرواج . والسلمة « بكسر السين المهمله واللام  
 المهمله » : البضاعة ، وقوله صلى الله عليه وسلم : محقة للكسب : أي مذهبة للبركة والزيادة .

(٣) خ ٤٧٦/٤ ، م (١٦٠٦) . (٤) م (١٦٠٧) .

(٥) د (١٦٧١) وفي سننه سليمان بن معاذ التميمي ، وقد تكلم فيه غير واحد .

بِاللَّهِ ، فَأَعْطُوهُ ، وَمَنْ دَعَاكُمْ ، فَأَجِيبُوهُ ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا  
فَكَافِئُوهُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ ، فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا  
أَنْتُمْ قَدْ كَفَأْتُمْهُ « حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالنَّسَائِيُّ (١) بِإِسْنَادٍ  
الصَّحِيحِينَ .

٣٠٨ - باب تحريم قوله شاهنشاہ للسلطان وغيره  
لأن معناه ملك الملوك ، ولا يوصف بذلك غير الله سبحانه وتعالى

١٧٢٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنْ أَخْنَعَ (٢) اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ  
الْأَمْلاَكِ » متفقٌ عليه (٣) .

قال سفيان بن عيينة « ملك الأملاك » مثل شاهنشاہ .

٣٠٩ - باب النهي عن مخاطبة الفاسق  
والمبتدع ونحوهما بسيدي ونحوه

١٧٢٣ - عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ سَيِّدٌ ، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدًا ، فَقَدْ  
أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

(١) د (١٦٧٢) ، ن ٨٢/٥ وإسناده صحيح ، وأخرجه حم ٦٨/٢ و ٩٩ وصححه حب (٢٠٧١) وك ٤١٢/١ .

(٢) خ ٤٨٦/١٠ ، م (٢١٤٢) وأخرجه د (٤٩٦١) وت (٢٨٣٩) .

(٤) د (٤٩٧٧) وأخرجه حم ٣٤٦/٥ ، ٣٤٧ ، وخد (٧٦٠) وإسناده صحيح ، وصححه المنذري .

وقوله « إن يك سيداً » أي : مرتفع القدر عل من سواه « فقد أسخطم ربكم » إذ عظمت عبده الخارج عن عبوديته .

٣١٠ - باب كراهة سب الحمى

١٧٢٤ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ ، أَوْ أُمَّ الْمُسَيْبِ فَقَالَ : « مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ - أَوْ يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ - تَزْفَرِينَ ؟ » قَالَتْ : الْحُمَى لَابَارَكَ اللَّهُ فِيهَا ! فَقَالَ : « لَا تَسْبِي الْحُمَى ، فَإِنَّهَا تَذْهَبُ غَطَايَا بَنِي آدَمَ ، كَمَا يَذْهَبُ الْكَبِيرُ <sup>(١)</sup> خَبَثَ الْحَدِيدِ » رواه مسلم <sup>(٢)</sup> .

« تَزْفَرِينَ » أي : تَتَحَرَّكِينَ حَرَكَةَ سَرِيعةً ، وَمَعْنَاهُ : تَرْتَعِدُ ، وَهُوَ بَضْمٌ التَّاءِ وَبِالزَّايِ الْمَكْرُورَةِ ، وَالْفَاءِ الْمَكْرُورَةِ ، وَرُوي أَيْضاً بِالرَّاءِ الْمَكْرُورَةِ وَالْقَافِينَ .

٣١١ - باب النهي عن سب الريح ، وبيان ما يقال عند هبوبها

١٧٢٥ - عَنْ أَبِي الْمُنْذِرِ أَبِي بِنْرِ كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَسْبُوا الرِّيحَ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَخَيْرِ مَا أَمْرَتْ بِهِ ، وَتَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أَمْرَتْ بِهِ » رواه الترمذي <sup>(٣)</sup> وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

١٧٢٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسْبُوهَا ، وَسَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا ،

(١) الكبير « بكر الكاف وسكون الياء وبالراء » : زق الحداد الذي يفتح فيه ، وخبث الحديد « يفتح

الحاء والياء » : وسنه الذي في ضمنه . (٢) م (٢٥٧٥) .

(٣) ت (٢٢٥٣) ورجاله ثقات ، ويشهد له حديث أبي هريرة وحديث عائشة الآتيان .



وَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (١) بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ .  
 قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مِنْ رَوْحِ اللَّهِ » هُوَ بِفَتْحِ الرَّاءِ : أَيُّ : رَحْمَتِهِ  
 بَعِيدِهِ .

١٧٢٧ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ (٢) قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا ،  
 وَخَيْرَ مَا فِيهَا ، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا ، وَشَرِّ  
 مَا فِيهَا ، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣) .

### ٣١٢ - باب كراهة سب الدِّيكِ

١٧٢٨ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ ، فَإِنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلَاةِ »  
 رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ (٤) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ .

### ٣١٣ - باب النهي عن قول الإنسان : مُطِيرُنَا بِنُوءٍ كَذَا

١٧٢٩ - عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فِي لَيْلٍ سَمَاءُ كَانَتْ  
 مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا انصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ : هَلْ تَدْرُونَ  
 مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ؟ « قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ » . قَالَ : قَالَ : أَصْبَحَ  
 مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي ، وَكَافِرٌ ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِيرُنَا بِفَضْلِ اللَّهِ  
 وَرَحْمَتِهِ ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطِيرُنَا

(١) د (٥٠٩٧) وأخرجه غلد (٩٠٦) وجه (٣٧٢٧) وسنده صحيح .

(٢) إذا عصفت الريح : أي اشدت .

(٣) د (٥١٠١) .

(٤) م (٨٩٩) (١٥) .

بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا ، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ « متفق عليه (١) .  
وَالسَّمَاءُ هُنَا : الْمَطَرُ .

### ٣١٤ - باب تحريم قوله لمسلم : يا كافر

١٧٣٠ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ : يَا كَافِرُ ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدَهُمَا ، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ « متفق عليه (٢) .  
١٧٣١ - وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ ، أَوْ قَالَ : عَدُوَّ اللَّهِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَّ عَلَيْهِ « متفق عليه (٣) . « حَارَّ » : رَجَعَ .

### ٣١٥ - باب النهي عن الفحش وبتداء اللسان

١٧٣٢ - عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ ، وَلَا اللَّعَّانِ ، وَلَا الْفَاحِشِ ، وَلَا الْبَدِيِّ » رواه الترمذي (٤) وقال : حديث حسن .  
١٧٣٣ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) خ (٤٣٣/٢ ، ٤٣٤ ، م (٧١) قال الإمام الشافعي رحمه الله في « الأم » : من قال : مطرنا بنوء كذا وكذا على ما كان بعض أهل الشرك يمتنون من إضافة المطر إلى أنه مطر نوء كذا ، فذلك كفر كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لأن النوء وقت والوقت مخلوق لا يملك لنفسه ولا لغيره شيئاً ، ومن قال : مطرنا بنوء كذا على معنى : مطرنا في وقت كذا ، فلا يكون كفراً وغيره من الكلام أحب إلى منه .

(٢) خ (٤٢٨/١٠ ، م (٦٠) . (٣) خ (٣٨٨/١٠ ، م (٦١) .

(٤) ت (١٩٧٨) وأخرجه حم ٤٠٤/١ ، ٤٠٥ ، و ٤١٦ ، وشد (٣١٢) و (٣٣٢) وإسناده صحيح ، وصححه حب (٤٨) وك (١٢/١ و ١٣) ووافقه الذهبي .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ ، وَمَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ » رواه الترمذي (١) وقال : حديث حسن .

٣١٦ - باب كراهة التعبير في الكلام بالتشويق ،  
وتكلف الفصاحة ، واستعمال وحشي اللغة ،  
ودقائق الإعراب في مخاطبة العوام ونحوهم

١٧٣٤ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ » قَالَهَا ثَلَاثًا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .  
« الْمُتَنَطِّعُونَ » : الْمُبَالِغُونَ فِي الْأُمُورِ .

١٧٣٥ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْبَلْبِغَ مِنَ الرِّجَالِ الَّذِي يَتَخَلَّلُ بِلِسَانِهِ كَمَا تَتَخَلَّلُ الْبَقْرَةُ » .  
رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣) ، وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ .

١٧٣٦ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ ، وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَحْسَنِكُمْ أَخْلَاقًا ، وَإِنْ أَبْغَضْتُكُمْ إِلَيَّ ، وَأَبْعَدْتُكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الثَّرَثَارُونَ » (٤) ، وَالتُّشَدِّقُونَ ، وَالتُّفَيْهِقُونَ .

(١) ت (١٩٧٥) وأخرجه حم ١٦٥/٢ و ٢٤١ وجه (٤١٨٥) وإسناده صحيح ، وصححه حب (١٩١٥) .

(٢) م (٢٦٧٠) .

(٣) د (٥٠٠٥) ، ت (٢٨٥٧) وأخرجه حم ١٦٥/٢ و ١٨٧ وسنده حسن .

(٤) الثرثار : كثير الكلام تكلفاً ، والتشديق : المتطاول على الناس بكلامه ، ويتكلم بملء فيه تفاصحاً تعظيماً لكلامه ، والتفهيق : الذي يملأ فمه بالكلام ، ويتوسع فيه ، ويفرب به تكبراً وارتفاعاً وإظهاراً للفضيلة على غيره .

رواه الترمذي (١) وقال : حديثٌ حسن ، وقد سبق شرحه في باب حُسْنِ الخَلْقِ (٢).

### ٣١٧ - باب كراهة قوله : خبثت نفسي

١٧٣٧ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خُبِثْتُ نَفْسِي ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ : لَقِيسَتُ نَفْسِي » متفقٌ عليه (٣) .

قال العلماء : معنى خبثت غثت ، وهو معنى « لقيست » ولكن كره لفظ الخبث .

### ٣١٨ - باب كراهة تسمية العنب كرمًا

١٧٣٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تُسَمُّوا الْعِنَبَ الْكُرْمَ ، فَإِنَّ الْكُرْمَ الْمُسْلِمَ » متفقٌ عليه (٤) . وهذا لفظ مسلم .

وفي رواية : « فَإِنَّمَا الْكُرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ » وفي رواية للبخاري ومسلم : « يَقُولُونَ الْكُرْمُ ، إِنَّمَا الْكُرْمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ » .

١٧٣٩ - وَعَنْ وَائِلِ بْنِ حَجْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَقُولُوا : الْكُرْمُ ، وَلَكِنْ قُولُوا : الْعِنَبُ ، وَالْحَبَلَةُ » رواه مسلم (٥) .

« الْحَبَلَةُ » بفتح الحاء والباء ، ويقال أيضاً بإسكان الباء .

(١) ت (٢٠١٩) وسنده حسن .

(٢) خ ٤٦٥/١٠ م (٢٢٥٠) .

(٣) خ ٤٦٥/١٠ و ٤٦٧ م (٢٢٤٧) قال ابن الجوزي : إنما نهي عن هذا ، لأن العرب كانوا

يسمونها كرمًا لما يبدعون من إحدائها في قلوب شاربها من الكرم ، فنهى عن تسميتها بما تمدح به لتأكيد

ذمها وتحريمها ، وعلم أن قلب المؤمن لما فيه من نور الإيمان أولى بذلك الاسم .

(٥) م (٢٢٤٨) .

٣١٩ - باب النهي عن وصف محاسن المرأة لرجل  
لا يحتاج إلى ذلك لغرض شرعي كنكاحها ونحوه

١٧٤٠ - عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ ، فَتَصِفَهَا لِزَوْجِهَا كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا » متفق عليه (١) .

٣٢٠ - باب كراهة قول الإنسان في الدعاء : اللهم اغفر لي إن شئت  
بل يجزم بالطلب

١٧٤١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ، لِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ ، فَإِنَّهُ لَأَمْكُرُهُ لَهُ » . متفق عليه (٢) .

وفي رواية لمسلم : « ولكن ليَعْزِمَ ، وليُعْظِمَ الرَّغْبَةَ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ إِعْطَاهُ » .

١٧٤٢ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ ، فَلْيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ ، وَلَا يَقُولَنَّ : اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ ، فَأَعْطِنِي ، فَإِنَّهُ لَأَمْسُكُرُهُ لَهُ » متفق عليه (٣) .

(١) خ ٢٩٦/٩ وعزوه إلى (م) وهم من المؤلف رحمه الله ، فإنه ليس فيه . والحكمة في هذا النهي خشية أن ينجب الزوج الوصف المذكور ، فيفضي ذلك إلى تطليق الواصفة ، أو الافتتان بالموصفة .  
وقوله : « فليعظم الرغبة » أي : يبالغ في ذلك بتكرار الدعاء والإلحاح فيه ، ويحتمل أن يراد به الأمر بطلب الشيء العظيم والكثير ، ويؤيده ما في آخر الرواية : « فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاطَمُهُ شَيْءٌ » .

(٢) خ ١١٨/١١ م ، (٢٦٧٩) وأخرجه د (١٤٨٣) وت (٣٤٩٢) .

(٣) خ ١١٨/١١ م ، (٢٦٧٨) .

٣٢١ - باب كراهة قول : ماشاء الله وشاء فلان

١٧٤٣ - عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَقُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فُلَانٌ ، وَلَكِنْ قُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ » رواه أبو داود <sup>(١)</sup> بإسنادٍ صحيح .

٣٢٢ - باب كراهة الحديث بعد العشاء الآخرة

والمرادُ بهِ الحديثُ الذي يكونُ مُباحاً في غيرِ هذا الوقتِ ، وفِعْلُهُ وتركُهُ سواءٌ ، فأما الحديثُ المُحرَّمُ أو المكروهُ في غيرِ هذا الوقتِ ، فهو في هذا الوقتِ أشدُّ تحريمًا وكراهةً . وأما الحديثُ في الخيرِ كمُذْكَرَةِ الْعِلْمِ وَحِكَايَاتِ الصَّالِحِينَ ، وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ ، والحديثُ مَعَ الضَّيْفِ ، وَمَعَ طَالِبِ حَاجَةٍ ، وَتَمَحُّدِ ذَلِكَ ، فَلَا كَرَاهَةَ فِيهِ ، بَلْ هُوَ مُسْتَحَبٌّ ، وَكَذَا الْحَدِيثُ لِعُذْرٍ وَعَارِضٍ لِكَرَاهَةِ فِيهِ ، وَقَدْ تَطَاهَرَتِ الْأَحَادِيثُ الصَّحِيحَةُ عَلَى كُلِّ مَا ذَكَرْتُهُ .

١٧٤٤ - عَنْ أَبِي بَرزَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا . متفقٌ عليه <sup>(٢)</sup> .

١٧٤٥ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ ، قَالَ : « أَرَأَيْتَكُمْ ؟ لَيْتَكُمْ هَذِهِ ؟ فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِائَةِ سَنَةٍ لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ الْيَوْمَ أَحَدٌ » متفقٌ عليه <sup>(٣)</sup> .

(١) د (٤٩٨٠) وأخرجه حم ٣٨٤/٥ و ٣٩٤ و ٣٩٨ وإسناده صحيح وله شاهد من حديث ابن عباس

عند غد (٧٨٣) وحم ٢١٤/١ و ٢٢٤ و ٢٨٣ وأخر من حديث الطفيل بن سخبرة عند حم ٧٢/٥ .

(٢) خ ٤١/٢ م (٦٤٧) (٢٣٧) . (٣) أ رأيتكم « بفتح التاء » : أي أخبروني .

(٤) خ ٣٩/٢ م (٢٥٣٧) .

١٧٤٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُمْ أَنْتَظَرُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَهُمْ قَرِيبًا مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ (١) فَصَلَّى بِهِمْ ، يَعْنِي الْعِشَاءَ ، قَالَ : ثُمَّ خَطَبَنَا فَقَالَ : « أَلَا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلُّوا ، ثُمَّ رَقَدُوا ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ الصَّلَاةَ » رواه البخاري (٢) .

### ٣٢٣ - باب تحريم امتناع المرأة من فراش زوجها إذا دعاها ولم يكن لها عذر شرعي

١٧٤٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ (٣) فَأَبَتْ ، فَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهَا ، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ » متفقٌ عليه (٤) .  
وفي رواية : حَتَّى « تَرْجِعَ » .

### ٣٢٤ - باب تحريم صوم المرأة تطوعاً وزوجها حاضر إلا بإذنه

١٧٤٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَحِلُّ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ وَزَوْجُهَا شَاهِدٌ (٥) إِلَّا بِإِذْنِهِ ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ » متفقٌ عليه (٦) .

### ٣٢٥ - باب تحريم رفع المأموم رأسه من الركوع أو السجود قبل الإمام

١٧٤٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(٢) خ ٦٠/٢ ، وأخرجه م (٦٤٠) .

(١) شطر الليل : نصفه .

(٣) الفراش : كناية عن الجماع . وأبت أي : امتنعت .

(٤) خ ٢٢٦/٦ ، م (١٤٣٦) (١٢٢) .

(٥) خ ٢٥٩/٩ ، م (١٠٢٦) .

(٥) وزوجها شاهد ، أي : حاضر .

وَسَلَّمَ قَالَ : « أَمَا بَخَشْتِي أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يَجْعَلَ  
اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ ! أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ » متفق عليه (١) .

### ٣٢٦ - باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة

١٧٥٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : نَهِيَ عَنِ الْخَصْرِ فِي  
الصَّلَاةِ . متفق عليه (٢) .

### ٣٢٧ - باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام ونفسه تتوق إليه

أو مع مدافعة الأخبثين ، وهما البول والغائط

١٧٥١ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لِاصْلَاةٍ بِحَضْرَةِ طَعَامٍ ، وَلَا هُوَ يُدْفِعُهُ  
الْأَخْبَثَانِ » رواه مسلم (٣) .

### ٣٢٨ - باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

١٧٥٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا بَالُ أَقْوَامٍ (٤) يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ  
فِي صَلَاتِهِمْ ! » فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ : « لَيْسَتْ لَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ ،  
أَوْ لَتُخْطَقَنَّ أَبْصَارُهُمْ ! » رواه البخاري (٥) .

### ٣٢٩ - باب كراهة الالغاب في الصلاة لغير عذر

١٧٥٣ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ

(١) خ ١٥٣/٢ م ، (٤٢٧) ود (٦٢٣) وت (٥٨٢) والمراد أن الله يصيره بليداً لا يفهم كالحمار .  
(٢) خ ٧٠/٣ م ، (٥٤٥) وأخرجه د (٩٤٧) وت (٣٨٣) ون ١٢٧/٢ .  
(٣) م (٥٦٠) وأخرجه د (٨٩) . (٤) البال : الشأن .  
(٥) خ ١٩٣/٢ ، ١٩٤ .



صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْاَلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ : « هُوَ اِخْتِلَاسٌ » (١)

يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢) .

١٧٥٤ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِيَّاكَ وَالْاَلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ ، فَإِنَّ الْاَلْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ هَلَكَةٌ ، فَإِنْ كَانَ لَابُدَّ ، فَفِي التَّطَوُّعِ لَا فِي الْفَرِيضَةِ . »  
رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

### ٣٣٠ - باب النهي عن الصلاة إلى القبور

١٧٥٥ - عَنْ أَبِي مَرْثَدٍ كَنَازِ بْنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ ، وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٤) .

### ٣٣١ - باب تحريم المرور بين يدي المصلي

١٧٥٦ - عَنْ أَبِي الْجُهَيْمِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّيِّ مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ » قَالَ الرَّأْوِيُّ : لِأَدْرِي قَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا ، أَوْ أَرْبَعِينَ سَنَةً . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥) .

(١) الاختلاس : الأخذ بسرعة على غفلة . (٢) خ ١٩٤/٢ ، وأخرجه د (٩١٠) ون ٨/٣ .

(٣) ت (٥٨٩) وفي سنده علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف . وأخرجه ح ١٧٢/٥ من حديث أبي ذر مرفوعاً « لا يزال الله مقبلاً على العبد في صلاته ما لم يلتفت ، فإذا حرف وجهه عنه ، انصرف عنه » وصححه ابن خزيمة ، وأخرجه ح ١٣٠/٤ من حديث الحارث الأسدي نحوه ، وزاد « فإذا صليتم فلا تلتفتوا » .

(٤) م (٩٧٢) (٩٨) .

(٥) خ ٤٨٣/١ و ٤٨٤ ، م (٥٠٧) وأخرجه د (٧٠١) ون ٦٦/٢ و ت (٣٢٦) .

٣٣٢ - باب كراهة شروع المأموم في نافلة  
بعد شروع المؤذن في إقامة الصلاة سواء كانت النافلة  
سنة تلك الصلاة أو غيرها

١٧٥٧ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « إِذَا أَقِيسَتِ الصَّلَاةُ ، فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ » (١) رواه مسلم (٢).

٣٣٣ - باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام أو ليلته بصلاة من بين الليالي

١٧٥٨ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: « لَا تَخْصُوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي ، وَلَا تَخْصُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ بِصَوْمِهِ أَحَدُكُمْ » رواه مسلم (٣).

١٧٥٩ - وَعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ » متفق عليه (٤).

١٧٦٠ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ قَالَ: سَأَلْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَتَمَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ الْجُمُعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ. متفق عليه (٥).

١٧٦١ - وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ ،

(١) إلا المكتوبة: أي الحاضرة من الحس ، والحكمة في ذلك أن يفرغ للفريضة من أولها ، فيشرع فيها عقب شروع إمامه .

(٢) م (١١٤٤) (١٤٨).

(٣) م (٧١٠).

(٤) خ ٢٠٣/٤ ، ٢٠٣/٤ م (١١٤٣).

(٥) خ ٢٠٣/٤ م (١١٤٤).

فَقَالَ : « أَصُمْتُ أَمْسٍ ؟ » قَالَتْ : لَا ، قَالَ : « تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا ؟ »  
قَالَتْ : لَا ، قَالَ : « فَأَفْطِرِي » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١) .

#### ٣٣٤ - باب تحريم الوصال في الصوم

وهو أن يصوم يومين أو أكثر ، ولا يأكل ولا يشرب بينهما

١٧٦٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَنَهَى عَنِ الْوِصَالِ . متفق عليه (٢) .

١٧٦٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : تَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ . قَالُوا : إِنَّكَ تَوَاصِلٌ ؟ قَالَ : « إِنِّي  
لَسْتُ مِثْلَكُمْ ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأَسْقِي » متفق عليه (٣) ، وهذا لفظ البخاري .

#### ٣٣٥ - باب تحريم الجلوس على قبر

١٧٦٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ ، فَتَحْرِقَ ثِيَابَهُ ،  
فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ » رواه مسلم (٤) .

#### ٣٣٦ - باب النهي عن تجصيص القبور والبناء عليها

١٧٦٥ - عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : تَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ ، وَأَنْ يُفْعَدَ عَلَيْهِ ، وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ .  
رواه مسلم (٥) .

(١) خ ٢٠٣/٤ ، ٢٠٤ .

(٢) خ ١٧٧/٤ و ١٧٩ م (١١٠٣) و (١١٠٥) .

(٣) خ ١٧٧/٤ م (١١٠٢) .

(٤) م (٩٧٠) .

(٥) م (٩٧١) .

٣٣٧ - باب تغليظ تحريم إباق العبد من سيده

١٧٦٦ - عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبْتَقَ، فَقَدْ بَرَرْتُ مِنْهُ الذِّمَّةُ» (١).  
رواه مسلم (٢).

١٧٦٧ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا أَبْتَقَ الْعَبْدُ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ» رواه مسلم (٣).  
وفي روايةٍ: «فَقَدْ كَفَرَ».

٣٣٨ - باب تحريم الشفاعة في الحدود

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) [النور: ٢].

١٧٦٨ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِيءُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حِبُّ (٤) رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ تَعَالَى؟»  
«نَمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، نَمَّ قَالَ: «لَأَيُّمَا أَهْلِكَ الَّذِينَ قَبَلَكُمُ أَتَهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ، أَقَامُوا

(١) الذمة: «بكر المجعة وتشديد الميم»: العهد والأمان.

(٢) م (٧٠).

(٣) م (٦٩).

(٤) حب رسول الله «بكر الحاء وتشديد الباء»: أي محبوبه صل الله عليه وسلم، واختطب: أي خطب

كما في رواية البخاري.

عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَأَيْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا  
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

وفي رواية « فَتَلَوْنَ » (٢) وَجَهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فَقَالَ :  
« أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنِ حُدودِ اللَّهِ ! ؟ » قَالَ أُسَامَةُ : اسْتَغْفِرُ لِي يَا رَسُولَ  
اللَّهِ . قَالَ : ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ ، فَتُقَطِعَ يَدُهَا .

٣٣٩ — باب النهي عن التغوط في طريق الناس  
وظلهم وموارد الماء ونحوها

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ  
مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ) [ الأحزاب : ٥٨ ] .  
١٧٦٩ — وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « اتَّقُوا اللَّاعِنِينَ » (٣) « قَالُوا وَمَا اللَّاعِنَانِ ؟ قَالَ :  
« الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ » رواه مسلم (٤) .

٣٤٠ — باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد .

١٧٧٠ — عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ سَمِيَ أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ . رواه مسلم (٥) .

(١) خ ٧٧/١٢ ، ٨٥ ، م ( ١٦٨٨ ) .

(٢) فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم : أي تغير غيظاً .

(٣) اتقوا اللاحنين : أي : الأمرين الجالين للناس ، الباعثين للناس عليه ، والتخلي : التغوط .

(٤) م ( ٢٦٩ ) .

(٥) م ( ٢٨١ ) وأخرجه أيضاً ( ٢٨٢ ) من حديث أبي هريرة بلفظ « لا يبوزن أحدكم في الماء الدائم ، ثم

ينقل منه » .

٣٤١ - باب كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في الهبة

١٧٧١ - عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي نَحَلْتُ (١) ابْنِي هَذَا غُلَامًا كَانَ لِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَ هَذَا ؟ » فَقَالَ : لَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فَأَرْجِعْهُ » .

وفي رواية : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَفَعَلْتِ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ ؟ » قَالَ : لَا ، قَالَ : « اتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ » فرجع أبي ، فردت تلك الصدقة .

وفي رواية : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا بَشِيرُ أَلَيْكَ وَلَدٌ سِوَى هَذَا ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « أَكُلُّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذَا ؟ » قَالَ : لَا ، قَالَ : « فَلَا تُشْهِدُنِي إِذَا فَلَّانِي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرِ » . وفي رواية : « لَا تُشْهِدُنِي عَلَى جَوْرِ » .

وفي رواية : « أَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي ! » ثُمَّ قَالَ : « أَيَسْرُكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الشَّرِّ سَوَاءً ؟ » قَالَ : بَلَى ، قَالَ : « فَلَا إِذَا » متفق عليه (٢) .

٣٤٢ - باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام

إلا على زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام

١٧٧٢ - عَنِ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) إني نحلته : أي أعطيت .

(٢) خ ١٥٥/٥ ، ١٥٧ ، م (١٦٢٣) وأخرجه ط ٧٥١/٢ ، ٧٥٢ ، د (٣٥٤٢) و (٣٥٤٣)

و (٣٥٤٤) و (٣٥٤٥) و ت (١٣٦٧) و ن ٢٥٨/٦ .

حِينَ تُوَفِّي أَبُوها أَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ، فَدَعَتْ بِطَيْبٍ فِيهِ صَفْرَةٌ خَلُوقٍ (١) أَوْ غَيْرِهِ ، فَدَهَنْتَ مِنْهُ جَارِيَةً ، ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضِيهَا . ثُمَّ قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيْبِ مِنْ حَاجَةٍ ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » قَالَتْ زَيْنَبُ : « ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا حِينَ تُوَفِّي أَخُوها ، فَدَعَتْ بِطَيْبٍ ، فَمَسَّتْ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَتْ : أَمَا وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيْبِ مِنْ حَاجَةٍ ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ : « لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » . متفقٌ عليه (٢) .

### ٣٤٣ - باب تحريم بيع الحاضر للبادي وتلقي الركبان والبيع على بيع أخيه والخطبة على خطبته إلا أن يأذن أو يرد

١٧٧٣ - عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ (٣) وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ . متفقٌ عليه (٤) .

(١) صفره خلوق « يفتح الحاء وضم اللام » : ما يتخلق به من الطيب .

(٢) خ ٤٢٧/٩ ، م (١٤٨٦) و (١٤٨٧) و (١٤٨٨) و (١٤٨٩) وأخرجه د (٢٢٩٩) ون ٢٠١/٦ وت (١١٩٥) و (١١٩٦) و (١١٩٧) .

(٣) بيع حاضر لباد : هو أن يبيع البلد غريب بسلعته يريد بيعها بسعر الوقت في الحال ، فيأتيه بلدي فيقول له : ضعه عندي لأبيعه لك على التدرج بأغلى من هذا السعر . ونقل ابن المنذر عن الجمهور أن النهي التحريم بشرط العلم بالنهي وأن يكون المتاع المجلوب مما يحتاج إليه .

(٤) خ ٣١٢/٤ ، م (١٥٢٣) .

١٧٧٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَتَلَقُوا السَّلْعَ حَتَّى يُهَيِّطَ بِهَا إِلَى الْأَسْوَاقِ » متفق عليه (١) .

١٧٧٥ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَتَلَقُوا الرُّكْبَانَ ، وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ » فَقَالَ لَهُ طَاوُوسٌ مَا : لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ؟ قَالَ : لَا يَكُونُ لَهُ سَمْسَارًا (٢) . متفق عليه (٣) .

١٧٧٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلَا تَتَنَاجَشُوا (٤) وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ (٥) ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا فِي إِنْثَاهَا (٦) .

وفي رواية قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّسَقِيِّ وَأَنْ يَسْتَأْجِرَ الْمُهَاجِرَ لِلْأَعْرَابِيِّ ، وَأَنْ تَشْتَرِيَ الْمَرْأَةَ طَلَاقَ أُخْتِهَا ، وَأَنْ يَسْتَأْمَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ ، وَسَمِعْتُ عَنِ النَّجَّشِ وَالنَّصْرِيَّةِ (٧) . متفق عليه (٨) .

١٧٧٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) خ ٣١٣/٤ ، ٣١٤ ، م (١٥١٨) .

(٢) سمساراً « بفتح المهملتين وسكون الميم » : أي : دلالاً .

(٣) خ ٣١١/٤ ، م (١٥٢١) . (٤) النجش : الزيادة في ثمن السلعة ليخدع غيره .

(٥) وذلك بأن يقول للمشتري بعد عقد البيع وهو في المجلس أو بشرط الخيار : افسخ العقد وأبيعك مثله بأقل من ثمنه أو أحسن منه بثمنه ، وكذا الشراء بأن يقول للبائع : افسخ العقد لأخذه منك بأكثر .

(٦) لكفأ ما في إنثائها : هذا كناية عن زواجها به بدل أختها في الإسلام . وهو من كفأت القدر ، إذا كببها لتفرغ ما فيها .

(٧) النصرية : ترك حلب الدابة ليجتمع اللبن في ضرعها فيتوهم كثرة لبنها ، وتعظم الرغبة لذلك ، وحررم ذلك لما فيه من الغش والخديعة .

(٨) خ ٢٩٥/٤ ، ٢٣٨/٥ ، م (١٥١٥) (١١) و (١٢) .



عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ » متفقٌ عليه وهذا لفظُ مسلم (١) .

١٧٧٨ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ ، فَلَا يَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَبْتَاعَ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَخْطُبَ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَدْرَ » رواهُ مسلم (٢) .

٣٤٤ - باب النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه

التي أذن الشرع فيها

١٧٧٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا ، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا : فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ ، وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفْرَقُوا ، وَيَكْرَهُ لَكُمْ : قَيْلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ » رواه مسلم (٣) ، وتقديم شرحه .

١٧٨٠ - وَعَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : أَمَلَى عَلَيَّ الْمُغِيرَةُ فِي كِتَابٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي دَبْرِ<sup>(٤)</sup> كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطِيَّ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ » وَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنَّهُ « كَانَ يَنْهَى عَنِ قَيْلٍ وَقَالَ ،

(١) خ ٣١٣/٤ م (١٤١٢) (٥٠٠) . (٢) م (١٤١٤) . (٣) م (١٧١٥) .

(٤) في دبر كل صلاة « بضمين » أي : عقب كل صلاة مكتوبة ، أي : مفروضة .

وإِضَاعَةَ الْمَالِ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَكَانَ يَنْتَهَى عَنْ عُقُوقِ الْأَمَهَاتِ ،  
وَوَادِ الْبَنَاتِ ، وَمَنْعِ وَهَاتِ « متفقٌ عَلَيْهِ <sup>(١)</sup> وسبق شرحه .

٣٤٥ - باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه  
سواء كان جاداً أو مازحاً ، والنهي عن تعاطي السيف مسلولاً

١٧٨١ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ » متفقٌ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup> .

وفي روايةٍ لمسلمٍ قال : قال أبو القاسمٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِحَدِيدَةٍ ، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَنْزِعَ ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ » .

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَنْزِعَ » ضُبِطَ بِالْعَيْنِ الْمُهِمْلَةِ مَعَ كَسْرِ الرَّايِ ، وَبِالضَّمِّ الْمُعْجَمَةِ مَعَ فَتْحِهَا وَمَعْنَاهَا مُتْقَارِبٌ ، وَمَعْنَاهُ بِالْمُهْمَلَةِ يَرْمِي ، وَبِالْمُعْجَمَةِ أَيْضاً يَرْمِي وَيُفْسِدُ ، وَأَصْلُ النَّزْعِ : الطَّعْنُ وَالْفَسَادُ .

١٧٨٢ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتَعَاطَى السَّيْفُ مُسَلُّولاً » .  
رواه أبو داود ، والترمذي <sup>(٣)</sup> وقال : حديثٌ حسنٌ .

(١) خ ٢٧٥/٢ و ٢٦٣/١١ و ٢٦٤/٣ م ١٣٤١ رقم حديث الباب ١٢ .

(٢) خ ٢٠/١٣ ، ٢١ ، ٢١٧ (٢٦١٧) .

(٣) د (٢٥٨٨) ، ت (٢١٦٤) ورجاله ثقات .

٣٤٦ - باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان  
إلا بعدر حتى يصلي المكتوبة

١٧٨٣ - عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ : كُنَّا قُعُودًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ الْمَسْجِدِ يَمْشِي ، فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصْرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . رواه مسلم (١) .

٣٤٧ - باب كراهة رد الريحان لغير عذر

١٧٨٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ عَرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ ، فَلَا يَرُدُّهُ ، فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمِلِ ، طَيِّبُ الرِّيحِ » رواه مسلم (٢) .

١٧٨٥ - وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيِّبَ . رواه البخاري (٣) .

٣٤٨ - باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة  
من إعجاب ونحوه ، وجرازه لمن أمن ذلك في حقه

١٧٨٦ - عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِبُهُ فِي الْمِدْحَةِ ، فَقَالَ : « أَهْلَكْتُمْ ، أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهَرَ الرَّجُلِ » متفق عليه (٤) .

« وَالْإِطْرَاءُ » : الْمُبَالِغَةُ فِي الْمَدْحِ .

(٣) خ ٣١٢/١٠

(٢) م (٢٢٥٣)

(١) م (٦٥٥)

(٤) خ ٣٩٧/١٠ ، م (٣٠٠١) أخرجه حم ٤١٢/٤

١٧٨٧ - وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَيْحَكَ ! قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ » يَقُولُهُ مِرْرَارًا « إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَمْ حَالَةً ، فَلْيَبْقُلْ : أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ وَحَسْبِيهِ اللَّهُ ، وَلَا يُزَكِّي عَلَيَّ اللَّهُ أَحَدًا » متفق عليه<sup>(١)</sup>.

١٧٨٨ - وَعَنْ هَتَّامِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ الْمُقَدَّادِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَعَمِدَ الْمُقَدَّادُ ، فَجِئْنَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، فَجَعَلَ يَحْتُو فِي وَجْهِهِ الْحَصْبَاءَ ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ : مَا شَأْنُكَ ؟ فَقَالَ : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَدَّاحِينَ ، فَاحْتُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٢)</sup>.

فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ فِي النَّهْيِ ، وَجَاءَ فِي الْإِبَاحَةِ أَحَادِيثٌ كَثِيرَةٌ صَاحِبَةٌ .

قَالَ الْعُلَمَاءُ : وَطَرِيقُ الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَحَادِيثِ أَنْ يُقَالَ : إِنْ كَانَ الْمَمْدُوحُ عِنْدَهُ كَمَالُ إِيمَانٍ وَيَقِينٍ ، وَرِيَاضَةُ نَفْسٍ ، وَمَعْرِفَةٌ تَامَةٌ بِحَيْثُ لَا يَفْتِنُ ، وَلَا يَغْتَرُّ بِذَلِكَ ، وَلَا تَلْعَبُ بِهِ نَفْسُهُ ، فَلَيْسَ بِحَرَامٍ وَلَا مَكْرُوهٍ ، وَإِنْ خِيفَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمُورِ ، كَرِهَ مَدْحَهُ فِي وَجْهِهِ كَرَاهَةً شَدِيدَةً ، وَعَلَى هَذَا التَّفْصِيلِ تُنْزَلُ الْأَحَادِيثُ الْمُخْتَلِفَةُ فِي ذَلِكَ . وَمِمَّا جَاءَ فِي الْإِبَاحَةِ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ »<sup>(٤)</sup> أَي : مِنَ الَّذِينَ

(١) خ ١٠ / ٣٩٧ ، ٣٩٨ ، م ( ٣٠٠٠ ) .

(٢) فجئنا « بالجم » : من الجئي ، وهو جلسة المستوفز ، والحصباء : صغار الحصى .

(٣) م ( ٣٠٠٢ ) ( ٦٩ ) . (٤) أخرجه خ ٧ / ٢١ ، ٢٢ و م ( ١٠٢٨ ) .

بِدُعْوَانِ مَنْ جَمِيعِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ لِيَدْخُلِيهَا ، وَفِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ :  
 « لَسْتُ مِنْهُمْ » (١) ، أَي : لَسْتُ مِنَ الَّذِينَ يُسِيلُونَ أُرْرَهُمْ خِيَلَاءَ .  
 وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « مَا رَأَى الشَّيْطَانُ  
 سَالِكًا فَجَأًا إِلَّا سَلَكَ فَجَأًا غَيْرَ فَجَأِكَ » (٢) وَالْأَحَادِيثُ فِي الْإِبَاحَةِ كَثِيرَةٌ ،  
 وَقَدْ ذَكَرْتُ جُمْلَةً مِنْ أَطْرَافِهَا فِي كِتَابِ : « الْأَذْكَارِ » .

### ٣٤٩ - باب كراهة الخروج من بلد وقع فيها الوباء فراراً منه وكراهة القدوم عليه

قَالَ تَعَالَى : ( أَيْتِمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ ) [ النساء : ٧٨ ] وَقَالَ تَعَالَى : ( وَلَا تَلْفُتُوا يَا بَنِي آدَمَ إِلَى التَّهْلُكَةِ )  
 [ البقرة : ١٩٥ ] .

١٧٨٩ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغٍ (٣) لَقِيَهُ أَمْرَاءُ  
 الْأَجْنَادِ (٤) - أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ - فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ  
 قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَالَ لِي عُمَرُ : ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ  
 الْأُولَى ، فَدَعَوْتُهُمْ ، فَاسْتَشَارَهُمْ ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ  
 بِالشَّامِ ، فَاخْتَلَفُوا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : خَرَجْتَ لِأَمْرٍ ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ  
 عَنْهُ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا نَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ . فَقَالَ : ارْتَفِعُوا  
 عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ ، فَدَعَوْتُهُمْ ، فَاسْتَشَارَهُمْ ،

(١) أخرجه خ ٢١/٧ . (٢) أخرجه خ ٣٧/٧ ، ٣٨ ، م (٢٣٩٦) .

(٣) سرغ « بفتح السين وسكون الراء » : منزل من منازل حاج الشام على ثلاث عشرة مرحلة من المدينة .

(٤) لقيه أمراء الأجناد : المراد بالأجناد مدن أهل الشام : فلسطين ، والأردن ، ودمشق وحمص ، وقنسرين .

فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ ، فَقَالَ : ارْتَفِعُوا عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ ، فَدَعَوْهُمْ ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ عَلَيْهِ مِنْهُمْ رَجُلَانِ ، فَقَالُوا : نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ ، وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَيَّ هَذَا الْوَبَاءُ ، فَتَادَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي النَّاسِ : إِنِّي مُصْبِحٌ عَلَيَّ ظَهْرِي ، فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَفِرَارًا مِنْ قَدَرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ ! - وَكَانَ عُمَرُ يَكْرَهُ خِلَاقَهُ - نَعَمْ تَفِرُّ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ إِلَى قَدَرِ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ (١) لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ ، فَهَبَطْتَ وَأَدْيَا لَهُ عُذُوتَانِ ، إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ ، وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدَرِ اللَّهِ ، قَالَ : فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ ، فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ ، فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا ، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ » فَحَمِدَ اللَّهُ تَعَالَى عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنْصَرَفَ . مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) .

وَالْعُدُوءَةُ : جَانِبُ الْوَادِي

١٧٩٠ - وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا سَمِعْتُمْ الطَّاعُونَ بِأَرْضٍ ، فَلَا تَدْخُلُوهَا ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ ، وَأَنْتُمْ فِيهَا ، فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا » مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣) .

(١) أَرَأَيْتَ « بفتح التاء » أي : أَخْبَرَنِي . (٢) خ ١٠٢/١٠ ، ١٥٦ ، م (٢٢١٩) .

(٣) خ ١٠٠/١٠ ، ١٥٣ ، م (٢٢١٨) .

٣٥٠ - باب التغليظ في تحريم السحر

قَالَ اللهُ تَعَالَى (وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السَّحْرَ) الآيَةُ [البقرة : ١٠٢] .

١٧٩١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبِقَاتِ (١) » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ : « الشُّرْكُ بِاللَّهِ ، وَالسَّحْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلَّى بِوَجْهِكَ الرِّجْفَ (٢) ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ (٣) الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ » متفقٌ عليه (٤) .

٣٥١ - باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفار

إذا خيف وقوعه بأيدي العدو

١٧٩٢ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ » متفقٌ عليه (٥)

٣٥٢ - باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة

في الأكل والشرب والطهارة وسائر وجوه الاستعمال

١٧٩٣ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ » متفقٌ عليه (٦) .

(١) المؤبقات : المهلكات . (٢) التولي : الفرار من الصف يوم زحف المسلمين على العدو .

(٣) المحصنات : المفيات ، قال الله تعالى : ( إن الذين يرمون المحصنات الغافلات المؤمنات لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم ) .

(٤) خ ٢٩٤/٥ ، م (٨٩) وأخرجه (٢٨٧٤) .

(٥) خ ٩٣/٦ ، م (١٨٦٩) وأخرجه د (٢٦١٠) . (٦) خ ٨٤ ، ٨٣/١٠ ، م (٢/٦٥) .

وفي روايةٍ لمسلمٍ : « إنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ » .  
 ١٧٩٤ — وعنُ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ تَهَانَا عَنِ الْحَرِيرِ ، وَالذَّبْيَاجِ ، وَالشُّرْبِ فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ،  
 وَقَالَ : « هُنَّ لَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .  
 وفي روايةٍ في الصَّحِيحَيْنِ عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ : سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الذَّبْيَاجَ (٢) ،  
 وَلَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا » (٣) .

١٧٩٥ — وَعَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ  
 اللهُ عَنْهُ عِنْدَ نَفْسٍ مِنَ الْمَجُوسِ ، فَجِيءَ بِفَالْوُدْجِ عَلَى إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ ،  
 فَلَمْ يَأْكُلْهُ ، فَقِيلَ لَهُ حَوْلَهُ ، فَحَوْلَهُ ، فَحَوْلَهُ عَلَى إِنَاءٍ مِنْ خَلْتَجٍ ، وَجِيءَ  
 بِهِ فَأَكَلَهُ . رواه البيهقي (٤) بإسنادٍ حَسَنٍ .  
 « الْخَلْتَجُ » : الْجَفْنَةُ .

### ٣٥٣ — باب تحريم لبس الرجل ثوباً زعفراناً

١٧٩٦ — عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ . مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٥) .  
 ١٧٩٧ — وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ :

(١) خ ١٠ / ٨٣ ، م (٢٠٦٧) .

(٢) الديباج « بكسر الدال وسكون الياء بعدها باء » : ثوب سدها ولحمته الحرير .

(٣) الصحاف « بكسر الصاد المهملة » : جميع صحفة ، وهي دون القصعة .

(٤) أخرجه في سنة ٢٨ / ١ والخلتج : شجر بين صفرة وحمرة تتخذ من خشبه الأواني معرب خلنك ، وأصل  
 معناه : المتنوع الألوان .

(٥) خ ١٠ / ٢٥٦ ، م (٢١٠١) ، وأخرجه د (٤١٧٩) .



رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ (١) فَقَالَ :  
 « أَمْكَ أَمَرْتِكَ بِهَذَا ؟ » قُلْتُ : أَغْسِلُهُمَا ؟ قَالَ : « بَلْ أَحْرِقْهُمَا » .  
 وفي روايةٍ ، فقال : « إِنَّ هَذَا مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهُمَا » رواه مسلم (٢)

### ٣٥٤ - باب النهي عن صمت يومٍ إلى الليل

١٧٩٨ - عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : حَفِظْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا يُصْمَ بَعْدَ احْتِلَامٍ ، وَلَا صُمَاتٌ (٣) يَوْمٍ إِلَى اللَّيْلِ » رواه أبو داود (٤) بإسنادٍ حسن .

قال الخطّابي في تفسير هذا الحديث : كَانَ مِنْ نُسُكِ الْجَاهِلِيَّةِ الصُّمَاتُ ، فَنَهَوْا فِي الْإِسْلَامِ عَنْ ذَلِكَ ، وَأَمَرُوا بِالذِّكْرِ وَالْحَدِيثِ بِالْخَيْرِ .

١٧٩٩ - وَعَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أَحْمَسَ يُقَالُ لَهَا : زَيْتَبُ ، فَرَأَاهَا لَا تَتَكَلَّمُ . فَقَالَ : مَا لَهَا لَا تَتَكَلَّمُ ؟ فَقَالُوا : حَجَّتْ مُصْمِتَةً ، فَقَالَ لَهَا : تَكَلَّمِي فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ ! فَتَكَلَّمَتْ . رواه البخاري (٥) .

### ٣٥٥ - باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه وتولّيه غير مواليه

١٨٠٠ - عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ ادَّعَى (٦) إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ ، فَالْحَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ » متفقٌ عليه (٧) .

(١) معصفرين ، أي : مصبوغين بالصففر .

(٢) م (٢٠٧٧) و (٢٨) .

(٣) ولا صمات « بضم الصاد » أي : سكوت يومٍ إلى الليل .

(٤) د (٢٨٧٣) .

(٥) خ ١١٢/٧ ، ١١٣ .

(٦) من ادعى « بتشديد الدال » أي : انتسب .

(٧) خ ٤٦/١٢ ، م (٦٣) .

١٨٠١ - وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « لا ترغبوا عن آباءكم ، فمن رغب عن أبيه ، فهو كفر » متفق عليه (١) .

١٨٠٢ - وعن يزيد بن شريك بن طارق قال : رأيت علياً رضي الله عنه على المنبر يخطب ، فسميعته يقول : لا والله ما عندنا من كتاب نقرأه إلا كتاب الله ، وما في هذه الصحيفة ، فنشرها فإذا فيها أسنان الإبل ، وأشياء من الجراحات ، وفيها : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المدينة حرم ما بين عير<sup>(٢)</sup> إلى ثور ، فمن أحدث فيها حدثاً ، أو آوى محدثاً ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً » ، ذمة المسلمين واحدة ، يسعى بها أدناهم ، فمن أخفر مسلماً ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً ، ومن ادعى إلى غير أبيه ، أو انتمى إلى غير مواليه ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً » . متفق عليه (٣) .

« ذمة المسلمين » أي : عهدهم وأمانتهم . « وأخفراه » : نقض عهداه . « والصرف » : التوبة ، وقيل : الحيلة . « والعدل » : الفداء .

١٨٠٣ - وعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) خ ٤٦/١٢ ، ٤٧٠ ، م (٦٢) .

(٢) ما بين عير « بفتح العين وسكون الياء » ؛ وثور « بفتح الثاء وسكون الواو آخره راء » : جبل صغير وراه جبل أحد .

(٣) خ ٧٢/٤ ، ٧٤ ، م (١٣٧٠) .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُهُ إِلَّا كَفَرَ ، وَمَنْ ادَّعَى مَا لَيْسَ لَهُ ، فَلَيْسَ مِنَّا ، وَلَيْسَتَبَوَّأُ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ، وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ ، أَوْ قَالَ : عَدُوَّ اللَّهِ ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِلَّا حَارَ (١) عَلَيْهِ « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) وَهَذَا لَفْظُ رَوَايَةِ مُسْلِمٍ .

### ٣٥٦ - باب التحذير من ارتكاب

ما نهى الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم عنه

قال الله تعالى : ( فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ) [ النور : ٦٣ ] . وقال تعالى : ( وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ (٣) ) [ آل عمران : ٣٠ ] . وقال تعالى : ( إِنْ بَطَشَ رَبُّكَ لِشَيْءٍ لِيُشَدِّدَ ) [ البروج : ١٢ ] . وقال تعالى : ( وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ) [ هود : ١٠٢ ] .

١٨٠٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغَارُ ، وَغَيْرَةَ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمَرْءَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤) .

### ٣٥٧ - باب ما يقوله ويفعله من ارتكب منها عنه

قال الله تعالى : ( وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ (٥) فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ )

(١) إلا حار « بالخاء والراء » : أي رجح عليه قوله .

(٢) خ ٦ / ٣٩٣ م (٦١) .

(٣) ويحذركم الله نفسه ، أي : يحذركم نعمته في مخالفته وسطوته وعذابه لمن والى أعداءه ، وعادى أوليائه .

(٤) خ ٩ / ٢٨١ م (٢٧٦١) .

(٥) وإما ينزغك من الشيطان نزغ أي : إن صرفك الشيطان عما وصيت به من الدفع بالتي هي أحسن .

[ فصلت : ٣٦ ] . وَقَالَ تَعَالَى : ( إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ <sup>(١)</sup> مِنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ) [ الأعراف : ٢٠١ ] . وَقَالَ تَعَالَى : ( وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً ، أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ، ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ، وَمَنْ يَغْفِرُ اللَّهُ ذُنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ، أُولَٰئِكَ جَزَاءُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ ، وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ، وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ) [ آل عمران : ١٣٥ ، ١٣٦ ] . وَقَالَ تَعَالَى : ( وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ) [ النور : ٣١ ]

١٨٠٥ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ : بِالثَّلَاثِ وَالْعُرَى ، فَلْيَقُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِيهِ : تَعَالَ أَقَامِرَكَ <sup>(٢)</sup> فَلْيَتَّصِدَّقْ » .  
متفق عليه <sup>(٣)</sup> .

### ٣٥٨ - باب المنثورات والملح

١٨٠٦ - عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَالَ ذَاتَ غَدَاةٍ ، فَحَقَّقَ فِيهِ ، وَرَفَعَ حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ . فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ ، عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا ، فَقَالَ : « مَا شَأْنُكُمْ ؟ » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَكَرْتَ الدَّجَالَ الْغَدَاةَ ، فَحَقَّقْتَ فِيهِ وَرَفَعْتَ ، حَتَّى ظَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ فَقَالَ : « غَيْرُ الدَّجَالِ

(١) إذا مسهم طائف ، أي : وسوسة من الشيطان ، تذكروا ، وعيد الله ووعده . فإذا هم مبصرون ، أي : مكاييد الشيطان .

(٢) أقامرك ، أي : أراحتك .

(٣) خ ٤٦٧/١١ ، م (١٦٤٧) .

أَخَوْفِي عَلَيْكُمْ ؛ إِنَّ بَخْرُجَ وَأَنَا فِيكُمْ ، فَأَنَا حَاجِبُهُ دُونَكُمْ .  
وَأَنَّ بَخْرُجَ وَلَسْتُ فِيكُمْ ، فَأَمْرُؤُ حَاجِبُ نَفْسِهِ ، وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ  
مُسْلِمٍ . إِنَّهُ شَابٌ قَطَطٌ <sup>(١)</sup> عَيْنُهُ طَافِيَةٌ ، كَأَنِّي أَشَبَّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَيْرِيِّ بْنِ  
قَطْنٍ ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ ، فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاحِ سُورَةِ الْكَهْفِ ؛  
إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةٌ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ ، فَعَاثَ بَيْتًا وَعَاثَ شِمَالًا ، بِأَعْبَادِ  
اللَّهِ فَانْبُتُوا « قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا لُبُّهُ فِي الْأَرْضِ ؟ قَالَ : « أَرْبَعُونَ  
يَوْمًا : يَوْمٌ كَسْتَنِي ، وَيَوْمٌ كَشَهَرٍ ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ  
كَأَيَّامِكُمْ » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسْتَنِي أَتَكْفِينَا  
فِيهِ صَلَاةَ يَوْمٍ ؟ قَالَ : « لَا ، أَفَدُرُّوْا لَهُ قَدْرَهُ » قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا  
إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ ؟ قَالَ : « كَالثَّغِيثِ اسْتَدْبَرْتُهُ الرِّيحُ ، فَيَأْتِي عَلَى  
الْقَوْمِ ، فَيَدْعُوهُمْ ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ ، وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ <sup>(٢)</sup> فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ  
فَتَمْطِرُ ، وَالْأَرْضَ فَتَنْبُتُ ، فَتَرْوِحُ <sup>(٣)</sup> عَلَيْهِمْ سَارِحَتَهُمْ أَطْوَلَ  
مَا كَانَتْ ذُرَى ، وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا <sup>(٤)</sup> ، وَأَمَدَهُ خَوَاصِرَ ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ  
فَيَدْعُوهُمْ ، فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ ، فَيُصْبِحُونَ  
مُحْلِينَ <sup>(٥)</sup> لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، وَيَمْرُؤٌ بِالْخَرِيبَةِ <sup>(٦)</sup> فَيَقُولُ  
لَهَا : أَخْرِجِي كُنُوزَكَ ، فَتَتَّبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيْعَاسِيبِ النَّحْلِ ، ثُمَّ

(١) شاب قَطَطٌ « يفتح القاف والطاء » ، أي : شديد جمودة الشعر . وعينه طافية ، أي : ذهب نورها ،  
أو نائمة بارزة ، وفيها يضيء من نور .

(٢) ويستجيبون له ، أي : يجيبونه .

(٣) فتروِحُ ، أي : ترجع عليهم . سارحتهم ، أي : المال السائم .

(٤) وأسبغه ضروعاً ، أي : أطوله لكثرة اللبن ، وأمدته خواصر : لكثرة امتلائها من الشبع .

(٥) فيصبحون ، أي يصيرون محلين « بالحاء المهملة » أي : ينقطع عنهم المطر ، وتيبس الأرض والكلاء .

(٦) ويمر بالخربة « بفتح الحاء وكسر الراء وبالياء » أي : الموضع الخراب .

يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِكًا شَبَابًا (١) فَيَضْرِبُهُ بِالسِّيفِ ، فَيَقْطَعُهُ جِزَلَتَيْنِ رَمِيَّةَ الْعَرَضِ ، ثُمَّ يَدْعُوهُ ، فَيُقْبِلُ ، وَيَتَهَلَّلُ وَجْهَهُ بِضُحْكَ ، فَيَبِينَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ ، وَأَضْعَا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ ، إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ ، فَطَرَّ (٢) وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَالذُّلُوقِ ، فَلَا يَجِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ إِلَّا مَاتَ ، وَتَقَسَّهُ يَنْتَهِي إِلَى حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يَدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ (٣) فَيَقْتُلُهُ ، ثُمَّ يَأْتِي عَيْسَى ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمًا قَدَّ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ ، وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ ، فَيَبِينَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى عَيْسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِيَامِهِمْ ، فَحَرَّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ . وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَا جُوجَ وَمَا جُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ (٤) يَنْسَلُونَ ، فَيَمْرُ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِيَّةَ (٥) فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا ، وَيَمْرُ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ : لَقَدْ كَانَ بِيَدِهِ مَرَّةً مَاءٌ ، وَيُخَصِّرُ نَسِيْبِي اللَّهُ عَيْسَى ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ ، فَيَرُغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عَيْسَى ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) ممتلكاً شاباً ، أي : في عفوان شبابه .

(٢) قطر : أي الماء منه ، والجهان « بضم الجيم وتخفيف الميم » : جبات من الفضة تصنع على هيئة الثؤلؤ الكبار ، أي : يتحدّر منه الماء على هيئة الثؤلؤ في صفاته .

(٣) حتى يدركه بياب لد « بضم اللام وتشديد الدال » : بلدة قريبة من بيت المقدس .

(٤) وهم من كل حدب « بفتح الحاء والدال وباء » ينسلون أي : يسرعون .

(٥) بحيرة طبرية « بضم الباء وفتح الحاء وسكون الياء » : مصغر بحيرة . وطبرية « بفتح الطاء والياء » : اسم مكان معروف .

وَسَلَّمَ ، وَأَصْحَابَهُ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ ، فَيُضْبِحُونَ فَرَمَى كَمَوْتَ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ (١) ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ عَيْسَى ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، إِلَى الْأَرْضِ ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ وَتَنَنُهُمْ ، فَيَرْعَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عَيْسَى ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ، فَيُرْسِلُ اللَّهُ تَعَالَى طَيْراً كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ ، فَتَحْمِلُهُمْ ، فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَطْراً لَا يُكِنُّ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرِي (٢) وَلَا وَبَرٍ ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلَاقَةِ ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ : أَنْتِ تِثْمَرْتِكِ ، وَرُدِّي بَرَكَتِكِ ، فَيَوْمئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِيهَا ، وَيُبَارِكُ فِي الرُّسْلِ حَتَّى إِنَّ اللَّفْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِيثَامَ مِنَ النَّاسِ ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْبِقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ ، وَاللَّفْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَحْدَةَ مِنَ النَّاسِ ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى رِيحاً طَيِّبَةً ، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمْرِ (٣) فَعَلَيْهِمْ تَقَوْمُ السَّاعَةِ « رواه مسلم (٤) .

قوله : « خَلَّةٌ بَيْنَ الشَّامِ وَالْعِرَاقِ » : أي : طريقاً بينهما . وقوله : « عَاثٌ » بالعين المهمله والياء المثلثة ، وَالْعَيْثُ : أَشَدُّ الْفَسَادِ . « وَالذَّرَى » :

(١) فيصبحون فرسى كموت نفس واحدة ، أي : يموتون دفعة واحدة .

(٢) بيت مدر « بفتح الميم والذال » وهو الطين الصلب . ولا وبر « بفتح الواو والباء » أي : الخباء .

(٣) يتهارجون تهارج الحمر « بضم الحاء والميم » أي : يجامع الرجال النساء علانية بحضرة الناس ، كما تفعل الحمير ولا يكثرئون لذلك !

(٤) م ٤/٢٢٥٥ ، ٢٢٥٥ رقم حديث الباب (١١٠) .

بِضْمِ الدَّالِ الْمُعْجَمَةِ وَهِيَ أَعَالِي الْأَسْنِمَةِ . وَهِيَ جَمْعُ ذِرْوَةٍ بِضْمِ الدَّالِ  
 وَكَسْرِهَا « وَالْيَعَاسِيبُ » : ذُكُورُ النَّحْلِ . « وَجِزْلَتَيْنِ » أَي : قِطْعَتَيْنِ ،  
 « وَالغَرَضُ » : الْهَدَفُ الَّذِي يُرْمَى إِلَيْهِ بِالنَّشَابِ ، أَي : يَرْمِيهِ رَمِيَّةً  
 كَرَمِي النَّشَابِ إِلَى الْهَدَفِ . « وَالْمَهْرُودَةُ » بِالذَّالِ الْمُهْمَلَةِ وَالْمُعْجَمَةِ ،  
 وَهِيَ : الثَّوْبُ الْمَصْبُوغُ . قَوْلُهُ : « لَا يَدَانِ » أَي : لَا طَاقَةَ . « وَالنَّعْفُ » :  
 دُودٌ . « وَقَرَسَى » : جَمْعُ فَرَيْسٍ ، وَهُوَ الْفَتِيلُ : وَ « الزَّلْفَةُ » : بَفَتْحِ  
 الزَّايِ وَاللَّامِ وَبِالضَّمِّ ، وَرُوي « الزَّلْفَةُ » بِضْمِ الزَّايِ وَإِسْكَانِ اللَّامِ وَبِالضَّمِّ ،  
 وَهِيَ الْمِرْآةُ . « وَالْعِصَابَةُ » : الْجَمَاعَةُ . « وَالرَّسْلُ » بِكسر الرَّاءِ : اللَّبَنُ  
 « وَاللَّقْحَةُ » : اللَّبُونُ ، « وَالْفِثَامُ » بِكسرِ الفاءِ وَبِعْدَهَا هَمْزَةٌ مَمْدُودَةٌ :  
 الْجَمَاعَةُ . « وَالْفَخْدُ » مِنَ النَّاسِ : دُونَ الْقَبِيلَةِ .

١٨٠٧ - وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ : انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي مَسْعُودٍ  
 الْأَنْصَارِيِّ إِلَى حَدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَقَالَ لَهُ أَبُو مَسْعُودٍ ،  
 حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فِي الدَّجَالِ  
 قَالَ : « إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ ، وَإِنَّ مَعَهُ مَاءٌ وَنَارًا ، فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ  
 مَاءً فَتَنَارٌ تَحْرِقُ ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا ، فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ ، فَمَنْ  
 أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ ، فَلْيَقْعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا ، فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ » فَقَالَ  
 أَبُو مَسْعُودٍ : وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ . مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

١٨٠٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ :  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي فَيَمَكُثُ  
 أَرْبَعِينَ ، لَا أَذْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا ، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا ،  
 فَيَبْعَثُ اللَّهُ تَعَالَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَطْلُبُهُ »

(١) خ ١٣/٨٧ ، ٨٨ م ( ٢٩٣٤ ) و ( ٢٩٣٥ ) .



فِيهِلِكُهُ ، ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سَبْعَ سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عَدَاوَةٌ ،  
ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ ، عَزَّ وَجَلَّ ، رِيحاً بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ ، فَلَا يَبْقَى عَلَى  
وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ ،  
حَتَّى لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ ، لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ ،  
فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِيفَةِ الطَّيْرِ ، وَأَحْلَامِ السَّبَاعِ (١) لَا يَعْرِفُونَ  
مَعْرُوفاً ، وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا ، فَيَتَمَثَّلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ ، فَيَقُولُ : أَلَا  
تَسْتَجِيبُونَ ؟ فَيَقُولُونَ : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ،  
وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رِزْقُهُمْ ، حَسَنٌ عَيْشُهُمْ ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ ، فَلَا  
يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْعَى لَيْتاً وَرَفَعَ لَيْتاً ، وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ  
حَوْضَ إِبِلِهِ (٢) فَيُصْعَقُ وَيُصْعَقُ النَّاسُ ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ - أَوْ قَالَ :  
يُنزِلُ اللَّهُ - مَطَرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوْ الظَّلُّ ، فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ ،  
ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَلِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ، ثُمَّ يُقَالُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ  
هَلُمُّ إِلَى رَبِّكُمْ ، وَقِفُوهُمْ لِأَنَّهُمْ مَسْئُولُونَ ، ثُمَّ يُقَالُ : أَخْرِجُوا  
بِعَثِّ النَّارِ (٣) فَيُقَالُ : مِنْ كَمْ ؟ فَيُقَالُ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٌ  
وَتِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ ، فَذَلِكَ يَوْمٌ يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا ، وَذَلِكَ يَوْمٌ يَكْشَفُ  
عَنْ سَاقٍ (٤) « رواه مسلم (٥) .

« اللَّيْتُ » صَفْحَةٌ الْعُنُقِ ، وَمَعْنَاهُ : يَضَعُ صَفْحَةَ عُنُقِهِ وَيَرْفَعُ صَفْحَتَهُ  
الْأُخْرَى .

- (١) أي : يكونون في سرعتهم إلى الشر وقضاء الشهوة والفساد كطيوران الطير ، وفي العدو خلف بعضهم بعضاً كأحلام السباع العادية .  
(٢) يلوط حوض إبلة ، أي : يطينه ويعلمه . (٣) بعث النار ، أي : المبعوث إليها .  
(٤) يكشف عن ساق ، أي : يكشف عن شدة وهول عظيم .  
(٥) م ( ٢٩٤٠ ) .

١٨٠٩ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ؛ وَلَيْسَ نَقَبٌ <sup>(١)</sup> مِنْ أَنْفَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ تَحْرُسُهُمَا ، فَيَنْزِلُ بِالسَّبْحَةِ ، فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ ، يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْهَا كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ » رواه مسلم <sup>(٢)</sup> .

١٨١٠ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَتَّبِعُ الدَّجَالُ مِنَ يَهُودِ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطِّيَالِسَةُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ <sup>(٣)</sup> .

١٨١١ - وَعَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « لَيَنْفِرَنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ <sup>(٤)</sup> .

١٨١٢ - وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ أَمْرٌ أَكْبَرُ مِنَ الدَّجَالِ » رواه مسلم <sup>(٥)</sup> .

١٨١٣ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يُخْرِجُ الدَّجَالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ <sup>(٦)</sup> رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَيَتَلَقَّاهُ الْمَسَالِحُ : مَسَالِحُ الدَّجَالِ ، فَيَقُولُونَ لَهُ : إِلَى أَيْنَ تَعْمِدُ؟ <sup>(٧)</sup> فَيَقُولُ : أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ ، فَيَقُولُونَ لَهُ : أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا؟

(١) نقب ، أي : حرق . والسبخة : الأرض ذات ملح ورتز ، ولا تكاد تنبت .

(٢) م (٢٩٤٣) . (٣) م (٢٩٤٤) .

(٤) م (٢٩٤٥) . (٥) م (٢٩٤٦) .

(٦) قبله « بكسر القاف وفتح الباء » أي : جهته . (٧) إلى أين تعمد « بكسر الميم » أي : تقصد

فيقول : ما يريدنا خفساء ! فيقولون : اقتلوه ، فيقول بعضهم لبعض  
 اليس قد نهاكم ربكم أن تقتلوا أحداً دونه ، فينطلقون به إلى  
 الدجال ، فإذا رآه المؤمن قال : يا أيها الناس إن هذا الدجال الذي ذكر  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيأمر الدجال به فيشبع (١) ؛  
 فيقول : خذوه وشجوه ، فيوسع ظهره ويطنه ضرباً ، فيقول :  
 أو ما تؤمن بي ؟ فيقول : أنت المسيح الكذاب ! فيؤمر به ، فيؤشر  
 بالمشارة من مفرقه (٢) حتى يفرق بين رجلينه ، ثم يمشي الدجال  
 بين القطعتين ، ثم يقول له : قم ، فيستوي قائماً . ثم يقول له :  
 أتؤمن بي ؟ فيقول : ما ازددت فيك إلا بصيرة . ثم يقول : يا أيها  
 الناس إنه لا يفعل بعدي بأحد من الناس ، فيأخذ الدجال ليدبحه ،  
 فيجعل الله ما بين رقبته إلى ترقوته (٣) نحاساً ، فلا يستطيع إليه  
 سبيلاً ، فيأخذ بيديه ورجليه فيقذف به ، فيحسب الناس أنما  
 قذفه إلى النار ، وإنما ألقي في الجنة . فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم : « هذا أعظم الناس شهادة عند رب العالمين » رواه مسلم (٤) .  
 وروى البخاري بعضه بمعناه . « المسالِحُ » : هم الخفراء والطلائع .

١٨١٤ - وعن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : ما سألت أحداً  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدجال أكثر مما سألته ؛ وإنه  
 قال لي : « ما يضرُّك ؟ » قلت : إنهم يقولون : إن معه جبل خبز وتمر  
 ماء ! قال : « هو أهون على الله من ذلك » (٥) « متفق عليه » (٦) .

(١) فيشبع « يضم الياء وفتح الشين والباء » أي : يمد على بطنه ، والشج : الجرح في الرأس والوجه .

(٢) من مفرقه أي : وسطه . ويؤشر : لغة في ينشر .

(٣) إلى ترقوته « يفتح التاء وضم القاف وسكون الراء » وهي العظم الذي بينقرة النحر والعاتق من الجانبين .

(٤) م (٢٩٣٨) (١١٣) خ ٨٩/١٣ ، ٩١ .

(٥) هو أهون على الله من ذلك ، أي : هو أهون من أن يجعل ما يخلقه على يديه مضلاً للمؤمنين ومشككاً لقلوب

الموقنين ، بل ليزداد الذين آمنوا إيماناً ويرتاب الذين في قلوبهم مرض .

(٦) خ ٨٠/١٣ ، ٨١ ، م (٢٩٣٩) (١١٥) .

١٨١٥ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ ، إِلَّا إِنَّهُ أَعْوَرٌ ، وَإِنَّ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ لِكِفَرٍ » متفقٌ عليه (١) .

١٨١٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنْ الدَّجَالِ مَآحَدَثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمَهُ ! إِنَّهُ أَعْوَرٌ ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ ، فَالَّتِي يَقُولُ لِهَا الجَنَّةُ هِيَ النَّارُ » متفقٌ عليه (٢) .

١٨١٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ الدَّجَالَ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ (٣) فَقَالَ : « إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ ، إِلَّا إِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الِئْمَنِي ، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ » متفقٌ عليه (٤) .

١٨١٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْيَهُودَ حَتَّى يَخْتَبِئَ الْيَهُودِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرِ وَالشَّجَرِ ، فَيَقُولُ الْحَجَرُ وَالشَّجَرُ : يَا مُسْلِمُ هَذَا يَهُودِيٌّ خَلْفِي تَعَالَ فَاقْتُلْهُ ، إِلَّا الْغَرْقَدَ (٥) فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرِ الْيَهُودِ » متفقٌ عليه (٦) .

١٨١٩ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِالْقَبْرِ ،

(١) خ ٨٨/١٣ م (٢٩٣٣) . (٢) خ ٢٦٤/٦ م (٢٩٣٦) .

(٣) بين ظهراني الناس « بفتح النون وكسر الياء » أي : بين الناس .

(٤) خ ٢٦٤/٦ م ٢٢٤٧/٤ رقم حديث الباب (١٠٠) .

(٥) إلا الغرقد « بالغين والقاف المفتوحين » : نوع من شجر الشوك معروف ببيت المقدس .

(٦) خ ٧٥/٦ م (٢٩٢٢) .

فَيَسْمَرَعُ عَلَيْهِ ، وَيَقُولُ : يَا لَيْتَنِي مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ ، مَا بِهِ إِلَّا الْبَلَاءُ » . متفق عليه (١) .

١٨٢٠ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ (٢) الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ يُفْتَتَلُ عَلَيْهِ ، فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةِ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ ، فَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ : لَعَلِّي أَنْ أَكُونَ أَنَا أُنْجُو » .

وفي رواية : « يُوشِكُ أَنْ يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ كَنْزٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذْ مِنْهُ شَيْئًا » متفق عليه (٣) .

١٨٢١ - وَعَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِي يُرِيدُ : عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ - وَآخِرُ مَنْ يُحْسِرُ رَاعِيَانِ مِنَ مُزَيْنَةَ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعِقَانِ (٤) بَعْضُهُمَا فَيَجِدَانَهَا وَحُوشًا ، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوُدَاعِ خَرَا عَلَى وَجُوهِهِمَا » متفق عليه (٥) .

١٨٢٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَكُونُ خَلِيفَةٌ مِنْ خُلَفَائِكُمْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَحْنُو الْمَالَ وَلَا يَعُدُّهُ » رواه مسلم (٦) .

١٨٢٣ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَيَأْتِينَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ، فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ ، وَيُرَى الرَّجُلُ

(١) خ ٦٥/١٣ ، م ٢٢٣١/٤ رقم حديث الباب (٥٤) .

(٢) حتى يحسر « بفتح الياء وكسر السين » أي : ينكشف لذهاب ماء

(٣) خ ٧٠/١٣ ، م (٢٨٩٤) .

(٤) ينقان « بكسر العين » أي : يصيحان بها . والثنية : الطريق في الجبل .

(٥) خ ٧٧/٤ ، م ٧٨ ، (١٣٨٩) (٤٩٩) . (٦) م (٢٩١٤) .

الرَّاحِدُ يَتَّبَعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يَلْدُنَ بِهِ مِنْ قِلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ  
النِّسَاءِ « رواه مسلم (١) .

١٨٢٤ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ : « اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَّارًا ، فَوَجَدَ الَّذِي اشْتَرَى  
العَقَّارَ فِي عَقَّارِهِ جِرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى العَقَّارَ : خُذْ  
ذَهَبَكَ ، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الأَرْضَ ، وَلَمْ أَشْتَرِ الذَّهَبَ ، وَقَالَ الَّذِي  
لَهُ الأَرْضُ : إِنَّمَا بَعْتُكَ الأَرْضَ وَمَا فِيهَا ، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ ، فَقَالَ  
الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ : أَلَكُمَا وَلَدٌ ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا : لِي غُلَامٌ ، وَقَالَ  
الآخَرُ : لِي جَارِيَةٌ ، قَالَ : أَنْكِحَا الغُلَامَ الجَارِيَةَ وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا  
مِنْهُ وَتَصَدَّقَا « متفقٌ عليه (٢) .

١٨٢٥ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ : « كَانَتْ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا ، جَاءَ الذَّنْبُ فَذَهَبَ  
بِابْنِ إِحْدَاهُمَا ، فَقَالَتْ لِصَاحِبَتِهَا : إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ ، وَقَالَتِ الأُخْرَى :  
إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ ، فَتَحَاكَمَا إِلَى دَاوُدَ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
فَقَضَى بِهِ لِلْكَبِيرَى ، فَخَرَجْنَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
فَأَخْبَرْتَاهُ . فَقَالَ : اثْنُونِي بِالسُّكِينِ أَشْفُقُهُ بَيْنَهُمَا . فَقَالَتِ الصَّغِيرَى :  
لَا تَفْعَلْ ، رَحِمَكَ اللَّهُ ، هُوَ ابْنُهَا . فَقَضَى بِهِ لِلصَّغِيرَى « متفقٌ عليه (٣) .

١٨٢٦ - وَعَنْ مِرْدَاسِ الأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ الأَوَّلُ فَالأَوَّلُ ، وَتَبْقَى  
حُثَالَةٌ كَحُثَالَةِ الشَّعِيرِ أَوْ التَّمْرِ ، لَا يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بِأَلَةٍ (٤) « رواه البخاري (٥) .

(١) م (١٠١٢) .

(٢) خ ٢٧٥/٦ ، ٣٧٦ ، م (١٧٢١) .

(٣) م (١٧٢٠) .

(٤) لا يبالىهم الله بألة ، أي : لا يرفع لهم قدراً ، ولا يقيم لهم وزناً .

(٥) خ ٢١٤/١١ ، ٢١٥ .

١٨٢٧ - وَعَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرِّيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا تَعْدُونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ ؟ قَالَ : « مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ » أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا . قَالَ : « وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ » رواه البخاري (١) .

١٨٢٨ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ مَنْ كَانَ فِيهِمْ ، ثُمَّ بَعِثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ » متفقٌ عليه (٢) .

١٨٢٩ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ جِدْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَعْنِي فِي الْخُطْبَةِ . فَلَمَّا وُضِعَ الْمِنْبَرُ ، سَمِعْنَا لِلْجِدْعِ مِثْلَ صَوْتِ الْعِشَارِ (٣) حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَسَكَنَ .

وفي رواية : فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يُخْطَبُ عِنْدَهَا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْشَقَّ .

وفي رواية : فَصَاحَتْ صِيَاحَ الصَّبِيِّ ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ ، فَجَعَلَتْ تَكِينٌ أَنْيْنَ الصَّبِيِّ الَّذِي يُسَكَّتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ ، قَالَ : « بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ » رواه البخاري (٤) .

١٨٣٠ - وَعَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَيْبِيِّ جُرْثُومِ بْنِ نَاشِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) خ ٢٤٢/٧ . (٢) خ ٥٠٠/١٣ ، ٥١٠ ، م (٢٨٧٩) .

(٣) مثل صوت العشار « بكسر العين وتخفيف الشين » . جمع عشار « بضم ففتح » وهي الناقة التي انتهت في حملها إلى عشرة أشهر .

(٤) خ ٣٣٢/٢ و ٤٤٣/٦ و ٤٤٤ .

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنْ اللَّهُ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا ، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا ، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا ، وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا (١) » حديثٌ حسن ، رواه الدَّارِقُطَنِيُّ (٢) وَغَيْرُهُ .

١٨٣١ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُوفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ نَأْكُلُ الْجِرَادَ .  
وفي رواية : نَأْكُلُ مَعَهُ الْجِرَادَ ، مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ (٣) .

١٨٣٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ » مَتَّفِقٌ عَلَيْهِ (٤) .  
١٨٣٣ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يَزُكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ (٥) عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلَائَةِ يَمْنَعُهُ مِنْ ابْنِ

(١) قال أبو بكر السمعاني : هذا الحديث أصل كبير من أصول الدين وفروعه ، فن عمل به ، فقد حاز على الثواب ، وأمن من العقاب ، لأن من أدى الفرائض ، واجتنب المحارم ، ووقف عند الحدود ، وترك البحث عما غاب عنه ، فقد استوفى أقسام الفضل ، وأوفى حقوق الدين ، لأن الشرائع لا تخرج عن هذه الأنواع المذكورة في هذا الحديث .

(٢) حديث حسن بشواهد وهو في سنن الدارقطني ص ٥٠٢ ، وأخرجه ك ١١٥/٤ ، والبيهقي ١٢/١٠ و ١٣ من طرق عن داود بن أبي هند ، عن مكحول ، عن أبي ثعلبة إلا أن مكحولاً لا يصح له سماع منه ، لكن يشهد له حديث أبي الدرداء بلفظ : « ما أحل الله في كتابه فهو حلال ، وما حرم ، فهو حرام ، وما سكت عنه فهو عفو ، فاقبلوا من الله عاقبه ، فإن الله لم يكن لينسي شيئاً ، ثم تلا هذه الآية : ( وما كان ربك نسياً ) أخرجه ك وصححه والبيهقي ١٢/١ ، وقال الهيثمي في « المجموع » ٧٥/٧ بمد أن عزاه للبخاري ورجاله ثقات ، وحديث سلمان الفارسي عند ت ( ١٧٢٦ ) وجه ( ٢٣٦٧ ) وك ١١٥/٤ والبيهقي ٣٢٠/٩ و ١٢/١٠ قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السنن والجبن والفراء ، فقال : « الحلال ما أحل الله في كتابه ، والحرام ما حرم الله في كتابه وما سكت عنه ، فهو مما عفا عنه » وسنده ضعيف .

(٣) خ ٥٣٥/٩ ، ٥٣٦ ، م ( ١٩٢٥ ) . (٤) خ ٤٣٩/١٠ ، ٤٤٠ ، م ( ٢٩٩٨ ) .

(٥) رجل على فضل ماء ، أي : ماء فاضل عن حاجته . والفلاة : الأرض التي لا ماء بها . وابن السبيل : المسافر



السَّبِيلِ ، وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا سَلْعَةً بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لِأَخَذِهَا  
بِكَذَا وَكَذَا ، فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا  
لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَقَى ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا  
لَمْ يَفِ « متفق عليه (١) .

١٨٣٤ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « بَيْنَ  
الْمَخْتَيْنِ أَرْبَعُونَ » قَالُوا : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، أَرْبَعُونَ يَوْمًا ؟ قَالَ :  
أَبَيْتُ (٢) ، قَالُوا : أَرْبَعُونَ سَنَةً ؟ قَالَ : أَبَيْتُ . قَالُوا : أَرْبَعُونَ شَهْرًا ؟  
قَالَ : أَبَيْتُ « وَيَبْلَى كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا عَجَبَ الذَّنْبِ ، فِيهِ  
يُرَكَّبُ الْخَلْقُ ، ثُمَّ يُنَزَّلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ  
الْبَقْلُ » متفق عليه (٣) .

١٨٣٥ - وَعَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَجْلِسٍ  
يُحَدِّثُ الْقَوْمَ ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : مَتَى السَّاعَةُ ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُحَدِّثُ ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : سَمِعَ مَا قَالَ ،  
فَكَرِهَ مَا قَالَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَلْ لَمْ يَسْمَعْ ، حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ  
قَالَ : « أَيْنَ السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ ؟ » قَالَ : هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ :  
« إِذَا ضُيِّعَتِ الْأَمَانَةُ ، فَاَنْتَظِرِ السَّاعَةَ » قَالَ : كَيْفَ إِضَاعَتُهَا ؟ قَالَ :  
إِذَا وَسَدَّ الْأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَاَنْتَظِرِ السَّاعَةَ » رواه البخاري (٤) .

١٨٣٦ - وَعَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
« يُصَلُّونَ (٥) لَكُمْ ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَکُمْ ، وَإِنْ أَخْطَؤُوا فَلَکُمْ  
وَعَلَيْهِمْ » رواه البخاري (٦) .

(١) خ ٢٥/٥ م (١٠٨) .

(٢) أبيت ، أي : امتنعت أن أجزم بعييها ، وعجب الذنب « يفتح العين وسكون الجيم » : عظم لطيف في أسفل  
الصلب ، والبقل « يفتح الباء وسكون القاف » : كل نبات اخضرت به الأرض .

(٤) خ ١٣٢/١ و ٢٨٥/١١ و ٢٨٦ .

(٣) خ ٤٢٤/٨ م (٢٩٥٥) .

(٦) خ ١٥٧/٢ .

(٥) يصلون أي : الأئمة .

١٨٣٧ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ( كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ )  
 قَالَ : خَيْرُ النَّاسِ لِلنَّاسِ يَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ حَتَّى  
 يَدْخُلُوا فِي الْإِسْلَامِ .

١٨٣٨ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « عَجِبَ اللَّهُ  
 عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ » رواه أبو البخاري (١) .  
 معناه : يُؤْتَرُونَ وَيُقَيَّدُونَ ، ثُمَّ يُسَلِّمُونَ ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ .

١٨٣٩ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَحَبُّ  
 الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا ، وَأَبْغَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا » رواه مسلم (٢)  
 ١٨٤٠ - وَعَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ قَوْلِهِ قَالَ :

لَا تَكُونَنَّ إِنْ اسْتَطَعْتَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ ، وَلَا آخِرَ مَنْ يَخْرُجُ  
 مِنْهَا ، فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الشَّيْطَانِ ، وَبِهَا يَنْصُبُ رَأْيَتَهُ . رواه مسلم (٣) هكذا .  
 وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ (٤) فِي صَحِيحِهِ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تَكُنْ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ ، وَلَا آخِرَ  
 مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا . فِيهَا بَاضَ الشَّيْطَانُ وَفَرَّخَ » .

١٨٤١ - وَعَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ، قَالَ : « وَلَكَ » قَالَ عَاصِمٌ : فَقُلْتُ لَهُ : أَسْتَغْفِرُ لَكَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ وَلَكَ ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ

(١) خ ١٠١/٦ و ١٦٩/٨ . (٢) م (٦٧١) . (٣) م (٢٤٥١) .

(٤) هو أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب الخوارزمي البرقاني الشافعي شيخ بغداد ، قال الخطيب :  
 كان ثقة ورعاً ثباتاً لم تر في شيوخي أثبت منه . عارفاً بالفقه ، له حظ من علم العربية كثير صنف مستنداً  
 ضمنه ما اشتمل عليه صحيح البخاري ومسلم مات سنة ٤٢٥ هـ انظر « تاريخ بغداد » ٣٧٣/٤ .

الآية : ( وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ ، وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ) [ محمد : ١٩ ] ،  
رواهُ مُسْلِمٌ (١) .

١٨٤٢ - وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ  
الْأُولَى : إِذَا لَمْ تَسْتَحْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ » رواهُ البُخَارِيُّ (٢) .

١٨٤٣ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدَّمَاءِ (٣) »  
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤) .

١٨٤٤ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ ، وَخُلِقَ الْجَنُّ مِنْ  
مَارِجٍ مِنْ نَارٍ (٥) ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ » رواهُ مُسْلِمٌ (٦) .

١٨٤٥ - وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ خُلُقُ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ » رواهُ مُسْلِمٌ (٧) فِي جُمْلَةِ حَدِيثِ طَوِيلٍ .

١٨٤٦ - وَعَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ  
لِقَاءَهُ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَكْرَاهِيَةَ الْمَوْتِ؟ فَكُلْنَا نَكْرَهُ الْمَوْتِ !  
قَالَ : « لَيْسَ كَذَلِكَ ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ  
وَجَنَّتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ ، فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ . وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ  
اللَّهِ وَسَخَطِهِ ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ ، وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ » رواهُ مُسْلِمٌ (٨) .

(١) م (٢٣٤٦) . (٢) خ ٤٣٤/١٠ .

(٣) « يقضى في الدماء » أي : التي وقعت بين الناس في الدنيا .

(٤) خ ١٦٦/١٢ م (١٦٧٨) .

(٥) « من مارج من نار » المارج : ما اختلط من أحمر وأصفر وأخضر . وهذا مشاهد في النار ، ترى  
الألوان الثلاثة مختلط بعضها ببعض .

(٦) م (٢٩٩٦) . (٧) م (٧٤٦) . (٨) م (٢٦٨٤) .

١٨٤٧ - وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَبِيبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :  
كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَكِفًا ، فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا ،  
فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ لِأَتَقَلِّبَ (١) ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي ، فَمَرَّ رَجُلَانِ  
مِنَ الْأَنْصَارِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَسْرَعَا . فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « عَلَى رِسْلِكُمَا (٢) إِنَّهَا صَفِيَّةُ  
بِنْتُ حَبِيبٍ » فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ : « إِنَّ الشَّيْطَانَ  
يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ . وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُقَذَفَ فِي قُلُوبِكُمَا  
شِرَاءً - أَوْ قَالَ : شَيْئًا - « متفقٌ عليه (٣) .

١٨٤٨ - وَعَنْ أَبِي الْفَضْلِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَلَزِمْتُ  
أَنَا وَأَبُو سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، فَلَمْ نَفَارِقْهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ  
بَيْضَاءَ ، فَلَمَّا التَقَى الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَلَّى الْمُسْلِمُونَ مُدْبِرِينَ ،  
فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَرْكُضُ بِغَلْتِهِ قِبَلَ  
الْكُفَّارِ ، وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَغْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
أَكْفُهَا إِرَادَةً أَنْ لَا تُسْرِعَ ، وَأَبُو سُفْيَانَ آخِذٌ بِرِكَابِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
« أَيُّ عَبَّاسٍ نَادَى أَصْحَابَ السَّمْرَةِ » (٤) قَالَ الْعَبَّاسُ ، وَكَانَ رَجُلًا صَيِّئًا (٥) :  
فَقُلْتُ يَا عَلِيُّ صَوْتِي : أَيُّ أَصْحَابِ السَّمْرَةِ ، فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّ عَطْفَتَهُمْ

(١) ثم قمت لأتقلب ، أي : أراجع إلى منزلي .

(٢) على رسلكما « بكسر الراء » أي : على هينكما في المشي .

(٣) خ ٢٤٣/٤ ، م (٢١٧٥) .

(٤) ناد أصحاب السمره « بفتح السين وضم الميم » أي : بيعة الرضوان وكانت عند سمرة .

(٥) وكان رجلا صيئا ، أي : قوي الصوت عاليه .

حِينَ سَمِعُوا صَوْنِي عَطْفَةً الْبَقْرِ عَلَى أَوْلَادِهَا ، فَقَالُوا : يَا لَبَيْكَ  
يَا لَبَيْكَ ، فَاقْتَتَلُوا هُمْ وَالْكَفَّارُ ، وَاللَّعْنَةُ فِي الْأَنْصَارِ يَقُولُونَ :  
يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ، ثُمَّ قَصِرَتِ الدَّعْوَةُ عَلَى بَنِي  
الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ، فَتَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ  
عَلَى بَعْلَتِهِ كَالْمُتَطَاوِلِ عَلَيْهَا إِلَى قِتَالِهِمْ فَقَالَ : « هَذَا حِينَ حَمِي  
الْوُطَيْسُ » ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصِيَّاتٍ ، فَرَمَى  
بِهِنَّ وَجُوهَ الْكُفَّارِ ، ثُمَّ قَالَ : « انْهَرَمُوا وَرَبُّ مُحَمَّدٍ » ، فَدَهَبَتْ  
أَنْظَرُ فَإِذَا الْقِتَالُ عَلَى هَيْئَتِهِ فِيمَا أَرَى ، فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَمَاهُمْ  
بِحَصِيَّاتِهِ ، فَمَا زِلْتُ أَرَى حَدَّهُمْ كَكَلِيلًا ، وَأَمْرَهُمْ مُدْبِرًا . رواه مسلم (١)  
« الْوُطَيْسُ » التَّنُورُ . وَمَعْنَاهُ : اشْتَدَّتِ الْحَرْبُ . وَقَوْلُهُ : « جَدَّهُمْ »  
هُوَ بِالْحَاءِ الْمُهْمَلَةِ ، أَي : بِأَسْهُمٍ .

١٨٤٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا ،  
وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ ، فَقَالَ تَعَالَى : ( يَا أَيُّهَا  
الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ) وَقَالَ تَعَالَى : ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ  
آمَنُوا كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ) ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ  
أَشْعَثَ (٢) أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ : يَا رَبِّ يَا رَبِّ ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ ،  
وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ ، وَعُغْذِي بِالْحَرَامِ ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ  
لِذَلِكَ (٣) ؟ ! رواه مسلم (٤) .

١٨٥٠ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) م (١٧٧٥) .

(٢) أشعث ، أي : متفرق شعر الرأس . أغبر ، أي : مغبر الوجه .

(٤) م (١٠١٥) .

(٣) فأنى يستجاب لذلك ، أي : كيف يستجاب الدعاء لذلك الرجل .

وَسَلَّمَ : « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » : شَيْخُ زَانَ ، وَمَلِكٌ كَذَّابٌ ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ » رواه مسلم <sup>(١)</sup> « العَائِلُ » : الْفَقِيرُ .

١٨٥١ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « سَبْحَانُ وَجَيْحَانُ وَالْفُرَاتُ وَالنَّيْلُ كُلُّهُ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ » رواه مسلم <sup>(٢)</sup> .

١٨٥٢ - وَعَنْهُ قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي فَقَالَ : « خَلَقَ اللَّهُ الثَّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ ، وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْأَحَدِ ، وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ ، وَخَلَقَ الثُّورَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ ، وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ ، وَخَلَقَ آدَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فِي آخِرِ الْخَلْقِ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنَ النَّهَارِ فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ » رواه مسلم <sup>(٣)</sup> .

١٨٥٣ - وَعَنْ أَبِي سُلَيْمَانَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَقَدْ انْقَطَعَتْ فِي يَدِي يَوْمَ مَوْتِي تِسْعَةٌ أَسْيَافٍ ، فَمَا بَقِيَ فِي يَدِي

(١) م (١٠٧) .

(٢) م (٢٨٣٩) ومنه : أن الأنهار المذكورة مباركة ميمونة ، وأن الإيمان يعم الأراضي التي تجري فيها فيسلم معظم أهلها ويصيرون يهدي الإسلام من أهل الجنة ، وقيل : إنه سمي الأنهار التي هي أصول أنهار الجنة بتلك الأسماء ليعلم أنها في الجنة بمثابة الأنهار الأربعة في الدنيا ، أو أنها سميت بتلك التسميات فوقع الاشتراك فيها .

(٣) م (٢٧٨٩) قال الحافظ ابن كثير في تفسيره ٦٩/١ : وهذا الحديث من غرائب صحيح مسلم ، وقد تكلم عليه علي بن المديني والبخاري وغير واحد من الحفاظ ، وجملوه من كلام كعب ، وأن أبا هريرة إنما سمع من كلام كعب الأحبار ، وإنما اشتبه على بعض الرواة فجملوه مرفوعاً ، وقد حرر ذلك البيهقي . وتعليل البخاري إياه ثابت في « التاريخ الكبير » ٤١٣/١ ، وانظر « الأسماء والصفات » ص ٢٧٥ .

إلا صفيحةً بيمانية» ، رواه البخاري (١) .

١٨٥٤ - وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ ، فَاجْتَهَدَ ، ثُمَّ أَصَابَ ، فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِنْ حَكَمَ وَاجْتَهَدَ ، فَأَسْخَطَا ، فَلَهُ أَجْرٌ » .  
متفق عليه (٢) .

١٨٥٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « الْخُمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ (٣) فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ » متفق عليه (٤) .  
١٨٥٦ - وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ ، صَامَ عَنْهُ وَلِيِّهِ » متفق عليه (٥) .

وَالْمُخْتَارُ جَوَازُ الصَّوْمِ عَمَّنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ لِهَذَا الْحَدِيثِ ،  
وَالْمُرَادُ بِالْوَلِيِّ : الْقَرِيبُ وَآرِثًا كَانَ أَوْ غَيْرَ وَآرِثٌ .

١٨٥٧ - وَعَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الطُّفَيْلِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا : وَاللَّهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةُ ، أَوْ لِأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا ، قَالَتْ : أَهْوَقَالَ هَذَا ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَتْ : هُوَ لِلَّهِ عَلَيَّ نَذْرٌ أَنْ لَا أَكَلِّمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا ، فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا حِينَ طَالَتِ الْهَجْرَةُ . فَقَالَتْ : لَا وَاللَّهِ لَا أَشْفَعُ فِيهِ أَبَدًا ، وَلَا أَتَحَنَّنُ إِلَى نَذْرِي (٦) فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ كَلَّمَ الْمِسُورَ

(١) خ ٣٩٧/٧ . (٢) خ ٢٦٨/١٣ ، م (١٧١٦) .

(٣) من فيح جهنم « بفتح الفاء وسكون الياء » سطوع الحر وفورانه .

(٤) خ ١٥٠/١٠ ، م (٢٢١٠) . (٥) خ ١٦٨/٤ ، م (١١٤٧) .

(٦) ولا أتحنن إلى نذري : أي : في نذري ، والتحنن : الذنب ، أي : لا أكتسب الحنث في نذري .

ابن مخرمة ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ بَغُوثٍ وَقَالَ لَهَا :  
 أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ (١) لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِي عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَإِنَّهَا  
 لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذِرَ قَطِيعِي ، فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسُورُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ  
 حَتَّى اسْتَأْذَنَّا عَلَى عَائِشَةَ ، فَقَالَا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ  
 وَبَرَكَاتُهُ ، أَدْخُلْ ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ : ادْخُلُوا . قَالُوا : كُلُّنَا ؟ قَالَتْ :  
 نَعَمْ ادْخُلُوا كُلُّكُمْ ، وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ ، فَلَمَّا دَخَلُوا ،  
 دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ ، فَأَعْتَنَقَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، وَطَفِقَ  
 يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِي ، وَطَفِقَ (٢) الْمِسُورُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدُهَا  
 إِلَّا كَلَّمْتَهُ وَقَبِلْتُ مِنْهُ ، وَيَقُولَانِ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ مِنَ الْهَجْرَةِ ، وَلَا يَحِلُّ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ  
 فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّنْذِيرِ وَالتَّحْرِيجِ ،  
 طَفِقَتْ تُدَكِّرُهُمَا وَيَبْكِي ، وَتَقُولُ : إِنِّي نَذَرْتُ وَالتَّنْذِيرُ شَدِيدٌ ،  
 فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلَّمْتَ ابْنَ الزُّبَيْرِ ، وَأَعْتَقْتَ فِي نَذَرِهَا ذَلِكَ  
 أَرْبَعِينَ رَقَبَةً ، وَكَانَتْ تَذَكُرُ نَذَرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي حَتَّى تَبُلَّ  
 دُمُوعُهَا خِمَارَهَا . رواه البخاري (٣) .

١٨٥٨ - وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى قَتْلَى أُحُدٍ ، فَصَلَّى عَلَيْهِمْ بَعْدَ ثَمَانِ  
 سِنِينَ كَمَا لُودِعَ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ ، ثُمَّ طَلَعَ إِلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : إِنِّي  
 بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ (٤) وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ، وَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْحَوْضُ ،

(١) أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ : أَي : اسْأَلْكُمْ مَقْسَمًا عَلَيْكُمْ بِاللَّهِ تَعَالَى .

(٢) « وَطَفِقَ » : أَي : أَخَذَ « يُنَاشِدُهَا » ، أَي : يَسْأَلُهَا .

(٣) خ ١٠/٤١٠ ، ٤١٣ .  
 (٤) إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ « يَفْتَحُ الْفَاءَ وَالرَّاءَ وَالطَّاءَ » وَهُوَ مِنْ سَبْقِ الرِّكْبِ إِلَى الْمَنْزِلِ لِجَيْفَةِ الْمَصَالِحِ مِنْ تَقْرِيبِ  
 الْخَطْبِ ، وَإِسْلَاحِ الْخِيَامِ ، وَهَكَذَا أَنَا بَيْنَ أَيْدِي أُمَّيْهِمْ لِمَصَالِحِهِمُ الْأَخْرُوبِيَّةِ بِالشَّفَاعَةِ لِلْعَصَاةِ  
 وَالشَّهَادَةِ لِلْمُطِيعِينَ .



وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا ، أَلَا وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا « قَالَ : فَكَانَتْ آخِرَ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . متفق عليه (١) .

وفي روايةٍ : « وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا ، وَتَقْتَتِلُوا فَتَهْلِكُوا كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ » قَالَ عَقِبَةُ : فَكَانَ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ .

وفي روايةٍ قالَ : « إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ ، أَوْ مَفَاتِيحَ الْأَرْضِ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنْ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا » .

وَالْمُرَادُ بِالصَّلَاةِ عَلَى قَتْلِي أَحَدٍ : الدُّعَاءُ لَهُمْ ، لَا الصَّلَاةَ الْمَعْرُوفَةَ .

١٨٥٩ - وَعَنْ أَبِي زَيْدٍ عَمْرٍو بْنِ أَخْطَبِ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ ، وَصَعِدَ الْمِنْبَرَ ، فَخَطَبَنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهْرُ ، فَتَنَزَلَ فَصَلَّى ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى ، ثُمَّ صَعِدَ الْمِنْبَرَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَأَخْبَرْنَا مَا كَانَ وَمَا هُوَ كَائِنٌ ، فَأَعْلَمْنَا أَحْفَظُنَا . رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢) .

١٨٦٠ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ نَدَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِيعْهُ ، وَمَنْ نَدَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ ، فَلَا يَعْصِهِ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣) .

(١) خ ٢٦٩/٧ م (٢٢٩٦) . يدفع هذا التأويل ما في رواية لرخ وم أنه صل على أهل أحد صلواته على الميت (٢) م (٢٨٩٢) (٣) خ ٥٠٤/١١

١٨٦١ - وَعَنْ أُمِّ شَرِيكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ ، وَقَالَ : « كَانَ يَنْفُخُ عَلَيَّ إِبْرَاهِيمَ » مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

١٨٦٢ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ قَتَلَ وَرْغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةٌ ، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةٌ دُونَ الْأُولَى ، وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّلَاثَةِ ، فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةٌ . »  
 وَفِي رِوَايَةٍ : « مَنْ قَتَلَ وَرْغًا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ ، كُتِبَ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةٍ ، وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ ، وَفِي الثَّلَاثَةِ دُونَ ذَلِكَ » . رواه مسلم (٢) .  
 قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ : الْوَرَّغُ : الْعِظَامُ مِنْ سَامٍ أَبْرَصَ (٣) .

١٨٦٣ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « قَالَ رَجُلٌ لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصَدِّقَ عَلَيَّ سَارِقٍ ! فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصَدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَيَّ زَانِيَةٍ ! فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَيَّ زَانِيَةٍ ؟ ! لَا تَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيِّ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصَدِّقَ عَلَيَّ غَنِيٍّ ! فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَيَّ سَارِقٍ ، وَعَلَيَّ زَانِيَةٍ ، وَعَلَيَّ غَنِيٍّ ! فَأَنِّي (٤) فَقِيلَ لَهُ : أَمَا صَدَقْتِكَ عَلَيَّ

(١) خ ٢٨١/٦ ، م (٢٢٣٧) .

(٢) العظام جمع عظيمة ، أي كبيرة ، وسام أبرص : نوع من الحشرات المؤذية .

(٤) فأتي ، أي : في المنام .

سَارِقٍ ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعِفَّ عَنْ سَرِقَتِهِ ، وَأَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعِفَّ  
عَنْ زِنَاهَا ، وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَعْتَبِرَ ، فَيُنْفِقَ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ « :  
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ بِلَفْظِهِ ، وَمُسْلِمٌ بِمَعْنَاهُ (١) .

١٨٦٤ - وَعَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
دَعْوَةٍ ، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ ، فَتَهَسَّ مِنْهَا تَهَسَةً (٢)  
وَقَالَ : أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَاكَ ؟ يَجْمَعُ اللَّهُ  
الْأُولَى وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ، فَيُبْصِرُهُمُ النَّاطِرُ ، وَيُسْمِعُهُمُ  
الدَّاعِي ، وَتَدْنُو مِنْهُمْ الشَّمْسُ ، فَيَسْبِغُ النَّاسُ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ  
مَا لَا يُطِيقُونَ وَلَا يَحْتَمِلُونَ ، فَيَقُولُ النَّاسُ : أَلَا تَرَوْنَ إِلَى مَا أَنْتُمْ فِيهِ  
إِلَى مَا بَلَّغَكُمْ ، أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ ؟ فَيَقُولُ  
بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ : أَبُوكُمْ آدَمُ ، وَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ : يَا آدَمُ  
أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَمَرَ  
الْمَلَائِكَةَ ، فَسَجَدُوا لَكَ وَأَسْكَنْكَ الْجَنَّةَ ، أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ؟  
أَلَا تَرَى مَا تَحْنُ فِيهِ ، وَمَا بَلَّغْنَا ؟ فَقَالَ : إِنَّ رَبِّي غَضِبَ غَضَبًا لَمْ  
يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنَّهُ سَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ ،  
فَعَصَيْتُ ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَيَّ غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَيَّ  
نُوحٍ ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ : يَا نُوحُ ، أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ ،  
وَقَدْ سَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا تَحْنُ فِيهِ ، أَلَا تَرَى  
إِلَى مَا بَلَّغْنَا ، أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ؟ فَيَقُولُ : إِنَّ رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ

(١) خ ٢٣٠/٣ ، ٢٣١ ، م (١٠٢٢) .

(٢) فهس منها تهسة « بالسین » أي : أخذ بأطراف أسنانه . وفي رواية أبي ذر بالشين وهو قريب من معناه ،  
كما في « الفتح » .

غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنَّهُ قَدْ  
كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا  
إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ . فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ : يَا إِبْرَاهِيمُ  
أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى إِلَى  
مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ لَهُمْ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ  
قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنِّي كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ  
كَذَبَاتٍ <sup>(١)</sup> ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى  
مُوسَى ، فَيَأْتُونَ مُوسَى ، فَيَقُولُونَ : يَا مُوسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ،  
فَضَّلَكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ،  
أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ : إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ  
يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا  
لَمْ أَوْمَرَ بِقَتْلِهَا ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا  
إِلَى عِيسَى . فَيَأْتُونَ عِيسَى ، فَيَقُولُونَ : يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ  
وَكَلِمَتُهُ أَلْفَاها إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ، وَكَلِمَتِ النَّاسِ فِي الْمَهْدِ ، اشْفَعْ  
لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ عِيسَى : إِنَّ رَبِّي قَدْ  
غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ،  
وَلَمْ يَذْكَرْ ذَنْبًا ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا  
إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وفي رواية : « فَيَأْتُونِي فَيَقُولُونَ : يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ، وَخَاتَمُ

(١) هي قوله : (إني سقيم) وقوله : (بل فعله كبيرهم هذا) وقوله في زوجه سارة : «أخي» ، قال البيضاوي رحمه الله : وهي من معاريض الكلام ، لكن لما كانت صورتها صورة الكذب أشفق منها استصغارا من الشفاعة مع وقوعها ، لأن من كان أعرف بالله وأقرب إليه منزلة ، كان أعظم خوفاً .

الأنبياء ، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا تترى إلى ما نحن فيه ؟ فأنطلق ، فأتى تحت العرش ، فأقع ساجداً لربي ، ثم يفتح الله علي من حمده ، وحسن الثناء عليه شيئاً لم يفتحهُ على أحد قبلي ثم يُقال : يا محمد ارفع رأسك ، سل تعطه ، واشفعُ تشفع ، فأرفع رأسي ، فأقول أمّتي يا رب ، أمّتي يا رب ، فيقال : يا محمد أدخل من أمتك من لا حساب عليهم من الباب الأيمن من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب ثم قال : «والذي نفسي بيده إن ما بين المصراعين (١) من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر ، أو كما بين مكة وبصرى متفق عليه (٢) .»

١٨٦٥ - وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : جاء إبراهيم صلى الله عليه وسلم بأم إسماعيل وبابنها إسماعيل وهي ترضعه حتى وضعها عند البيت (٣) عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد وليس بمكة يومئذ أحدٌ وليس بها ماء ، فوضعهما هناك ، ووضع عندهما جراباً فيه تمر ، وسقاء فيه ماء ، ثم فقئ إبراهيم منطلقاً ، فتبعته أم إسماعيل فقالت : يا إبراهيم أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس فيه أنيس ولا شيء ؟ فقالت له ذلك ميراً ،

(١) إن ما بين المصراعين « بكسر الميم » : جانب الباب ، وهجر « بفتح الهاء والجيم » : مدينة عظيمة ، وهي قاعدة بلاد البحرين ، وبصرى « بضم الباء وسكون الصاد » : مدينة معروفة بجوران بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل .

(٢) خ ٢٦٤/٦ ، ٢٦٥ ، ٢٠٠/٨ ، م (١٩٤) .

(٣) عند البيت : أي : الكعبة .

وَجَعَلَ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا ، قَالَتْ لَهُ : اللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ .  
 قَالَتْ : إِذَا لَا يُضَيِّعُنَا ، ثُمَّ رَجَعَتْ ، فَاَنْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ (١) حَيْثُ لَا يَرُونَهُ ، اسْتَقْبَلَ  
 بِوَجْهِهِ النَّبِيَّ ، ثُمَّ دَعَا بِهِؤُلَاءِ الدَّعَوَاتِ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : ( رَبِّ  
 إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي ذَرْعٍ ) حَتَّى بَلَغَ ( بِشُكْرُونَ )  
 وَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تَرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ ، وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ ،  
 حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا فِي السَّقَاءِ ، عَطِشَتْ ، وَعَطِشَ ابْنُهَا ، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ  
 إِلَيْهِ يَتَلَوَّى - أَوْ قَالَ : يَتَلَبَّطُ - (٢) فَاَنْطَلَقَتْ كَرَاهِيَةً أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ ،  
 فَوَجَدَتْ الصَّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا ، فَقَامَتْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ  
 اسْتَقْبَلَتْ الْوَادِيَّ تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا ؟ فَلَمْ تَرَ أَحَدًا . فَهَبَطَتْ مِنْ  
 الصَّفَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الْوَادِيَّ ، رَفَعَتْ طَرْفَ دُرْعِيهَا ، ثُمَّ سَعَتْ سَعِي  
 الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ (٣) حَتَّى جَاوَزَتْ الْوَادِيَّ ، ثُمَّ أَتَتْ الْمَرْوَةَ ، فَقَامَتْ  
 عَلَيْهَا ، فَتَنْظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا ؟ فَلَمْ تَرَ أَحَدًا ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ  
 مَرَّاتٍ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ : « فَذَلِكَ سَعِي النَّاسِ بَيْنَهُمَا » فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ  
 سَمِعَتْ صَوْتًا ، فَقَالَتْ : صَهْ - تُرِيدُ نَفْسَهَا - ثُمَّ تَسَمِعَتْ ، فَسَمِعَتْ  
 أَيْضًا فَقَالَتْ : قَدْ أَسْمَعْتُ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غَوَاثٌ (٤) ، فَإِذَا هِيَ  
 بِالْمَلِكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْرَمَ ، فَبَحَثَ بِعَقْبِهِ - أَوْ قَالَ يَجْنَحِهِ -

(١) عند الثنية « يفتح الفاء وكسر النون وتشديد الياء » : وذلك عند الحجون .

(٢) يطلبط « بالياء » : أي : يتسرع ويضرب بنفسه الأرض .

(٣) المجهود ، أي : الذي أصابه الجهد .

(٤) قال ابن الأثير في « النهاية » : الغواث ، بالفتح كالفياض بالكسر من الإغاثة ، وقد غاثه ينينه ، وقد روي بالضم والكسر وهما أكثر ما يجيء في الأموات .

حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ ، فَجَعَلَتْ تَحْوِضَهُ (١) وَتَقُولُ بِيَدِهَا هَكَذَا ، وَجَعَلَتْ تَغْرِفُ الْمَاءَ فِي سِقَائِهَا وَهُوَ يَقُورُ بَعْدَ مَا تَغْرِفُ ، وَفِي رَوَايَةٍ : يَفْتَدِرُ مَا تَغْرِفُ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « رَحِمَ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ - أَوْ قَالَ : لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَاءِ ، لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا » (٢) قَالَ : فَشَرِبَتْ ، وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا ، فَقَالَ لَهَا الْمَلَكُ : لَا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ (٣) فَإِنَّ هَهُنَا بَيْتًا لِلَّهِ يَبْنِيهِ هَذَا الْغُلَامُ وَأَبُوهُ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضَيِّعُ أَهْلَهُ ، وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ الْأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ تَأْتِيهِ السُّيُولُ ، فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمِ ، أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمِ مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءِ ، فَتَنَزَّلُوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ ، فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِقًا (٤) فَقَالُوا : إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى مَاءٍ لَعَهْدُنَا بِهَذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ ، فَأَرْسَلُوا جَرِيئًا أَوْ جَرِيئِينَ ، فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ . فَارْجَعُوا ، فَأَخْبَرُوهُمْ ، فَأَقْبَلُوا وَأُمَّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ ، فَقَالُوا : أَتَأْتَيْنَ لَنَا أَنْ نَنْزَلَ عِنْدَكَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، وَلَكِنْ لَاحِقٌ لَكُمْ فِي الْمَاءِ ، قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، وَهِيَ تَحِبُّ الْأُنْسَ ، فَتَنَزَّلُوا ، فَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِهِمْ فَتَنَزَّلُوا مَعَهُمْ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِهَا أَهْلَ آيَاتٍ ، وَشَبَّ الْغُلَامُ (٥)

(١) فجعلت تحوضه « بالحاء والضاد وتشديد الواو » أي : تجعله مثل الحوض .

(٢) ميمناً « بفتح الميم » أي : ظاهراً جارياً على وجه الأرض ، وهذا القدر صرح ابن عباس برفعه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وفيه إشعار بأن جميع الحديث مرفوع .

(٣) لا تخافوا الضيعة « بفتح الضاد وسكون الياء » أي : الهلاك .

(٤) عائقاً « بالعين والفاء » أي : يحوم على الماء ويتردد ولا يمضي عنه .

(٥) وشب الغلام ، أي : كبر إسماعيل عليه السلام .

وَتَعَلَّمِ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ<sup>(١)</sup> وَأَنْفَسَهُمْ<sup>(٢)</sup> وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ ، فَلَمَّا أَدْرَكَ ،  
زَوْجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ ، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ ، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَ مَا تَزَوَّجَ  
إِسْمَاعِيلُ يُطَالِعُ تَرْكَّتَهُ<sup>(٣)</sup> فَلَمَّ يَجِدُ إِسْمَاعِيلَ ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ  
فَقَالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا - فِي رِوَايَةٍ - بِصِيدٍ لَنَا - ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ  
عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ فَقَالَتْ : تَحْنُ بِشَرٍّ ، تَحْنُ فِي ضَيْقٍ وَشِدَّةٍ ،  
وَشَكَّتَ إِلَيْهِ ، قَالَ : فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ ، أَقْرَبْتُ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، وَقُولِي لَهُ  
يُغَيِّرُ عَتَبَةَ بَابِهِ ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَأَنَّهُ أَنْسَ شَيْئًا فَقَالَ : هَلْ  
جَاءَ كُمْ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا ، فَسَأَلْنَا  
عَنكَ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَسَأَلَنِي : كَيْفَ عَيْشُنَا ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا فِي جَهْدٍ  
وَشِدَّةٍ . قَالَ : فَهَلْ أَوْصَاكَ بِشَيْءٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ  
السَّلَامَ وَيَقُولُ : غَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِكَ . قَالَ : ذَاكَ أَبِي وَقَدْ أَمَرْتَنِي أَنْ أَقَارِقَكَ ،  
الْحَقِيقِي بِأَهْلِكَ . فَطَلَّقَهَا ، وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى ، فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ  
مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ آتَاهُمْ بَعْدُ ، فَلَمَّ يَجِدُهُ ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ ، فَسَأَلَ  
عَنْهُ . قَالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا . قَالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ  
عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ . فَقَالَتْ : تَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ وَأَثْنَتْ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ،  
فَقَالَ : مَا طَعَامُكُمْ ؟ قَالَتْ : اللَّحْمُ . قَالَ : فَمَا شَرَابُكُمْ ؟ قَالَتْ :  
الْمَاءُ . قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) قال العلامة أحمد شاكر رحمه الله : وهذا صريح في الدلالة التاريخية على أن العربية أقدم من إبراهيم وإسماعيل ، ولعلها أقدم من السريانية ، والتي هي يقيناً أقدم من العبرية التي هي لغة أبناء إسرائيل الذي هو يعقوب حفيد إبراهيم ، بل لعل العربية الأولى هي أم هذه اللغات التي تسمى السامية. كلها خلافاً لمن جهل ذلك ، فهل كل لفظة عربية توافق حرفاً من تلك اللغات معرباً عنها ؟

(٢) وأنفسهم : « بفتح الفاء » من النفاسة ، أي : كثرت رغبتهم فيه . والإدراك : البلوغ .

(٣) يطالع تركته ، أي : يتفقد من تركهم .



وَسَلَّمَ : « وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ »  
 قَالَ : فَهُمَا لَا يَخْلُو (١) عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ .

وفي رواية فَجَاءَ فَقَالَ : أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ ؟ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ : ذَهَبَ  
 يَصِيدُ ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ : أَلَا تَنْزِلُ ، فَتَطْعَمَ وَتَشْرَبَ ؟ قَالَ : وَمَا  
 طَعَامُكُمْ وَمَا شَرَابُكُمْ ؟ قَالَتْ : طَعَامُنَا اللَّحْمُ ، وَشَرَابُنَا الْمَاءُ . قَالَ :  
 اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي طَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ - قَالَ : فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « بَرَكَةُ دَعْوَةِ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » قَالَ : فَإِذَا  
 جَاءَ زَوْجُكَ ، فَاقْرِي عَلَيْهِ السَّلَامَ وَمُرِّيهِ يُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَنِيهِ ، فَلَمَّا جَاءَ  
 إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنٌ  
 الْمَيْثَةَ ، وَأَنْتَ عَلَيْهِ ، فَسَأَلَنِي عَنْكَ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا ،  
 فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا بِخَيْرٍ . قَالَ : فَأَوْصَاكَ بِشَيْءٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، يَقْرَأُ عَلَيْكَ  
 السَّلَامَ ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَنِيكَ . قَالَ : ذَلِكَ أَيْ ، وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ  
 أَمْرَتِي أَنْ أُمْسِكَ ، ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ  
 وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي (٢) نَبْلًا لَهُ نُحْتِ دَوْحَةَ قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ ، فَلَمَّا رَأَاهُ ،  
 قَامَ إِلَيْهِ ، فَصَنَعَ كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ ، وَالْوَالِدُ بِالْوَالِدِ (٣) قَالَ  
 يَا إِسْمَاعِيلُ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ ، قَالَ : فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ ؟  
 قَالَ : وَتُعِينُنِي ، قَالَ : وَأُعِينُكَ ، قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أُبْنِيَ بَيْتًا هَهُنَا ،  
 وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ مُرْتَفِعَةٍ عَلَى مَاحَوْلَهَا . فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَ الْقَوَاعِدَ مِنْ  
 الْبَيْتِ ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ ، وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي حَتَّى إِذَا  
 ارْتَفَعَ الْبَيْتُ ، جَاءَ بِهَذَا الْحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ فَقَامَ عَلَيْهِ ، وَهُوَ يَبْنِي

(١) لا يخلو ، أي : لا يخلط بها غيرهما .

(٢) وإسماعيل يبري نبلا : يفتح الياء وسكون الباء ، أي : سهما قبل أن يركب فيه نصله وريشه .

(٣) فصنع كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد ، أي : من المعانقة والمصافحة وغير ذلك .

وإسماعيلُ يُنَادِيهِ الْحِجَارَةَ وَهُمَا يَقُولَانِ : رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ  
السَّمِيعُ الْعَلِيمُ .

وفي روايةٍ : إنَّ إِبْرَاهِيمَ خَرَجَ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، مَعَهُمْ  
شَنَّةٌ (١) فِيهَا مَاءٌ ، فَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ ، فَيَدْرُ  
لَبَنُهَا عَلَى صَبِيئِهَا حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ ، فَوَضَعَهَا تَحْتَ دَوْحَةٍ ، ثُمَّ رَجَعَ  
إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَهْلِهِ ، فَاتَّبَعْتَهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ حَتَّى لَمَّا بَلَغُوا كَدَاءَ ، نَادَتْهُ  
مِنْ وَّرَائِهِ : يَا إِبْرَاهِيمُ إِلَى مَنْ تَتْرُكُنَا ؟ قَالَ : إِلَى اللَّهِ ، قَالَتْ : رَضِيتُ  
بِاللَّهِ ، فَرَجَعْتُ ، وَجَعَلْتُ تَشْرَبُ مِنَ الشَّنَّةِ ، وَيَدْرُ لَبَنُهَا عَلَى صَبِيئِهَا  
حَتَّى لَمَّا قَفِيَ الْمَاءُ قَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ ، فَتَنظَرْتُ لَعَلِّي أَحْسِبُ أَحَدًا ، قَالَ :  
فَذَهَبْتُ فَصَعِدَتِ الصَّفَا ، فَتَنظَرْتُ وَنظَرْتُ هَلْ لِحَيْسٍ أَحَدًا ، فَلَمْ  
لِحَيْسٍ أَحَدًا ، فَلَمَّا بَلَغَتِ الْوَادِي سَعَتْ ، وَأَتَتِ الْمَرْوَةَ ، وَقَعَلْتُ  
ذَلِكَ أَشْوَاطًا ، ثُمَّ قَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَتَنظَرْتُ مَا فَعَلَ الصَّبِيُّ ،  
فَذَهَبْتُ وَنظَرْتُ ، فَإِذَا هُوَ عَلَى حَالِهِ كَأَنَّهُ يَنْشَعُ لِلْمَوْتِ ، فَلَمْ تُقِرَّهَا  
نَفْسُهَا . فَقَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ ، فَتَنظَرْتُ لَعَلِّي أَحْسِبُ أَحَدًا ، فَذَهَبْتُ  
فَصَعِدَتِ الصَّفَا ، فَتَنظَرْتُ وَنظَرْتُ ، فَلَمْ لِحَيْسٍ أَحَدًا حَتَّى أَمَّتْ سَبْعًا ،  
ثُمَّ قَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ ، فَتَنظَرْتُ مَا فَعَلَ ، فَإِذَا هِيَ بِصَوْتِ ، فَقَالَتْ :  
أَغِثْ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ ، فَإِذَا جِبْرِيْلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
بِعَقْبِهِ هَكَذَا ، وَعَمَزَ بِعَقْبِهِ عَلَى الْأَرْضِ ، فَاتَّبَعَتْ الْمَاءَ (٢) فَذَهَبَتْ  
أُمُّ إِسْمَاعِيلَ ، فَجَعَلَتْ تَحْفِنُ (٣) - وَذَكَرَ الْحَدِيثُ بِطَوْلِهِ :

(١) شنة : « بالسين والنون المشددة » أي : السقاء .

(٢) « فانبت الماء بالنون والباء والثاء والقاف » : أي : انفجر .

(٣) وفي رواية : فعملت تحفر ، ومرت رواية ثالثة : « تحوضه » قال الحافظ : وهي أصوب ، ففي

رواية عطاء بن السائب : فعملت تحفص الأرض بيديها .



١٨٦٧ - وَعَنْ الْأَعْرَبِيِّ الْمُزَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّهُ لَيُبْعَانُ <sup>(١)</sup> عَلَى قَلْبِي ، وَإِنِّي لِأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ <sup>(٢)</sup> .

١٨٦٨ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « وَاللَّهِ إِنِّي لِأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ <sup>(٣)</sup> .

١٨٦٩ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَلِّمْتُ تَذْنِيبُوا ، لَذَهَبَ اللَّهُ تَعَالَى بِكُمْ ، وَبَلَّغَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَيَغْفِرُ لَهُمْ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ <sup>(٤)</sup> .

١٨٧٠ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كُنَّا نَعْدُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ مِائَةَ مَرَّةٍ : « رَبِّ اغْفِرْ لِي ، وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ » .  
رواه أبو داود ، والترمذي <sup>(٥)</sup> وقال : حديث صحيح .

١٨٧١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ لَزِمَ الْأَسْتَغْفَارَ ، جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضَيْقٍ مَخْرَجًا ، وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا ، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ » .  
رواه أبو داود <sup>(٦)</sup> .

(١) إنه ليُبْعَانُ على قلبي « بضم الباء وبالعين آخره نون » . قال القاضي عياض : المراد بالعين فترات عن الذكر الذي شأنه أن يداوم عليه فإذا فتر عنه لأمر ما عد ذلك ذنباً فاستغفر منه صل الله عليه وسلم .

(٢) م ( ٢٧٠٢ ) . (٣) خ ٨٥/١١ .

(٤) م ( ٢٧٤٩ ) . (٥) د ( ١٥١٦ ) ت ( ٣٤٣٠ ) وإسناده صحيح .

(٦) د ( ١٥١٨ ) وأخرجه حم ( ٢٢٣٤ ) وجه ( ٣٨١٩ ) وكذا ٢٦٢/٤ وفي سننه الحكم بن مصعب ،

قال أبو حامد : مجهول ، وذكره ابن حبان في الصغفاء ، وقال الأزدي : لا يتابع على حديثه .

١٨٧٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ قَالَ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإِنْ كَانَ قَدْرًا مِنَ الزَّخْفِ ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ (١) وَالحَاكِمِيُّ ، وَقَالَ : حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ .

١٨٧٣ - وَعَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ : اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ ، أBOءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ ، وَأَبُوءُ بِذُنُوبِي ، فَاغْفِرْ لِي ، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ . مَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا ، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمَسِّي ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْ قَالَهَا مِنْ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ » رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٢) .

« أَبوءُ » : بَاءٌ مَضْمُومَةٌ مُثَمَّةٌ وَأَوْوٌ وَهَمْزَةٌ مَمْدُودَةٌ ، وَمَعْنَاهُ : أَقِرُّ وَأَعْتَرِفُ .  
١٨٧٤ - وَعَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ ، اسْتَغْفَرَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَقَالَ : « اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ ، وَمِنْكَ السَّلَامُ ؛ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » قِيلَ لِأَوْزَاعِيِّ - وَهُوَ أَحَدُ رُوَاتِهِ - : كَيْفَ الاسْتِغْفَارُ؟ قَالَ : يَقُولُ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٣) .

(١) د (١٥١٧) ، ت (٣٥٧٢) وفي سننه من لم يوثقه غير ابن حبان، وأخرجه ك ٥١١/١ من طريق آخر وصححه ، وواقفه الذهبي ، وهو كما قال .

(٢) خ ٨٣/١١ ، ٨٤ ، م (٥٩١) .

١٨٧٥ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْثِرُ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ مَوْتِهِ : « سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » متفق عليه (١) .

١٨٧٦ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ مِنْكَ وَلَا أَبَاي ، يَا ابْنَ آدَمَ لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي ، غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أَبَاي ، يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئًا ، ثُمَّ لَقَيْتَنِي لِاتِّشْرِكُ بِي شَيْئًا ، لِاتِّشْرِكُ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً » رواه الترمذي (٢) وقال : حديث حسن .

« عَنَانَ السَّمَاءِ » يَفْتَحُ الْعَيْنِ : قِيلَ : هُوَ السَّحَابُ ، وَ قِيلَ : هُوَ مَا عَنِ لَكَ مِنْهَا ، أَي : ظَهَرَ ، وَ « قُرَابُ الْأَرْضِ » بِضَمِّ الْقَافِ ، وَرُوي بِكَسْرِهَا ، وَالضَّمُّ أَشْهَرُ ، وَهُوَ مَا يُقَارِبُ مَلَأَهَا .

١٨٧٧ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ ، وَأَكْثِرْنَ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ » قَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ : مَا لَنَا أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ ؟ قَالَ : « تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ » (٣) مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِيذِي لُبٍّ (٤) مِنْكُمْ » قَالَتْ : مَا نُقْصَانُ الْعَقْلِ

(١) خ ٢٢٢/٢ و ٢٤٧ ، و ٥٦٤/٨ ، م ٣٥١/١٠ رقم حديث الباب (٢١٨) .

(٢) ت (٣٥٣٤) وفي سننه كثير بن فائد لم يوثقه غير ابن حبان ، لكن له شاهد من حديث أبي ذر عند دي ٣٢٢/٢ و حم ١٧٢/٥ ، وآخر من حديث ابن عباس عند الطبراني في معاجمه الثلاث فالحديث قوي .

(٣) وتكفرن العشير ، أي : الزوج . (٤) لذى لب ، أي : عقل .

والدين ؟ قال : « شَهَادَةُ امْرَأَتَيْنِ بِشَهَادَةِ رَجُلٍ ، وَتَمَكُّتُ الْاَيَّامِ لَا تُصَلِّي (١) » رواه مسلم (٢) .

٣٦٠ — باب ما أعد الله تعالى للمؤمنين في الجنة

قال الله تعالى : ( إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ (٣) ) ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ . وَتَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلِيٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ . لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ (٤) وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ ) [ الحجر : ٤٥ — ٤٨ ] .  
وقال تعالى : ( يَا عِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ . الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ . ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ (٥) ) يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ . وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ . لَكُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِنْهَا تَأْكُلُونَ ) [ الزخرف : ٦٨ — ٧٣ ] .

وقال تعالى : ( إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ آمِنٍ (٦) ) فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ . يَلْبَسُونَ مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَقَابِلِينَ . كَذَلِكَ زَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ . يَدْخُلُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَاكِهَةٍ آمِنِينَ لَا يَدْخُلُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى وَوَقَّاهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ . فَضْلًا مِنْ رَبِّكَ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ) [ الدخان : ٥١ — ٥٧ ] .

(١) وفي رواية البخاري ٣٤٥١ ، ٣٤٦٦ من حديث أبي سعيد الخدري : « ليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم ؟ » قلن : بلى ، قال : « فذلك من نقصان دينها » .

(٢) م (٧٩) . (٣) وعيون ، أي : أنهار .

(٤) النصب : الثعب . (٥) تجبرون ، أي : تسرون .

(٦) في مقام أمين ، أي : يأمن صاحبه فيه من كل مكروه . والسندس : ما رق من الحرير ، والإستبرق :

ما غلظ منه .

وَقَالَ تَعَالَى: (إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ • عَلَى الْأَرَائِكِ (١) يَنْظُرُونَ • تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ (٢) • يُسْقَوْنَ مِنْ رَحِيقٍ مَخْتُومٍ • خِتَامُهُ مِسْكٌ • وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ • وَمِزَاجُهُ مِنْ تَسْنِيمٍ • عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا الْمُقَرَّبُونَ) [المطففين : ٢٢ - ٢٨] . والآياتُ في البابِ كثيرةٌ معلومةٌ .

١٨٧٨ - وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « يَا كُلُّ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيهَا ، وَيَشْرَبُونَ ، وَلَا يَتَغَوِّطُونَ ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ ، وَلَا يَبُولُونَ ، وَلَا يَبْهَتُونَ ، وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جُشَاءٌ (٣) كَرَشْحِ الْمِسْكِ ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ ، كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ » . رواه مسلم (٤) .

١٨٧٩ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ، وَاقْرَأُوا إِن شِئْتُمْ : (فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) [السجدة : ١٧] متفقٌ عَلَيْهِ (٥) .

١٨٨٠ - وَعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « أَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَكُونُهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوَكَبِ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً : لَا يَبُولُونَ ، وَلَا يَتَغَوِّطُونَ ، وَلَا يَخْفَلُونَ ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ . أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ ،

(١) حل الأرائك ، أي : السرر في المجال ينظرون ما أعطوا من النعيم .

(٢) نضرة النعيم ، أي : بهجة التمتع وحسنه ، يسقون من رحيق ، أي : خمر خالصة من الدنس .

(٣) ولكن طعامهم ذلك جشاء « بضم الجيم وبالشين » ، أي : يخرج منهم بالتجشي .

(٤) م (٢٨٣٥) (١٩) . (٥) خ ٦/٢٣٠ ، م (٢٨٢٤) .



وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ ، وَمَجَامِيرُهُمُ الْأُلُوَّةُ - عُدُودُ الطَّيِّبِ - أَرْوَاجُهُمْ ،  
الْحُورُ الْعَيْنُ ، عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُونَ  
ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ » متفق عليه (١) .

وفي رواية البخاري ومسلم : أَنَيْتَهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ ، وَرَشْحُهُمُ  
الْمِسْكُ ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مَخَّ سَوْقِهِمَا مِنْ وَرَاءِ  
اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ ، لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ ، وَلَا تَبَاغُضَ : قُلُوبُهُمْ  
قَلْبٌ وَاحِدٌ ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بِكُرَّةٍ وَعَشِيًّا .

قَوْلُهُ : « عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ » رواه بعضهم يفتح الحاء  
وإسكان اللام ، وَبَعْضُهُمْ يَضَمُّهَا ، وَكِلَاهُمَا صَحِيحٌ .

١٨٨١ - وَعَنِ الْمُخَيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « سَأَلَ مُوسَى ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَبَّهُ ،  
مَا أَدَتِي أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً ؟ قَالَ : هُوَ رَجُلٌ يَجِيءُ بَعْدَ مَا أُدْخِلَ  
أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، فَيَقَالُ لَهُ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ . فَيَقُولُ : أَيُّ رَبِّ  
كَيْفَ وَقَدْ نَزَلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ ، وَأَخَذُوا أَخْدَانِيهِمْ ؟ فَيُقَالُ لَهُ :  
أَتَرْضَى أَنْ يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مُلْكٍ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا ؟ فَيَقُولُ :  
رَضِيْتُ رَبِّ ، فَيَقُولُ : لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ ،  
فَيَقُولُ فِي الْخَامِسَةِ : رَضِيْتُ رَبِّ ، فَيَقُولُ : هَذَا لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ ،  
وَلَكَ مَا اشْتَهَيْتَ نَفْسَكَ ، وَلَدَّتْ عَيْنُكَ . فَيَقُولُ : رَضِيْتُ رَبِّ ، قَالَ :  
رَبِّ فَأَعْلَاهُمْ مَنْزِلَةً ؟ قَالَ : أَوْلَيْكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ ، غَرَسْتُ كَرَامَتَهُمْ  
بِيَدِي ، وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا ، فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ ، وَلَمْ تَسْمَعْ أذنٌ ، وَلَمْ يَخْطُرْ

(١) غ ٦/٢٢٢ و ٢٢٢ م (٢٨٤) (١٥) .

عَلَى قَلْبِ بَشِيرٍ» رواه مُسْلِمٌ (١) .

١٨٨٢ - وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحْيَرَ أَهْلَ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا ، وَأَحْيَرَ أَهْلَ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ . رَجُلٌ يُخْرَجُ مِنَ النَّارِ حَيَوًا ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَيَأْتِيهَا ، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مِتْلَايَ ، فَيَرْجِعُ ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مِتْلَايَ ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَيَأْتِيهَا ، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مِتْلَايَ ، فَيَرْجِعُ . فَيَقُولُ : يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مِتْلَايَ ! فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ : اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ . فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا أَوْ إِنَّ لَكَ مِثْلَ عَشْرَةِ أَمْثَالِ الدُّنْيَا ، فَيَقُولُ : أَتَسْخَرُ بِي ، أَوْ تَضْحَكُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ » قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ (٢) فَكَانَ يَقُولُ : « ذَلِكَ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣) .

١٨٨٣ - وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ لِلْمُؤْمِنِ فِي الْجَنَّةِ لَحَيْمَةً مِنْ لُؤْلُؤَةٍ وَاحِدَةٍ مُجَوَّفَةٍ طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُونَ مِلاً . لِلْمُؤْمِنِ فِيهَا أَهْلُونَ ، يَطُوفُ عَلَيْهِمُ الْمُؤْمِنُ فَلَا يَرَى بَعْضُهُمْ بَعْضًا »  
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٤) . « الْمِيلُ » : سِتَّةَ آلَافٍ ذِرَاعٍ .

(١) م (١٨٩) .  
(٢) نواجذ : أي : أنيابه أو آخر أضراسه .  
(٣) خ (٣٨٦/١١) م (١٨٦) .  
(٤) خ (٤٧٩/٨) م (٢٨٣٨) .

١٨٨٤ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجْرَةً يَسِيرُ الرَّكَّابُ الْجَوَادَ (١) الْمُضْمَرَّ السَّرِيعَ مِائَةَ سَنَةٍ مَا يَقْطَعُهَا » متفقٌ عليه (٢) .  
وَرَوَاهُ فِي « الصَّحِيحَيْنِ » أَيْضاً مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
قَالَ : « يَسِيرُ الرَّكَّابُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ مَا يَقْطَعُهَا » .

١٨٨٥ - وَعَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْغُرْفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الدُّرِّيَّ الْغَابِرَ (٣) فِي الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ لِيَتَفَاضَلَ مَا بَيْنَهُمْ »  
قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ ؟ قَالَ :  
« بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ » .  
متفقٌ عليه (٤) .

١٨٨٦ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لِقَابُ قَوْسٍ (٥) فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ » متفقٌ عليه (٦) .

١٨٨٧ - وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ سُوقاً (٧) يَأْتُونَهَا كُلَّ جُمُعَةٍ . فَتَهَبُ

(١) الجواد : بفتح الجيم وتخفيف الواو « الفرس .

(٢) خ ٣٦٦/١١ و ٢٣٣/٦ ، م (٢٨٢٨) و (٢٨٢٦) .

(٣) الغابر : أي : الذاهب في الأفق : أي : السماء .

(٤) خ ٢٣٣/٦ ، ٢٣٤ ، م (٢٨٣١) .

(٥) لقاب قوس « بالقاف والياء » ، أي : قدر ما بين القبض والسية من القوس .

(٦) خ ١١/٦ ولم يخرج ( م ) .

(٧) إن في الجنة سوقاً ، أي : مجتمعاً يجتمعون فيه كما يجتمع الناس في الدنيا في أسواقها يأتونها كل جمعة ، أي : في مقدار كل جمعة ، أي : أسبوع ، وريح الشمال « بفتح الشين والميم » : هي التي تهب من دبر القبلة ، وبها يأتي المطر ، وكانوا يرجون السحابة الشامية .

رِيحُ الشَّمَالِ ، فَتَحْتُوا فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا  
وَجَمَالًا ، فَيَرْجِعُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ ، وَقَدْ اِزْدَادُوا حُسْنًا وَجَمَالًا ،  
فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُوهُمْ : وَاللَّهِ لَقَدْ اِزْدَدْتُمْ حُسْنًا وَجَمَالًا ! فَيَقُولُونَ :  
وَأَنْتُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ اِزْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا ! « رَوَاهُ مُسْلِمٌ <sup>(١)</sup> .

١٨٨٨ - وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَسْتَرَاءُونَ الْغُرْفَ فِي الْجَنَّةِ  
كَمَا تَسْتَرَاءُونَ الْكُوكَبَ فِي السَّمَاءِ » متفقٌ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup> .

١٨٨٩ - وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : شَهِدْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجْلِسًا وَصَفَ فِيهِ الْجَنَّةَ حَتَّى انْتَهَى ، ثُمَّ قَالَ فِي آخِرِ  
حَدِيثِهِ : « فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَيَّ  
قَلْبٍ بِشَيْءٍ » ثُمَّ قَرَأَ ( تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ <sup>(٣)</sup> عَنِ الْمَضَاجِعِ ) إِلَى قَوْلِهِ  
تَعَالَى : ( فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ ) .  
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ <sup>(٤)</sup> .

١٨٩٠ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ يُنَادِي  
مُنَادٍ : إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا ، فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا ، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا ،  
فَلَا تَسْقَمُوا أَبَدًا ، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشَبَّهُوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا ، وَإِنَّ لَكُمْ  
أَنْ تَنْعَمُوا ، فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا » رَوَاهُ مُسْلِمٌ <sup>(٥)</sup> .

(١) م (٢٨٤٣) . (٢) خ ١١ / ٢٦٦ ، م (٢٨٣٠) .

(٣) « تتجافى جنوبهم » : أي : ترتفع عن المضاجع .

(٤) م (٢٨٢٥) واللفظ له وأخرجه خ من حديث أبي هريرة بنحوه ٢٣٠ / ٦ و ٣٩٦ / ٨ و م (٢٨٢٤) .

(٥) م (٢٨٢٧) .

١٨٩١ - وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّا أَدْنَى مَقْعَدِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ أَنْ يَقُولَ لَهُ : تَمَنَّيْتُ أَنْ يَقُولَ لَهُ : هَلْ تَمَنَّيْتُ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ ، فَيَقُولُ لَهُ : فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَّيْتُ وَمِثْلَهُ مَعَهُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١) .

١٨٩٢ - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِنَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ : يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُونَ : لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ ، فَيَقُولُ : هَلْ رَضِيتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبَّنَا وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ نُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ ! فَيَقُولُ : أَلَا أُعْطِيكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَيَقُولُونَ : وَآيُ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَيَقُولُ أَخْلِئْ (٢) عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي ، فَلَا أُسْخِطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا » .  
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٣) .

١٨٩٣ - وَعَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَنَظَّرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَقَالَ : « إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ عِيَانًا (٤) كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ (٥) » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦) .

(١) م ١٦٧/١ رقم حديث الباب (٣٠١) .

(٢) أحل « بضم الهزة وكسر الجاء وتشديد اللام » أي : أنزل .

(٣) خ ٣٦٤ ، ٣٦٣/١١ ، م (٢٨٢٩) .

(٤) عياناً « بكسر العين وتخفيف الياء » أي : معاينة .

(٥) لا تضامون في رؤيته « بضم التاء وتخفيف الميم » أي : لا يصيبكم ضم ، أي : ضرر من زحام ونحوه حال رؤيته .

(٦) خ ٣٥٦/١٣ و ٣٥٧ ، م (٦٣٣) .

١٨٩٤ - وَعَنْ صُهَيْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : أَلَمْ نُبَيِّضْ وُجُوهَنَا ؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ ؟ فَيَكْشِفُ (١) الْحِجَابَ ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ » رواه مُسْلِمٌ (٢) .

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ( إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ، دَعَوَاهُمْ فِيهَا : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ ، وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ . وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ) [ يونس : ٩ ، ١٠ ]

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

قَالَ مُؤَلَّفُهُ بِحِجِّي النَّوَاوِي غَفَرَ اللَّهُ لَهُ : « فَرَعْتُ مِنْهُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ رَابِعَ عَشَرَ رَمَضَانَ سَنَةَ سَبْعِينَ وَسِتِّمِائَةَ » .

\* \* \*

(١) فيكشف الحجاب « بفتح الياء » ، أي : يكشف الله تبارك وتعالى الحجاب وهو حجاب منه لعباده أن يروه فيرفعه عنهم فيروه جل جلاله .

(٢) م (١٨١) .

# الفهرس

ص	الموضوع	ص	الموضوع
٩١	باب في وجوب الانقياد لحكم الله تعالى	١	خطبة الكتاب
٩٣	باب في النهي عن البدع ومحدثات الأمور	٤	باب الإخلاص
٩٤	باب فيمن سن سنة حسنة أو سيئة	١٠	باب التوبة
٩٦	باب في الدلالة على خير ، والدعاء إلى هدى أو ضلالة	٢٤	باب الصبر
٩٨	باب في التعاون على البر والتقوى	٣٨	باب الصدق
٩٩	باب في النصيحة	٤٠	باب المراقبة
١٠٠	باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٤٦	باب التقوى
١٠٦	باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف أو نهى عن منكر وخالف قوله فعلمه	٤٨	باب في اليقين والتوكل
١٠٧	باب الأمر بأداء الأمانة	٥٤	باب في الاستقامة
١١٢	باب تحريم الظلم والأمر برد المظالم	٥٥	باب في التفكير في عظيم مخلوقات الله
١١٩	باب تعظيم حرمت المسلمين وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمتهم	٥٦	باب في المبادرة إلى الخيرات
١٢٥	باب سر عورات المسلمين ، والنهي عن إشاعتها لغير ضرورة	٥٩	باب في المجاهدة
		٦٦	باب الحث على الأزدیاد مسن الخيرات في أواخر العمر
		٦٨	باب في بيان كثرة طرق الخير
		٧٧	باب في الاقتصاد في العبادة
		٨٤	باب في المحافظة على الأعمال
		٨٦	باب في الأمر بالمحافظة على السنة وآدابها

الموضوع	ص	الموضوع	ص
باب زيارة أهل الخير ومجالستهم	١٧٥	باب قضاء حوائج المسلمين	١٢٦
وصحبتهم ومحبتهم		باب الشفاعة	١٢٧
باب فضل الحب في الله والحث عليه	١٨٢	باب الإصلاح بين الناس	١٢٨
باب علامات حب الله تعالى العبد والحث على التخلق بها ...	١٨٦	باب فضل ضعفه المسلمين والفقراء الخاملين	١٣٠
باب التحذير من إيذاء الصالحين	١٨٨	باب ملاطفة اليتيم والبنات وسائر الضعفة ...	١٣٥
باب إجراء أحكام الناس على الظاهر وسرائرهم إلى الله تعالى	١٨٩	باب الوصية بالنساء	١٤٠
باب الخوف	١٩٢	باب حق الزوج على المرأة	١٤٤
باب الرجاء	١٩٩	باب النفقة على العيال	١٤٦
باب فضل الرجاء	٢١٤	باب الإنفاق مما يحب ومن الجيد	١٤٨
باب الجمع بين الخوف والرجاء	٢١٦	باب وجوب أمره أهله وأولاده المميزين وسائر من في رعيته بطاعة الله تعالى ...	١٥٠
باب فضل البكاء من خشية الله	٢١٧	باب حق الجار والوصية به	١٥٢
باب الزهد في الدنيا ...	٢٢١	باب بر الوالدين وصلة الأرحام	١٥٤
باب فضل الجوع وخشونة العيش ..	٢٣٤	باب تحريم العقوق وقطيعة الرحم	١٦٤
باب القناعة والعفاف والاقتصاد في المعيشة والإنفاق وذم السؤال من غير ضرورة	٢٥١	باب فضل بر أصدقاء الأب والأم والأقارب والزوجة ...	١٦٦
باب جواز الأخذ من غير مسألة	٢٥٧	باب إكرام أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وبيان فضلهم	١٦٩
باب الحث على الأكل من عمل يده	٢٥٧	باب توقير العلماء والكبار وأهل الفضل	١٧١
باب الكرم والجود والإنفاق في وجوه الخير	٢٥٨		
باب النهي عن البخل والشح	٢٦٥		



الموضوع	ص	الموضوع	ص
باب الوالي العادل	٢٩٩	باب الإيثار والمواساة	٢٦٥
باب وجوب طاعة ولاية الأمور	٣٠٠	باب فضل الغني الشاكر وهو من أخذ المال من وجهه ، وصرفه في وجوهه المأمور بها	٢٦٩
باب النهي عن سؤال الإمارة واختيار ترك الولاية	٣٠٤	باب ذكر الموت وقصر الأمل	٢٧٠
باب حث السلطان والقاضي وغيرهما على اتخاذ وزير صالح وتحذيرهم من قرناء السوء والقبول منهم	٣٠٥	باب استحباب زيارة القبور للرجال وما يقوله الزائر	٢٧٤
باب النهي عن تولية الإمارة والقضاء وغيرهما لمن سألها أو حرص عليها ...	٣٠٦	باب كراهية تمخي الموت بسبب ضر نزل به	٢٧٥
كتاب الأدب	٣٠٦	باب الورع وترك الشبهات	٢٧٦
باب الحياء وفضله	٣٠٦	باب استحباب العزلة عند الفساد	٢٧٩
باب حفظ السر	٣٠٨	باب فضل الاختلاط بالناس وحضور جمعهم وجماعاتهم ..	٢٨١
باب الوفاء بالعهد وإنجاز الوعد	٣١٠	باب التواضع وخفض الجناح للمؤمنين	٢٨١
باب الأمر بالمحافظة على ما اعتاده من الخير	٣١١	باب تحريم الكبر والإعجاب	٢٨٤
باب استحباب طيب الكلام وطلاقة الوجه عند اللقاء	٣١٢	باب حسن الخلق	٢٨٧
باب استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب . . . .	٣١٣	باب الحلم والاناة والرفق	٢٩٠
باب إصغاء الخليس لحديث جلسه	٣١٣	باب العفو والإعراض عن الجاهلين	٢٩٢
		باب احتمال الأذى	٢٩٤
		باب الغضب إذا انتهكت حرمت الشرع والانتصار للدين	٢٩٥
		باب أمر ولاية الأمور بالرفق برعاياهم ...	٢٩٧

الموضوع	ص	الموضوع	ص
باب مايقوله ويفعله من يأكل ولا يشبع	٣٣٣	باب الوعظ والاقتصاد فيه	٣١٣
باب الأمر بالأكل من جانب القصعة . . .	٣٣٣	باب الوقار والسكينة	٣١٥
باب كراهية الأكل متكثراً	٣٣٤	باب الندب إلى إتيان الصلاة	٣١٦
باب استحباب الأكل بثلاث أصابع . . .	٣٣٥	باب إكرام الضيف	٣١٧
باب تكثير الأيدي على الطعام	٣٣٧	باب استحباب التبشير والتهنئة بالخير	٣١٨
باب أدب الشرب واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء . . .	٣٣٧	باب وداع صاحب ووصيته عند فراقه لسفر وغيره والدعاء له	٣٢٣
باب كراهة الشرب من فم القربة	٣٣٩	باب الاستخارة والمشاورة	٣٢٥
باب كراهة النضج في الشرب	٣٣٩	باب استحباب الذهاب إلى العيد من طريق والرجوع من غيره	٣٢٦
باب بيان جواز الشرب قائماً	٣٤٠	باب استحباب تقديم اليمين في كل ما هو من باب التكريم . . .	٣٢٦
باب استحباب كون ساقى القوم آخرهم شرباً	٣٤١	باب التسمية في أوله والحمد في آخره	٣٢٩
باب جواز الشرب من جميع الأواني الطاهرة غير الذهب والفضة	٣٤٢	باب لا يعيب الطعام واستحباب مدحه	٣٣١
كتاب اللباس	٣٤٣	باب مايقوله من حضر الطعام وهو صائم إذا لم يفطر	٣٣٢
باب استحباب الثوب الأبيض	٣٤٣	باب مايقوله من دعي إلى طعام فتبعه غيره	٣٣٢
باب صفة طول القميص والكم . .	٣٤٧	باب الأكل مما يليه . . .	٣٣٢
باب استحباب ترك الترفع في اللباس تواضعاً	٣٥٣	باب النهي عن القران بين تمرتين ونحوه إذا أكل جماعة إلا بإذن رفقته .	٣٣٣
باب استحباب التوسط في اللباس	٣٥٣		

الموضوع	ص	الموضوع	ص
باب استحباب السلام إذا قام من المجلس	٣٧٢	باب تحريم لباس الحرير على الرجال . . .	٣٥٣
باب الاستئذان وآدابه	٣٧٣	باب جواز لبس الحرير لمن به حكة	٣٥٥
باب بيان أن السنة إذا قبل للمستأذن من أنت فيقول : فلان يسمي نفسه	٣٧٤	باب النهي عن اقتراش جلود النمر . . .	٣٥٥
باب استحباب تشميت العاطس	٣٧٥	باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً أو نعلاً أو نحوه	٣٥٦
باب استحباب المصافحة عند اللقاء وبشاشة الوجه . . .	٣٧٧	كتاب آداب النوم والاضطجاع	٣٥٦
كتاب عيادة المريض وتشيع الميت والصلاة عليه . . .	٣٧٩	باب جواز الاستلقاء على القفا . . .	٣٥٨
باب ما يدعى به للمريض	٣٨١	باب في آداب المجلس والجلس	٣٥٩
باب استحباب سؤال أهل المريض عن حاله	٣٨٣	باب الرؤيا وما يتعلق بها	٣٦٣
باب ما يقوله من أيس من حياته	٣٨٣	كتاب السلام	
باب استحباب وصية أهل المريض	٣٨٤	باب فضل السلام والأمر بإفشائه	٣٦٥
باب جواز قول المريض : أنا وجمع . . .	٣٨٥	باب كيفية السلام	٣٦٧
تلقين المحضر « لا إله إلا الله »	٣٨٥	باب آداب السلام	٣٦٩
باب ما يقوله بعد تغميض الميت	٣٨٦	باب استحباب إعادة السلام على من تكرر لقاءه على قرب	٣٧٠
باب ما يقال عند الميت	٣٨٦	باب استحباب السلام إذا دخل بيته	٣٧٠
باب جواز البكاء على الميت بغير نلب ولا نياحة	٣٨٨	باب السلام على الصبيان	٣٧١
باب الكف عما يرى في الميت من مكروه	٣٨٩	باب سلام الرجل على زوجته والمرأة من محارمه . . .	٣٧١
		باب تحريم ابتدائها الكافر بالسلام	٣٧٢

ص	الموضوع	ص	الموضوع
٤١٢	باب استحباب تعجيل المسافر الرجوع إلى أهله	٣٩٠	باب الصلاة على الميت وتشيعه وحضور دفته
٤١٢	باب استحباب القدوم على أهله نهاراً وكراهته ليلاً	٣٩١	باب استحباب تكثير المصلين على الجنائز . . .
٤١٣	باب إذا رجع وإذا رأى بلدته	٣٩٢	باب ما يقرأ في صلاة الجنائز
٤١٣	باب استحباب ابتداء القادوم بالمسجد	٣٩٥	باب الاسراع بالجنائز
٤١٤	باب تحريم سفر المرأة وحدها كتاب الفضائل	٣٩٦	باب تعجيل قضاء الدين عن الميت
٤١٤	باب فضل قراءة القرآن	٣٩٦	باب الموعدة عند القبر
٤١٧	باب الأمر بتعاهد القرآن	٣٩٧	باب الدعاء للميت بعد دفته ...
٤١٨	باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن وطلب قراءته	٣٩٨	باب الصدقة على الميت والدعاء له
٤١٩	باب في الحث على سور وآيات مخصوصة	٣٩٨	باب ثناء الناس على الميت
٤٢٤	باب استحباب الاجتماع على القراءة	٣٩٩	باب فضل من مات له أولاد صغار
٤٢٤	باب فضل الوضوء	٤٠٠	باب البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين
٤٢٧	باب فضل الأذان		كتاب آداب السفر
٤٣٠	باب فضل الصلوات	٤٠١	باب استحباب الخروج يوم الخميس
٤٣١	باب فضل صلاة الصبح والعصر	٤٠٢	باب استحباب طلب الرقعة
٤٣٣	باب فضل المشي إلى المساجد	٤٠٣	باب آداب السير والتزول والمبيت
٤٣٥	باب فضل انتظار الصلاة	٤٠٦	باب إعانة الرفيق والقوم وغير ذلك
٤٣٥	باب فضل صلاة الجماعة	٤٠٧	باب ما يقول إذا ركب دابته للسفر
٤٣٨	باب الحث على حضور الجماعة في الصبح والعشاء	٤٠٩	باب تكبير المسافر إذا صعد الثنايا
		٤١٠	باب استحباب الدعاء في السفر
		٤١١	باب ما يقول إذا نزل متراً

الموضوع	ص	الموضوع	ص
باب استحباب ركعتين بعد الوضوء	٤٥٨	باب الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات	٤٣٩
باب فضل يوم الجمعة ووجوبها والاعتسال لها والطيب ...	٤٥٨	باب فضل الصف الأول والأمر بإتمام الصفوف الأول	٤٤١
باب استحباب سجود الشكر	٤٦١	باب فضل السنن الراتبة مع الفرائض	٤٤٥
باب فضل قيام الليل	٤٦٢	باب تأكيد ركعتي سنة الصبح	٤٤٥
باب استحباب قيام رمضان	٤٦٨	باب تخفيف ركعتي الفجر وبيان ما يقرأ فيهما	٤٤٧
باب فضل قيام ليلة القدر	٤٦٩	باب استحباب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على جنبه الأيمن	٤٤٨
باب فضل السواك وخصال الفطرة	٤٧٠	باب سنة الظهر	٤٤٩
باب تأكيد وجوب الزكاة	٤٧٢	باب سنة العصر	٤٥١
باب وجوب صوم رمضان	٤٧٧	باب سنة المغرب قبلها وبعدها	٤٥١
باب الجود وفعل المعروف والاكثار من الخير	٤٨٠	باب سنة العشاء قبلها وبعدها	٤٥٢
باب النهي أن يتقدم رمضان بصوم بعد نصف شعبان	٤٨١	باب سنة الجمعة	٤٥٢
باب ما يقال عند رؤية الهلال	٤٨٢	باب استحباب جعل النوافل في البيت سواء الراتبة وغيرها	٤٥٣
باب فضل السحور وتأخيرها	٤٨٢	باب الحث على صلاة الوتر	٤٥٤
باب فضل تعجيل الفطر وما يفطر عليه وما يقوله بعد إفطاره	٤٨٣	باب فضل صلاة الضحى وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها	٤٥٦
باب أمر الصائم بحفظ لسانه	٤٨٥	باب تجوز صلاة الضحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها	٤٥٧
باب في مسائل من الصوم	٤٨٥	باب الحث على صلاة تحية المسجد بركعتين	٤٥٧
باب بيان فضل صوم المحرم وشعبان والأشهر الحرم	٤٨٦		
باب فضل الصوم وغيرها في العشر الأول من ذي الحجة	٤٨٧		

الموضوع	ص	الموضوع	ص
باب فضل الذكر والحث عليه	٥٣٢	باب فضل صوم يوم عرفة	٤٨٧
باب ذكر الله تعالى قائماً وقاعداً	٥٤٤	وعاشوراء وتاسوعاء	
باب ذكر ما يقوله عند نومه	٥٤٥	باب استحباب صوم ستة أيام	٤٨٨
واستيقاظه		من شوال	
باب فضل حلق الذكر والندب	٥٤٥	باب استحباب صوم الاثنين	٤٨٨
إلى ملازمتها		والخميس	
باب الذكر عند الصباح والمساء	٥٤٨	باب استحباب صوم ثلاثة أيام	٤٨٩
باب ما يقوله عند النوم	٥٥١	من كل شهر	
كتاب اندعوات	٥٥٤	باب فضل من فطر صائماً، وفضل	٤٩١
باب فضل الدعاء بظهر الغيب	٥٦٢	الصائم الذي يؤكل عنده	
باب في مسائل من الدعاء	٥٦٣	كتاب الاعتكاف	٤٩٢
باب كرامات الأولياء وفضلهم	٥٦٥	كتاب الحج	٤٩٢
كتاب الأمور المنهي عنها	٥٧٣	كتاب الجهاد	٤٩٦
باب تحريم الغيبة والأمر بحفظ	٥٧٣	باب فضل العتق	٥١٧
اللسان		باب فضل الإحسان إلى المملوك	٥١٨
باب تحريم سماع الغيبة	٥٧٩	باب فضل المملوك الذي يؤدي	٥١٩
باب بيان ما يباح من الغيبة	٥٧٩	حق الله وحق مواله	
باب تحريم النسيئة	٥٨٤	باب فضل السماحة في البيع	٥٢٠
باب النهي عن نقل الحديث وكلام	٥٨٥	والشراء وغير ذلك	
الناس إلى ولاية الأمور إذا		كتاب العلم	٥٢٣
لم تدع إليه حاجة		كتاب حمد الله تعالى وشكره	٥٢٨
باب ذم ذي الوجهين	٥٨٥	كتاب الصلاة على رسول الله	٥٢٩
باب تحريم الكذب	٥٨٦	كتاب الأذكار	٥٣٢
بيان ما يجوز من الكذب	٥٩٢		

الموضوع	ص	الموضوع	ص
باب تحريم الهجران بين المسلمين	٦٠٩	باب الحث على الثبث فيما يقوله	٥٩٣
باب النهي عن تناجي اثنين دون	٦١١	ويحكيه	
ثالث بغير إذنه		بيان غلظ تحريم شهادة الزور	٥٩٤
باب النهي عن تعذيب العبد والذابة	٦١٢	باب تحريم لعن إنسان بعينه أو	٥٩٤
باب تحريم التعذيب بالنار	٦١٥	ذابة	
باب تحريم مطل الغني	٦١٦	باب جواز لعن بعض أصحاب	٥٩٧
باب كراهة عود الإنسان في الهبة	٦١٦	المعاصي غير المعينين	
باب تأكيد تحريم مال اليتيم	٦١٧	باب تحريم سب المسلم بغير حق	٥٩٨
باب تغليظ تحريم الربا	٦١٨	باب تحريم سب الأموات بغير حق	٥٩٩
باب تحريم الرياء	٦١٩	باب النهي عن الإيذاء	٥٩٩
باب ما يتوهم أنه رياء وليس برباء	٦٢١	باب النهي عن التباغض والتقاطع	٦٠٠
باب تحريم النظر للمرأة الأجنبية	٦٢١	والتدابير	
باب تحريم الخلوة بالأجنبية	٦٢٤	باب تحريم الحسد	٦٠١
باب تحريم تشبه الرجال بالنساء	٦٢٤	النهي عن التجسس والتسمع لكلام	٦٠١
باب النهي عن التشبه بالشيطان	٦٢٦	من يكره استماعه	
باب النهي عن الخضاب بالسواد	٦٢٦	باب النهي عن سوء ظن بالمسلمين	٦٠٣
باب النهي عن القزع	٦٢٧	باب تحريم احتقار المسلمين	٦٠٣
باب تحريم وصل الشعر والوشر	٦٢٨	باب النهي عن إظهار الشماتة	٦٠٤
باب النهي عن نفض الشيب	٦٣٠	بالمسلم	
باب كراهة الاستنجاء باليمين	٦٣٠	باب تحريم الطعن في الأنساب	٦٠٥
باب كراهة المشي في نعل واحدة	٦٣١	باب النهي عن الغش والخداع	٦٠٦
باب النهي عن ترك النار في البيت	٦٣١	باب تحريم الغدر	٦٠٧
باب النهي عن التكلف	٦٣٢	باب النهي عن المن بالعطية ونحوها	٦٠٨
باب تحريم النياحة على الميت	٦٣٣	باب النهي عن الافتخار والبغي	٦٠٨

الموضوع	ص	الموضوع	ص
باب النهي عن مخاطبة الفاسق	٦٥٣	النهي عن إتيان الكهان	٦٣٦
والمبتدع ونحوهما بسيدونحوه		النهي عن التطير	٦٣٨
باب كراهة سب الحمى	٦٥٤	باب تحريم تصوير الحيوان	٦٣٩
باب النهي عن سب الريح	٦٥٤	باب تحريم اتخاذ الكلب إلا لصيد	٦٤٢
باب كراهة سب الديك	٦٥٥	باب كراهة تعليق الجرس	٦٤٣
باب النهي عن قول الإنسان مطرنا	٦٥٥	باب كراهة ركوب الجلالة	٦٤٣
بنوء كذا		باب النهي عن البصاق في المسجد	٦٤٣
باب تحريم قوله لمسلم يا كافر	٦٥٦	باب كراهة الحصومة في المسجد	٦٤٤
باب النهي عن الفحش وبذاء اللسان	٦٥٦	باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً	٦٤٦
باب كراهة التّعبير في الكلام	٦٥٧	عن دخول المسجد	
باب كراهة قوله (خبثت نفسي)	٦٥٨	باب كراهة الاحتباء يوم الجمعة	٦٤٧
باب كراهة تسمية العنب كرمأ	٦٥٨	باب نهي من دخل عليه عشر	٦٤٧
باب النهي عن وصف محاسن	٦٥٩	ذي الحجة وأراد أن يضحى	
المرأة للرجل		عن أخذ شيء من شعره	
باب كراهة قول الإنسان في	٦٥٩	باب النهي عن الحلف بمخلوق	٦٤٧
الدعاء: اللهم اغفر لي إن شئت		باب تغليظ اليمين الكاذبة عمداً	٦٤٩
باب كراهة قول ماشاء الله وشاء	٦٦٠	باب من حلف على يمين قرأى	٦٥٠
فلان		خيراً منها أن يفعل ثم يكفر	
باب كراهة الحديث بعد العشاء	٦٦٠	باب العفو عن لغو اليمين	٦٥١
باب تحريم امتناع المرأة من فراش	٦٦١	باب كراهة الحلف في البيع وإن	٦٥٢
زوجها إذا دعاها		كان صادقاً	
باب تحريم صوم المرأة تطوعاً	٦٦١	باب كراهة أن يسأل الإنسان بوجه	٦٥٢
وزوجها حاضر إلا بإذنه		الله عز وجل غير الجنة	
باب تحريم رفع المأموم رأسه من	٦٦١	باب تحريم قول شاهنشاه للسلطان	٦٥٣
الركوع أو السجود قبل الإمام			



الموضوع	ص	الموضوع	ص
باب النهي عن البول ونحوه في الماء الراكد	٦٦٧	باب كراهة وضع اليد على الخاصرة في الصلاة	٦٦٢
كراهة تفضيل الوالد بعض أولاده على بعض في الهبة	٦٦٨	باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام ونفسه تنوق إليه وغير ذلك	٦٦٢
باب تحريم إحداد المرأة على ميت فوق ثلاثة أيام	٦٦٨	باب النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة	٦٦٢
باب تحريم بيع الحاضر للبادي	٦٦٩	باب كراهة الالتفات في الصلاة لغير عذر	٦٦٢
النهي عن إضاعة المال في غير وجوهه الشرعية	٦٧١	باب النهي عن الصلاة إلى القبور	٦٦٣
باب النهي عن الإشارة إلى مسلم بسلاح ونحوه	٦٧٢	باب تحريم المرور بين يدي المصلي	٦٦٣
باب كراهة الخروج من المسجد بعد الأذان	٦٧٣	باب كراهة شروع المأموم في نافلة بعد شروع المؤذن في إقامة الصلاة	٦٦٤
باب كراهة رد الريحان لغير عذر	٦٧٣	باب كراهة تخصيص يوم الجمعة بصيام أو ليلته بصلاة	٦٦٤
باب كراهة المدح في الوجه لمن خيف عليه مفسدة	٦٧٣	باب تحريم الوصال في الصوم	٦٦٥
باب كراهة الخروج من بلد وقع فيها الوباء فراراً منه	٦٧٥	باب تحريم الجلوس على القبر	٦٦٥
باب التغليب في تحريم السحر	٦٧٧	باب النهي عن تخصيص القبر	٦٦٥
باب النهي عن المسافرة بالمصحف إلى بلاد الكفار	٦٧٧	باب تغليب تحريم إباق العبد من سيده	٦٦٦
باب تحريم استعمال إناء الذهب وإناء الفضة	٦٧٧	باب تحريم الشفاعة في الحدود	٦٦٦
		باب النهي عن التغوط في طريق الناس وغير ذلك	٦٦٧

الموضوع	ص	الموضوع	ص
باب مايقوله ويفعله من ارتكب منهياً عنه	٦٨١	باب تحريم لبس الرجل الثوب المزعر	٦٧٨
باب المثورات والملح	٦٨٢	باب النهي عن صمت يوم إلى الليل	٦٧٩
كتاب الاستغفار	٧١٤	باب تحريم انتساب الإنسان إلى غير أبيه وتوليه غير مواليه	٦٧٩
باب ماأعده الله تعالى للمؤمنين في الجنة	٧١٨	باب التحذير من ارتكاب ما نهى الله ورسوله عنه	٦٨١

## شكر وتقدير

إنّ دار المأمون للتراث تتقدّم بالشكر الجزيل والثناء العاطر للقائمين على مطبعة محمد هاشم الكتبي إدارةً وعملاً ، وتخصّ بالذكر المشرف على الإدارة السيد عبد العزيز القوادري ، والسيد عمر حصرية الذي قام بعمل التثقيب ، والسيد محمود تغلي الذي قام بعمل الترتيب ، والسيد هشام الحلاق الذي قام بعمل الطباعة . وإلى جميع من كان له فضل المشاركة في إخراج هذا الكتاب على هذا النحو المشرق .

تمّ تنفيذ هذه الطبعة في دار نعمة للطباعة / بيروت / تجليد فؤاد البعينو / بيروت .

